

كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل: D.ES/3C/05/16

دراسة تحليلية تقييمية لدور مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث
مناصب شغل في الجزائر للفترة 1995-2017

أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في: العلوم الاقتصادية

تخصص: نقود ومالية

إعداد الطالب: عيسى حميدي

تاريخ المناقشة: 2021/10/07

أعضاء لجنة المناقشة

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
01	عجلان العياشي	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	رئيسا
02	بن لخضر السعيد	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
03	بن البار موسى	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	عضوا مناقشا
04	عميش سميرة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة المسيلة	عضوا مناقشا
05	حيدوشي عاشور	أستاذ محاضر (أ)	جامعة البويرة	عضوا مناقشا
06	مقراني عبد العزيز	أستاذ محاضر (أ)	جامعة بومرداس	عضوا مناقشا

السنة الجامعية : 2021-2022م

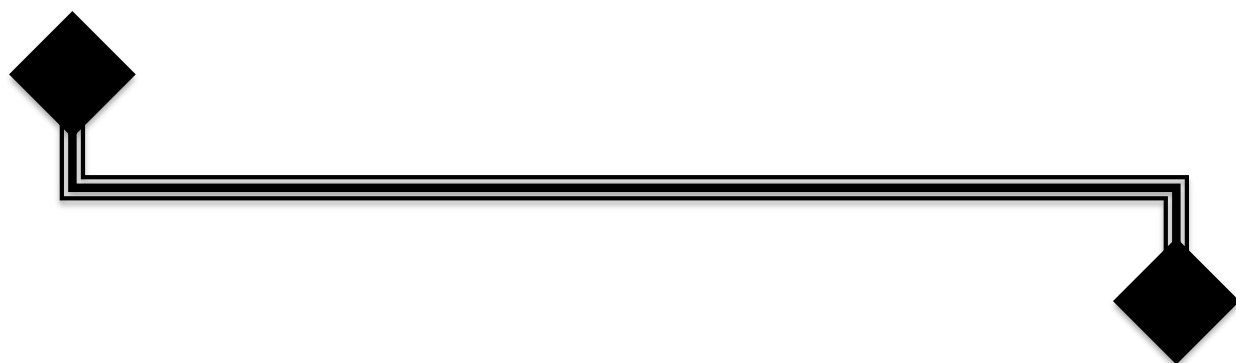
إهداء

إلى والدي حفظهما الله وأطال في عمرهما وأكسبني رضاها

إلى كل من علمني حرفا

إلى كل الأشخاص الذين قابلتهم في طريقي إلى الدكتوراه ...

فهرس المحتويات



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
I	فهرس المحتويات
V	فهرس الجداول والأشكال
أ-ل	مقدمة
01	الفصل الأول: الدعم الحكومي، استحداث مناصب الشغل وسياسات التشغيل
02	تمهيد
03	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي ومأسسته
03	المطلب الأول: ماهية الدعم الحكومي
09	المطلب الثاني: أنواع الدعم الحكومي
15	المطلب الثالث: الدلالات الفكرية للدعم الحكومي في الأنظمة الاقتصادية
23	المطلب الرابع: مؤسسة الدعم الحكومي: الأشكال، الوظائف والتحديات
33	المبحث الثاني: استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل
33	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لاستحداث مناصب الشغل
43	المطلب الثاني: المرتكزات الفكرية لاستحداث مناصب الشغل في الأنظمة الاقتصادية
56	المطلب الثالث: محددات استحداث مناصب الشغل
66	المطلب الرابع: سياسات سوق العمل والتشغيل ودورها في تعزيز استحداث مناصب الشغل
71	المبحث الثالث: دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل
71	المطلب الأول: جدلية الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل
75	المطلب الثاني: ميكانيزمات وقنوات مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل
79	المطلب الثالث: قيود وتحديات برامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل
86	المطلب الرابع: تجارب دولية لأشكال برامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل
94	خلاصة الفصل الأول
95	الفصل الثاني: تحليل و اقع مؤسسات الدعم الحكومي واستحداثها لمناصب الشغل في الجزائر
96	تمهيد
97	المبحث الأول: و اقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر خلال الفترة 1995-2017
97	المطلب الأول: و اقع عرض الشغل في الجزائر خلال النصف الثاني من التسعينات (1995-1999)
103	المطلب الثاني: و اقع عرض الشغل في الجزائر خلال العقد الأول من الألفية الجديدة (2000-2009)
109	المطلب الثالث: و اقع عرض الشغل في الجزائر بعد الأزمة المالية العالمية (2010-2017)
114	المطلب الرابع: تحديات استحداث مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017
123	المبحث الثاني: الإطار المؤسسي والتشريعي لبرامج الدعم الحكومي في الجزائر
124	المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

فهرس المحتويات

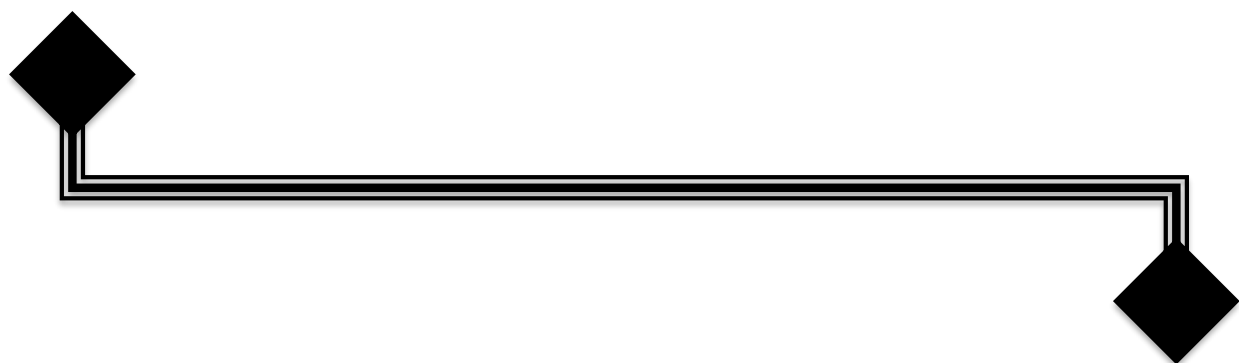
141	المطلب الثاني: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)
149	المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)
155	المطلب الرابع: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)
162	المبحث الثالث: تحليل و اقع مساهمة مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل
162	المطلب الأول: تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)
166	المطلب الثاني: مساهمة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في استحداث مناصب الشغل
172	المطلب الثالث: تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)
178	المطلب الرابع: مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في استحداث مناصب الشغل
186	خلاصة الفصل الثاني
187	الفصل الثالث: تقييم دور المؤسسات الحكومية الداعمة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر
188	تمهيد
189	المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة
189	المطلب الأول: مجالات الدراسة
190	المطلب الثاني: منهج والنموذج النظري للدراسة
194	المطلب الثالث: مصادر جمع البيانات ونقدها
196	المطلب الرابع: المقاييس والأدوات الإحصائية المستخدمة
198	المبحث الثاني: تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل
198	المطلب الأول: تقييم واقع الدعم الحكومي الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 1995-2017
202	المطلب الثاني: تقييم واقع الدعم الحكومي الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 1995-2017
205	المطلب الثالث: انعكاسات الدعم الحكومي للمشاريع الاستثمارية على استحداث مناصب الشغل (1995-2017)
214	المطلب الرابع: مقارنة انعكاسات الدعم على استحداث مناصب الشغل بين وكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)
218	المبحث الثالث: تقييم أثر مساهمة مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017
218	المطلب الأول: توصيف النموذج
223	المطلب الثاني: التحليل الوصفي لمتغيرات النموذج ومصفوفة الارتباط

فهرس المحتويات

231	المطلب الثالث: تحليل الانحدار
235	المطلب الرابع: مناقشة النتائج
240	خلاصة الفصل الثالث
241	الخاتمة
255	قائمة المراجع
276	الملاحق

فهرس الجداول

والأشكال



فهرس الجداول

رقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	الفرق بين سياسة التشغيل النشيطة وسياسة التشغيل السلبية	69
(2-1)	سياسات سوق العمل النشطة المستحدثة لمناصب الشغل	74-73
(3-1)	ملخص الميزات الرئيسية لبرامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل في نيوزيلندا	89
(1-2)	الامتيازات والمزايا الممنوحة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (2001-1993)	136-134
(2-2)	الامتيازات والمزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2017-2002)	140-138
(3-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (الصيغ الأولى)	146
(4-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى غاية سنة 2017	147
(5-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الصيغ الأولى)	152
(6-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى غاية سنة 2017	153
(7-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (الصيغ الأولى)	159
(8-2)	مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية سنة 2017	160
(9-2)	تغير حجم ومستويات الإعانة المالية المقدمة من وكالة (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017)	173
(1-3)	ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة لنموذج وكالة (ANDI/APSI)	221
(2-3)	ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة لنموذج وكالة (ANSEJ)	222
(3-3)	الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)	224
(4-3)	الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)	226
(5-3)	مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)	229
(6-3)	مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)	230
(7-3)	مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ) بعد إضافة متغير جديد	230

فهرس الجداول والأشكال

231	ملخص تحليل الانحدار + تحليل تباين الانحدار لنموذج وكالة (ANDI/APSI)	(8-3)
232	نتيجة تحليل الانحدار لنموذج وكالة (ANDI/APSI)	(9-3)
233	ملخص تحليل الانحدار + تحليل تباين الانحدار لنموذج وكالة (ANSEJ)	(10-3)
234	نتيجة تحليل الانحدار لنموذج وكالة (ANSEJ)	(11-3)
236	أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج وكالة (ANDI/APSI)	(12-3)
236	أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج وكالة (ANSEJ)	(13-3)
الخاتمة		
251	ملخص نتائج التحقق من الفرضيات الدراسة	(1-4)

فهرس الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم
04	أقسام الدعم	(1-1)
14	ملخص أنواع الدعم الحكومي	(2-1)
44	العلاقة بين استحداث مناصب الشغل وعرض الشغل (الطلب على العمل)	(3-1)
48	آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الكلاسيكي في المدى القصير والطويل	(4-1)
50	آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الكينزي	(5-1)
52	آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الماركسي	(6-1)
55	آلية استحداث مناصب الشغل وفق نظام الاقتصاد الاسلامي	(7-1)
57	المحددات الداخلية والخارجية لاستحداث مناصب الشغل في المؤسسة	(8-1)
60	اتجاهات الخصائص الرئيسية للشركات التي لها تأثير كبير على استحداث مناصب الشغل	(9-1)
100	عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 1995-1999	(1-2)
101	المشتغلون حسب النوع الاجتماعي والقطاع القانوني والمنطقة والحالة المهنية لعامي 1996 و1997	(2-2)
102	المشتغلون حسب الفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال عام 1996	(3-2)
105	عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 2000-2009	(4-2)
107	المشتغلون حسب القطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة خلال الفترة 2000-2009	(5-2)
108	المشتغلون حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال الفترة 2000-2009	(6-2)
110	عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 2010-2017	(7-2)
112	المشتغلون حسب القطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة خلال الفترة 2010-2017	(8-2)
113	المشتغلون حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال الفترة 2010-2017	(9-2)
163	تطور المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى وكالة (APSI) خلال الفترة 1995-2001	(10-2)
165	تطور المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى وكالة (ANDI) خلال الفترة 2002-2017	(11-2)
168	تطور مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى وكالة (APSI) خلال الفترة 1995-2001	(12-2)

فهرس الجداول والأشكال

169	تطور مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى وكالة (ANDI) خلال الفترة 2002-2017	(13-2)
171	تطور مناصب الشغل المصرح بها لوكالة (ANDI/APSI) كنسبة من إجمالي عرض الشغل	(14-2)
172	مقارنة مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لوكالة (ANDI/APSI) مع تطور عرض الشغل	(15-2)
174	تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2003	(16-2)
176	تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010	(17-2)
177	تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017	(18-2)
179	تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2003	(19-2)
181	تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010	(20-2)
182	تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017	(21-2)
184	تطور مناصب الشغل المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) كنسبة من إجمالي عرض الشغل	(22-2)
185	مقارنة مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) مع تطور عرض الشغل	(23-2)
193	النموذج النظري للدراسة	(1-3)
199	آلية عمل سياسة التحفيز الجبائي على زيادة مناصب الشغل المستحدثة	(2-3)
200	تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)	(3-3)
201	تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)	(4-3)
203	تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)	(5-3)
205	تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)	(6-3)
206	تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لدى وكالة (ANDI/APSI)	(7-3)
207	تطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لوكالة (ANDI/APSI)	(8-3)
209	تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANDI/APSI)	(9-3)
210	مقارنة متوسطات عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم لكل مشروع وتكلفة منصب الشغل الواحد	(10-3)
211	تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لدى وكالة (ANSEJ)	(11-3)

فهرس الجداول والأشكال

212	تطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لوكالة (ANSEJ)	(12-3)
213	تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANSEJ)	(13-3)
213	مقارنة متوسطات عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم لكل مشروع وتكلفة منصب الشغل الواحد	(14-3)
215	متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)	(15-3)
215	متوسط تكلفة الدعم المقدم للمشروع الاستثماري الواحد لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)	(16-3)
216	متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)	(17-3)
الخاتمة		
243	النموذج التجريبي للدراسة	(1-4)

مقدمة



تهدف دول العالم بمختلف أنظمتها الاقتصادية سواء المتقدمة منها أو النامية على حد سواء، إلى تبني سياسات اقتصادية قطاعية، تأمل من ورائها إلى تحقيق مستويات عالية من التنمية المستدامة في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية. إلا أن تحقيق ذلك يواجه العديد من التحديات، نتيجة التقلبات الاقتصادية الدورية التي أصبحت تميز الاقتصاد العالمي، والتي من شأنها أن تجلب معها أزمات مختلفة وما لها من تأثير سلبي على هذه البلدان، فهدف أي نظام معالجة الظواهر الاقتصادية وإيجاد الحلول الملائمة لها أو التخفيف من حدتها، إذا أخذنا بعين الاعتبار أن هذه المشاكل أخذت تزداد تعقيدا في الوقت الحاضر أكثر مما كانت عليه سابقا لتصبح من أخطر القضايا في الاقتصادات المعاصرة، ولذلك تعتبر هذه المسائل من الموضوعات التي يولي لها الاقتصاد الكلي اهتماما بالغاً في معالجتها، نظراً لأنها تمثل انعكاساً للسياسات التي تتخذها الحكومات للتأثير في حركة ومسار التنمية، ولهذا فإن تأثيرها لا ينحصر على الفرد منتجا أو مستهلكا، بل يمتد ليشمل جميع أفراد المجتمع.

لعل من أهم الظواهر التي يسعى علماء الاقتصاد إلى إيجاد طرق لمعالجتها، نجد إشكالية استحداث مناصب الشغل، فمنذ أزمة الكساد الكبير سنة 1929 التي شهدتها الاقتصاد العالمي، عندما دخلت الاقتصادات الصناعية الكبرى في حالة ركود تلاها فقدان العديد من مناصب الشغل، وعجز الاقتصادات المتقدمة عن توفير مناصب شغل تتناسب مع معدلات النمو الاقتصادي، نتيجة زيادة حجم الطبقة النشيطة بنسبة كبيرة من جهة وعدم القدرة على استحداث مناصب شغل كافية لضم العمالة من جهة ثانية، مما أدى إلى اختلال سوق العمل، الذي زعزع كيان معظم اقتصاديات دول العالم باختلاف مستويات تقدمها وأنظمتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، باعتباره أهم الأسواق وذلك لما يسببه من آثار سلبية على باقي توازنات الأسواق الاقتصادية الكلية الأخرى. ومنذ ذلك الحين، ظهرت من العديد النظريات الاقتصادية التي حاولت تفسير وتوضيح العوامل المؤثرة، ووضع سياسات وبرامج تهدف إلى المساعدة في تحفيز على استحداث مناصب الشغل.

يقدر تقرير التنمية في العالم لسنة 2013 حول الوظائف (World Development Report 2013 Overview: Jobs) الصادر عن البنك الدولي (WB)، أن هناك حاجة إلى 600 مليون منصب شغل إضافي على مدى السنوات الخمس عشرة (15) المقبلة لمواكبة الوافدين الجدد إلى سوق العمل في العالم. من أين ستأتي هذه المناصب؟ يسأل تقرير التنمية العالمية، ثم يجيب أن القطاع الخاص هو المحرك المستدام الوحيد لاستحداث مناصب الشغل في أي اقتصاد. كما تشير الإحصائيات الصادرة عن دراسة للبنك الدولي (*) أن تسعة (9) من أصل عشرة (10) مناصب شغل جديدة يتم إنشاؤها في القطاع الخاص. بالإضافة إلى ذلك، وجد تقرير آخر (Small Matters: Global evidence on the contribution to employment by the self-employed, micro-enterprises and SMEs) الصادر عن منظمة العمل الدولية (ILO) أن "الوحدات الاقتصادية الصغيرة الخاصة تمثل مجتمعة 70% من إجمالي

(*) Thomas Farole et al, **Job creation in the private sector: an exploratory assessment of patterns and determinants at the macro, sector, and firm levels**, Working Paper, World Bank Group, Washington D.C, 2017.

العمالة في عينة مكونة من 99 دولة تغطيها بلدان قاعدة البيانات، مما يجعلها إلى حد بعيد أهم المحركات المستحدثة لمناصب الشغل في العديد من بلدان العالم وخاصة المتقدمة منها.

بالرغم من تحديد معظم الدراسات ذات الصلة لمكان محركات استحداث مناصب الشغل، تظل الدول النامية خلاف عن الدول المتقدمة، تواجه تحديات استغلال الأمتل لهذه المكان وتطويرها، بسبب اتساع هوة الاختلالات الاقتصادية وضعف البناء المؤسسي في السوق، إضافة إلى تفاقم المشكلات الاجتماعية وعمق الفساد الإداري، وغيرها من المشاكل التي أصبحت تهدد تماسك واستقرار هذه المجتمعات وتدفع بعجلة التنمية إلى الوراء، مما يستدعى الشروع في إصلاحات غالبا ما تفرضها الهيئات المالية الدولية في إطار ما يسمى ببرامج التثبيت أو التعديل الاقتصادي، بالاعتماد على سياسات ليبرالية للدفع بمعدلات نموها إلى مستوى يسمح لها بالمحافظة على مناصب الشغل التي خلقتها وإضافة أخرى جديدة. بحيث عمدت الدول النامية باختلاف أنظمتها ومستوياتها وخصوصا الدول الغنية بالموارد الطبيعية والمصدرة لها (البلدان النفطية)، على السياسة المالية التوسعية فضلا عن التمويل بالتضخم لتنشيط اقتصاداتها وزيادة عرض الشغل. وبالنسبة للعديد من هذه البلدان يعتبر القطاع العام محرك النمو الاقتصادي الذي يوفر أغلب مناصب الشغل، وقد أدت هذه السياسات إلى وضع يعتمد فيه طالبو الشغل على ما تقدمه حكوماتهم، وفي هذه الحلقة المفرغة أصبحت هذه الدول أسيرة لسياساتها الاقتصادية والاجتماعية المفتوحة، أين اعتاد المجتمع على تلقي ما تقدمه له الدولة. وبعد استمرار هذا الوضع لعقود أصبح التخلي عنه في فترة قصيرة من الزمن مسألة بالغة الأهمية، فبين مرارة عدم القدرة على توفير مناصب الشغل الكافية وقسوة السياسات الإصلاحية على المجتمع، تبرز أهمية المؤسسات الحكومية في هذه الدول على تسيير سوق الشغل بها.

أما بالنسبة للاقتصاد الجزائري، فلم يكن بمنأى عن الظواهر والتطورات السائدة على مستوى معظم اقتصادات الدول في عملية التحول الاقتصادي الذي فرضته هذه الظواهر، التي ما لم تلبث أن تزيد في الاستعصاء، فسوق الشغل ليس محصن ضد هذه التحديات ومنها استحداث مناصب شغل كافية للطبقة النشيطة. ووفقاً لتقرير صندوق النقد الدولي (IMF) حول الجزائر في سنة 2014 (Algeria: Selected Issues Paper, N° 14/342) يشير إلى أنه بالمعدلات الحالية لمشاركة القوى العاملة، ستحتاج الجزائر إلى خلق 2.3 مليون فرصة عمل بحلول عام 2030 لاستيعاب الوافدين الجدد إلى القوى العاملة، كما أن رفع نسبة المشاركة في سوق العمل تدريجياً من 40% إلى 60% سيتطلب إنشاء 5 ملايين وظيفة جديدة بحلول عام 2030. الأمر الذي يشير إلى كبر حجم المشكلة، وبرز الحاجة إلى حلول وسياسات غير تقليدية وأكثر فعالية ونجاعة لمواجهة. فمنذ الاستقلال سعت الحكومات المتعاقبة على ردم فجوة التخلف الاقتصادي وتصحيح اختلالات سوق الشغل برؤى مختلفة تجسدها برامج وآليات وسياسات التشغيل، فضلا عن سياسة الإصلاح المنتهجة على مستوى التوازنات الاقتصادية الكلية، نتيجة للعجز الدائم والمستمر للمؤسسات العمومية الذي أرهق خزينة الدولة في ظل مواردها المالية المحدودة، ومن أهم الإجراءات التي باشرتها الدولة في هذا الإطار، نجد تعديل وإصلاح سياسة التشغيل. ففي بداية الثمانينيات، كانت الدولة هي المصدر

الوحيد تقريبا في استحداث مناصب الشغل مقارنة مع القطاع الخاص الذي يكاد أن يكون معدوما في توفيرها، بحيث كانت المتغيرات الكمية للتشغيل ترتبط بمؤسسات الإنتاج العمومي، التي كانت في انحدار نتيجة الإصلاحات الاقتصادية المطبقة في منتصف الثمانينات، والتي لم تحقق النتائج المرجوة منها، كونها ظرفية تجسد عند ظهور واستفحال الخلل الاقتصادي، مما أجبر الدولة الجزائرية على اللجوء لمؤسسات التمويل الدولية، على رأسها صندوق النقد الدولي لتطبيق برنامج التثبيت والتعديل الهيكلي وتحويل الاقتصاد الوطني من النظام الاشتراكي إلى النظام الرأسمالي (اقتصاد السوق)، مما نجم عنه تصفية بعض المؤسسات العمومية، الأمر الذي أدى إلى تسريح آلاف العمال ونقص في حجم التشغيل. وعلى إثر هذا التحول أنشئت عدة هيئات لدعم المشاريع الاستثمارية من أجل استحداث مناصب الشغل، والتي نذكر منها: إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) سنة 1993، وكذلك إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) سنة 1996، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) سنة 2001، وعدة مؤسسات أخرى كالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) سنة 2004. فعبّر كل هذه المؤسسات الحكومية، تسعى الدولة الجزائرية من خلالها على الرفع من حجم التشغيل في الآفاق المستقبلية. ولهذا توجب دراسة دور هذه المؤسسات الحكومية المستحدثة في إطار دعم المشاريع الاستثمارية، من أجل استحداث مناصب الشغل.

1. إشكالية الدراسة

من مجمل ما سبق عرضه حول توجه الدولة الجزائرية إلى استحداث مؤسسات وأجهزة مختلفة تتضمن برامج لدعم المشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل، عبر طرح رؤية جديدة لسياسة التشغيل وخاصة جانب السياسات النشطة (الإيجابية) منها. يمكننا عرض إشكالية بحثنا في التساؤل الرئيس التالي:

ما مدى تأثير مؤسسات الدعم الحكومي على استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-

2017؟

وحقّ نتمكن من الامام بجوانب الموضوع ارتأينا تجزئة الإشكالية الرئيسية المطروحة إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما واقع عرض الشغل؟ وماهي محدّداته في الجزائر خلال الفترة 1995-2017؟
- ما هي أهم مؤسسات الدعم الحكومية العاملة في الجزائر؟
- ماهي الإجراءات والبرامج والسياسات التي تطبقها مؤسسات الدعم الحكومية في الرفع من استحداث مناصب الشغل؟
- ما مدى نجاعة مؤسسات الدعم الحكومي في توفير الدعم الائتماني (تسهيلات للوصول إلى التمويل البنكي) للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل في الجزائر؟

- ما مدى نجاعة مؤسسات الدعم الحكومي في توفير الدعم الجبائي (الإعفاءات الضريبية) للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل في الجزائر؟

2. فرضيات الدراسة

وللإجابة على التساؤلات الفرعية سألنا في دراستنا على مجموعة من الفرضيات التي نسعى إلى اختبارها وهي على النحو التالي:

- يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل؛
- يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل؛
- يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل؛
- يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل.

3. أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في الموضوع بحد ذاته، حيث يعتبر موضوع دور مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل، من المواضيع التي تحتاج إلى البحث والدراسة من طرف الباحثين والمختصين، كون متغير التشغيل ووضع السياسة العامة له ينعكس على واقع التنمية والتقدم الاقتصادي والاجتماعي في البلد.

كما تأتي أهمية الموضوع في ظل التحول نحو التركيز على تطبيق السياسات التشغيل النشطة (الإيجابية) بشكل ملفت للانتباه، وخاصة في الآونة التي تلت الإصلاحات والتعديلات الهيكلية التي مست استقرار الاقتصاد الوطني بصفة عامة وسوق الشغل خاصة. إضافة إلى ذلك يعتبر ملف التشغيل من الأجندات المحورية في السياسات العامة للحكومات المتعاقبة، التي سعت إلى إبرازه كأحد الملفات ذات الأولوية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، كما يعتبر أحد مؤشرات الاقتصاد الكلي الدالة على نجاح سياسات الحكومة في تسيير الاقتصاد، لما له أثر على تحسين حياة العامة في المجتمع.

وبناء على ما تقدم، تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال الدور الذي أصبحت تلعبه مؤسسات الدعم الحكومية في الاقتصاد الوطني خاصة مع التطورات التي شهدها.

4. أهداف الدراسة

- تهدف هذه الدراسة إلى تقييم قدرة برامج مؤسسات الدعم الحكومية الجزائرية وتحديد أثرها على توفير مناصب شغل في الاقتصاد الجزائري، وذلك خلال الفترة 1995-2017، كما أن هناك أهداف فرعية تندرج تحت هذا الهدف الرئيسي نجلها فيما يلي:
- إبراز الإطار النظري لعرض الشغل وتحديات استحداثه، ومحاولة الوقوف على أهمية برامج وآليات الحكومية المستحدثة لدعم استحداث مناصب في الجزائر، وكذلك التعرف على التجارب الدولية الأخرى في هذا المجال؛
 - التعرف على التطور التاريخي للدعم الحكومي وكيفية مأسسته؛
 - تسليط الضوء على المؤسسات الأكثر أهمية التي تلعب دوراً أساسياً في زيادة مناصب الشغل، وكذا العوامل التي تؤثر سلباً عليها؛
 - تحليل وتقييم السياسة المنتهجة من طرف الحكومة في سوق الشغل في ظل العديد من الإصلاحات الاقتصادية المتبعة في الجزائر؛
 - تحليل سوق الشغل في الجزائر ومعرفة أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية عليه، تشرح العلاقة بين الدعم الحكومي واستحداث مناصب شغل؛
 - تقييم فعالية سياسة التشغيل في الجزائر باستخدام آليات الدعم الحكومية، في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال معرفة مدى مساهمتها في الرفع من حجم التشغيل؛
 - إبراز أهمية أساليب والأدوات الإحصائية في تحليل الظواهر الاقتصادية.

5. منهج الدراسة

- سعى للإجابة على الإشكالية المطروحة سلفاً واختبار مدى صحة الفرضيات المقدمة، سيتم الاستعانة بالمنهج التالية:
- المنهج التاريخي من خلال عرض النظريات الاقتصادية لمختلف المدارس التي تفسر ظاهرة البطالة عبر التطورات الاقتصادية؛
 - المنهج الوصفي وذلك لاستعراض ووصف برامج مؤسسات الدعم الحكومية؛
 - المنهج التحليلي بغية تحليل سوق الشغل ودور الأجهزة الحكومية في توفير مناصب شغل في الجزائر على ضوء النتائج المستنتجة؛
 - المنهج الاستقرائي (الإحصائي الاستدلالي) بغرض اختبار الفرضيات والتعليق على نتائج الاختبار.

6. مصادر جمع المعلومات والبيانات وأدوات التحليل

أما فيما يتعلق بمصادر جمع المعلومات في الدراسة سوف يتم الاعتماد على عدة مصادر للبيانات، وذلك للوصول إلى بيانات أكثر دقة، بحيث تعتمد هذه الدراسة على المصادر والمراجع الأساسية الخاصة بالموضوع، وكذلك على المصادر الثانوية مثل المقالات العلمية والمكتبيات والتقارير التي تصدرها الهيئات الدولية وكذا المواقع الإلكترونية ذات الصلة الوطيدة بالموضوع، إضافة إلى استخدام البيانات والمعطيات الإحصائية المنشورة من قبل الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) من خلال النشرات والمجموعات الإحصائية الدورية التي يصدرها، بالإضافة إلى تقارير بنك الجزائر، وتقارير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES) حول التطورات الاقتصادية والاجتماعية.

أما فيما يتعلق بالأدوات المستخدمة سيتم استخدام برنامج Stata إصدار 16 كأداة للدراسة الإحصائية الموجهة لتسهيل عرض المعطيات والنتائج.

7. مجال وحدود الدراسة

يهدف الاقتراب من الموضوعية والوصول إلى استنتاجات منطقية، تقتضي منهجية البحث وضع حدود للإشكالية المطروحة، من أجل التحكم في إطار التحليل المتعلق بطبيعة هذه الدراسة المزدوجة (النظرية، والتطبيقية)، ولتحقيق ذلك سيتم إنجاز هذه الدراسة ضمن الحدود والمجالات التالية:

- الإطار المكاني:

لقد اقتصر الإطار المكاني لإجراء هذه الدراسة على بلدنا الجزائر، أي مستوى الاقتصاد الوطني الجزائري الذي عرف توجه نحو تنمية حجم التشغيل خاصة خارج قطاع المحروقات في العقود الأخيرة باستخدام برامج عديدة؛

- الإطار الزمني:

أما من حيث الإطار الزمني تغطي هذه الدراسة الفترة الممتدة ما بين (1995-2017)، ويعود اختيار هذه الفترة لعدة أسباب منها:

- نظرا لكونها الفترة التي طبقت خلالها الجزائر مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد؛

- موقف السياسة الاقتصادية الجزائرية من برامج الدعم الحكومية التي انتهجتها في هذه الفترة التي شهدت مراحل تطبيق عدة مخططات ووضع برامج وآليات جديدة في سوق الشغل؛

- بداية العمل الفعلي لأول هيئة دعم حكومية للاستثمار.

- تجنباً لتكرار بعض الدراسات التي أجريت من قبل، التي شملت الجزائر بفترات زمنية أخرى؛

- بالإضافة إلى توفر المعطيات الخاصة بالمتغيرات المستخدمة خلال هذه الفترة.

8. مبررات ودوافع اختيار الموضوع

بديهيا لكل باحث أراد الخوض في دراسة ما، أسباب ودوافع تجعله يتمسك بموضوع بحثه ومن هذه الأسباب ما هو موضوعي وما هو ذاتي (شخصي)، حيث يمكننا حصرها فيما يلي:

- تزايد الاهتمام بدراسة آثار برامج الدعم الحكومية في تنشيط سوق الشغل، وظهور العديد من الأدبيات النظرية والقياسية على حد سواء، ولكن معظم هذه الدراسات تركز اهتمامها على الجانب التحليلي فقط، كما أن معظم الدراسات تقوم باختبار آثار هذه البرامج على المستوى الولائي، أي أنها تركز على فرع وكالة واحدة وعلى مستوى ولاية معينة، وهذا ما دفع بي إلى إسقاط هذا الموضوع على حالة الجزائر وعلى المستوى الوطني مع توسيع الدراسة لأكثر من وكالة دعم حسب البيانات المتوفرة، مما يشكل إضافة جديدة للأعمال الأكاديمية؛

- اهتمامي الشخصي بواقع مؤسسات الدعم الحكومية في الجزائر (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI)، والميل إلى الخوض في هذه المواضيع الحديثة التي تعرف تطورات وتحولات متلاحقة باعتبارها موضوع الساعة، لا سيما أمام التحديات التي يفرضها الواقع الاقتصادي الهادفة إلى خدمة مصالح المجتمع؛

- التعرف على أهمية الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في سوق الشغل، من خلال التجربة الجزائرية في هذا المجال.

9. صعوبات الدراسة

خلال إجرائنا للدراسة، اعترضتنا صعوبات جمة ولكن يبقى أكبرها عدم توفر البيانات والإحصائيات اللازمة، خاصة تلك المتعلقة بمؤسسات الدعم الحكومية والإعفاءات التي تمنحها، وتتميز بالندرة وإن وجدت تتباين من مصدر لآخر، الأمر الذي يصعب علينا اختيار المصدر الموثوق.

10. عرض الدراسات السابقة

نهدف في هذه النقطة إلى عرض موجز لمجموعة من الجهود المعرفية السابقة التي تناولت متغيرات الدراسة الحالية (مؤسسات الدعم الحكومي واستحداث مناصب الشغل)، من خلال عرض ما توصلت إليه من نتائج. بحيث جرت العادة على قيام الباحثين باستعراض الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع دراستهم، للانطلاق من حيث انتهت. وتجدر الإشارة إلى أننا لم نجد دراسات سابقة جمعت بين متغيرات الدراسة الحالية معا ولكن هناك عدداً من الدراسات تناولت جانبا من متغيرات الدراسة كلاً على حدة أو قريبة من أحدها، ومن هذه الدراسات نسرد ما يلي:

❖ على مستوى الرسائل والأطروحات العلمية

الدراسة الأولى رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية (2005)، من إعداد الباحث شلالى فارس، الموسومة بعنوان "دور سياسة التشغيل في معالجة مشكل البطالة في الجزائر خلال الفترة 2001-2004 مع محاولة اقتراح نموذج اقتصادي للتشغيل للفترة 2005-2009". وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية: على ماذا

اعتمدت سياسة التشغيل حتى تمكنت من إنقاص معدل البطالة في الجزائر خلال الفترة 2001-2004؟، وهل بإمكاننا بناء نموذج اقتصادي خاص بالتشغيل يهدف إلى إيجاد عدد مناصب الشغل التي يمكن إنشائها مستقبلا على حسب الإمكانيات المالية المتوفرة خلال الفترة 2005-2009؟، واعتمدت الدراسة على "المنهج الوصفي المطعم بالتحليل والاستقراء"، وخلصت الدراسة إلى نتائج أهمها: وضعية سوق العمل مقلقة وتأثرت بفعل الإصلاحات الهيكلية، وكذلك انخفاض نسبة العمال الأجراء الدائمين مع تزايد النشاطات غير الرسمية، بالإضافة إلى تركيز الدولة الجزائرية في معالجة مشكل البطالة بشكل رئيسي على تمويل برامج التشغيل في إطار مخطط دعم الانتعاش الاقتصادي الذي امتد خلال الفترة 2001-2004.

الدراسة الثانية أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية (2006)، من إعداد الباحثة قصاب سعاد، الموسومة بعنوان "اختلالات سوق العمل وفعالية سياسات التشغيل في الجزائر 1990-2004". وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية: ماهي السياسات الممكن تصميمها لمواجهة اختلالات سوق العمل؟، فيما تتمثل الإجراءات والتدابير الممكن اتباعها من طرف السلطات العمومية لمعالجة مشكل البطالة؟، وما هي آثار السياسة المختارة في تعديل سوق العمل كما ونوعا؟، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: عدم ملائمة نظام الأجور للتطورات التي لحقت بسوق العمل وعدم استجابته لتغيرات الأسعار، نتيجة الإصلاحات الاقتصادية التي أدت إلى تراجع بسبب إدخال المرونة الشديدة في تعديل نظام الأجور، حيث انتقلت اليد العاملة المكوّنة لفئة أرباب العمل والأحرار من 27.5% سنة 1997 إلى 31.7% سنة 2004، أي أن التغيرات التي لحقت بتوزيع المداخيل خلال فترة الانتقال إلى اقتصاد السوق أدى إلى تقليص نصيب الأجراء من إجمالي الدخل، مما أضعف القدرة الشرائية للأجير الجزائري عموما، وكذلك أن خوصصة الأنشطة الاقتصادية ساعد العمال المسرحين من الانتقال من عمال أجراء إلى عمال أحرار في إطار السياسة التدرجية لترقية الشغل. كما بينت الدراسة أن القطاعات الاقتصادية الفاعلة في الاقتصاد غير الرسمي هو قطاع الخدمات، وبالأخص قطاع التجارة، أي تلك النشاطات التي تعتمد على دائرة التوزيع والتبادل، حيث يعتمد فيها الباحث عن الشغل على المبادرة الفردية ضمن الأنشطة التي لا تحتاج إلى تكاليف كبيرة بحكم وضعيتهم الاجتماعية قبل الدخول إلى هذه السوق، مما يولد عند هذه الفئة الرغبة في خلق منصب عمل قار لحسابه الخاص.

الدراسة الثالثة أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (2017)، من إعداد الباحث حمادي خديجة، الموسومة بعنوان "محددات الطلب على العمل في الجزائر خلال الفترة (1970-2014) وآفاقه المستقبلية - دراسة قياسية". وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية: من أجل استغلال قدرة القطاعات الاقتصادية المختلفة في توظيف مزيد من العمال وخفض معدل البطالة مستقبلا ماهي أهم محددات الطلب على العمل في الجزائر؟، واعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي والوصفي بالإضافة إلى المنهج الإحصائي، بحيث احتوت الدراسة على نموذج قياسي على المستوى قطاعي وآخر على المستوى كلي، وخلصت الدراسة إلى نتائج أهمها: أن الطلب على العمل على

المستوى الكلي والقطاعي غير مرّن بالنسبة للإنتاج والأجور الحقيقية مما قد تكون غير فعالة في زيادة الطلب على العمل. كما لا تمتلك كل القطاعات الاقتصادية نفس القدرة على زيادة فرص العمل، كما تختلف قدرة القطاع الواحد من مرحلة إلى أخرى، وبناءً على نتائج التنبؤ بالطلب على العمل يتوقع أن يحقق كل من قطاع الخدمات وقطاع البناء والأشغال العمومية معدلات نمو مرتفعة خلال فترة التنبؤ.

❖ على مستوى الدراسات العلمية المحكمة

الدراسة الأولى من إعداد الباحث Willis Kenneth George، الموسومة بعنوان "Estimating the Benefits of Job Creation from Local Investment Subsidies"، مقال علمي نشر سنة 1985 في مجلة Urban Studies. وتهدف الدراسة إلى تطبيق تقنيات تقييم المشروع لتحليل فعالية تكلفة خلق فرص العمل من خلال دعم الاستثمار المحلي (بناء المصانع)، واعتمدت الدراسة على عدة طرق في التقييم تقوم على أساس التكلفة والعائد (صافي القيمة الحالية، التكلفة لكل وظيفة مباشرة تم إنشاؤها، معدل العائد الداخلي)، وقد خلصت الدراسة إلى نتائج مفادها أن بناء المصانع مسبقاً غير مربح، وهذا يفسر النقص النسبي في الاستثمار الخاص في المصانع الجديدة للإيجار، بسبب فشل الوكالات العامة في العثور على مستأجرين فور اكتمال المصانع أو إخلاءها، وبسبب سياسة تقديم حسمات الإيجار للمستأجرين الجدد في السنوات الأولى من الاستخدام، كما أن تبرير دعم الاستثمار المحلي يعتمد على التوازن بين نسبة الوظائف التي يوفرها الدعم في الوظائف الجديدة المقدمة كنتيجة للمساعدة، ونسبة العمالة العاطلة التي يتم توظيفها.

الدراسة الثانية من إعداد الباحث Fuest Clemens & Huber Bernd، الموسومة بعنوان "Why do governments subsidise investment and not employment"، مقال علمي نشر سنة 2000 في مجلة Journal of Public Economics. وتهدف الدراسة إلى إيجاد تفسير للملاحظة التجريبية بأن الحكومات تفضل الاستثمار على دعم العمالة في السياسات التي تهدف إلى دعم المناطق أو القطاعات ذات معدلات البطالة المرتفعة، واعتمدت الدراسة على منهجية التحليل القياسي عبر محاكاة دعم العمالة والاستثمار، من خلال نموذجين أولها نموذج تتفاوض فيه النقابات والشركات على كل من الأجور والتوظيف (نموذج المساومة الفعالة أو الكفاءة)، وثانيها نموذج الإدارة الصحيحة، حيث تكون المساومة على الأجور فقط بينما تحدد الشركات فرص العمل. وقد خلصت الدراسة إلى نتائج مفادها أن دعم رأس المال هو أكثر أهمية من الناحية التجريبية من دعم العمالة، كما يتضح أن دعم الاستثمار يهيمن على دعم التوظيف من حيث الرفاهية إذا كان هناك مساومة على الأجور والتوظيف على مستوى الشركة. وإذا كانت المساومة تتعلق بالأجور فقط، فإن النتائج تكون غامضة ولكن الدعم الرأسمالي قد يظل مفضلاً.

الدراسة الثالثة من إعداد Molapo Senei وآخرون، الموسومة بعنوان "Developments and Reforms in Small Business Support Institutions Since 1996"، مقال علمي نشر سنة 2008 في مجلة Acta Commercii. وتهدف الدراسة إلى التحقيق في النجاحات وأوجه القصور في خدمات الدعم المقدمة من قبل مختلف

مؤسسات دعم الأعمال الصغيرة بجنوب إفريقيا خلال الفترة من 1996 إلى 2003، وقد حاولت الدراسة الإجابة على إشكالية مدى تقديم هذه المؤسسات الدعم المالي وغير المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في جنوب إفريقيا خلال الفترة من 1996 إلى 2003، وقد خلصت الدراسة إلى نتائج مفادها أن العديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة لا تزال لا تحصل على الدعم، كما تشير إلى أوجه القصور في برامج الدعم التي لا تلبى معظم البرامج المؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر، بالإضافة إلى أن معظم المستفيدين من هذه البرامج تفيد الشركات الصغيرة والمتوسطة في المناطق الحضرية فقط، كما أنه ليس من السهل الوصول إلى جميع البرامج، بسبب المعايير الصارمة للمساعدة. هذه البرامج مكلفة ولا تزال مشاركة البنوك التجارية في هذه البرامج صغيرة جداً.

الدراسة الرابعة من إعداد الباحث العايب ياسين، الموسومة بعنوان "دراسة وتحليل سياسة الدعم المالي الحكومي لإنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مقال علمي نشر سنة 2014 في مجلة دراسات اقتصادية الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2 – عبد الحميد مهري بالجزائر. وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية "ما مدى نجاح سياسة الدولة في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟"، واعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي، وقد خلصت الدراسة إلى نتائج مفادها أن الهيئات المتخصصة في الدعم المالي و تشجيع الاستثمار أنها كانت في مجملها ضعيفة ولا تعكس إرادة الحكومة في تشجيع القطاع الخاص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة خلال المرحلة الممتدة من سنة 1993 إلى سنة 2000، فبالرغم من زيادة مبالغ الدعم، إلا أن ذلك كان بدوره غير كاف ولا يعكس النتائج المرجوة، وبالأخص صعوبة الحصول على التمويل الملائم بفعل نقص الضمانات وقلة الأموال الخاصة، وبالرغم من إنشاء صندوق الضمان بهدف مواجهة إشكالية نقص الضمانات وتحسين صورة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أمام الدائنين، إلا أن معدل الدعم في هذا الإطار قد شهد زيادة متباطئة، أضف إلى ذلك أن سياسة الدعم لم تحقق نقلة نوعية في مجال التطور التكنولوجي.

الدراسة الخامسة من إعداد الباحث محمد الأمين وليد طالب، الموسومة بعنوان "دور التحفيزات الجبائية في توفير مناصب شغل بالجزائر خلال الفترة (1993-2015)"، مقال علمي نشر سنة 2017 في مجلة العلوم الإنسانية الصادرة عن جامعة العربي بن مهيدي بأم البواقي – الجزائر. وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية "ما مدى فعالية التحفيزات الجبائية التي جاء بها الإصلاح الجبائي في توفير مناصب شغل؟"، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج أولها مساهمة التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الإصلاح الجبائي 1992 في زيادة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ أما النتيجة الثانية فتمثلت في مساهمة التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الإصلاح الجبائي 1992 في زيادة مناصب الشغل.

الدراسة السادسة من إعداد الباحثين غربي حمزة وغربي عمار فاروق، الموسومة بعنوان "دور الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في استحداث مناصب الشغل: قراءة إحصائية لتجربة دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر"، مقال علمي نشر سنة 2018 في مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة بالجزائر. وقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية "ما هو دور الآليات والهيئات الحكومية التي تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في استحداث مناصب الشغل؟"، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج مفادها أن تباين بين الهيئات الحكومية فيما يتعلق باستحداث مناصب الشغل، فهيئات التمويل المباشر (مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب) لها مساهمة كبيرة في استحداث مناصب الشغل، ثم تلتها هيئات التمويل غير المباشر (مثل صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لا تزال تعاني العديد من المشاكل والصعوبات.

❖ مميزات الدراسة الحالية

- بعد الاطلاع وتفحص الدراسات السابقة المذكورة آنفاً، في مجال الدعم الحكومي بالإضافة إلى مجال استحداث مناصب الشغل، تمكنا من تأكيد الملاحظات الآتية:
- امتازت الدراسات السابقة بعرض تحليلي لمتغيرات الدراسة، وغاب عنها الجانب التقييمي؛
 - الأخذ بمعدل البطالة أو حجم التشغيل (وليس استحداث مناصب الشغل) كمؤشر للتعبير على المتغير التابع في تحليل سوق الشغل؛
 - التطرق إلى سوق الشغل بمختلف جوانبه (الطلب والعرض)، بصورة سطحية دون الأخذ بجانب واحد والتعمق فيه؛
 - لم تتناول موضوع مؤسسات الدعم الحكومية وأثرها على سوق الشغل.
- بعد سرد موقف الدراسات السابقة، يبقى علينا أن نوضح ما تميزت به الدراسة الحالية عن باقي الدراسات والتي يمكن أن نلخصها بالنقاط التالية:
- بينت هذه الدراسة، كيفية قيام مؤسسات حكومية بمهمة تقديم الدعم نيابة عن الحكومة (مأسسة الدعم الحكومي)؛
 - لم يتم دمج متغيري الدراسة الحالية من قبل بهذا الشكل حسب علمنا؛
 - اعتمدت الدراسة على أسلوب التقييم الكمي من خلال استخدام تقنيات إحصائية منها الانحدار المتعدد.

11. محتويات وتقسيمات الدراسة

وفقاً لمقتضيات الموضوع والإشكالية المطروحة، حاولنا معالجة الموضوع من جانبيه النظري والتطبيقي، حيث قسمنا الدراسة إلى ثلاثة فصول: الفصل الأول تناولنا فيه الإطار الدعم الحكومي، استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل وذلك من خلال التعرض في المبحث الأول إلى الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي

ومأسسته، أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل، أما بالنسبة للمبحث الثالث فتطرق إلى دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل، من ثم ارتأينا أن يكون الفصل الثاني تحت عنوان تحليل واقع مؤسسات الدعم الحكومي واستحداثها لمناصب الشغل في الجزائر، حيث تطرقنا في المبحث الأول منه إلى واقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر خلال الفترة 1995-2017، وفي المبحث الثاني إلى الإطار المؤسسي والتشريعي لبرامج الدعم الحكومي في الجزائر، أما بالنسبة للمبحث الثالث فتطرق إلى تحليل واقع مساهمة مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل، ومن ثم تناولنا في الفصل الثالث تقييم دور المؤسسات الحكومية الداعمة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر حيث تناولنا في المبحث الأول الإجراءات المنهجية للدراسة، أما في المبحث الثاني تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل، وفي المبحث الثالث تقييم أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017.

الفصل الأول

الدعم الحكومي، استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل



المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي ومأسسته
المبحث الثاني: استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل
المبحث الثالث: دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي
في استحداث مناصب الشغل

الفصل الأول

الدعم الحكومي، استحداث مناصب الشغل وسياسات التشغيل

تمهيد:

يعتبر سوق الشغل من أبرز الأسواق على المستوى الكلي التي تسعى الحكومات إلى توازنه وتقليص الاختلالات الحاصلة به، من خلال تذليل العقبات والصدمات الناتجة عن الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وخاصة المتعلقة بجانب عرض الشغل (الطلب على العمل)، عبر إستحداث المزيد من مناصب شغل في المؤسسات الاقتصادية بمختلف أحجامها (مصغرة، صغيرة، متوسطة، كبيرة) دون تفرقة، بواسطة سياسة الدعم المنتهجة من طرف مؤسسات حكومية مختصة، باعتبارها أحد أهم أدوات تطبيق السياسات الاقتصادية وأكثرها استخداماً في العصر الحديث، من قبل حكومات الدول باختلاف مستويات تطورها الاقتصادي، وذلك لما لها من تأثير على المتغيرات الخاصة بسوق الشغل عموماً وجانب العرض منه خصوصاً، بحيث أصبحت هذه الآلية من أفضل وأنجع الطرق المتبعة في تطبيق سياسات التشغيل النشطة المنتهجة لدعم إستحداث مناصب الشغل. وعليه يحتوي هذا الفصل الموسوم بالدعم الحكومي، استحداث مناصب الشغل وسياسات التشغيل على ثلاث مباحث، يتطرق الأول منها إلى الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي ومأسسته، أما المبحث الثاني فيتناول استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل، وبالنسبة للمبحث الثالث فيتحدث على دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي ومأسسته

يتحدث هذا المبحث على الإطار المفاهيمي والفكري للدعم الحكومي ومأسسته، من خلال تناول ماهية الدعم الحكومي في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني سنتحدث حول شتى أنواع الدعم الحكومي، بالإضافة إلى الدلالات الفكرية للدعم الحكومي في الأنظمة الاقتصادية في المطلب الثالث، أم في الأخير سوف نتكلم على مأسسة الدعم الحكومي: الأشكال، الوظائف والتحديات في المطلب الرابع.

المطلب الأول: ماهية الدعم الحكومي

سنتطرق في هذا المطلب إلى إعطاء مفهوم وتعريف للدعم بصفة عامة، والدعم الحكومي بصفة خاصة مع تبين الخصائص التي تفرقه عن باقي أنواع الدعم الأخرى، كما سوف نتناول أيضاً أهداف الدعم الحكومي.

1. تعريف الدعم

هناك من يرى أن كلمة "الدعم" (Subsidy) مأخوذة من الكلمة اللاتينية (Subsidium) والتي تعني المساعدة والمساندة والحماية.⁽¹⁾

ويعرف الدعم في اللغة العربية بمعنى دعم الشيء، أي بدعّمه دعماً حالة الفاقة، والدعم ما دعه به، الدعم أن يميل الشيء فتدعّمه بدعائم، والدعم القوة والمال، ويقال: فلان دعم أي مال كثيراً.⁽²⁾ كما جاء في المعجم الوسيط ما نصه: (دعّمه) دعماً أسنده بشيء يمنعه من السقوط، ويقال: دعم فلان أعانه وقواه وثبته.⁽³⁾

أما الدعم من الناحية الاقتصادية، هو شكل من أشكال المساعدات المالية أو الإعانات المقدمة إلى قطاع اقتصادي، أو مؤسسة أو عمل تجاري أو حتى أفراد، بهدف تعزيز السياسات الاقتصادية والاجتماعية. وغالباً ما يتم ربط المصطلح بالدعم الحكومي، إلا أنه في بعض الأحيان قد يشتمل على دعم مقدم من المنظمات غير الحكومية.⁽⁴⁾ وعليه يجب التفريق بين الدعم الاقتصادي المقدم من طرف الحكومة (هيئات ووكالات ومؤسسات عمومية)، والدعم الاقتصادي المقدم من طرف الهيئات والمنظمات غير الحكومية سواء كانت محلية أو دولية. وعلى أساس هذا الفرق يمكن تصنيف مفهوم الدعم، المدروس في هذه الأطروحة، كما يوضح الشكل رقم (1-1) تصنيف مفهوم الدعم.

(1) مصطفى عبد الباسط حسن محمد، "سياسات الدعم الحكومي في مصر وأثرها على الاستقرار السياسي والاجتماعي"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، بدون مجلد، العدد 64، 2018، كلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، ص 241.

(2) هيفاء نجيب مهودر، "الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي"، مجلة الاقتصاد الخليجي، المجلد 29، العدد 23، 2012، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العراق، ص 252.

(3) أحمد عرفة أحمد يوسف، الدعم الاقتصادي حقيقته وأنواعه، بدون طبعة، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2020، ص 17.

(4) مازن إرشيد، ما هو الدعم؟، العربي الجديد، 2015، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/jvRUY>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/01/04.

شكل رقم (1-1): تصنيف مفهوم الدعم

حكومي وغير حكومي

الدعم الاقتصادي

الدعم

المصدر: من إعداد الباحث.

2. مفهوم الدعم الحكومي

يعتبر الدعم الحكومي شكل من أشكال الانفاق الحكومي وهو أحد أهم أدوات السياسة المالية، ويظهر دوراً واضحاً في التأثير على الاقتصاد حسب الحالة، ففي حالة الاقتصاد ذو مستوى الدخل المنخفض، فإن الحكومة سوف تنتهج السياسة مالية توسيعية من خلال زيادة الانفاق عبر تقديم الدعم الحكومي،⁽¹⁾ بينما في حالة أخرى يستخدم لتشجيع الاستثمار الخاص، لذا فإن سياسات الدعم الحكومي تعد جزءاً من السياسة الاقتصادية الهادفة لتحقيق الاستقرار العام والوصول إلى مستوى معيشي لائق لجميع أفراد المجتمع.⁽²⁾

كما يطلق بعض الاقتصاديين على الدعم الحكومي(*) مصطلح المنح والاعانات أو النفقات التحويلية، فالمنح والاعانات هي تلك النفقات التي تمنحها الدولة وهي على شكل من أشكال الإنفاق العام نقداً أو عيناً، كتوفير بعض السلع والخدمات مجاناً أو بأثمان منخفضة لكافة أفراد الشعب أو للطبقات الفقيرة، دون أن تحصل الدولة مقابلها على أي شيء مادي من المستفيد بالنفقة، كما أن هناك إعانات دولية وأخرى محلية، حيث أن الأولى تستخدم لمساعدة الدول في عدة حالات ولأسباب متنوعة منها السياسية والاقتصادية والطبيعية (كما في حالة الكوارث مثل الفيضانات والزلازل)، أما الإعانات المحلية فقد تكون إدارية لغرض مساعدة الهيئات منها تشجيع الإنتاج وحمايته، وكذلك المنح والاعانات النقدية المقدمة لأفراد المجتمع والهدف منها تقليل التأثيرات المباشرة على الحالة المعيشية للطبقات الفقيرة. أما النفقات التحويلية هي تلك النفقات التي لا تحصل الدولة من جراء انفاقها على السلع والخدمات، وإنما هي نقل

(1) لجين عبدالله محمد الحوشان ومصطفى علي محمد نشوى، أثر الدعم الحكومي على الأجور الحقيقية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1991-2015)، في مصطفى علي محمد نشوى وآخرون (محررون)، العلاقة بين الأجور والمتغيرات الاقتصادية الكلية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1991-2015)، دراسة معدة في إطار مقرر مشروع تخرج، قسم الاقتصاد، كلية إدارة الأعمال، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية، 2016، ص 132. دراسة غير منشورة

(2) هيفاء نجيب مهودر، مرجع سابق، ص 252.

(*) توجد العديد من المبررات للدعم الحكومي، تشمل المصطلحات المستخدمة بشكل متكرر "المساعدة الصناعية" (industry assistance)؛ "السياسة الصناعية" (industrial policy)؛ "الاستراتيجية الصناعية" (industrial strategy) وغيرها، فمثلاً يستخدم الاتحاد الأوروبي مصطلح "مساعات الدولة أو إعانات الدولة" (state aid)، لوصف الإعانات التي تقدمها حكومات الدول الأعضاء للمنتجين، كما يوجد مصطلح آخر شائع بشكل متزايد هو "الحوافز الاقتصادية" (economic incentives)، والذي يشير عادةً إلى الإعانات التي تتخذ شكل حافز ضريبي. تقلل الحوافز الضريبية من الأعباء الضريبية التي تتحملها الشركات، مما يسمح للشركات بالاحتفاظ بنصيب أكبر من إيراداتها. (See: Stephanie Rickard, **Spending to Win: Political Institutions, Economic Geography, and Government Subsidies**, First Edition, Cambridge University Press, Cambridge, UK, 2018, p 66.)

للقوة الشرائية من جهة إلى أخرى، لذلك فإنها تؤدي إلى زيادة الدخل القومي مباشرة، حيث أن هدف الدولة من هذا الانفاق هو إعادة توزيع الدخل ولو بصورة جزئية لمصلحة فئة معينة.⁽¹⁾

كما ينظر إلى الدعم الحكومي على أنه مجموعة من البرامج المتكاملة التي تهدف إلى مساعدة الأفراد والأسر الفقيرة الأكثر تعرضاً لخطر الفقر، وتختلف فكرة الدعم وطريقة تقديمه من دولة إلى أخرى، وفقاً لنظامها الاقتصادي ومراحل تطوره، فبالرغم من وجود اقتصادات متقدمة إلا أنها تعتمد على برامج لدعم شرائح السكان الفقيرة، وإن اختلفت منهجية تقديم هذه البرامج فبعض البلدان تقوم بشراء المنتجات الزراعية بأعلى من أسعارها لحماية المزارعين، وبعض الدول تبيع المنتجات بأسعار أقل من سعر التكلفة لحماية المستهلكين وضمان مستوى معين للمعيشة، فالدعم أسلوب اقتصادي تتبعه كل دول العالم تقريباً،⁽²⁾ إما بصورة ظاهرة (واضحة وصريحة) في جانب النفقات بالميزانية العامة كدعم مباشر للسلع والخدمات الأساسية ودعم غير مباشر لتمويل عجز الهيئات الاقتصادية العامة لتوفير الاحتياجات الأساسية للفقراء ومحدودي الدخل بأسعار مناسبة، أو بصورة ضمنية، التي هي بمثابة إيرادات عامة ضائعة لا تظهر بشكل صريح في الميزانية العامة، لكنها تسهم في زيادة العجز بها، مثل دعم أسعار المنتجات البترولية والكهرباء وبعض الخدمات كالتعليم والصحة.⁽³⁾

إذن قد يختلف مفهوم الدعم الحكومي باختلاف الأهداف المرجوة من الدعم.⁽⁴⁾ بحيث تتباين التعريفات حول ماهية الممارسات التي تعتبر دعماً حكومياً وكيفية احتسابها، إلا أنه في المجمل يمكن اعتبار أي إعانة مالية حكومية لأي قطاع اقتصادي دعماً حكومياً، سواء كان القطاع الاقتصادي إنتاجياً أو استهلاكياً، أو كان الدعم بصورة مباشرة أم غير مباشرة.⁽⁵⁾ ولكن هذا التعريف لا يغطي جميع الجوانب لمفهومه الحقيقي، نتيجة مرونة وديناميكية مفهوم الدعم الحكومي الأمر الذي أدى إلى ظهور إشكاليتين أساسيتين: الإشكالية الأولى تتعلق بكثرة التصنيفات المقدمة في ضوء الفقه المالي والأدب الاقتصادي لبرامج وسياسات الدعم الحكومي وفق العديد من المرتكزات (الدعم آلية لتوزيع الدخل القومي؛ الدعم ضريبة سلبية غير مباشرة؛ الدعم منحة نقدية أو عينية أو نوع من المساعدات يتم تحويله من جانب الحكومة؛ الدعم نفقة حكومية مباشرة أو غير مباشرة تحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية؛ الدعم كفرق

(1) هيفاء نجيب مهودر، مرجع سابق، ص 252-253

(2) عز الدين حيدر وسارة مازن الخير، "دراسة تحليلية لواقع الدعم الحكومي لمادة المازوت في سورية خلال الفترة 2001-2012"، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 38، العدد 05، 2016، جامعة تشرين، اللاذقية، سوريا، ص 255.

(3) أمنية حلي، كفاءة وعدالة سياسة الدعم في مصر، ورقة عمل رقم 105، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، جامعة القاهرة، مصر، نوفمبر 2005، ص 04.

(4) هيفاء نجيب مهودر، مرجع سابق، ص 253.

(5) عبد العزيز الدوسري، "إعادة النظر في الدعم الاقتصادي الحكومي في العالم العربي: قطاع الطاقة نموذجاً"، مجلة دراسات، المجلد 05، العدد 01، 2018، مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة، البحرين، ص 94.

سعري)، أما الإشكالية الثانية تتعلق بعدم وجود تعريف وحيد للدعم الحكومي مقبولا دوليا. ⁽¹⁾ وهو ما أكدته عضو الكونغرس الأمريكي "هوثاكر هندريك" (Houthakker Hendrik)، بقوله "كانت نقطة البداية الخاصة بي أيضاً محاولة لتحديد الدعم. لكن أثناء القيام بذلك، توصلت إلى استنتاج مفاده أن مفهوم الدعم بعيد المنال." ⁽²⁾ وعليه سوف نعتمد على سرد جملة من التعاريف التي تستهدف معنى الدعم الحكومي من وجهة نظر كل باحث ونذكرها فيما يلي:

يعرفه "سنيجاب" على أنه عبارة عن مساهمة مالية من الحكومة أو من أي هيئة عامة في أراضي العضو، ومن أشكال تلك المساهمة: ممارسة الحكومة بتحويل الأموال بصفة مباشرة؛ تنازل الحكومة عن إيرادات حكومية مستحقة؛ تقديم الحكومة سلعا أو خدمات غير البنية الأساسية العامة أو شراء السلع وغيرها من أشكال الدعم، وينبغي أن يكون الدعم مخصص لمؤسسة أو صناعة أو مجموعة منهما، ومن ذلك عندما تحصر السلطة المانحة أو التشريع الذي بمقتضاه الحصول على الدعم في مؤسسات معينة. ⁽³⁾

وتعرفه "مهودر" بأنه أي مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو هيئة عامة، تحقق منفعة لمن يحصل عليها وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، باعتباره أحد الأدوات التي تستخدمها الدولة للتأثير في الحياة الاقتصادية. ⁽⁴⁾

أما "كارل كايسن" (Carl Kaysen) يقترح التعريف التالي بعبارات تحليلية عامة، على أنه دعم المؤسسات على زيادة في الطلب على إنتاجها، أو انخفاض في التكاليف التي يجب أن تتحملها لإنتاج وتوليد مخرجاتها من السلع والخدمات، والتي لا تنتج عن قوى السوق أو التغيرات الطبيعية في أذواق المستهلك؛ تقنيات الإنتاج؛ أو توافر الموارد الطبيعية، ولكن بدلاً من ذلك فهو ناتج عن الإجراء المتعمد لمنح الإعانة من طرف الحكومة. ⁽⁵⁾

كما يمكن يعرفه "شوارتز وكليمنتس" (Schwartz & Clements) على أنه أي مساعدة حكومية تسمح للمستهلكين بشراء السلع والخدمات بأسعار أقل من تلك التي يقدمها القطاع الخاص الذي يتمتع بقدرة تنافسية عالية (ناتج بيع السلع والخدمات بسعر لا يعكس جميع التكاليف، بما في ذلك العائد الطبيعي لرأس المال حتى لو كانت هناك تكلفة غير صريحة في الميزانية، ينبغي اعتباره دعماً)، أو يزيد دخل المنتجين عن تلك التي سيتم كسبها دون هذا التدخل (أي يعوض القطاع الخاص عن القيام بذلك). علماً أن السعر المرجعي لحساب الإعانات لا يتطابق بالضرورة

(1) عصام حسني محمد عبد الحليم، "تقييم نظام الدعم في الاقتصاد المصري خلال الفترة 2001 / 2002 - 2012 / 2013"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 27، العدد 45، 2017، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، مصر، ص 529-530.

(2) Houthakker Hendrik Samuel, **The control of special benefit programs**, In Jerry Jasinowski and Carl Sumner Shoup (Eds), **The Economics of Federal subsidy program: A Compendium of Papers**, Partie 01: General Study Papers, Joint Economic Committee, Congress of The United States, US Government Printing Office, Washington D.c, United States, 1972, p 07.

(3) عامر عبد الله سنيجاب، ماذا تعرف عن الإغراق؟، بدون طبعة، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018، ص 18.

(4) هيفاء نجيب مهودر، مرجع سابق، ص 254.

(5) Warren Robinson, **"What is a government subsidy?"**, National Tax Journal, Volume 20, Issue 01, 1967, National Tax Association, p 86.

مع سعر الظل، بحيث تجدر الإشارة أيضاً إلى أنه بموجب هذا التعريف، لا تعتبر التحويلات إلى الأسر إعانات، بما أنها لا تنطوي على بيع سلع أو خدمات ولا تغير الأسعار.⁽¹⁾

أما بالنسبة لمنظمة التجارة العالمية (WTO) لا يوجد أي تعريف واضح من طرفها بشأن الدعم، ولكن لجنة الدعم والتدابير التعويضية التابعة لها وضعت عدة إجراءات تبين أشكال الدعم والاعانة تتوافق مع تعريف قاموس "أوكسفورد" (OXFORD)، ويعرف الدعم الحكومي على أنه "مبلغ من الأموال الممنوحة من الصناديق العامة لمساعدة صناعة أو عمل تجاري على إبقاء سعر سلعة أو خدمة منخفضة". بحيث ينظر إلى هذا التعريف أنه يركز من ناحية على أن الدعم الحكومي عبارة عن تحويلات مالية، ومن ناحية أخرى نجد التنازلات الضريبية وفرض تعريف جمركية (بدلاً من التنازل ينتج إيرادات ضريبية) يمثل شكلاً لدعم المقدم من طرف الحكومة للقطاعات التي تقع داخل حدود الدولة والتي تتمتع بالحماية من المنافسة الأجنبية (القطاعات المستوردة). ولكن لا ينتج عنه أي تحويل مالي، وهنا يبرز الجانب غير المنطوي تحت هذا التعريف.⁽²⁾

وبالنسبة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بشكل عام الدعم على أنه نتيجة إجراء حكومي يمنح ميزة على المستهلكين أو المنتجين، من أجل تكملة دخلهم أو خفض تكاليفهم.⁽³⁾

أما وجهة نظر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة فيعرف الدعم الحكومي بأنه مساهمة مالية حكومية تقدم ميزة سواء بشكل مباشر أو من خلال طرف وسيط، بحيث يتضمن جميع ممارسات التي تقوم بها الحكومات مثل توفيرها للسلع والخدمات، أو التنازل والإعفاء من تحصيل إيرادات مستحقة، أو قيام الحكومة بدعم الدخل أو السعر.⁽⁴⁾ وبالنظر إلى جملة التعاريف السابقة، نستنتج أن كل تعريف ينظر إلى الدعم الحكومي من زاوية مختلفة، كما أنها تتفق على أن الدعم الحكومي هو جميع الممارسات الصادرة من طرف الحكومة أو أي هيئة عمومية تابعة لها تؤدي إلى الرفع من القوة الشرائية، سواء بطرق مقصودة وصريحة، أو بطرق ضمنية تؤدي إلى نفس الغرض، هدفها تدنية الأسعار أو الحصول على سلع وخدمات بمساعدة الحكومة. وعليه نعرف الدعم الحكومي بأنه أي إنفاق نقدي أو عيني صادر من جانب الحكومة، سواء كان صريح أو ضمني في الميزانية العامة أو كان مباشر أو غير مباشر، كما يمكن أن يكون على شكل تنظيمي (إجراء إداري مثل تسقيف الأسعار، منح ضمانات وغيرها).

3. خصائص الدعم الحكومي

يعتبر الدعم الحكومي واحداً من أهم أشكال الدعم، ويتميز عن باقي الأشكال في عدة نقاط نذكرها فيما يأتي:

(1) Gerd Schwartz & Benedict Clements, "Government Subsidies", Journal of Economic Surveys, Volume 13, Issue 02, 1999, Blackwell Publishers Ltd, p 120.

(2) World Trade Organization (WTO), World Trade Report 2006: Exploring the links between subsidies trade and the WTO, World Trade Organization, 2006, p 47.

(3) Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Subsidy reform and sustainable development: economic, environmental and social aspects, OECD Publishing, 2006, p 25.

(4) مها محمود أبو زيد، "نظام الدعم النقدي المشروط وعدالة توزيع الدخل"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 56، العدد 03، 2019، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، ص 157.

- ❖ الدعم الحكومي له جهة مانحة وحيدة وهي الدولة (جهة عامة)، بحيث لا يمكن اعتبار وجود دعم من جهة خاصة أو منظمات غير حكومية، على أنه دعم حكومي؛
- ❖ الدعم الحكومي هو أداة من أدوات السياسة الانفاقية لإعادة توزيع الدخل،⁽¹⁾ وتخفيف حدة التباين في مستويات الدخل،⁽²⁾ أي أنه يدخل ضمن بنود الميزانية العامة للدولة سواء كان صريح (ظاهر) أو ضمني؛
- ❖ الدعم الحكومي يمكن أن يستهدف كامل فئات المجتمع بدون استثناء، ويمكن كذلك أن يكون موجه لفئة محددة بشروط معينة؛
- ❖ الدعم الحكومي يهدف إلى تحقيق منفعة عامة، تفيد المجتمع في حل أو معالجة مشكلة ما أو تخفيف من آثارها، كتدخل الدولة لكبح ارتفاع الأسعار مثلاً؛
- ❖ الدعم الحكومي يكون بدون مقابل مادي أو ربح اقتصادي يعود بالفائدة على خزينة الدولة، أي أن الدولة هي من تتحمل تكاليف هذا العبء؛
- ❖ الدعم الحكومي يأخذ صبغة القانونية، فلا يمكن أن يقوم بدون قوانين تشريعية؛
- ❖ الدعم الحكومي في بعض الدول يكون مكفولاً دستورياً (منصوص عليه بمواد صريحة) مثل تكفل الدولة بالضمان الاجتماعي والصحة والتعليم بالمجان وبدون مقابل،⁽³⁾ وبهذا فإن الدعم الحكومي يؤسس حق من حقوق المواطن يحتمله العقد الاجتماعي المبرم بين الحكومة والشعب؛⁽⁴⁾
- ❖ له مبررات اقتصادية، اجتماعية وسياسية مسبقة (نظرة مستقبلية متنبأ بها)، أو غير مسبقة (قد يكون حالي أي ظرفي غير متنبأ بها) مثل الحروب والكوارث الطبيعية؛
- ❖ الدعم الحكومي ظاهرة يتم الأخذ فيها بعد مراعاة التغيرات الاقتصادية وتوظيفها بما يخدم الاحتياجات المستقبلية،⁽⁵⁾ أي يأخذ في الاعتبار عدم تضرر الأطراف الأخرى؛
- ❖ الدعم الحكومي هو الدعم الوحيد الذي يمكن أن يأخذ شكل نفقات جبائية (ضريبة سالبة غير مباشرة)، باعتبار الدولة هي الجهة الوحيدة المخولة بفرض الضرائب.

(1) نفس المرجع، ص 154.

(2) أحمد حافظ الطائي، "سياسات الدعم الحكومي في العراق بين الرفض والقبول"، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، المجلد 12، العدد 40، 2014، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة المستنصرية، بغداد، العراق، ص 63.

(3) مناهل مصطفى عبد الحميد وإشراق طالب، "رؤية واقعية لنظام البطاقة التموينية في العراق للمدة (1997-2003) و(2003-2017)"، مجلة الاقتصاد وعلوم الإدارة، المجلد 25، العدد 110، 2019، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، ص 254.

(4) عز الدين حيدر وسارة مازن الخير، مرجع سابق، ص 269.

(5) نفس المرجع، ص 269.

4. أهداف سياسة الدعم الحكومي

يمكن النظر الى سياسة الدعم على أن لها جانب عائد وجانب تكلفة، يتمثل الجانب العائد من سياسة الدعم في الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المنتظر تحقيقها عند تقرير سياسة الدعم، والتي من أهمها ما يلي:⁽¹⁾

1.4. إعادة توزيع الدخل لصالح الفئات محدودة الدخل

إن توزيع الدخل بين أفراد المجتمع قد يظهر فروق واضحة وكبيرة بين الطبقات، فنجد طبقة معدمة وطبقة مالكة وغنية وقد لا توجد طبقة متوسطة، وهذه هي الصور الغالبة في الدول النامية حيث يقل وجود طبقة متوسطة، ومن هنا فإن التقريب بين الطبقات يتم على أساس الحصول على ضرائب تصاعدية من الأغنياء ومنح إعانة لمحدودي الدخل، وهذه الإعانة تؤدي لزيادة دخل الطبقات الفقيرة وتحقيق العدالة الاجتماعية.

2.4. استقرار الأسعار

يهدف الدعم الى توفير السلع الضرورية بأسعار ملائمة وفي متناول الطبقات المحدودة الدخل من المستهلكين وذلك بهدف رفع مستوى المعيشة لهذه الطبقات وتوفير حياة كريمة لهم، ولكن يتضح أنه بالرغم من تحقيق الدعم لاستقرار الأسعار إلا أنه يظهر به العديد من المشكلات والتي من أهمها حدوث اضطراب في أسواق السلع وظهور السوق السوداء وفي النهاية زيادة حدة التضخم وبذلك فإن الدعم يعمل على معالجة مشكلة ولكنه في نفس الوقت يظهر العديد من المشاكل، ولذلك فيجب العمل على استخدام الدعم بطريقة مثلى.

3.4. توفير الحد الأدنى من الغذاء

يرى الكثير أن الدعم هو أضمن وسيلة لتوفير الحد الأدنى من الغذاء وخاصة في الأجل القصير وذلك نظرا لأن الفئات المحدودة الدخل تنفق نسبة كبيرة من دخلها على الغذاء خاصة من الدول النامية وبناء على ذلك فإن دعم السلع الغذائية يعمل على زيادة استهلاك تلك الطبقات وتحسين مستوى التغذية بشكل كبير مما يؤدي الى رفع المستوى الصحي للمواطنين وزيادة قدرتهم على العمل وزيادة الانتاجية ورفع مستوى المعيشة.

المطلب الثاني: أنواع الدعم الحكومي

تعدد صور الدعم ما بين دعم المستهلكين ودعم المنتجين للتأثير على الأسواق سواء من حيث الكميات أو الأسعار، ويتمثل الدعم في تقليل تكاليف الإنتاج أو صافي السعر الذي يدفعه المشترون.⁽²⁾ يمكن تصنيفها بعدة طرق، بحيث ارتأينا تصنيفها بحسب طبيعة الدعم والهدف منه، وكذلك أيضا حسب الجهة المانحة، بغية الخروج من التصنيف التقليدي أو الكلاسيكي (نقدي وغير نقدي، صريح ضمني)، وللايضاح أكثر.

(1) محمود أحمد محمود أمين، "سياسة الدعم الحكومي في مصر: المشاكل والحلول"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، بدون مجلد، العدد 03، 2013، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، ص 05-06.

(2) محمد مصطفى البنا ومحمود أحمد المتيم، "إصلاح نظام الدعم في مصر في ضوء التطورات الحديثة في الاقتصاد الاجتماعي"، مجلة البحوث التجارية، المجلد 33، العدد 02، 2011، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر، ص 89.

1. الدعم الحكومي حسب الطبيعة

وينقسم هذا التصنيف الدعم الحكومي بدوره إلى نوعين رئيسيين هما العم الحكومي النقدي والدعم الحكومي العيني (المادي)، ونذكرهما بالتفصيل فيما يلي:

1.1. الدعم الحكومي النقدي

يعرف الدعم الحكومي النقدي يعني قيام الدولة بدفع الدعم في صوة نقدية مباشرة الى كل من المستهلكين والمنتجين، وهذا النوع من الدعم يظهر بصورة صريحة في جانب النفقات العامة للدولة، حيث تقوم الدولة هنا بتسديد الفروق بين سعر التكلفة والسعر التي تقدم به الخدمة.⁽¹⁾ ويأخذ أحد أنواع التالية:

1.1.1. دعم توزيعي أولي مباشر: دعم حكومي نقدي مقدم بصورة مباشرة للأفراد والوحدات الإنتاجية، الهدف منه هو إعادة توزيع الدخل القومي وزيادة القوة الشرائية للأفراد.⁽²⁾ ومن الأمثلة على هذا النوع من الدعم نجد كوبونات الغذاء حيث تحصل الفئة المستهدفة على كوبونات ذات قيمة نقدية محددة تمكنها من الحصول على مجموعة من السلع بالأسعار السائدة في الأسواق.⁽³⁾

2.1.1. دعم تحويلي مباشر: دعم حكومي يساهم في تحويل مسار القوة الشرائية اتجاه الأفراد المستفيدين منه، الهدف منه زيادة في الدخل النقدية للأفراد مثل الاعانات الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وإعانات العجز، وفوائد الدين العام.⁽⁴⁾

3.1.1. التحويلات النقدية المشروطة: تربط الحكومة في هذا النوع من الدعم بشرط التحاق جميع أفراد الأسرة بالمدارس لمنع التسرب من التعليم (التسرب المدرسي)، أو شرط زيارة دورية للمستشفيات بهدف تحسين الحالة الصحية ولحماية الفئات المستهدفة.⁽⁵⁾

2.1. الدعم الحكومي العيني (المادي)

يشمل الدعم الحكومي العيني، جميع السلع والخدمات التي تتنازل فيها الدولة عن جزء من الموارد العامة المستحقة من أجل تخفيض كلفتها المالية إلى أقل من تكلفة الإمداد والتوزيع.⁽⁶⁾ أو قيام الدولة بالتدخل في القرارات الادارية والتنظيمية لصالح فئات من المستهلكين أو المنتجين، وهذا النوع من الدعم لا يظهر بشكل صريح في الموازنة

(1) محمد السيد علي الحاروني، "مدى اختلال هيكل الدعم في مصر وعلاقته بعجز الموازنة العامة للدولة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، بدون مجلد، العدد 04، 2012، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، ص 671.

(2) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(3) مها محمود أبو زيد، مرجع سابق، ص 157.

(4) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(5) عبد العزيز قاسم محارب، "الدعم: صوره، وأنواعه، وأثاره"، مجلة المال والتجارة، بدون مجلد، العدد 577، 2017، نادي التجارة، مصر، ص 23.

(6) طارق إسماعيل، سياسات الدعم الحكومي في الدول العربية، دراسات اقتصادية، العدد 44، الدائرة الاقتصادية والفنية، صندوق النقد العربي، أبوظبي، الامارات العربية المتحدة، 2018، ص 07.

العامة للدولة،⁽¹⁾ ويعد هذا الشكل من بين أفضل أنواع الدعم، حسب وجهة نظر القائمين على اتخاذ القرار السياسي، وهو من إحدى الطرق التي تستخدمها حكومات الدول عندما يعاني اقتصادها من ظاهرة التضخم التي تقلل من القيمة الحقيقية لعملتها الوطنية،⁽²⁾ وتأخذ برامج الدعم العيني أحد الشكليات التالين وهما:

1.2.1. دعم توزيعي أولي غير مباشر: ويتمثل في تقديم السلع والخدمات بثمان أقل من ثمن كلفتها، الهدف منه هو التأثير بصورة غير مباشرة في إعادة توزيع الدخل القومي،⁽³⁾ ومن الأمثلة على هذا النوع من الدعم نجد:

✓ **دعم أسعار الغذاء:** ويشكل هذا الدعم إنفاقاً حقيقياً من ميزانية الدولة، ويتكون من بيع السلع المنتجة محلياً بأسعار أقل من تكاليف إنتاجها، ويهتم هذا النوع من الدعم بالسلع والمواد الغذائية والسلع الاستهلاكية؛⁽⁴⁾

✓ **دعم البطاقات التموينية:** هي عبارة عن نظام يعطي إذن بالشراء من طرف الدولة للأفراد، فالحكومة تقدر الكمية الموجودة من السلعة ثم تحاول توزيعها على المستهلكين عن طريق تحديد حصة لكل منهم، على مجموعات وفئات محددة من المجتمع؛⁽⁵⁾

✓ **دعم الطاقة:** مثل دعم الحكومة لأسعار الكهرباء للقطاع السكني لتكون أقل من القطاع التجاري والصناعي أو العكس، وتهدف هذه السياسة من أجل تحقيق التوازن بين دعم شرائح معينة في الاقتصاد وتخفيف العبء على الميزانية العامة للدولة؛⁽⁶⁾

✓ **دعم السكن:** مثل المساكن المدعومة التي توفرها الحكومة (سكن وظيفي)، أو تقديم دعم لصيانة المساكن التي تقيمها الحكومة، أو تخفيض الفائدة على قروض الإسكان وتخفيض الإيجارات (مثل سكن إيجاري عمومي).⁽⁷⁾

2.2.1. دعم تحويلي غير مباشر: عبارة عن دعم حكومي يساهم في تحويل مسار القوة الشرائية عن طريق إعطاء الأفراد المستفيدين من الدعم سلع مجانية، الهدف منه زيادة الدخل الحقيقية بطريقة غير مباشرة مثل الدعم المخصص لخفض الائتمان أو الدعم المخصص لتوزيع خدمات مجانية،⁽⁸⁾ ومن الأمثلة على هذا النوع من الدعم نجد برامج التغذية المكملة وتأخذ شكل وجبات مدرسية وأغذية للأطفال وتستهدف فئات بعينها مثل تلاميذ المدارس والأطفال الرضع والأمهات في فترة الحمل.⁽⁹⁾

(1) محمد السيد علي الحاروني، مرجع سابق، ص 671.

(2) مها محمود أبو زيد، مرجع سابق، ص 158.

(3) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(4) بشار يونس صبيح الخوالدة، أثر الدعم الحكومي للقمح على عجز الموازنة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم اقتصاديات المال والأعمال، كلية إدارة المال والأعمال، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن، 2016، ص 11. رسالة غير منشورة

(5) حسن عبد علي كاظم الطائي وندى رضا جاسم، "دور البطاقة التموينية في معالجة الأوضاع الاقتصادية (1990-1995)"، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد 10، العدد 03، 2020، مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية، جامعة بابل، العراق، ص 782-783.

(6) عبد العزيز الدوسري، مرجع سابق، ص 95.

(7) محمد محمود عطوة يوسف، "تحليل الآثار الاقتصادية للتحويل من الدعم العيني إلى الدعم النقدي على الأسعار والاستهلاك مع التطبيق على قطاع الطاقة المصري"، مجلة البحوث التجارية، المجلد 32، العدد 02، 2010، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر، ص 364.

(8) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(9) مها محمود أبو زيد، مرجع سابق، ص 157-158.

2. الدعم الحكومي حسب الهدف

وينقسم هذا النوع من الدعم الحكومي إلى نوعين رئيسيين هما:

2.1. الدعم الحكومي الاجتماعي

يقوم هذا النوع من الدعم الحكومي على أساس تحقيق منفعة اجتماعية بحتة، وينقسم إلى:

1.1.2. دعم تكميلي: دعم حكومي تقوم به الدولة للأهمية الاجتماعية، يهدف هذا الدعم إلى إشباع حاجات أساسية للسكان مثل الدعم المقدم لتوفير خدمات صحية وتعليمية،⁽¹⁾ ومن الأمثلة على هذا النوع نجد المساعدات العائلية الخاصة (غير مشروطة) وتهدف إلى الحفاظ على حد أدنى من الدخل لكل أسرة مع كل طفل جديد، وتمكين الأسرة من إلحاق أبنائها بالتعليم النظامي.⁽²⁾

2.1.2. الدعم الانتمائي الاجتماعي: هو دعم حكومي لموظفي الدولة وأن هذا الدعم يخصص من حصيلة الضرائب التي تصيب المواطنين جميعاً، ويقدم إلى أشخاص محدودين من دون أن يقدم هؤلاء الأشخاص أي خدمة للدولة، بحيث يهدف هذا النوع من الدعم إلى الحد من ارتفاع الأسعار، إضافة إلى مساعدة الأسر الكبيرة العدد على تحمل أعباء المعيشة، وأن هذا النوع مطبق في عدة دول بصورة مخصصات غلاء المعيشة.⁽³⁾

3.1.2. الدعم الاجتماعي المباشر: دعم حكومي لغرض المحافظة على القوة الشرائية للمستهلكين، يهدف هذا الدعم إلى ثبات الأسعار والحد من آثار التضخم، والحفاظ على الدخل الحقيقية للأفراد ولاسيما ذوي الدخل المحدودة،⁽⁴⁾ ومن الأمثلة على هذا النوع نجد المساعدات الاجتماعية العامة، الغرض منها ضمان مستوى دخل للأفراد بحيث لا يقع الفرد تحت خط الفقر، ويتم منحه للمعاقين وكبار السن من غير القادرين على العمل وأيضاً للأسر أو الأفراد على حسب مستوى دخولهم أو قدراتهم على الكسب.⁽⁵⁾

2.2. الدعم الحكومي الاقتصادي

يعرف الدعم الحكومي الاقتصادي على أنه تقديم الأموال إلى فئة المستثمرين بصفة مباشرة (صريحة) أو غير مباشرة (ضمنية) لتشجيع بعض أنواع الاستثمارات (خاصة المرتبطة بصناعات التصدير). وتأخذ العديد من الأشكال منها:

1.2.2. دعم تدخلي: وهو دعم حكومي مقدم لإنتاج سلع مادية أو لغرض توجيه النشاط الفرد الإنتاجي، الهدف منه تعزيز المسار الاقتصادي للدولة المتوجة نحو التحول من اقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق.⁽⁶⁾

(1) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(2) مها محمود أبو زيد، مرجع سابق، ص 158.

(3) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(4) نفس المرجع، ص 67.

(5) مها محمود أبو زيد، مرجع سابق، ص 158.

(6) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

2.2.2. الدعم الاقتصادي غير مباشر: دعم حكومي متمثل بالفرق بين كلفة إنتاج السلع والخدمات في القطاع العام، وبين السعر الذي تحدده الدولة لبيع هذه السلع والخدمات سواء للأفراد أو للوحدات الانتاجية والخدمية في القطاعين العام والخاص، أبرز أنواع هذا الدعم الإعفاءات الضريبية والجمركية الممنوحة للبعض المشاريع والشركات، إضافة إلى التسهيلات الممنوحة للقروض، مثل القرض العقاري أو الزراعي والذي يمنح بفائدة منخفضة جداً أو بدون فائدة أحياناً.⁽¹⁾

كما يعرف بالدعم التنظيمي والذي يشمل المدفوعات الضمنية من خلال الإجراءات التنظيمية للحكومة التي تغير أسعار السوق، كذلك دعم أسعار الصرف وتشمل الاحتفاظ بالعملة المقومة بأعلى من أي سعر حقيقي (السوق).⁽²⁾

3.2.2. الدعم الانتمائي الاقتصادي: دعم حكومي مقدم من قبل الدولة للمنتجين لغرض خفض أسعار السلع، وجعلها في متناول الجميع، بحيث يهدف هذا الدعم إلى تقليل الفوارق بين أصحاب الدخل المرتفعة والمنخفضة بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد، وهذا النوع مستخدم في عدة دول مثل دعم مواد البطاقة التموينية والسلع الاستهلاكية الضرورية.⁽³⁾

4.2.2. برامج توليد الدخل: ويتم من خلال هذه البرامج تقديم قروض صغيرة للفقراء، بأسعار أقل من أسعار السوق تستخدم في شراء أصول تساهم في توليد الدخل أو في مواجهة الأزمات، وقد بدأ "محمد يونس" هذه التجربة في بنجلاديش عن طريق بنك الفقراء (جرامين بنك) الذي أنشأه لإقراض النساء الفقيرات لشراء أدوات الحرف اليدوية وتسويق منتجاتهن. بالإضافة إلى ذلك نجد برامج العمل العام، بحيث تقوم هذه البرامج على توفير فرص عمل للفقراء القادرين على العمل في أعمال البنية الأساسية باستخدام أساليب كثيفة العمل، ويتم دفع الأجور عينا أو نقداً.⁽⁴⁾

3. الدعم الحكومي حسب الجهة المانحة

وينقسم هذا النوع من الدعم الحكومي إلى نوعين رئيسيين هما:

1.3. دعم حكومي محلي (داخلي)

يقدم هذا النوع من الدعم الحكومي من طرف مصادر المالية للحكومة المحلية أو المركزية، أو أي هيئة عامة تابعة للدولة، بغية دعم قطاع معين سواء كان هذا الدعم اقتصادياً أم اجتماعياً، نقدياً أو عينياً، مباشراً أو غير مباشر. كما يمكن لهذا النوع من الدعم الحكومي أن يكون على شكل إعانات إدارية بغية مساعدة وتسهيل قيام الاستثمارات الخاصة.

(1) نفس المرجع، ص 67.

(2) هيفاء نجيب مهودر، مرجع سابق، ص 253.

(3) أحمد حافظ الطائي، مرجع سابق، ص 67.

(4) عبد العزيز قاسم محارب، مرجع سابق، ص 21-22.

يقدم هذا النوع من الدعم من طرف الحكومات الأجنبية، على شكل مساعدات، تمويل برامج اقتصادية أو اجتماعية، أو على شكل قروض منخفضة الفائدة، يكون الغرض منها دعم قطاع أو جهة محددة ومعينة لأهداف اقتصادية تنموية اجتماعية ظاهريا، وباطنية في غالب الأحيان ذو انعكاسات سياسية، ونذكر أمثلة منها لا على سبيل الحصر برنامج لدعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ميدا (MEDA) وكذلك برنامج لدعم التكوين والتشغيل، الممولة من طرف حكومات دول الاتحاد الأوروبي. والشكل رقم (1-2) الموالي يلخص أنواع الدعم الحكومي:

```
graph TD
    A[الدعم الحكومي] --> B[حسب الطبيعة]
    A --> C[حسب الهدف]
    A --> D[حسب الجهة المانحة]
    B --> B1[عيني مادي]
    B --> B2[نقدي]
    C --> C1[اجتماعي]
    C --> C2[اقتصادي]
    D --> D1[داخلي محلي]
    D --> D2[خارجي اجنبي]
    B1 --> B1a[دعم توزيعي اولي غير مباشر]
    B1 --> B1b[دعم تحويلي غير مباشر]
    B2 --> B2a[التحويلات النقدية المشروطة]
    B2 --> B2b[دعم تحويلي مباشر]
    B2 --> B2c[دعم توزيعي اولي مباشر]
    C1 --> C1a[دعم ائتماني اجتماعي للمستهلكين]
    C1 --> C1b[دعم اجتماعي مباشر]
    C1 --> C1c[دعم تكميلي]
    C2 --> C2a[برامج توليد الدخل]
    C2 --> C2b[دعم ائتماني اقتصادي للمنتجين]
    C2 --> C2c[دعم اقتصادي غير مباشر]
    C2 --> C2d[دعم تدخلي]
```

14

المطلب الثالث: الدلالات الفكرية للدعم الحكومي في الأنظمة الاقتصادية

يعتبر الدعم الحكومي إحدى أهم أدوات السياسة المالية التي تستخدمها معظم الحكومات بغية التأثير على تنظيم النشاط الاقتصادي، غير أنه لم تتحدث النظريات الاقتصادية بصراحة عن الدعم الحكومي ولم تتطرق إليه كما هو عليه الآن. لكن أيضاً، لا يمكن فهم الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي من دون التعرف على المسار التاريخي لتطور وتتابع الأفكار الاقتصادية لدور الدولة في الحياة الاقتصادية، بدءاً بمدارس الفكر الاقتصادي الرأسمالية الأولى إلى غاية المعاصرة منها في الأنظمة الاقتصادية.

هناك ثلاثة أنظمة شائعة يتم تطبيقها لإدارة الاقتصاد وهي النظام الرأسمالي القائم على مبادئ السوق والنظام الاشتراكي القائم على الدولة والنظام الإسلامي الذي يستمد مبادئه من الدين الإسلامي فيما يخص الاقتصاد. دور الدولة في أي اقتصاد يكون مرهون للنظام الذي تتبناه الدولة لتسيير اقتصادها، فعندما يكون النظام الذي تتبناه هو النظام الرأسمالي فإنها ستبتعد عن الاقتصاد، وعندما تتبنى النظام الاشتراكي فتحضر بكل قوة في الاقتصاد، لكن في ظل النظام الإسلامي يكون دورها الإدارة والإشراف، والتدخل لتطبيق مبادئ الإسلام الاقتصادية فتحول -مثلاً- دون تعامل الناس بالربا أو السيطرة على الأرض بدون إحياء، فضلاً عن ملئ منطقة الفراغ لضمان عدم بقاء الاقتصاد متخلفاً.⁽¹⁾ وعليه، سوف نستعرض من خلال هذا المطلب، وجهة نظر المدارس الفكرية لمختلف مذاهب الأنظمة الاقتصادية لدور الدولة في تدخلها في النشاط الاقتصادي، بحيث نتناول في النقطة الأولى النظام الاقتصادي الرأسمالي، ثم يليه النظام الاقتصادي الاشتراكي في النقطة الثانية، وفي الأخير نستعرض وجهة نظر النظام الاقتصادي الإسلامي في المسألة.

1. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للنظام الرأسمالي

يعتبر النظام الرأسمالي من أكثر الأنظمة الاقتصادية شيوعاً وتطبيقاً في دول العالم مقارنة مع باقي الأنظمة الأخرى، وذلك رغم الاختلاف في درجة تطبيقه من دولة إلى أخرى، نظراً لخصوصية كل بلد، لكن يبقى الأساس هو نفسه، وفي هذه النقطة سوف نتطرق إلى وجهة نظر الفكر الاقتصادي للمدارس النظام الرأسمالي في الدعم الحكومي.

1.1. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للمدرسة التجارية (المركنتلية)

شهدت هذه الفترة ظهور الدولة الحديثة التي تحكمها مركزية قوية كان هدفها الرئيسي زيادة الثروة عن طريق تجميع الذهب والفضة بإتباع جميع الوسائل التي تؤدي إلى تحقيق هذا الهدف. وتميزت بالاعتقاد الجازم بمزايا وفوائد تدخل الدولة إذ هي الوحيدة القادرة على ترجيح كفة الاعتبارات الاقتصادية للمجتمع بأكمله ضد المصالح الشخصية المتناقضة وفتح أسواق جديدة لتسويق الإنتاج وحماية الاقتصاد الوطني بشكل عام بكل الوسائل، داخليا وخارجيا،

(1) حامد عبد الحسين الجبوري، الأسس العلمية لتدخل الدولة في الاقتصاد، مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، 2018-07-26، كربلاء، العراق، أنظر للموقع الإلكتروني: <http://fcds.com/economical/1096>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/01/10.

وكان الميزان التجاري من وجهة نظر التجاريين تعبيرا عن مدى وقوة الدولة.⁽¹⁾ الأمر الذي يتطلب إخضاع عمليات التجارة الخارجية لإشراف الدولة التي يجب أن تضمن مكانتها التنافسية في أوق الدولية، عن طريق إشرافها على النتائج السلبي الموجه نحو التصدير وقيامها بتهيئة المناخ التحفيزي لتشجيع الصادرات وتحقيق فوائض تزيد من ثروة الدولة ممثلة في تنامي رصيدها من الذهب والفضة، وكان "تدخل الدولة في تسيير الحياة الاقتصادية هو الحكمة المألوفة".⁽²⁾ كما يعد المبدأ الأساسي في نظرية التجاريين أن الذهب والفضة أعظم أنواع الثروة أهمية ونفعاً، لاعتقادهم أنهما روح التجارة، لا سيما وأن اشتداد نشاط التجارة في ذلك الحين بين الدول كان يتطلب زيادة كمية النقود، وذلك لقلّة أو لعدم التعامل بالائتمان. وكان التجاريون في ذلك العصر يرون أن من واجب الدولة تزويد البلاد بما يستطيع من الذهب والفضة، والتي تعتبر أحد نتائج العملية التجارية، وفضلاً عن ذلك فقد اعتبرت بأن كافة النشاطات الأخرى كالزراعة مثلاً من ذلك الوقت من النشاطات العقيمة التي لا تقدم أي شيء.⁽³⁾ مما دفع الدول إلى اتخاذ هذه النظرية سياسة لها حاجتها إلى زيادة إيراداتها، فأخذت معظم الدول في ذلك الحين تمنع تصدير المعادن النفيسة وتشرف على المعاملات التجارية التي تحصل بين رعاياها ورعايا الدول الأخرى. وتنظم التجارة الخارجية تنظيمًا يؤدي إلى زيادة قيمة الصادرات على قيمة الواردات، إذ أن الفرق بين القيمتين يدفع بنقود معدنية، وفي هذا وسيلة لاغتناء الدولة، إذ يكثر ما بها من الذهب والفضة، وهذه السياسة تتطلب تشجيع الصادرات من المنتجات الوطنية والواردات من المواد الأولية التي تحتاج إليها الصناعات الوطنية، وتقييد الواردات من المصنوعات، وذلك بفرض الرسوم الجمركية المرتفعة عليها، كنوع من أنواع الدعم الحكومي المقدم من طرف الدولة.⁽⁴⁾ ويمكن القول بأن هذه المدرسة عملت على تقوية نفوذ الدولة من خلال تسخير كافة الموارد الاقتصادية في سبيل خدمة الدول فقط مما أدى إلى ظهور منطق الهيمنة والسيطرة عند الكثير من الدول وقد مثل هذه المدرسة ما يسمى بمذهب الاقتصاد المسخر.⁽⁵⁾

يستنتج من ذلك كله أن الضرورة التاريخية لتطوير علاقات الإنتاج الرأسمالية هي التي عكست البعد الاقتصادي والسياسي لذلك الفكر ومبالغته في إمكانيات التدخل الحكومي، وهو انعكاس موضوعي لضرورة دعم الرأسمالية الناشئة من جانب الدولة لتحقيق تراكم رأس المال وإزالة العوائق القطاعية المتمثلة في الامتيازات والقيود الاجتماعية وانغلاق الاقتصاد الطبيعي والنظام الحرفي.⁽⁶⁾ كما أنه واضح من منطق التجاريين، الذي يقتضي تدخل الدولة في التجارة الخارجية، بإخضاعها لقيود تتمثل في فرض ضرائب جمركية على الواردات وإعانة الصادرات. غير

(1) أحمد سبع، "دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود"، المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، المجلد 07، العدد 01، 2016، ص 156.

(2) صالح صالحي، "دور الدولة في الحياة الاقتصادية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 04، العدد 04، 2005، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 27.

(3) ضرار العتيبي وآخرون، الأساس في علم الاقتصاد، بدون طبعة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2018، ص 31.

(4) إسماعيل محمود علي وإبراهيم جابر حسنين، تاريخ الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 21.

(5) ضرار العتيبي وآخرون، مرجع سابق، ص 31.

(6) هلال ادريس مجيد، الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018، ص 25.

أن تدخل الدولة لم يقف عند حدود التجارة الخارجية بإعانة الصادرات تقتضي إشراف الدولة على إنتاج السلع المعدة للتصدير وتهيئة الظروف الأخرى المواتية لزيادة الصادرات. لذلك فقد شهدت هذه الفترة صوراً عديدة لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وكان أكثرها شيوعاً منح امتياز إنتاج سلعة معينة أو تصديرها لشركة خاصة.⁽¹⁾ وعليه تشير نظرية التجارية إلى ضرورة الدعم الحكومي للنشاط التجاري وخاصة في مجال توفير الامكانية الوصول إلى الأسواق الخارجية.

1.2. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للمدرسة الطبيعية (الفيزوقراطيين)

دور الدولة في الفكر الاقتصادي الطبيعي: نادى الطبيعيون بترك النشاط الاقتصادي حراً دون تدخل الدولة، وقد لخصت سياساتهم عبارة أضفى عليها الزمان شهرة تاريخية كبيرة: "دعه يعمل دعه يمر". وحجتهم في ذلك أن تلك السياسة وحدها هي التي تمكن من تطابق القوانين الطبيعية فتؤدي بذلك إلى تحقيق الخير الذي تكفله هذه القوانين. وأن الدولة مجرد حارس للنظام الطبيعي فلا يسمح لها بالتدخل في شؤون الأفراد إلا على سبيل الاستثناء وفي مجالات محددة كحفظ الأمن الداخلي والخارجي وحماية الملكية الخاصة، وتحقيق العدالة بين المواطنين عن طريق التزامهم بتنفيذ ما يرتبطون به من عقود وفقاً للقوانين الموضوعة، وكذا القيام بمهام التعليم والصحة وما شابهها.⁽²⁾ وكان الالتزام الأول والمحوري للفيزوقراطيين هو تجاه مفهوم القانون الطبيعي، لأنه في رأيهم هو القانون الذي كان من الناحية الجوهرية يحكم السلوكين الاقتصادي والاجتماعي. أما قانون الملوك والمشرعين فلا يمكن قبوله إلا بقدر ما يتسق مع القانون الطبيعي، أو بقدر ما يكون إضافة محدودة إليه. ويتمشى وجود الملكية وحمايتها مع القانون الطبيعي، ومن ثم تتمشى مع حرية الشراء والبيع - أي حرية التجارة - والخطوات الضرورية لضمان الدفاع عن هذا المجال. فالحكمة تقضي بترك الأمور تسير فيها وفقاً للبواعث والقيود الطبيعية دون تدخل.⁽³⁾

وعليه يرفض الطبيعيون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي إلا في أضيق الحدود، ومن العوامل التي أدت بهم إلى تبني هذه النظرة هو تدهور الإنتاج الزراعي وسوء أحوال المزارعين بفرنسا، بسبب تدني دخولهم نتيجة تطبيق سياسة التجارين التي كانت تنادي بخفض أثمان السلع الزراعية لتشجيع الصناعة، إضافة إلى القيود التي فرضتها الدولة على حرية التجار والمنتجين وكل ما يتعلق بالتجارة الداخلية أو الخارجية، وكذا فساد الجهاز البيروقراطي للدولة، وتستند آراء الطبيعيين على ما يعرف بالنظام الطبيعي القائم على مبادئ الحرية والمنافسة، وهي بذلك تنادي بضرورة الرجوع إلى الطبيعة، لأن هناك قوانين طبيعية تحكم النشاط الاقتصادي وتسيره بانتظام دون الحاجة إلى تدخل من طرف الدولة لتوجيه النشاط الاقتصادي يعطل النمو لأن هناك يد خفية تعمل على خلق التوازن المستمر

(1) سعيد النجار، تاريخ الفكر الاقتصادي: من التجارين إلى نهاية التقليديين، بدون طبعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1973، ص 34.

(2) أحمد سبيع، مرجع سابق، ص 156.

(3) جون كينيث جالبريت، تاريخ الفكر الاقتصادي: الماضي صورة الحاضر، ترجمة: أحمد فؤاد بلبع، سلسلة عالم المعرفة، العدد 261، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000، ص 63-64.

بين المصالح. ⁽¹⁾ كما أن إيمان الطبيعيين المطلق بالنظام الطبيعي والقوانين الطبيعية ودعوتهم إلى الحرية، وعدم التدخل في هذا النظام من خلال تشريع قوانين وضعية تتعارض معه، وبناء على ذلك دعوا إلى تقليص دور الدولة ووظائفها وحصرها في جوانب معينة. ⁽²⁾ وعليه تشير نظرية الطبيعيين إلى رفض تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، بكل الأشكال ومنها الدعم الحكومي .

1.3. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للمدرسة التقليدية (الكلاسيكية)

حاولت المدرسة الكلاسيكية التسويغ بعدم وجوب تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، من خلال الاعتقاد بأن الاقتصاد يسير نفسه بصورة تلقائية، وإذا حدث أي خلل من شأنه أن يؤدي إلى حالة التوازن الطبيعية تلقائياً، من دون حاجة إلى تدخل من جانب الدولة، بل هنالك قوى داخلية أو ما سماها "آدم سميث" (Adam Smith) "اليد الخفية" (* (Invisible Hand)، هي التي تعمل على إعادة النظام الاقتصادي إلى وضعه الطبيعي، أي إلى حالة التوازن مع وجود الاستخدام الكامل. ⁽³⁾ إذ يعتقدون بثبات النظام الرأسمالي واستقراره، وأن التوازن العام في الاقتصاد يتحقق بشكل عفوي وفكرتهم في هذا "إن تدخل الدولة سيربك آلية عمل الاقتصاد وسيخلق حالات من عدم الاستقرار، إذ ما فائدة القوانين إذا كانت الأمور تسير بشكل جيد بدون قوانين؟". ⁽⁴⁾ إذ تقوم افتراضات النظرية الكلاسيكية على أساس وجود هيكل لا تتدخل فيه الدولة في مختلف نواحي النشاط الاقتصادي، فهو إذن هيكل يعتمد على الإيمان بحرية الأفراد في التصرف وبالمنافسة الحرة وبمبدأ حرية التجارة. ⁽⁵⁾ وهذا يتطلب أن يكون تدخل الدولة بأقل قدر ممكن لأن زيادة تدخلها في الاقتصاد عن القدر اللازم لتسهيل سير النشاط الاقتصادي يؤدي إلى الحد من مبدأ الحرية الاقتصادية وبالتالي يعد تدخلاً له آثار سلبية في عمل النظام الطبيعي. ⁽⁶⁾ بالرغم من أن دور الدولة منذ وجدت لم ينعدم في النشاط الاقتصادي كما لم تتحقق فرضية المنافسة المثلى يوماً، فإن النظرية الكلاسيكية ظلت وما تزال ترياقاً مضاداً لدور الدولة. ⁽⁷⁾ أي أن القول بأنهم كانوا يؤمنون باقتصاد السوق إيماناً مطلقاً ينطوي على تجاوز كبير. كذلك فإن التقليديين لا يعارضون بشكل مطلق تدخل الدولة، فهناك حالات تتطلب ذلك وتستوجبها، وقد أكدوا على

(1) قويدر معيزي، "تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في ظل اقتصاد السوق"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد 01، 2013، مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى، الجزائر، ص 138.

(2) عبد علي كاظم المعموري، تاريخ الأفكار الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 300.

(*) اليد الخفية: مصطلح ابتكره آدم سميث ويعني أن كل فرد يحقق مصلحته الخاصة، فتتحقق المصلحة العامة بطريقة غير مباشرة. (أنظر إلى: محمد ساحل، أسس الموازنة العامة للدولة، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، الأردن، 2020، ص 11).

(3) علي عبد الكريم الجابري، دور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة في مصر والأردن، الطبعة الأولى، دار دجلة (ناشرون وموزعون)، عمان، الأردن، 2012، ص 38-39.

(4) عبد الوهاب محمد جواد الموسوي، الليبرالية والأزمات: دراسة في الواقع الاقتصادي للبلدان المتحولة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص 54.

(5) علي عبد الكريم الجابري، مرجع سابق، ص 38-39.

(6) سعيد علي محمد العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار دجلة (ناشرون وموزعون)، عمان، الأردن، 2011، ص 34.

(7) عادل عامر، دور الدولة في تحقيق التوازن الاقتصادي وفي ظل الاقتصاد الحر، الطبعة الأولى، دار حروف منشورة للنشر الإلكتروني، مصر، 2016، ص 194.

ضرورة التنبه لها. ومع ذلك، يظل التوجه العام للفكر التقليدي هو نحو الحرية الاقتصادية، ولكن دون جمود أو تعصب.⁽¹⁾ وفي المقابل من ذلك يرفض الكلاسيكيون الدعم الحكومي للنشاط الاقتصادي رفضاً مطلقاً بشق أنوعه.

1.4. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للمدرسة الكينزية

اعترفت النظم الليبرالية دوماً بدور مهم للدولة، ولكن مع ضرورة الاحترام الكامل لحقوق الأفراد وحياتهم، وهو رأي لا يتعارض مع مبدأ تدخل الدولة، فمع قيام الحرب العالمية الأولى بدأ تراجع الليبرالية المستمر على المستوى الفكري وظهرت اتجاهات التدخل الحكومي غير المقيد، وجاءت الأزمة العالمية (1929) كاشفة عن قصور الرأسمالية واقتصاد السوق، ومن هنا أصبح تدخل الدولة قاعدة عامة وإن اختلف مداه وحدوده.⁽²⁾ فقد كانت نظرية كينز هي المبرر للسياسات الاقتصادية لمعظم الدول الصناعية لما بعد الحرب العالمية الثانية فضلاً عن أنها وضعت الأساس النظري لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية في الدول الرأسمالية ولظهور ما يعرف باقتصاديات الرفاهية.⁽³⁾

لقد جاءت المدرسة الكينزية تحمل بطياتها أفكاراً كانت بمثابة وصفات لمعالجة النظام الرأسمالي المريض الذي كان يعاني في حينها من ارتفاع البطالة والكساد وكانت تلك الأفكار فلسفة تؤمن بضرورة تدخل الدولة في إدارة الاقتصاد ومعالجة المشكلات الاقتصادية عن طريق زيادة نفقاتها العامة تحفيزاً للطلب الكلي الفعال وبذلك حررت هذه الأفكار ووجهة النظر الضيقة التي آمن بها الكلاسيك في مبدأ توازن الميزانية والتوازن الاقتصادي إلى مدى أبعد من ذلك من خلال توسيع حدود تدخل الدولة ومدى قدرتها على إعادة الاستقرار من خلال خلق التوازن ما بين العرض الكلي والطلب الكلي عبر عملية إدارة الطلب واعتبر كينز أن السياسة المالية هي خير وسيلة لتحقيق ذلك.⁽⁴⁾ وعليه فإن تدخل الدولة أمر ضروري لضبط اقتصاد السوق بالتوجيه والمراقبة، ففي حالة الركود الاقتصادي تعمل الدولة على الاستثمار وضح الأموال في السوق وخفض الضرائب بدلاً من أن يترك إلى ميكانزمات السوق لتحقيق التوازن وإعادة تصحيح أحوالها بنفسها، وهكذا نلخص نظرية كينز في مقولته "هناك أوقات تحتاج فيها إلى تدخل الدولة لجعل الرأسمالية تعمل لصالحنا" وذلك بإتفاق المال في السوق وحتى إن وصلت إلى الاستدانة لتحقيق معدلات الإنفاق المرغوب فيه.⁽⁵⁾ وبهذا التدخل من جانب الحكومة لمعالجة أزمة الرأسمالية المعاصرة أعلن كينز عن ميلاد رأسمالية جديدة تؤمن بنوع من التدخل الحكومي (الدعم الحكومي أحد أدوات التدخل) لتقوية الإنفاق، ومن ثم زيادة ما يدخل إلى جيوب الأفراد من نقود كنتيجة حتمية لإنفاق الحكومة على المشروعات الاستثمارية المختلفة.⁽⁶⁾

(1) حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1995، ص 53-54.

(2) حازم الببلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1998، ص 175-176.

(3) نفس المرجع، ص 182.

(4) حيدر مجيد عبود الفتلاوي، دور السياسات المالية في معالجة مشكلة الفقر، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017، ص 43.

(5) ليلى لكحل، "نظرية كينز لمواجهة الأزمة الاقتصادية"، مجلة معارف، المجلد 12، العدد 22، 2017، جامعة البويرة، الجزائر، ص 146.

(6) صلاح الدين نامق، قادة الفكر الاقتصادي، بدون طبعة، وكالة الصحافة العربية (ناشرون)، الجزيرة، مصر، 2018، ص 39.

1.5. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي الليبرالي الحديث

تجدد الفكر الليبرالي عبر تياراته العديدة التي تشترك أغلبها في التركيز على تحجيم دور الدولة في الحياة الاقتصادية، وحصر تدخلها في الحدود الدنيا، ومن أهم تيارات الليبرالية الجديدة نذكر ما يلي: تيار المدرسة النقدية؛ تيار المدرسة التقليدية الحديثة؛ فضلا عن روافد نظرية اقتصاديات العرض؛ ونظرية رأس المال البشري؛ ونظرية الاختيار العام، وتهدف جميعها إلى تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية إلى الحدود الدنيا كتخفيض أو إلغاء المساعدات والإعانات (الدعم الحكومي) وإعطاء الدور الحيوي للقطاع الخاص وتحرير الأسواق، والتأكيد على المكانة المحورية للعرض في السياسة الاقتصادية كرد فعل على السياسة الكينزية التي ترى بأن التأثير في الطلب من شأنه أن يحدث حركية اقتصادية.⁽¹⁾

في البداية كان يرى الكلاسيك الجدد بأن اقتصاد السوق يعاني من بعض الإخفاقات التي تتطلب ضرورة تدخل الدولة في المجال الاقتصادي لعلاج هذه الإخفاقات الممثلة في الافتقار إلى المنافسة الكاملة وعدم الاستقرار، لكن الأزمة الهيكلية التي تعرضت لها الدول الرأسمالية مع بداية السبعينات من القرن العشرين غيرت أفكار الكلاسيك الجدد التي قاد لواءها زعيم المدرسة النقدية الاقتصادي "ميلتون فريدمان" (Friedman Milton)، وزعيم مدرسة اقتصاد جانب العرض(*) "آرثر بيتز لافر" (Arthur Betz Laffer)، حيث أرجعت هاتان المدرستان كل الأزمات الاقتصادية الرأسمالية إلى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، ولذلك نادى الكلاسيك الجدد بضرورة⁽²⁾ تقليص دور الدولة بإنجازها الوظائف الثانوية، كما ترى أيضا أن تورط الدولة في ممارسة النشاط الاقتصادي يعيق ويعطل قوانين الاقتصاد الحر.⁽³⁾

وعكس ذلك دعا اقتصاديو الرفاه الاقتصادي (أنصار دولة الرفاهية) إلى التدخل الحكومي لتصحيح حالات فشل السوق، بينما ظل البعض الآخر متمسكا بمبدأ دعه يمر - دعه يعمل.⁽⁴⁾ ويرى أصحاب هذه المدرسة بأن المنافسة الكاملة هي الضامن الوحيد لتحقيق الرفاهية المثلى للأفراد دون تدخل الدولة، لكن وجود حالات الاحتكارات وتقلبات الأسواق والصدمات الخارجية يمكن أن تؤدي إلى فشل السوق لذلك أيد "جونار ميردال" (Gunnar Myrdal) بقوة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ويرى ضرورة إعادة النظر في دور السوق داخل النظام الرأسمالي، حيث قام بتقديم نموذجا أطلق عليه نموذج "اقتصاديات السوق المنظمة"، وهو النموذج الذي ينظر إلى دور الدولة في التنمية

(1) صالح صالح، مرجع سابق، ص 30-31.

(*) تبلورت في الثمانينيات كمدرسة اقتصادية جديدة اهتمت بجانب العرض الكلي من الاقتصاد ودعت إلى تحفيز الاستثمارات الخاصة من خلال تخفيض الضرائب ونحوها أنظر إلى: محمد أحمد الأفندي، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار الكتاب الجامعي، صنعاء، اليمن، 2012، ص 30.

(2) قويدر معيزي، مرجع سابق، ص 139.

(3) علي عبد الكريم الجابري، مرجع سابق، ص 46-47.

(4) محمد أحمد الأفندي، النظرية الاقتصادية الكلية: السياسة والممارسة، الطبعة الأولى، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، 2012، ص

بشكل مغاير لنظرة المدرسة الكينزية، إذ يرى بأن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عامل ضروري في كل مراحل التنمية وليس فقط لتصحيح الاختلالات في عرض وطلب السوق.⁽¹⁾

1.6. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للمدرسة المؤسسية

تعد مدرسة المؤسسة أو الكينزية الجديدة أحد روافد الفكر الاقتصادي الرأسمالي الناقد لواقع الرأسمالية الحالية، وهذا التيار امتداد للنظرية الكينزية تحليلاً وفكراً ومضموناً، وأهم ما يميز هذه المدرسة، هو إذا كانت الاتجاهات الرئيسية في علم الاقتصاد البرجوازي، قد افترضت ضمناً ثبات واستقرار مؤسسات الدولة الرأسمالية، فإن هذه المدرسة لا تفترض ثبات هذه المؤسسات، كما ترى هذه المدرسة كذلك أنه يجب على الدولة دعم الاقتصاد عن طريق تطبيق نظام ملائم للرقابة على الأجور والأسعار والأخذ بأسلوب التخطيط الاقتصادي لإحداث نوع من التوازن بين قطاع الدولة والقطاع الخاص. ويعتبر ذلك أمراً ضرورياً، وبدون التخطيط لا يمكن لاقترادات القطاع الخاص تحقيق النمو الاقتصادي والتكنولوجي فضلاً عن أهمية الإبقاء على إعانات الضمان الاجتماعي شرط أن تكون أجور العمال العاطلين أقل من مستوى الأجور المحددة في السوق حفاظاً على فاعلية سوق العمالة مع الأخذ بأسلوب التخطيط الاقتصادي.⁽²⁾ ولمواجهة مشاكل الاقتصاد الرأسمالي يرى "جون كينيث جالبرت" (John Kenneth Galbraith) ضرورة تدخل الدولة الفاعل في الحياة الاقتصادية مادامت القوى الاحتكارية قد عطلت فاعلية قوى السوق وآليته. وإن أي حل لتلك المشاكل لا يمكن أن يؤدي إلى النتائج المطلوبة إلا عن طريق إيجاد آليات تعاون بين المؤسسات الحاكمة للاقتصاد الرأسمالي وهي الدولة والنقابات، والشركات الاحتكارية لذا يطالب بنوع من التخطيط والتنسيق الاقتصادي، فضلاً عن ضرورة وجود قوانين بالحد الأدنى للأجور.⁽³⁾ وعليه فإن أتباع هذه المدرسة يؤمنون بضرورة التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي بواسطة الدعم الحكومي.

2. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للنظام الاشتراكي (الماركسي)

الاشتراكية هي لفظ متعدد المعاني والمضامين، فالاشتراكية في اللغة تتضمن معنى مشاركة بين طرفين أو أكثر في فعل معين، وهي لفظ يحمل مدلول اقتصادي يرتبط بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتقييد الحريات الفردية وتفضيل الجماعة على الفرد وادعاء مناصرة الطبقات الفقيرة وبخاصة طبقة "العمال". كما أن تلك الكلمة قد تستخدم للدلالة على نظام اقتصادي مطبق في مجتمع ما، وفي تلك الحالة الأخيرة فإن لفظ النظام الاشتراكي يمكن

(1) قويدر معيزي، مرجع سابق، ص 140-141.

(2) هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وأثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010، ص 94-95.

(3) هلال ادريس مجيد، الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018، ص 125.

أن يعني باللغة العلمية الاقتصادية "النظام الذي بمقتضاه تقوم الدولة بامتلاك الأموال الخاصة وبخاصة أموال الإنتاج كالأراضي والآلات والمصانع في ظل الملكية الفردية وتحل محلها ملكية جماعية خاصة لعناصر الإنتاج".⁽¹⁾

وتجدر الإشارة إلى أن الفكر الاشتراكي لا يشكل مدرسة واحدة، بل عدة مدارس اشتراكية لها مفاهيم مختلفة ومتنوعة ولذلك فمن الصعوبة بمكان أن نجد تعريفاً للاشتراكية محدداً وشاملاً ومقبولاً من الجميع فمهما ما يندرج ضمن مفهوم الاشتراكية الخيالية أو الطوبائية (Utopian) ومنها ما يعرف بالاشتراكية الديمقراطية ومنها اشتراكية الدولة ومنها مفهوم الاشتراكية الشعبية وغيرها. وأخيراً هناك المفهوم العام والشائع وهو مفهوم الاشتراكية الماركسية، وذلك نسبة إلى الفيلسوف والاقتصادي الألماني "كارل ماركس" (Karl Marx)، مؤسس الاشتراكية العلمية.⁽²⁾

يعتمد النظام الاقتصادي الاشتراكي على أسلوب التخطيط المركزي والشامل في الإدارة الاقتصادية، ترسم أهداف طموحة ويسعى لتحقيقها عن طريق حصر الموارد المتاحة وتوجيهها توجهاً واعياً وكفياً. ويتصف التخطيط في الاشتراكية بالشمول والمركزية الإلزامية. كما يتصف بهيمنة الدولة على الاقتصاد ويكون لها الإسهام الرئيسي في عمليات الإنتاج والتوزيع بسيطرتها على وسائل الإنتاج (الملكية العامة). ويستهدف النشاط الاقتصادي عادة السعي إلى تحقيق الأهداف التي تتبناها الدولة.⁽³⁾ فالاشتراكية نقض للرأسمالية حيث لا وجود لنظام السوق ولا دور له في تحديد حجم ونوع السلع والخدمة، لأن كل هذه الأمور تحددها أجهزة التخطيط المركزي.⁽⁴⁾ وعليه فإن الإعانات وسياسة الدعم الحكومي أمر طبيعي ولا مفر منه في الاقتصادات الاشتراكية.⁽⁵⁾

3. الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي للنظام الاسلامي

يعتبر دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي ليس ضرباً من "التدخل"، ذلك المصطلح البغيض الذي ينطوي على بقية من الالتزام بدعوة الرأسمالية إلى الحرية الاقتصادية، كما أنه أيضاً لا يشكل في طبيعته دولة الرفاهية العلمانية التي تزيد من خلال أحكامها القيمية البغيضة من الطلب على الموارد النادرة وتؤدي إلى الاختلالات في الاقتصاد الكلي، كما أنه لا يعتبر ضرباً من التنظيم الداعي إلى سيطرة الدولة أو عموم الشعب على وسائل الإنتاج، أو ضرباً من التنظيم الصارم، الذي من شأنه خنق الحرية ومصادرة المبادرة الفرية وحب المغامرة، كما يتعين على الدولة تحديد الأولويات

(1) زينب صالح الأشوح، الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي: نظرة تاريخية مقارنة، بدون طبعة، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، مصر، بدون سنة نشر، ص 200.

(2) مدحت القريشي، تطور الفكر الاقتصادي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 157-158.

(3) منذر محمد راضي، النظم الاقتصادية في القرن العشرين، بدون طبعة، الجندرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 31.

(4) مدحت القريشي، مرجع سابق، ص 157.

(5) فاطمة محمد راشد علي، السياسة المالية: ودورها في تخصيص الموارد الاقتصادية بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2019، ص 317.

في استخدام الموارد وحفز ومساعدة القطاع الخاص وتوفير الحوافز والتسهيلات، كما قد يتعين عليها أيضا إيجاد إطار مناسب للتفاعل بين الأفراد والقيم والمؤسسات والأسواق لتحقيق الأهداف المرجوة دون الإفراط في درجة التدخل.⁽¹⁾ وعليه فإن الحرية الاقتصادية للأفراد، وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وانفرادها ببعض أوجه هذا النشاط، في الاقتصاد الإسلامي يتوازنان فكلهما يقرره الاسلام في وقت واحد، وكلاهما أصل وليس استثناء، فحين يقرر هذا النظام حرية الأفراد في ممارسة النشاط الاقتصادي، نجده يضع قيودا على هذا النشاط، فلا يجوز التعامل بالربا أو الاحتكار أو المغالاة في تحديد الأسعار، كما أنه إذا كان (فرض كفاية) على الأفراد القيام بكافة النشاط الاقتصادي الذي يتطلبه المجتمع، فإذا عجز الأفراد أو قصروا بالقيام ببعض أوجه النشاط الاقتصادي وجب على الدولة القيام به.⁽²⁾ وبالرغم من التأكيد على حرية الأفراد فإن دور الدولة في الحياة الاقتصادية قد كثرت الحاجة إليه. ويشمل هذا الدور أساسا على أربعة أنواع من الأعمال هي: التحقق من امتثال الأفراد لقواعد السلوك الإسلامي بالتعليم أو القسر حيثما تدعو الضرورة إلى ذلك؛ الحفاظ على الظروف السلمية في الأسواق لضمان حسن عملها؛ تعديل تخصيص الموارد وتوزيع الدخل الناتج عن آلية السوق بالتوجيه والتنظيم وكذلك بالتدخل المباشر والاسهام في عمليات السوق؛ واتخاذ خطوات إيجابية في مجالات الإنتاج وتكوين رأس المال للإسراع بالنمو ولتحقيق العدالة الاجتماعية، ومن المتفق عليه أن الدولة تتمتع بسلطات واسعة لأداء هذه المهمات بشروط أن تعمل بطريقة ديمقراطية وأن تتخذ القرارات في ظل الشورى بواسطة ممثلي الشعب الحقيقيين.⁽³⁾

وعلى هذا الأساس فإن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي محدود بتحقيق المصلحة العامة وبمقدار الحاجة التي تدعو إلى التدخل، كما يحتاج هذا الأخير إلى قدر كبير من الضمانات، حتى لا يؤدي تحقيق مصلحة أو درء مفسدة إلى إهدار المصالح الاجتماعية أو تسخيرها لخدمة السلطة.⁽⁴⁾ وكذلك الحال بالنسبة للدعم الحكومي فهو مسموح به في الاقتصاد الإسلامي ولكن بمقدار الحاجة التي تدعو إليه، وفي ظل ضمانات، حتى لا يؤدي إلى إهدار المصلحة العامة.

المطلب الرابع: مؤسسة الدعم الحكومي: الأشكال، الوظائف والتحديات

سنقوم في هذا المطلب بالتطرق إلى مؤسسة الدعم الحكومي أولا، ثم نقوم بإبراز أشكال مؤسسات الدعم الحكومي بإضافة إلى وظائفها، وفي الأخير نتحدث عن التحديات التي تواجهها مؤسسات الحكومية الداعمة.

(1) محمد عمر شابر، ما هو الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثالثة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2011، ص 33-34.

(2) مجموعة علماء وباحثين، الاقتصاد الإسلامي: المفهوم - الرؤية - المستقبل، بدون طبعة، وكالة الصحافة العربية (ناشرون)، الجيزة، مصر، 2020، ص 130.

(3) محمد نجاة الله صديقي، استعراض للفكر الاقتصادي الإسلامي المعاصر، ترجمة: محمد سلطان أبو علي وحاتم عبد الجليل القرنشاي، الطبعة الأولى، جامعة الملك عبد العزيز، معهد الاقتصاد الإسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية، 1987، ص 45.

(4) إسماعيل علوي وعادل مياح، الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من المنظور الإسلامي، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي 23-24 فيفري 2011، ص 19.

1. مؤسسة الدعم الحكومي

بالرغم من أن رجال الأعمال قد يكون لديهم أفكار تجارية قيّمة، إلا أنهم في بعض الأحيان يفتقرون إلى الموارد اللازمة لتحقيق هذه الأفكار، بحيث أن الشركات المنشأة حديثاً تحتاج أحياناً إلى المساعدة من حيث إجراءات الترخيص والتمويل، وأماكن العمل المناسبة والتدريب. ويعتمد رواد الأعمال في الغالب على رأس مالهم الخاص لبدء أعمالهم، وغالباً ما يكون لديهم معرفة محدودة بالإجراءات التي يجب اتباعها عند التقدم للحصول على قرض.⁽¹⁾

فبالنسبة للشركات الجديدة على وجه الخصوص، تعتبر الموارد المالية مكوناً مهماً لتطويرها، بحيث تشير الأدبيات الموجودة إلى أن الحصول على الموارد المالية يشكل عقبة رئيسية أمام تطوير هذه الشركات، كما تواجه هذه الأخيرة وصولاً محدوداً إلى التمويل الخارجي بسبب عيوب السوق، مثل عدم تناسق المعلومات وتكاليف المعاملات المرتفعة الأمر الذي يحد في النهاية من فرصها في البقاء والنمو. مما شكل اعتقاد سائد بأن هناك إخفاقات في السوق وأن أسواق رأس المال لا توفر الأموال الكافية للشركات الجديدة، وهو أحد أهم الأسباب المنطقية لبروز مؤسسات حكومية داعمة. بحيث تجادل النظرية المؤسسية بأن المؤسسات الرسمية، مثل القوانين واللوائح، وبرامج محددة، مثل أنظمة التمويل والضمان، يمكن أن تؤثر على مستوى الموارد المتاحة للشركات الجديدة.⁽²⁾

وباعتبار أن الدعم الحكومي يمثل أحد أهم أدوات السياسة الاقتصادية، ففي الغالب تستخدم الحكومات سياسات دعم متنوعة مباشرة وغير مباشرة لتشجيع وجذب الاستثمار الخاص. فمن خلال سياسات الدعم المباشر، تقدم الحكومات إعانات رأسمالية (منح نقدية للاستثمارات الرأسمالية لتغطية تكاليف الأصول المادية أثناء البناء)، أو دعماً للإيرادات (منح لدعم الإيرادات لمساعدة المستثمرين من القطاع الخاص على استعادة الاستثمار خلال المرحلة التشغيلية للمشروع)، أو إعانات عينية (أي الأرض) لدعم تكاليف المشروع. أما بالنسبة لسياسات الدعم غير المباشر، توفر الحكومات للمستثمرين ضمانات (مثل ضمانات القروض) والخصومات الضريبية.⁽³⁾ كما أن هناك العديد من أوجه سياسات الدعم الحكومية الأخرى في مجالات مختلفة مثل إعانات البطالة، ودعم الأجور وغيرها.

وفي هذا الصدد يشير "أغويلار ريناتو" (Aguilar Renato) إلى أن السياسات الاقتصادية ليست أفضل من المؤسسات التي تقوم بتصميمها وتنفيذها ورصدها.⁽⁴⁾ إذن ما هي المؤسسات^(*) بالمعنى الضيق، تشتمل المؤسسات

(1) Refiloe Gladys Khoase & Patrick Ndayizigamiye, "Analysing the Role and Impact of Public and Private Supporting Institutions Interventions on SMMEs Access to Funding: A Comparative Study between Lesotho and South Africa", *ECONOMICA*, Volume 14, Issue 04, 2018, Acta Universitatis Danubius, p 59.

(2) Alben Pergelova & Fernando Angulo-Ruiz, "The impact of government financial support on the performance of new firms: the role of competitive advantage as an intermediate outcome", *Entrepreneurship & Regional Development: An International Journal*, Volume 26, Issue 09-10, 2014, Routledge, London, UK, p 672-673.

(3) Huanming Wang et al, "Support Programs and Private Investments in PPP Markets", *International Public Management Journal*, Volum 22, Issue 03, 2019, Routledge, London, UK, p 501.

(4) واين فانزيجر، التنمية الاقتصادية، ترجمة: هبة عز الدين حسين وياسر عز الدين حسين، الطبعة الرابعة، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018، ص 159.

(*) تجدر الإشارة إلى أن بعض الارتباك ينشأ بسبب حقيقة أن كلمة "مؤسسة" تستخدم في كثير من الأحيان في المصطلحات الاقتصادية بمعنى منظمة أو هيكل، على سبيل المثال، عن المؤسسات المالية أو مؤسسات الدولة - في حين تقوم المؤسسات التي نناقشها هنا بتنظيم ومراقبة وتقديم الدعم الحكومي للشركات والأفراد.

على قواعد اللعبة الاقتصادية - في هذه الحالة، لعبة السوق - التي يكونها القانون والمنظمات التي تفرض الامتثال لهذه القواعد من جانب جميع الكيانات الاقتصادية، باستخدام الحوافز والمكافآت والعقوبات ("العصا والجزرة").⁽¹⁾ كما يعرفها "نورث دوغلاس" (North Douglas) الحائز على جائزة نوبل على أن "المؤسسات هي قواعد لعبة مجتمع مكون من القواعد الرسمية (الدساتير والقانون الأساسي والقانون العام واللوائح) والقيود غير الرسمية (القواعد والاتفاقيات ووضع مدونات سلوك مستحدثة)" وخصائص الإنفاذ لكل منها.⁽²⁾ بحيث يُنظر إلى المؤسسات على أنها القواعد وأنظمة الحوكمة التي تؤثر على التبادل الاقتصادي. فمن خلال الإجراءات التنظيمية يكون لصناع السياسات تأثيرهم الأكبر على رواد الأعمال. يمكن أن يكون هذا التأثير، على سبيل المثال الضرائب، وتعزيز السوق الحرة وحماية حقوق الملكية، أو إتاحة المزيد من المشاركة المباشرة في تدفقات الموارد المتاحة للشركات الجديدة.⁽³⁾ وبالتالي، فإن البيئة المؤسسية من خلال القوانين الرسمية وبرامج الدعم يمكن أن تشكل قدرة الشركات الجديدة على الوصول إلى الموارد الحيوية لبناء القدرات وتطوير المزايا التنافسية.⁽⁴⁾

وبالنظر إلى الدور الذي تلعبه الشركات وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها في عملية النمو الاقتصادي للبلدان حول العالم،⁽⁵⁾ ومع تزايد الاهتمام بريادة الأعمال بوصفها ظاهرة عالمية باتت لا تقتصر على الدول الفقيرة والنامية، وظهور ما يعرف بالأنشطة المؤسسية لريادة الأعمال (Institutional entrepreneur activities).⁽⁶⁾ أدركت الحكومات أن عليها معالجة باستمرار الصعوبات التي تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة وإيجاد طرق لتحسين بيئة الأعمال بالنسبة لها، ولهذا السبب، سارعت العديد من حكومات البلدان العالم بمأسسة الدعم المقدم من طرفها. بحيث يقصد بالمأسسة (مؤسسية) في أدبيات التنمية السياسية والسياسة المقارنة على أنها إضفاء الطابع المؤسسي (Institutionalisation or Institutionalization) على عمليات صنع القرار، بمعنى الاعتماد على الأبنية والأطر الرسمية والنظامية في صنع القرار، وذلك بهدف التخلص من عملية شخصنة السلطة.⁽⁷⁾ وكما يعرفها أيضا "بدوي أحمد زكي" في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، على أن المأسسة تعني وضع الأنظمة أو التكوين النظامي الذي

(1) Grzegorz W. Kolodko, **Institutions, Policies and Economic Development**, WIDER Working Paper N° 21/2006, United Nations University World Institute for Development Economics Research (UNU-WIDER), Helsinki, Finland, 2006, p 10.

(2) واين فانزيجر، مرجع سابق، ص 160.

(3) Albena Pergelova & Fernando Angulo-Ruiz, Op-cit, p 672.

(4) IBID, p 678.

(5) Lusambya Lukendo Moise et al, **The Influence of Supporting Institutions Interventions on SMMEs Managerial Competencies**, paper presented at the Conference 10th International Conference on Social Sciences (ICSS), Iorganized by the North-West University Faculty of Economic and Management Sciences in South Africa and Social Sciences Research Society in Turkey, Vanderbijlpark, South Africa, 03 - 05 September 2019, p 275.

(6) اعتماد محمد علام ودنيا مفيد على حسن، ريادة الأعمال والمشروعات الصناعية الصغيرة في الريف: دراسة حالة لقريّة مصرية، بدون طبعة، مكتبة الأنجلو مصرية، 2019، ص 36.

(7) ريتشارد هيجوت، نظرية التنمية السياسية، ترجمة: حمدي عبد الرحمن ومحمد عبد الحميد، الطبعة الأولى، مطبعة الجامعة الأردنية، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان، الأردن، 2001، ص 237.

يرتكز على قواعد رسمية وقوانين.⁽¹⁾ وفي هذا الإطار قامت الحكومات بإنشاء وتصميم مؤسسات دعم متخصصة في مجالات معينة تقوم بهذا الدور نيابة عنها تعرف بإسم "مؤسسات الدعم الحكومي". هدفها مساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة على التغلب على القيود المالية وغير المالية التي تعوق عملياتها التجارية مع تعزيز ممارساتها في مجال تنظيم المشاريع.⁽²⁾ كم تحد من القيود التنظيمية وتقضي على الآثار السلبية للقوانين المرهقة عن هذه الشركات.

ويشير مصطلح "مؤسسات الدعم الحكومية" إلى أي مساعدة تقدمها المؤسسات الحكومية بغرض تطوير الشركات، ومساعدة أصحاب الأعمال على العمل بشكل احترافي وتنمية شركاتهم بهدف المساهمة في النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل والحد من الفقر.⁽³⁾ وتسمى أيضاً خدمات تطوير الأعمال، كما يشار إليها أحياناً باسم المتدخلين، أما البرامج فهي السياسات أو الخدمات أو المساعدة التي تقدمها المؤسسات الداعمة للشركات.⁽⁴⁾ وكان أول ظهور لهذا النوع من المؤسسات الحكومية الداعمة، في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1953، أنشئت تحت اسم "إدارة الأعمال الصغيرة" (Small Business Administration - SBA)، وظيفتها تقديم المشورة، والمساعدة وحماية مصالح الشركات الصغيرة. تم إنشاؤها بموجب قانون الأعمال الصغيرة، للكونغرس الولايات المتحدة تم تمريره في 30 يوليو 1953.⁽⁵⁾ وقبل ذلك أيضاً شهد القرن العشرين، إضفاء الطابع المؤسسي على إعانات البطالة القانونية للعمال.⁽⁶⁾

2. أشكال مؤسسات الدعم الحكومي

تعددت أشكال مؤسسات الدعم الحكومي حسب الهدف الذي أنشئت من أجله، وفيما يلي سنقتصر على إبراز أهم أشكال هذه المؤسسات وفي مجالات مؤثرة:

2.1. حاضنات الأعمال

يمكن تعريف «حاضنات الأعمال»، أو مراكز الابتكار والأعمال من الوجهة العملية، بأنها كيان اقتصادي اجتماعي تأسس خصيصاً لتقديم المشورة للشركات حديثة التكوين، التي تتميز عن غيرها بطابع المجازفة حيث إنها تدلف إلى مجالات غير مطروقة من الأعمال التجارية مثل ابتكار تقنية جديدة وتسويقها أو فتح سوق لمنتجات مستحدثة. فالحاضنات التجارية وسيلة فعالة في برامج التنمية الاقتصادية، تساعد على تعجيل نمو الشركات

(1) سمير إبراهيم حسن، "المؤسسية والفكر المؤسسي"، مجلة شؤون اجتماعية، المجلد 29، العدد 114، 2012، جمعية الاجتماعيين، الإمارات العربية المتحدة، ص 80-81.

(2) Victoria B. Nakku et al, "The interrelationship between SME government support programs, entrepreneurial orientation, and performance: A developing economy perspective", Journal of Small Business Management, Volume 58, Issue 01, 2020, Routledge, London, UK, p 05.

(3) Lusambya Lukendo Moise et al, Op-cit, p 275.

(4) Refiloe Gladys Khoase, **The influence of public and private supporting institutions on small, medium and micro enterprise development: a comparative study between Lesotho and South Africa**, Doctoral dissertation, Doctor of Philosophy (Management), Graduate School of Management, IT and Governance, College of Law and Management Studies, University of KwaZulu-Natal, Durban, South Africa, 2015, p 09.

(5) wikipedia, **Small Business Administration**, Retrieved from: <https://www.shorturl.at/zDFMR>, page accessed on: 20/01/2019.

(6) Richard Rose, "The Political Appraisal of Employment Policies", Journal of Public Policy, Volume 07, Issue 03, 1987, Cambridge University Press, Cambridge, UK, p 287.

الناشئة على أساس راسخ سليم ونجاحها كمؤسسات تجارية ذات جدوى اقتصادية، قادرة على الاستمرار كمنشآت مستقلة في استغناء تام عن أي دعم خارجي غير الاستثمار في مشاريعها وأنشطتها. في تلك الحالة تقوم الحاضنات التجارية بتصميم برنامج متكامل وواف، يوائم طبيعة عمل الشركة الناشئة لمساعدتها في مراحل التكوين، كما تقدم للشركات التي تحتضنها العديد من الموارد والخدمات. والهدف الرئيس لبرنامج الاحتضان هو تفريخ شركات ناشئة (خريجين) ناجحة تفسح فرصا جديدة للعمل وأشغالا مجزية، وتساهم في إنعاش الأحوال الاقتصادية والاجتماعية، وفتح أسواق لتقنيات حديثة، واستحداث ثروات للاقتصاد المحلي والوطني.⁽¹⁾ ورغم أنه كانت هناك مشاركة في المكان والخدمات والإدارة في سوق العقارات فيما مضى، فإن حاضنات الأعمال بالصورة المتعارف عليها اليوم بدأت في العقد السابع من القرن الماضي، وإن كانت أقدم حاضنة لدينا بدأت في بتافيا بولاية نيويورك في عام 1959.⁽²⁾

2.2. مؤسسات الحكومية الداعمة للاستثمار والمقاولاتية

تتكون عادةً مؤسسات الحكومية الداعمة للاستثمار والمقاولاتية من برامج دعم مالية وغير مالية. بحيث يشمل الدعم غير المالي توفير الخدمات مثل استشارات الأعمال الصغيرة، وورش عمل تطوير الأعمال، والمساعدة التقنية المصممة لبناء قدرات الشركات. وكذلك تشمل برامج الدعم المالي مساعدة القروض الميسرة (بفوائد منخفضة أو معدومة)، وضمانات الائتمان، والإعانات التي تمكن الشركات من متابعة المبادرات المبتكرة الأكثر خطورة بشكل استباقي.⁽³⁾ ففي حالة القروض، تعمل المؤسسات الحكومية الداعمة كوسيط بدلاً من البنوك؛ تقوم بإصدار القروض مباشرة إلى المجموعة المستهدفة. على عكس القروض، لا تنطوي المنح وضمانات القروض على أي سداد من المستلمين، حيث يتم تلقي المنح المقدمة من الحكومة مباشرةً إلى المستفيدين المستهدفين في نهاية الفترة التي تتم إضافتها إلى أرباح الأعمال للمساعدة في تحمل التكاليف. كما توفر ضمانات القروض للمستثمرين ضماناً بأن الحكومة ستعوض أي فرق بين دفعة القرض المضمونة ودفعة القرض الفعلي للوكيل. يتطلب ضمان القرض مشاركة أطراف ثالثة: الوكالة الحكومية والمقرض الخاص. تتعامل الوكالة الحكومية بشكل غير مباشر مع المقرض من خلال مقرض خاص (البنوك).⁽⁴⁾ بالإضافة إلى ذلك، فإن الدعم الحكومي عبر الضمانات يوفر إشارات إيجابية لمؤسسات الإقراض، وكذلك أصحاب المصلحة الآخرين مثل الموردين، وبالتالي زيادة شرعية الشركة في أعين أصحاب المصلحة، كما يمكن أن تكون هذه الضمانات دعماً مالياً مباشراً، كما هو الحال في تلقي القروض الحكومية، أو استناداً إلى الشرعية المعززة نتيجة للضمانات الحكومية، مما يسهل الحصول على الموارد.⁽⁵⁾ ومن أمثلة هذه المؤسسات نجد: مؤسسات القرض المصغر، مؤسسات ضمان القروض الاستثمارية، مؤسسات تنميط العقار الصناعي، وغيرها.

(1) معهد البحوث والاستشارات، حاضنات الأعمال، سلسلة دراسات نحو مجتمع المعرفة، الإصدار الثالث، يصدرها معهد البحوث والاستشارات، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2006 (1426 هـ)، ص 09.

(2) نفس المرجع، ص 19.

(3) Victoria B. Nakku et al, Op-cit, p 05.

(4) Wenli Li, "Government Loan, Guarantee, and Grant Programs: An Evaluation", Economic Quarterly, Volume 84, Issue 04, 1998, Federal Reserve Bank of Richmond, USA, p 27.

(5) Alben Pergelova & Fernando Angulo-Ruiz, Op-cit, p 678.

2.3. مؤسسات دعم حكومي لترويج الصادرات

إن القدرة على بناء علاقات مع المشتريين الأجانب هي ميزة حاسمة تحتاج الشركات المصدرة إلى اكتسابها. ومع ذلك، فغالباً ما يواجه المصدرون صعوبات في العثور على مشتريين وموزعين أجانب موثوقين ويمكن الوصول إليهم. في مقابل ذلك، يمكن لبرامج ترويج الصادرات أن تلعب دوراً مهماً في مساعدة المصدرين لتطوير قدراتهم على بناء العلاقات. بحيث أن الروابط المؤسسية الحكومية تساعد الشركات في التغلب على الحواجز التي تعوق تدويلها.⁽¹⁾ كما يمكن أن تعزز قدراتها التنافسية. وتهدف هذه المؤسسات عبر برامج التي صممتها للتغلب المصدرين على الحواجز التحفيزية والمعلوماتية والموارد التي كثيراً ما تواجههم، خاصة الجدد منهم عديدي الخبرة.⁽²⁾

ويتم تعريف مؤسسات الحكومية الداعمة لترويج الصادرات (Government Export Promotion) على أنها تتضمن جهود الحكومة نحو مساعدة الشركات على النجاح في أسواق التصدير. بحيث يمكن أن تأخذ تدخلات هذه المؤسسات شكل برامج ترويج إعلامية، والتي توفر للمستخدمين خدمات إعلامية مثل ورش عمل وندوات "كيفية التصدير"، وإرشادات التصدير الفردية، وبرامج التدريب على التصدير ودعم اللغات الأجنبية، كما يمكن أن تكون أيضاً برامج ترويج تجريبية، تتضمن الخدمات التي يحصل فيها المستخدمون على فرصة إما للسفر إلى السوق المحتملة أو مقابلة العملاء المحتملين، وتشمل كذلك العروض والبعثات التجارية، ودعم المكاتب التجارية في الخارج والبرامج التي تحدد الوكلاء والموزعين الأجانب.⁽³⁾

2.4. مراكز الحكومية الداعمة للتوظيف (وكالات التوظيف العامة)

تعتبر مراكز أو مكاتب التوظيف العامة مؤسسات حكومية داعمة، تعمل على إيجاد مناصب شغل (فرصة عمل) لكل متقدم لها وتوفر خدماتها مجاناً، وتقوم بدور همزة الوصل بين الشركات (عارضى الشغل) من جهة وطالبي الشغل (العاطلين) من جهة أخرى.⁽⁴⁾ بحيث في العادة تهدف إلى مساعدة العاطلين عن العمل في إيجاد منصب شغل مناسب.⁽⁵⁾ بالإضافة إلى مهام أخرى تقوم بها في بعض البلدان كتقديم إعانات البطالة.

2.5. مؤسسات الحكومية الداعمة لضمان القروض والتمويل

في البداية، لا بد لنا أن نوضح أن مفهوم ضمان القروض في المجال المالي يشير إلى وعد يقطعه أحد الأطراف (الضامن) على نفسه لضمان الالتزام بسداد قرض المقترض في حالة ما إذا تخلف المقترض عن الدفع. وقد يكون هذا الضمان لكامل قيمة القرض أو لجزء منه، ويأخذ الطرف الضامن (برامج ومؤسسات ضمان القروض) أشكالاً عديدة

(1) Mohamed Yacine Haddoud et al, "Export Promotion Programmes and SMEs' Performance: Exploring the Network Promotion Role", Journal of Small Business and Enterprise Development, Volume 24, Issue 01, 2017, Emerald Publishing, p 06.

(2) Martine M. Spence, **Evaluating export promotion programmes: UK overseas trade missions and export performance**, Doctoral dissertation, Business School, Middlesex University, London, UK, 1999, p 02.

(3) Mohamed Yacine Haddoud et al, Op-cit, p 04.

(4) فارس السيد عبد السلام، استراتيجية التوظيف، الطبعة الأولى، يسطرون للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2017، ص 47.

(5) مازن فارس رشيد، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الثالثة، العبيكان للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009، ص 475.

وفقا للشكل القانوني ونطاق الانتشار والقطاعات والمشروعات المستهدفة. وتعرف مؤسسات ضمان القروض بأنها مؤسسات تسهل حصول مشروعات القطاع الخاص بقطاعاتها الاقتصادية وأحجامها المختلفة على التمويل من المؤسسات المصرفية وغير المصرفية، بحيث تقدم الضمانات اللازمة للمقرض لتغطية مخاطر القروض الممنوحة من قبله. وتأسس أو صندوق لضمان القروض في أوروبا عام 1848 من خلال قيام مجموعات من أصحاب المشروعات الصغيرة بتأسيس جمعيات تعاونية فيما بينهم يلتزم أفرادها بضمان بعضهم البعض تجاه المقرضين، وفي حالة تعثر أحدهم يلتزم البقية بسداد قيمة القرض عنه، ولازالت فكرة هذه الجمعيات قائمة في أوروبا حتى الآن. وتشير البيانات المتوفرة إلى وجود ما يزيد عن 2250 برنامج ومؤسسة خيرية ضمان ائتماني في أكثر من 100 دولة في العالم. وقد زادت فرص نجاح برامج ضمان القروض وبدأت فكرتها تنتشر بشكل سريع مدفوعة بتفاقم مشكلة الحصول على التمويل وزيادة معدلات رفض طلبات التمويل بسبب الضمانات التي يقدمها أصحاب المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة، كما جاءت مدفوعة أيضا بتنامي الأصوات الداعمة للمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة ومن رغبة العديد من الدول النامية الاستفادة من التجارب الناجحة وأفضل الممارسات في هذا المجال.⁽¹⁾

3. وظائف مؤسسات الدعم الحكومي

للمؤسسات الحكومية الداعمة وظائف مختلفة مثل التدريب؛ إرشادات حول إجراءات الترخيص؛ المساعدة في الوصول إلى العقارات مثل المباني الصناعية والأراضي؛ تطوير المبادرات المالية، وتحسين وصول الشركات إلى التمويل؛ تسهيل تطوير الشبكة المحلية؛ توفير دعم الأعمال؛ والمساعدة في تخفيض تكاليف الوصول إلى المعلومات والنصائح. علاوة على ذلك، تقدم هذه المؤسسات خدمات استشارية بهدف رفع أداء وإمكانيات الشركات الجديدة، وتشجيع معدل بدء ونمو أعلى. كما تهدف الخدمات المقدمة من قبل هذه المؤسسات كذلك، إلى تقليل تكاليف المعلومات والمعاملات التي ينطوي عليها بدء وتوسيع الشركات الصغيرة.⁽²⁾ وذلك، من خلال إدخال آليات تنظيمية مثل مراقبة الأسعار، والحوافز، واحتياجات التسويق، وتحسين معايير الإنتاج، بحيث يعد كل ذلك ضروريًا للحفاظ على تكافؤ الفرص وتعزيز المنافسة وضمان وصول أكبر إلى البنية التحتية للأعمال.⁽³⁾ ومن أبرز وظائف مؤسسات الدعم الحكومية نذكرها النقاط التالية:

(1) إيهاب مقابلة، برامج ضمان القروض وتمويل المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة، العدد 137، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2017، ص 11-12.

(2) Refiloe Gladys Khoase, Op-cit, p 26.

(3) Mubarak Ibrahim Adam Mohammad, **The Role of Government Economic Programmes in Developing Small and Medium Enterprises in The Sultanate of Oman**, Doctoral dissertation, Faculty of Economics and Administration, University of Malaya, Kuala Lumpur (Malaysia, 2014, p 34.

3.1. العمل على جذب الاستثمار الخاص

يمكن للدعم الحكومي المباشر وغير المباشر تحسين الجدوى المالية لمشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وتمكينها من تحقيق الفوائد الاقتصادية وبالتالي جذب الاستثمار الخاص. بالإضافة إلى ذلك، تؤثر أشكال متنوعة من ترتيبات الحوافز الحكومية على نقل المخاطر والاستفادة من القطاع العام.⁽¹⁾

3.2. تذييل عوائق دخول السوق

يتم إنشاء مؤسسات الدعم الحكومية في الغالب لتقليل العوائق التي تحول دون دخول الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى قطاعات الاقتصاد الحيوية. على العكس من ذلك، فإن الشركات الكبيرة، ذات القدرة المالية المتفوقة (الفائقة) أو المساعدة التقنية من الشركاء الأجانب قادرة على التغلب على كل من متطلبات البدء والنمو والابتكار في الصناعة.⁽²⁾

3.3. تعزيز الوصول إلى التمويل

تعد قدرة الشركات على الحصول على التمويل (الائتمان) معياراً مهماً. كما يسلط إطار العمل للمرصد العالمي لريادة الأعمال (Global Entrepreneurship Monitor - GEM) الضوء أيضاً على تمويل ريادة الأعمال، الذي يُعرّف بأنه "توفر الموارد المالية للشركات الصغيرة والمتوسطة في شكل دين وحقوق ملكية، باعتباره أحد العوامل الرئيسية لتحفيز ودعم نشاط ريادة الأعمال". بحيث يسهل الوصول إلى التمويل دخول السوق، ونمو الشركات والحد من المخاطر، بالإضافة إلى تشجيع الابتكار ونشاط ريادة الأعمال. بالإضافة إلى ذلك، فإن الشركات التي تتمتع بقدرة أكبر على الوصول إلى رأس المال هي أكثر قدرة على استغلال فرص النمو والاستثمار.⁽³⁾ وعادة ما تكون المبادرات الحكومية في تمويل الشركات في أنواع القروض الميسرة والمنح والدعم وتخفيض الضرائب وضمان الائتمان ورأس المال الأولي والتنازل عن الضمانات، وكذلك من خلال توفير منتجات مالية محددة لحل التحديات المالية المختلفة لضمان عدم استقطاع قطاع الشركات ورعاية رواد الأعمال في التنمية الاجتماعية والاقتصادية بشكل عام.⁽⁴⁾

3.4. تقديم المساعدة التدريبية

أصبح تدريب العاملين في الشركات ضرورياً بشكل متزايد حيث أدركت غالبيتها أن تدريب الموظفين يساهم بشكل إيجابي في نمو الشركة. وقد عرف "نوي ريمون" (Noe Raymond) التدريب "بأنه جهد مخطط من قبل شركة لتسهيل

(1) Huanming Wang et al, Op-cit, p 501.

(2) Banji Oyelaran-Oyeyinka, **Learning to Compete in African Industry: Institutions and Technology in Development**, First edition, Routledge, London, UK, 2006, p 153-154.

(3) Chioma Nwosu Peace & Emeka Ochu Richard, "Small and Medium Enterprise Financing in Nigeria: Benefits, Challenges and Way Forward", Journal of Economics and Sustainable Development (JEDS), Volume 08, Issue 20, 2017, The International Institute for Science, Technology and Education (IISTE), p 179-180.

(4) Yao Yuan et al, "Conceptualising the Financial Accessibility of Small and Medium Enterprises (SMEs) in Malaysia", European Journal of Economic and Financial Research, Volume 03, Issue 05, 2019, Open Access Publishing Group, p 223-224.

تعلم الموظفين للكفاءات المتعلقة بالوظيفة، والتي تتكون من المعرفة والمهارات والسلوك الحرج للنجاح في الأداء الوظيفي". بحيث تحتاج الشركات إلى تطوير معرفة ومهارات موظفيها وتزويدهم بالموقف الصحيح للتعامل بنجاح مع تأثير التغييرات التكنولوجية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.⁽¹⁾

3.5. تقديم المساعدة الاستشارية

ساعدت الأدوار الاستشارية الحكومية الداعمة في خلق مناخ أعمال أكثر ملاءمة لتحسين نمو الشركات وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها، وذلك من خلال إنشاء شبكات متعددة المنظمات تتألف من مقدمي الخدمات المالية والشركات الاستشارية ومنافذ الأعمال الإلكترونية وغيرها. سيؤدي ذلك إلى توسيع قدرة الشركات على الوصول إلى فرص استثمارية جديدة، والمساعدة التقنية والاحتياجات الأخرى.⁽²⁾

3.6. تعزيز الوصول إلى الأسواق

بشكل عام، يعد الافتقار إلى شبكات تسويق قابلة للتطبيق عائقاً كبيراً أمام أنشطة الشركات في السوق. لذلك تحتاج الشركات إلى هذه التقنيات بغرض بناء المعرفة والوصول إلى أسواق جديدة والبيع المباشر للمشتريين عبر الإنترنت.⁽³⁾ بحيث توفر معظم مؤسسات الدعم الحكومي برامج تعزز وصول الشركات إلى الأسواق العالمية.

4. تحديات مؤسسات الدعم الحكومي

توجد العديد من التحديات التي تواجه مؤسسات الدعم الحكومية أثناء تقديمها لخدماتها في شتى القطاعات التي تدعمها، فمن هذه التحديات ما هو تمويلي، أو تقني، وحتى تشغيلي كذلك، ولعل أهم هذه التحديات التي تواجهها هذه المؤسسات نشير إليها فيما يلي:

تم إبراز المستوى العالي من الإعانات لبعض القطاعات التي تتطلب دعماً حكومياً مستمراً كأحد التحديات الرئيسية.⁽⁴⁾ فبعض المشاريع الاستثمارية أو الخدمية في القطاعات الحيوية والضرورية التي لا غنى عنها، مكلفة تمويلياً من ناحية، وتتطلب دعماً حكومياً طويل المدى من ناحية أخرى، مما يرهق كاهل مؤسسات الدعم الحكومي من جهة موارد.

كما يعتبر مصدر التمويل لبرامج مؤسسات الدعم الحكومي تحدياً كبيراً أيضاً، بحيث تعتمد هذه الأخيرة غالباً على البنوك لتحقيق أهدافها. ومن ثم، من الأهمية بمكان أن تفهم البنوك البرامج التي تقدمها هذه المؤسسات، كما

(1) Rafidah Ismail & Norfaridatul Akmaliah Othman, "The Effectiveness of Government-Support Programmes Toward Business Growth", Journal of Technology Management and Technopreneurship (JTMT), Volume 02, Issue 02, 2014, Faculty of Technology Management and Technopreneurship, Universiti Teknikal Malaysia Melaka (UTeM), Malaysia, p 46.

(2) Mubarak Ibrahim Adam Mohammad, Op-cit, p 41.

(3) IBID, p 42.

(4) Motshedisi S. Mathibe & Johan H. van Zyl, "The Impact of Business Support Services to SMMEs In South Africa", International Business & Economics Research Journal (IBER), Volume 10, Issue 11, 2011, The Clute Institute, Colorado, USA, p 102.

يجب التغلب على المخاطر الكامنة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، لتهدئة مخاوف البنوك والأفراد والقطاع الخاص، لضمان أن تصبح هذه المؤسسات الحكومية الداعمة أكثر تقبلاً تجاه الشركات المستهدفة.⁽¹⁾

كذلك أحد أهم تحديات التي تواجه مؤسسات الدعم الحكومية، هو التوزيع غير المتكافئ للخدمات. في معظم الحالات، تتركز الخدمات فقط في المناطق الحضرية، وهذا يعني أن الخدمات قد لا تكون متاحة لرواد الأعمال الذين قد يحتاجون إليها في المناطق الريفية.⁽²⁾ أما تاريخياً، تظهر الأدبيات أن مؤسسات الدعم الحكومية لم تتمكن من الوصول إلى جميع الأعمال التجارية الصغيرة بشكل فعال.⁽³⁾

ومن التحديات التي تبرز في وجه مؤسسات الدعم الحكومي، المحاباة واستغلال النفوذ، بحيث تعاني معظم مؤسسات الحكومية الداعمة من الافتقار إلى القيادة القوية، وعدم كفاية الموارد، وكذلك البيروقراطية الإدارية بما في ذلك عملية تعيين الموظفين، بالإضافة إلى التدخل والتسييس الحكومي.⁽⁴⁾ والتحدي الأصعب هو معرفة من هو المستحق الحقيقي للدعم.⁽⁵⁾ فتحديد قطاعات المستهدفة والجهات المستفيدة في كل قطاع ودرجة استفادتها، كلها إجراءات محفوفة بمخاطر الرشوة والتأثير واستغلال النفوذ والفساد المالي. ففي حال وقوع أزمة طارئة في عدة قطاعات، يكون من الصعب الحسم بشكل موضوعي في القطاع صاحب الأولوية ثم الفاعلين الأحق بالدعم. وتعود هذه الصعوبات إلى تشابك المصالح وقوة النفوذ الذي يتمتع به الفاعلون الاقتصاديون وعلاقاتهم المتشابكة مع الساسة والأطر الإدارية، أصحاب الكلمة الفصل في الموضوع الذي تُقرر تفاصيله غالباً بعيداً عن الرقابة البرلمانية.⁽⁶⁾

(1) Deena Naidoo, **An investigation into the financial support available to South African small and medium enterprises**, Masters dissertation, Specialty of Business Administration (MBA), Graduate School of Business and Leadership, College of Law and Management Studies, University of KwaZulu-Natal, Durban, South Africa, 2003, p 21.

(2) Refiloe Gladys Khoase & Patrick Ndayizigamiye, Op-cit, p 60.

(3) Motshedisi S. Mathibe & Johan H. van Zyl, Op-cit, p 103.

(4) Edward Sasu, **Government Export Promotion Organisations and SME Internationalisation: A case study of Ghana's Non-Traditional Export Sector**, Doctoral dissertation, Edinburgh Napier University, Edinburgh, Scotland, UK, 2018, p 120.

(5) نوفل صبري، "الدعم الحكومي في مصر: رحلة إصلاح أم تخفيض في مبالغ الدعم"، الاقتصاد والمحاسبة، بدون مجلد، العدد 671، 2019، نادي التجارة، مصر، ص 18.

(6) الجزيرة، ما هو الدعم الحكومي للسلع؟، 2016/05/18، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/nASVY>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/12.

المبحث الثاني: استحداث مناصب الشغل وسياسات التشغيل

سنقوم في هذا المبحث بمناقشة استحداث مناصب الشغل وسياسات سوق العمل والتشغيل، وذلك من خلال عدة نقاط أولها: الإطار المفاهيمي لاستحداث مناصب الشغل في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فسنستحدث على المرتكزات الفكرية لاستحداث مناصب الشغل في الأنظمة الاقتصادية، وفي المطلب الثالث فسنستحدث إلى محددات استحداث مناصب الشغل، وفي المطلب الرابع والأخير فسنستحدث على سياسات سوق العمل والتشغيل ودورها في تعزيز استحداث مناصب الشغل.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لاستحداث مناصب الشغل

سنقوم في هذا المطلب بتوضيح مفهوم استحداث مناصب الشغل في النقطة الأولى، ثم سنتطرق في النقطة الثانية من هذا المطلب إلى طرق استحداث مناصب الشغل وكيفية قياسها، أما في النقطة الثالثة سنتكلم عن أهمية استحداث مناصب الشغل من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية.

1. مفهوم استحداث مناصب الشغل

لتحديد مفهوم واضح ودقيق لمصطلح "استحداث مناصب الشغل"، يجب تعريف الكلمات المركبة له.

1.1. تعريف الاستحداث، مناصب والشغل

يعرف الاستحداثُ (مصدر استَحْدَثَ - استحدثا) في اللغة حسب معجم الرائد ومعجم اللغة العربية المعاصر بأنه، "استحدث الشيء: أحدثه، ابتدعه وابتكره، واستحدث الشيء: وجده جديدا".⁽¹⁾ أي أن كلمة الاستحداث تدل على عملية زيادة عرض شيء ما، مثل عملية استحداث النقود (عن طريق الائتمان)، أي زيادة عرض النقود في الاقتصاد.

أما كلمة مناصب، هي جمع كلمة منصب ويقصد به حسب "روجر موتشييلي" (Roger Mucchielli) بأنه وظيفة محددة تندرج ضمن مجموعة مهام أو وظائف مترابطة، إذن فهو مكان أو موقع ينتمي إلى مركب شامل، ويتمثل في دور محدد في صيغة تعليمات معينة (ما يجب فعله، متى، كيف ...) وفي موقع خاص.⁽²⁾

(1) قاموس المعاني الإلكتروني، معجم الرائد ومعجم اللغة العربية المعاصر، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>. تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.

(2) ثابتي الحبيب، تجديد مناهج تحليل وتصنيف مناصب العمل -مدخل الكفاءات-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2014، ص 75، أطروحة غير منشورة.

كما يعرف الشغل (*) في اللغة حسب معجم المعاني الجامع بأنه "نشاط ذهنيّ أو جسديّ يصرف إليه الإنسانُ جُهدَه ويشغل به وقته". (1) أما الشغل اصطلاحاً فيعرفه البعض على أنه المهنة، (2) سواء كان بعائد أو بأجر، يترتب عليه خلق أو زيادة في المنفعة حتى يكون الشغل اقتصادياً بالمعنى (منصب ربة البيت مثلاً، لا يعتبر شغلاً بالمعنى الاقتصادي، لأنها لا تتلقى أجر مقابل جهدها أو نشاطها). (3)

أما "داود فتيحة" فتعرفه على أنه ينحصر في معنيين: المعنى الأول يقصد به النشاط الاقتصادي الممارس، أما المعنى الثاني فيقصد به وضعية اجتماعية للنشاط في إقليم معين ولمدة معطاة (وهو المعنى الذي يمكن استعماله على مستوى الاقتصاد الكلي ويعني النشاط العام الذي يمثل مركبة مجموع المشتغلين ومدة العمل الفعلية). (4)

كما أنه هناك من يعرف الشغل على أساس أنه مرادف لمصطلح "التشغيل" (العمالة) فحسب "دحماني محمد أدريوش"، يشير المصطلح الأخير إلى الطرق والكيفيات وكذلك الشروط التي تمكن من الولوج إلى سوق العمل والتي تسبق عملية التنصيب في الشغل، (5) بالإضافة إلى ذلك حسب "دومينيك جامبير وميشيل فيرنير" (Dominique Gambier & Michel Vernière) يختلف الشغل عن منصب العمل الذي يمثل المكان المشغول من طرف العامل في نطاق انتاجي معين ولمدة معطاة، فنفس العامل يمكن أن يغير منصب العمل دون أن يغير بالضرورة الشغل. (6)

(*) تجدر الإشارة إلى هناك فرق بين مصطلح "الشغل" (l'Emploi) و"العمل" (le Travail)، بحيث أن المصطلحان مترادفان لغوياً لكن مختلفان في المعنى أو الاصطلاح، أي أن مصطلح "العمل" في اللغة له نفس مدلول مصطلح "الشغل" والمعرف أعلاه، فحسب معجم لسان العرب لابن المنطور "العمل" في اللغة هو "المُهنة والفعل، والجمع أعمال، عَمِلَ عَمَلًا، وَأَعْمَلَهُ غَيْرُهُ وَاسْتَعْمَلَهُ، وَاعْتَمَلَ الرَّجُلُ: عَمِلَ بِنَفْسِهِ" (أنظر إلى، قاموس المعاني الإلكتروني، معجم لسان العرب، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>. تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20)، أما اصطلاحاً فيختلف المعنى، بحيث يشير مصطلح "العمل" في المعنى (اصطلاحاً) إلى البعد الإجرائي والتنفيذ لمضامين واشتراطات عقد العمل، وهو مزاوله لنشاط ما قصد إنتاج سلع أو تقديم خدمات، تبعاً للاتفاقية التي تمت بين العامل ومستخدمه (أنظر إلى، دحماني محمد أدريوش، ص 42)، وجاء في معجم المعاني الجامع بأن "العَمَلُ في الاقتصاد: مجهود يبذله الإنسان لتحصيل منفعة". (أنظر إلى، قاموس المعاني الإلكتروني، معجم المعاني الجامع، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>. تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20)، فالفرق في المعنى يكمن باختصار فيما يلي: إذا كان يقصد بمصطلح "الشغل" المهنة (أنظر إلى التعريف الاصطلاحي أعلاه)، فإن مصطلح "العمل" يقصد به الفعل والجهد وأي شكل من نشاط الإنسان عن قصد ووعي، كما أنه يمثل أحد عناصر الانتاج.

(1) قاموس المعاني الإلكتروني، معجم المعاني الجامع، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>. تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.

(2) محمد أدريوش دحماني، إشكالية التشغيل في الجزائر: محاولة تحليل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013، ص 42، أطروحة غير منشورة.

(3) عائشة عيش، دراسة قياسية لأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على التشغيل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد واحصاء تطبيقي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017، ص 141، أطروحة غير منشورة.

(4) فتيحة داود، إشكالية التشغيل في الجزائر في ظل النموذج الجديد لسياسة التشغيل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجبالي اليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، 2015، ص 18، أطروحة غير منشورة.

(5) محمد أدريوش دحماني، مرجع سابق، ص 42، 44.

(6) فتيحة داود، مرجع سابق، ص 18.

2.1. عناصر الشغل

يقصد بعناصر الشغل تلك المكونات التي يجب أن تتوفر حتى يمكن القول عنه أنه شغل ونوردها في العناصر

التالية: ⁽¹⁾

- أن يتضمن الشغل عملاً بشرياً (إنسان هو الذي يقوم بالعمل وليس الآلة)؛
- أن يترتب عن الشغل خلق أو زيادة في المنفعة الاقتصادية؛
- أن يكون الشغل متضمناً عملاً عن قصد ووعي واختياري، وكذلك أن يكون لائق؛
- أن يترتب عن الشغل مقابل مادي كعائد أو أجر.

3.1. تعريف استحداث مناصب الشغل

توجد عدة تعاريف لمصطلح "استحداث مناصب الشغل" ^(*)، وذلك لتعدد وجهات التي يأخذ على أساسها التعريف، فيما يلي سنسرد أهم هذه التعاريف:

حسب تعريف شبكة تشغيل الشباب (Youth Employment Network - YEN) "استحداث مناصب الشغل" يقصد به اعتماد سياسات من شأنها تشجيع النمو الاقتصادي وتعزيز المؤسسات والهيكل التي تدعم قابلية التوسع في المشاريع الصغيرة، لتوفير فرص متكافئة للشباب لتحقيق إمكاناتهم الكاملة، لا سيما بين الفئات المهمشة في المجتمع. ⁽²⁾ وفي نفس السياق أشارت إليه المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية التابعة للمفوضية الأوروبية على أن "استحداث مناصب الشغل" يعني اقتصاد الذي يولد فرص الاستثمار والأعمال الحرة وتنمية المهارات وخلق فرص العمل وسبل العيش المستدامة. ⁽³⁾

كما تعرفه مؤسسة التمويل الدولية (International Finance Corporation - IFC) على أنه يشير إلى عدد الوظائف التي تم إنشاؤها وإضافتها خلال فترة معينة مقارنة بخطط الأساس. ⁽⁴⁾

أما "دايل وكريستوفر" (Dale & Christopher) فيعرفون "استحداث مناصب الشغل" بأنه عملية (حدث) التقاء شركة (مؤسسة) ذات وظيفة شاغرة وعامل مع بداية الإنتاج، ⁽⁵⁾ فحسب تعريفهما فتح وظيفة شاغرة جديدة

(1) عائشة عميش، مرجع سابق، ص 141.

(*) يوجد لمصطلح "استحداث مناصب الشغل" مرادف له في المعنى مستخدم بكثرة في ميدان العلوم الاقتصادية يعرف بـ "خلق فرص العمل"، أما المصطلح المرادف له في اللغة الإنجليزية هو "Job Creation or Employment Creation or Job Generation".

(2) Agara Stella Adhiambo, Governing Council of the United Nations Human Settlements Programme, twenty-fourth session, UNITED NATIONS, UN-Habitat, Nairobi, 15–19 April 2013. see the website: <https://papersmart.unon.org/habitatgc24/sites/papersmart.unon.org/habitatgc24/files/Dialogue%20Presentation%20Stella%20Adhiambo%20Agara.pdf>, page accessed on: 04/03/2019.

(3) Directorate General for International Cooperation and Development (European Commission), **Promoting employment and decent work in development cooperation**, Tools and Methods Series Concept Paper No 6, Volume 1: Concepts and foundations, Publications Office of the EU, 2018, p 13.

(4) International Finance Corporation (IFC), **IFC Jobs Study: Assessing Private Sector Contributions to Job Creation and Poverty Reduction**, January 2013, Washington D.C, USA, p 11.

(5) Dale T Mortensen & Christopher A. Pissarides, "Job Creation and Job Destruction in the Theory of Unemployment", The Review of Economic Studies, Volume 61, Issue 03, 1994, p 398.

وحدها لا يعتبر منصب شغل مستحدث (ليس خلق فرصة عمل). وفي نفس السياق يعرفه "جان أوليفيه" (Jean Olivier) فيعرفه ويقول إن "استحداث مناصب الشغل" عبارة عن عملية تحدث عندما تجتمع شركة وعامل. بحيث أن تدفقات الوظائف المستحدثة، ناتجة عن عملية مطابقة المدخلات التي هي الشواغر والعمال العاطلين عن العمل خلال فترة محددة.⁽¹⁾

أما "ديفيس وهالتينوانجر" (Davis & Haltiwanger) فيعرفون "استحداث مناصب الشغل" حسب الطريقة، بأنه عبارة عن عملية تحدث عندما يفتح مصنع جديد أو يتوسع العمل في مصنع قائم على مدى فترة زمنية معينة.⁽²⁾ ويعرفه "بيترو" (Pietro) من ناحية القياس، على أن "استحداث مناصب الشغل" هو مجموع التغيرات الإيجابية في التوظيف على مستوى المؤسسة (المنشأة) في فترة زمنية معينة وفي صناعة معينة. إذا كانت الصناعة ممثلة للاقتصاد بأكمله، فلدينا مقياس لإيجاد إجمالي مناصب الشغل المستحدثة،⁽³⁾ حيث يشير هذا الأخير إلى زيادة في الطلب على العمالة في الوحدات الاقتصادية (المؤسسات، الشركات، المشروعات)، وهو المفهوم الأكثر تقليدية للطلب على العمالة في النماذج الكلية.⁽⁴⁾

من خلال ما سبق يمكن استنتاج تعريف شامل لمصطلح "استحداث مناصب الشغل"، من الناحية النظرية هو رد فعل عكسي استباقي للبطالة، ومن الناحية العملية هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات والسياسات قصيرة وطويلة الأجل، التي تسمح للاقتصاد بعملية زيادة وتوليد فرص الشغل الجديدة (سواء كانت وظيفة أو عمل حر)، من خلال التأثير على سلوك المؤسسات (سواء المؤسسات القائمة أو الجديدة)، خلال فترة زمنية معينة (عادة ما تكون سنة).

2. أنواع مناصب الشغل المستحدثة

توجد عدة أنواع لمناصب الشغل المستحدثة والتي يمكن تصنيفها إلى حسب الدوام (ساعات العمل)؛ حسب الدخل (نوع العقد)؛ حسب الجهة؛ حسب الصفة، والتي سنشرحه فيما يلي:

1.2. مناصب الشغل المستحدثة حسب الدوام (ساعات العمل)

- مناصب شغل بدوام كامل: هي تلك مناصب الشغل التي تتضمن عدد ساعات العمل العادية والمنتظمة فيه إلى 35 ساعة في الأسبوع أو أكثر.⁽⁵⁾

(1) Jean Olivier Hairault et al, **Job creation and job destruction over the life cycle: the older workers in the spotlight**, Institute for the Study of Labor (IZA), Discussion Paper N° 2597, 2007, p 05.

(2) Borland Jeff, "Job Creation and Destruction", *Economic Record*, Volume 72, Issue 219, 1996, p 409.

(3) Pietro Garibaldi, **Job creation, job destruction and employment reallocation: Theory and evidence**, Doctoral dissertation, London School of Economics and Political Science, London, United Kingdom, 1996. P 21.

(4) IBID, p 45.

(5) John Baffoe-Bonnie & Anthony O. Gyapong, "Definition of full-time and part-time employment, and distributional assumptions: the implications for the estimated full-time and part-time wage equations", *International Review of Applied Economics*, Volume 32, Issue 02, 2018, p 259.

- مناصب شغل بدوام جزئي: حددت اتفاقية منظمة العمل الدولية (ILO) بشأن العمل بدوام جزئي سنة 1994 (رقم 175)، العامل بدوام جزئي بأنه "شخص عامل تقل ساعات عمله العادية عن ساعات العمل بدوام كامل"، ويختلف الحد (عتبة الساعات) الذي يصنف فيه الدوام بأنه جزئي من بلد إلى آخر، وعادة ما يكون أقل 30 أو 35 ساعة في الأسبوع.⁽¹⁾ أي أن مناصب الشغل بدوام جزئي هي تلك المناصب التي تتضمن عملا تقل عدد ساعات العمل فيه العادية عن الدوام الكامل (أي عدد محدد من ساعات العمل، أقل من 30 أو 35 ساعة).

2.2. مناصب الشغل المستحدثة حسب الدخل (نوع العقد)

- مناصب شغل المأجورة: هي مناصب شغل وظيفية تتضمن بعض الأعمال لطرف آخر خلال فترة معينة، مقابل أجر أو راتب، نقداً أو عيناً.⁽²⁾
- مناصب شغل المستقلة (الجرة): هي مناصب شغل تتضمن بعض الأعمال خلال فترة معينة، من أجل الربح أو كسب، نقداً أو عيناً،⁽³⁾ سواء كانت هذه المناصب لأرباب العمل (أصحاب الأعمال)، أو للعاملين لحسابهم الخاص.

3.2. مناصب الشغل المستحدثة حسب الجهة

- مناصب شغل مباشرة: هي مناصب الشغل التي تم إنشاؤها داخل مؤسسة أو قطاع معين لأنها تستجيب لزيادة الطلب النهائي على منتجها.⁽⁴⁾
- مناصب شغل غير مباشرة: مناصب الشغل التي أنشأها موزعو الشركات والموردون داخل سلسلة القيمة،⁽⁵⁾ أي مناصب الشغل التي تم إنشاؤها نتيجة قيام قطاعات أخرى بتوسيع مخرجاتها من أجل توفير المدخلات المطلوبة لمخرجات قطاع المحدد.⁽⁶⁾

4.2. مناصب الشغل المستحدثة حسب الصفة

- مناصب شغل دائمة: معظم دول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) تتفق تعريفها لمناصب الشغل الدائمة على أنها تلك مناصب الشغل المستمرة التي تضمن استحقاقات وإجازة مدفوعة الأجر في وظائف

(1) International Labour Organization (ILO), **Facts on part-time work**, 21 May 2004, p 01. see the website: https://www.ilo.org/travail/info/fs/WCMS_170717/lang--en/index.htm, page accessed on: 15/03/2019.

(2) Report II Statistics of work, employment and labour underutilization, Report for discussion at the 19th International Conference of Labour Statisticians (icls), Labour Organization (ILO), Geneva, 2–11 October 2013, p 05.

(3) IBID, p 05.

(4) Robert Bacon & Masami Kojima, **Issues in estimating the employment generated by energy sector activities**, Sustainable Energy Department, World Bank, 2011, p 19.

(5) Ben Fowler & Erin Markel, **Measuring job creation in private sector development**, Working Paper, Donor Committee for Enterprise Development (DCED), 2014, p 17.

(6) Robert Bacon & Masami Kojima, Op-cit, p 19.

أو عقود عمل غير محددة المدة (لا يوجد تاريخ إنهاء محدد مسبقًا)، والذين يستمر لمدة 12 شهرًا أو أكثر،⁽¹⁾ كما يقصد بها تلك مناصب الشغل التي تتميز بالاستخدام المضمون اجتماعيًا لأجل غير محدد.⁽²⁾

- مناصب شغل مؤقتة: هي أحد أشكال الاستخدام المؤقت، يلحق بمقتضاه العامل بمنصب الشغل لمدة محددة، كأن يشتغل محل العمال المتغيبين في الإجازات، أو يشتغل بموجب عقد يربط بينه وبين الهيئة المستخدمة.⁽³⁾ كما يمكن أن يكون منصب الشغل موسمي، هو العمل الذي ينجز في مواسم دورية منتظمة، دون نظر إلى المدة التي يستغرقها، مالم تصل إلى ستة أشهر من الشغل داخل نفس المؤسسة.⁽⁴⁾

3. طرق استحداث مناصب الشغل وقياسها

تتناول هذه النقطة طرق استحداث مناصب الشغل في الاقتصاد، مع توضيح كيفية حساب مناصب الشغل المستحدثة.

1.3. طرق استحداث مناصب الشغل

يعتمد استحداث مناصب الشغل على المعلومات المتاحة لأرباب العمل المحتملين، في الواقع عادة ما يتم إعطاء مصدرين لمناصب الشغل الجديدة، المؤسسات القائمة (نموها وتوسعها) والداخلين الجدد (إنشاء المؤسسات الجديدة).⁽⁵⁾ أي أنه بشكل عام، يمكن للمؤسسات (الشركات أو المشروعات) المساهمة في خلق فرص عمل بطريقتين: الطريقة الأولى تتمثل في أن يميل العدد الكلي للمؤسسات (الشركات أو المشروعات) الجديدة التي تدخل السوق إلى الارتفاع، وذلك يحدث عندما يكون الاقتصاد ضعيفًا ولا يوفر سوى عدد قليل من الفرص الشغل بأجر، في هذه الحالة هناك ضغط هائل على الأفراد لبدء وظائفهم الخاصة على أنها أعمال ضرورية، حتى لو كانت هذه الأعمال لا تحقق سوى عوائد هامشية، من خلال الشركات الناشئة والعاملين لحسابهم الخاص (إنشاء مشاريع). أما الطريقة الثانية تتمثل في المساهمات الوظيفية (مناصب الشغل المستحدثة) التي تنشأ عن نمو وتوسع المؤسسات (الشركات أو المشروعات) القائمة، وذلك يحدث لما يكون الاقتصاد تنافسيًا وقوي.⁽⁶⁾

(1) Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), **Permanent and Temporary Workers**, p 1-5. see the website: www.oecd.org/employment/emp/45590204.pdf, page accessed on: 20/03/2019.

(2) منصور عميرة، نوع الجنس، العمل، الاقتصاد غير المنظم: قاموس المصطلحات، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، المكتب الإقليمي للدول العربية، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوثر"، بيروت، لبنان، 2009، ص 03.

(3) عمار رواب وصباح غربي، "التكوين المهني والتشغيل في الجزائر"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 03، العدد 05، 2011، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 70.

(4) صباح كوثر، "أنواع عقد الشغل"، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 14، 2016، مركز المنارة للدراسات والأبحاث، الرباط، المغرب، ص 191.

(5) Dale T Mortensen & Christopher A Pissarides, Op-cit, p 398.

(6) Caroline Reeg, **Micro and small enterprises as drivers for job creation and decent work**, Discussion Paper N°. 10/2015, German Development Institute (DIE), Bonn, Germany, 2015, p 23..

2.3. قياس استحداث مناصب الشغل

يعتبر قياس مناصب الشغل المستحدثة ذا أهمية بالغة، بحيث يعطي هذا المؤشر صورة حول وضعية الاقتصاديات وقوتها على إنشاء وتوفير مناصب شغل جديدة، وفي هذا الصدد أشارت أغلب الدراسات والأدبيات الاقتصادية على كيفية قياس إجمالي مناصب الشغل المستحدثة، بحيث يشير كليت وأستريد (Klette & Astrid) في هذا الصدد أنه يمكن قياس إجمالي مناصب الشغل المستحدثة من خلال فرق التوظيف في جميع المؤسسات التي تزيد من فرص العمل بين فترتين زمنييتين.⁽¹⁾ وفي نفس السياق أشار ستيفان وجوزيف (Stefan & Jozef) أن قياس إجمالي استحداث مناصب الشغل في العام (t)، هو مجموع مكاسب التوظيف بين العام (t-1) والعام (t)، في جميع الشركات الجديدة والقائمة الآخذة في التوسع.⁽²⁾ أما بالنسبة إلى كليت وسفين (Klette & Svein) فإن قياس هذا المؤشر هو عبارة الفرق في العمالة في جميع المؤسسات (الشركات، المصانع) التي تزيد من العمال بين فترتين زمنييتين.⁽³⁾ وبالتالي يمكن كتابة إجمالي استحداث مناصب الشغل (إجمالي خلق فرص العمل) رياضياً كما يلي:⁽⁴⁾

$$\Delta N_{it}^+ \equiv \begin{cases} 0 & : N_{it} \leq N_{i,t-1} \\ N_{it} - N_{i,t-1} & : \text{otherwise} \end{cases}$$

بحيث أن: N_{it} متوسط العمالة في المؤسسة (i) في العام (t)، علماً أن:

$$N_t = \left(\sum_{i \in \Omega_t} N_{it} + \sum_{j \in \Omega_{t-1}} N_{j,t-1} \right) / 2$$

حيث Ω_t هي مجموعة المؤسسات في العام (t)، كما يتم تعريف معدل إجمالي استحداث مناصب الشغل^(*)،

والمعرف بالرمز θ_t^{JC} ، على النحو التالي:

$$\theta_t^{JC} \equiv \frac{\sum_{i \in \Omega_t} \Delta N_{it}^+}{N_t}$$

(1) Jakob Tor Klette & Astrid Mathiassen, "Job Creation, Job Destruction and Plant Turnover in Norwegian Manufacturing", Annales D'Économie Et De Statistique, Issue (41-42), 1996, p 100.

(2) Stefan Bojnee & Jozef Konings, "Job Creation, Job Destruction and Labour Demand in Slovenia", Comparative Economic Studies, Palgrave Macmillan; Association for Comparative Economic Studies, Volume 41, Issue (2-3), 1999, p 140, doi: 10.1057/ces.1999.10.

(3) Jakob Tor Klette & Svein Erik Førre, "Innovation and Job Creation in A Small Open Economy-Evidence from Norwegian Manufacturing Plants 1982-92", Economics of Innovation and New Technology, Volume 05, Issue (2-4), 1998, p 250.

(4) Jakob Tor Klette & Astrid Mathiassen, Op. cit., p 121.

(*) تجدر الإشارة إلى هناك فرق بين مصطلح "إجمالي استحداث مناصب الشغل (إجمالي خلق فرص العمل)" و"صافي استحداث مناصب الشغل (صافي خلق فرص العمل)"، بحيث يعرف هذا الأخير على أنه حاصل الفرق بين إجمالي مناصب الشغل المستحدثة وتدميرها (تدمير مناصب الشغل)، والذي يمثل الرقم المقابل للفرق في التوظيف في جميع المؤسسات التي تقلل من مناصب الشغل، أنا فيما يخص معدل صافي استحداث مناصب الشغل فيمثل الفرق بين معدل الاستحداث ومعدل التدمير، وبحسب العلاقة التالية: $\theta_t^{NJC} \equiv \theta_t^{JC} - \theta_t^{JD}$ ، علماً أن

$$\Delta N_{it}^- \equiv \begin{cases} N_{i,t-1} - N_{it} & : N_{it} \leq N_{i,t-1} \\ 0 & : \text{otherwise} \end{cases} \quad \theta_t^{JD} \equiv \frac{\sum_{i \in \Omega_t} \Delta N_{it}^-}{N_t}$$

ويمكن تقسيم معدل إجمالي استحداث مناصب الشغل (معدل إجمالي خلق فرص العمل) θ_t^{JC} إلى جزئين: ⁽¹⁾

○ الجزء الأول يتمثل في معدل إجمالي استحداث مناصب الشغل من خلال انشاء مؤسسات جديدة (الداخلين الجدد)، بمعنى آخر مناصب شغل جديدة وافدة عن طريق مؤسسات مستحدثة، (أي استبدال مجموعة المؤسسات Ω_t بمجموعة المؤسسات الوافدة الجديدة (new entrants) Ω_t^{entr} ، في علامة مجموع بسط θ_t^{JC}).

○ الجزء الثاني يتمثل في معدل إجمالي استحداث مناصب الشغل من خلال نمو المؤسسات القائمة وتوسعها، بمعنى آخر مناصب شغل جديدة وافدة عن طريق زيادة فروع (وحدات) إنتاجية في المؤسسات القائمة، (أي استبدال مجموعة المؤسسات Ω_t بمجموعة المؤسسات المستمرة والمتوسعة (continuing and expanding) Ω_t^{exp} ، في علامة مجموع بسط θ_t^{JC}).

4. أهمية استحداث مناصب الشغل

تضع الحكومات استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل) في صدارة جدول أعمال السياسات ⁽²⁾، ومن أجل الحصول على فكرة واضحة حول أهمية استحداث مناصب الشغل كهدف يجب السعي إليه، من الجيد أن نفهم أسباب اعتباره ذا قيمة، ربما يكون أبسط سبب لرغبة المزيد من مناصب الشغل يتعلق بالنظر إلى العمل كمورد اقتصادي مهم، والواقع أنه بالنسبة للعديد من البلدان النامية هو أهم الموارد الاقتصادية، فمن الشائع اعتبار وجود البطالة علامة على هدر موارد اقتصادية مهمة، وبالتالي قد يرتبط هدف استحداث مناصب الشغل بهدف الاستغلال الكامل لإمكانات الإنتاج. ⁽³⁾ وكذلك باعتباره عامل رئيسي لحسن سير سوق العمل ⁽⁴⁾ خصوصاً، وللإقتصاد عموماً. وفيما يلي نبرز الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لاستحداث مناصب الشغل.

1.4. الأهمية الاقتصادية

- تحفيز النمو الاقتصادي: يعتبر استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل)، ذا أهمية بالغة لعملية النمو الاقتصادي، فاستحداث مناصب الشغل ما هو إلا جزء لا يتجزأ من عملية أطلق عليها النمساوي "جوزيف شومبيتر" (Joseph Schumpeter) "التدمير الخلاق"، هي المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي، من خلال عملية خلق مناصب الشغل جديدة وتدمير أخرى. ⁽⁵⁾

(1) IBID, p 121.

(2) جهاد أزغور، "وقت التحرك العملي أمام بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا فرصة سانحة لإجراء الإصلاحات اللازمة بما يكفل الرخاء لعقود قادم"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 54، العدد 04، 2017، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة.

(3) Mehretab Habtu, **The possibilities for employment creation in agro-related industries and by settlement schemes: the experience of the Sudan**, Doctoral dissertation, University of Bath, United Kingdom, 1987, p 06.

(4) Rosina Gammarano, "Labour market access: a persistent challenge for youth around the world", Series Spotlight on work statistics, Issue 05, 2019, International Labour Organization (ILO), p 05.

(5) Pierre Cahuc & André Zylberberg, **The natural survival of work: job creation and job destruction in a growing economy**, translated by William McCuaig, MIT Press Books, first edition, 2006, p 08.

- زيادة الإنتاجية: يؤدي استحداث مناصب الشغل جديدة إلى زيادة عدد السلع والخدمات التي ينتجها المجتمع وذلك بزيادة القوى الإنتاجية، ⁽¹⁾ من خلال مناصب شغل مستحدثة ومنتجة تتطلب مهارات وكفاءات معينة. ⁽²⁾
- زيادة المداخيل والضرائب: إن خلق مناصب شغل جديدة يعني ضمنا خلق دخول جديدة، ⁽³⁾ وكلما زاد عدد الأشخاص الذين يعملون، كلما كان دفعوا الضرائب أكثر.
- الاستقرار الاقتصادي: يعتبر التشغيل أحد أهم مؤشرات سياسات الاقتصادية الكلية للاستقرار الاقتصادي، كما يعتبر أحد الركائز الرئيسية الأربعة لمربع كالدور السحري حسب "نيكولاس كالدور" (Nicholas Kaldor) الذي بينه في مقاله بعنوان "تعارض الأهداف الاقتصادية الوطنية"، ⁽⁴⁾ فاستحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل جديدة) هو أساس رفع حجم التشغيل (حجم العمالة)، وهذا بدوره يساعد على جعل البلدان أكثر استقرارا من الناحية الاقتصادية.
- تخفيض مستوى البطالة: يقول الاقتصادي "جون مينارد كينز" (John Maynard Keynes) في كتابه الشهير "النظرية العامة للتوظيف والفائدة والنقود"، "إن التحدي الكبير المتمثل في جعل الأمة مزدهرة، وما نسميه ازدهارًا هو إعطاء الجميع فرصة للعمل"، ⁽⁵⁾ بحيث ترجع البطالة في الغالب إلى عدم كفاية استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل، خلق الوظائف) وليس إلى إعادة الهيكلة الاقتصادية، ⁽⁶⁾ فاستحداث مناصب الشغل يقلل من البطالة في المجتمعات.

2.4. الأهمية الاجتماعية

- الحد من الفقر: يكمن المدخل الاستراتيجي لمواجهة الفقر في إيجاد مناصب شغل جديدة وبصورة مستمرة (مستمدة)، ⁽⁷⁾ فمناصب شغل جديدة تمنح الناس الوسائل لانتشال أنفسهم من هوة وبرائن الفقر، وهذا بدوره يساعد على جعل البلدان أكثر استقرارا من الناحية الاجتماعية، إن إتاحة مناصب شغل جديدة للجميع يمكن أن يخلق أيضا إحساسا

(1) فطيمة حاجي، متطلبات وأساليب النمو في تشغيل الشباب في ظل اتفاقية الشراكة الأوروبية جزائرية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول سياسة التشغيل ودورها في تنمية الموارد البشرية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يومي 13-14 أبريل 2011، ص 02.

(2) إبراهيم أحمد حسن، "القضاء على البطالة وخلق فرص العمل من أهم محركات التنمية"، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد 653، مارس 2014، نادي التجارة، ص 35.

(3) حسين رحيم، دور السياسات التنموية في مكافحة البطالة ودعم التشغيل في الجزائر نموذج التنمية الريفية والسياحية، في أشرف عبد العزيز عبد القادر وآخرون (محررون)، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية سياسات التنمية وفرص العمل: دراسات قُطرية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، 2013، ص 01.

(4) Nicholas Kaldor, "Conflicts in National Economic Objectives", The Economic Journal, Volume 81, Issue 321, 1971.

(5) John Maynard Keynes, *The General Theory of Employment, Interest and Money*, Macmillan & Co. LTD, London, edition 1964 (first published 1936), p 361.

(6) إدوارد غاردنر، خلق فرص العمل في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، صندوق النقد الدولي، 2003، ص 05.

(7) حسين رحيم، مرجع سابق، ص 01.

بتوافر الفرص داخل المجتمع وأن يمثل حائط صد أمام ضغوط الاستبعاد الاجتماعي، التي تؤثر في الأغلب على المجموعات المهمشة مثل الفقراء.⁽¹⁾ وكذلك تأمين الفرد ضد العوز ودعم الثقة في المستقبل، وهذا المعنى هو الذي يكمن وراء النصر الخاص وراء حق العمل، والذي تتضمنه دساتير بعض البلدان.⁽²⁾ كما تجدر الإشارة إلى هناك أدلة تجريبية قوية على أن استحداث مناصب الشغل يزيد بشكل عام من الدخل ويقلل من الفقر في البلدان منخفضة الدخل على المستويين الجزئي والكلّي.⁽³⁾

- رفع مستوى معيشة الأفراد: يتم ذلك من خلال استحداث مناصب الشغل جديدة لاثقة، تساعد على عمليات التوظيف والتشغيل،⁽⁴⁾ فاستحداث مناصب الشغل وتحقيق التشغيل الكامل من الأمور التي يجب أن تتكفل بها اقتصاديات الدول، ولأنّ ضرورة التشغيل تمثل شرطاً حاسماً لرفع المستوى المعيشي لجميع أفراد المجتمع، ولتحقيق تنمية شاملة.⁽⁵⁾
- تقليل الجريمة: إن استحداث مناصب الشغل يساعد في القضاء على فوارق العنصرية أو إضعافها، وتحقيق المساواة بين الأفراد،⁽⁶⁾ فعندما لا يكون لدى بعض الأشخاص مناصب شغل، فقد يتحولون إلى جرائم مثل السرقة والسطو، ولكن فوائد استحداث مناصب الشغل تساعد على الحد من الجرائم، لأنهم سيعملون ويحصلون على دخل أفضل.
- تماسك النسيج الاجتماعي: إن استحداث مناصب الشغل للجميع دون تفرقة بين الأفراد يخلق إحساساً بالأمان الذي بدوره يؤثر على ازدهار المجتمع.⁽⁷⁾

3.4. الأهمية السياسية

لا يكاد يخلو أي بيان للسياسة العامة للحكومات، في جميع أنحاء العالم، من وضع استحداث مناصب الشغل كهدف له. بحيث يعتبر هذا البيان أداة الحكومة لتنظيم كافة جوانب حياة المجتمع، لما ينتج عنه من آثار إيجابية وأخرى سلبية تنعكس على الأفراد والجماعات عند تنفيذه.⁽⁸⁾ فلطالما كان استحداث مناصب الشغل هدفاً مركزياً لمختلف السياسات الحكومية، باعتباره يشكل حوصلة لنتائج مجمل سياساتها العامة. وعادة ما يقوم السياسيون

(1) البنك الدولي، الوظائف في صدارة التنمية: تغيير الاقتصاد والمجتمع عبر توفير فرص عمل مستدامة، مجموعة البنك الدولي، نشر بتاريخ 13/02/2018، أنظر الموقع <https://www.albankaldawli.org/ar/results/2018/02/13/jobs-at-the-core-of-development>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/03/30.

(2) فطيمة حاجي، مرجع سابق، ص 02.

(3) Rebecca Holmes et al., **What is the evidence on the impact of employment creation on stability and poverty reduction in fragile states: A systematic review**, Research reports and studies, Overseas Development Institute (ODI), London, UK, 2013, p 05.

(4) إبراهيم أحمد حسن، مرجع سابق، ص 35.

(5) عمار رواب وصباح غربي، مرجع سابق، ص 70.

(6) فطيمة حاجي، مرجع سابق، ص 02.

(7) إبراهيم أحمد حسن، مرجع سابق، ص 35.

(8) محمد سرور الحريري، إدارة المؤسسات الحكومية والعامة، الطبعة الأولى، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص 297.

والاقتصاديون، بالنظر إلى هذا الهدف كمؤشر للنجاح أو الفشل لمجمل السياسات التي تقوم بها الحكومات. نظراً لأن هذه الأخيرة تهتم كثيراً بقضايا سوق العمل، ويعتقد السياسيون أنها تؤثر بشكل كبير على الناخبين.⁽¹⁾ وكما يصف الأكاديميون، فإن الحكومات تختار مكانها بشكل استراتيجي على طول منحى فيليبس، وغالباً ما تنخرط في مساومة الشركات لاستحداث مناصب الشغل، لتجنب عدم الرضا والاضطراب السياسي بسبب البطالة العالية.⁽²⁾

المطلب الثاني: المرتكزات الفكرية لاستحداث مناصب الشغل في الأنظمة الاقتصادية

دراسة الطلب على العمالة أمر أساسي لفهم كيفية استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل) داخل الشركة وكيف تتغير بمرور الوقت.⁽³⁾ ففي حقيقة الأمر، لم تتحدث النظريات في الأنظمة الاقتصادية بصراحة على استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل)، ولكن أشارت إليه كجزء من عرض الشغل^(*) (الطلب على العمل). بحيث يشير الباحث "البشير عبد الكريم" إلى أن عرض الشغل (الطلب على العمل) يبقى دائماً أكبر من حجم المناصب المستخدمة (عدد العاملين) لأنه يشمل المناصب المستحدثة المملوءة والشاغرة.⁽⁴⁾ أي أن عرض الشغل (الطلب على العمل) هو مصطلح واسع يتضمن: حجم التشغيل (المناصب المستخدمة)، بالإضافة إلى صافي نمو حجم التشغيل (الفرق بين إجمالي استحداث مناصب الشغل وتدميرها)، وكذلك مناصب الشغل الشاغرة، والشكل رقم (1-3) الموالي يوضح العلاقة بين استحداث مناصب الشغل وعرض الشغل (الطلب على العمل).

(1) Richard Rose, Op-cit, p 285-286.

(2) Phineas Baxandall, "When is unemployment politically important? Explaining differences in political salience across European countries", West European Politics, Volume 24, Issue 01, 2001, Routledge, UK, p 75.

(3) Jean-Michel Cousineau & Pierre Tircher, **Emploi et salaire**, collection Paramètres, Quatrième édition revue et augmentée, Les Presses de l'Université de Montréal, Montréal, Québec, Canada, 2020, p 48.

(*) تجدر الإشارة هنا، إلى أنه من المهم إيضاح الفرق بين المصطلحات المستخدمة، فمن جهة مصطلح عرض الشغل (Offre d'emploi) الذي يأتي من طرف الشركات، يرادفه مصطلح طلب العمل (demande de travail)، فالشركات تعرض الشغل في اللغة العرفية وتطلب العمل في اللغة الاقتصادية، ومن جهة أخرى، نجد في المقابل مصطلح طلب الشغل (demande d'emploi) الذي يأتي من طرف العمال النشطين، يرادفه مصطلح عرض العمل (offre de travail)، فالعمال يطلبون الشغل في اللغة العرفية، ولكن يعرضون العمل في اللغة الاقتصادية.

(Voir: Alain Beitone et al, **Dictionnaire de science économique**, Quatrième édition, Armand colin- Dictionnaires Armand Colin, Paris, France, 2013, p 315. Et Jean-Michel Cousineau & Pierre Tircher, Op-cit, p 16.)

ويعزى هذا الترادف في المعنى إلى الفرق بين "سوق الشغل" و"سوق العمل"، وقد يبدو للقارئ من الوهلة الأولى أن هذا الفرق صغير، لكنه مهم للغاية.

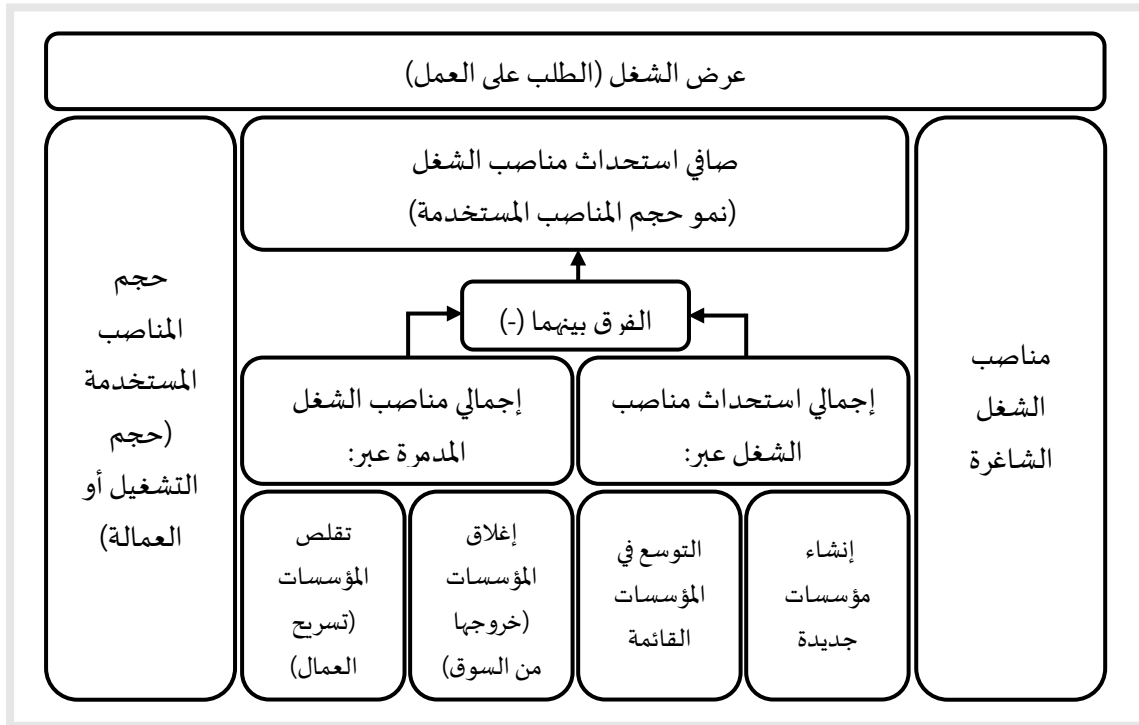
(See: James Cooke Brown, **The Job Market of the Future: Using Computers to Humanize Economies: Using Computers to Humanize Economies**, First edition, Routledge, New York, USA, 2001, p 46.)

بحيث يمثل "سوق العمل"، السوق الذي تباع فيه خدمات العمل وتشتري، والسلعة محل البيع هنا هي خدمات العمل وتكلفة شراء هذه الخدمات هي الأجور التي يقدمها أرباب العمل إلى العمال، ويمثل الطلب على العمل المؤسسات وقطاع الأعمال بينما تعرض خدمات العمل من طرف البطالين، أما في "سوق الشغل" فتتبادل الأدوار بين المؤسسات والقوى العاملة، فالمؤسسات التي تمثل الطلب على العمل هي التي تعرض مناصب الشغل، بينما يمثل البطالين مع العمال الباحثين عن مناصب الشغل الجديدة طلب الشغل، والسلعة محل التبادل هي مناصب الشغل. (أنظر إلى: رايح بلعباس، إشكالية البطالة في الجزائر دراسة تحليلية قياسية في الفترة (1966-2010)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي (ENSSEA)، الجزائر، 2012، ص 05.)

(4) عبد الكريم البشير، "دلالات معدل البطالة والعمالة ومصداقيتهما في تفسير فعالية سوق العمل"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 05، العدد 06، 2009، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 178.

في هذا المطلب سنقوم بعرض موجز لأهم النظريات التي قامت بتفسير استحداث مناصب الشغل كجزء من عرض الشغل (الطلب على العمل)، بحيث سنتطرق في النقطة الأولى إلى استحداث مناصب الشغل في النظام الرأسمالي (اقتصاد السوق) من خلال وجهة نظر الكلاسيك والكينزيين، أما في النقطة الثانية فنتطرق إلى استحداث مناصب الشغل في النظام الاشتراكي (الماركسي)، أما في الجزء الثالث والأخير من هذا المطلب سنتحدث حول استحداث مناصب الشغل في النظام الإسلامي.

شكل رقم (1-3): العلاقة بين استحداث مناصب الشغل وعرض الشغل (الطلب على العمل)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

Ronald Schettkat, **Flows in Labor Markets: Concepts and international comparative results**, In Ronald Schettkat (Ed), **The Flow Analysis of Labour Markets**, First edition, Routledge, London, UK, 1996, p 17.

1. استحداث مناصب الشغل في النظام الرأسمالي (اقتصاد السوق)

1.1. استحداث مناصب الشغل في الفكر الكلاسيكي

إن عرض الشغل (الطلب على العمل) في النموذج الكلاسيكي هو تابع متناقص لمعدل الأجر الحقيقي. بمعنى أن أصحاب المؤسسات لا يطلبون عمالا جدد (مناصب شغل جديدة) إلا في ظل انخفاض الأجور الحقيقية. وهذا يعني بأن عرض الشغل من طرف المنتجين ذو علاقة عكسية مع معدل الأجر الحقيقي.⁽¹⁾

في المدى القصير تستطيع المؤسسة التحكم في أرباحها من خلال تغيير عدد العمال باعتبار أن عنصر رأس المال يبقى ثابتا، وكما يصور الجزء الثاني من الشكل رقم (1-4) منحنى الإنتاجية الحدية للعمل (MPL) كم تم اشتقاقه

(1) السعيد بربيش، الاقتصاد الكلي: نظريات ونماذج وتمارين محلولة، بدون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 74.

من دالة الإنتاج الكلي $\lambda(L)^{(*)}$ في الجزء الأول من الشكل نفسه، فنلاحظ مثلاً أن قيمة الإنتاجية الحدية للعمل تساوي (dy_0/dL) وذلك عند مستوى الاستخدام (L_0) ، وهي تساوي ميل المماس لدالة الإنتاج عند ذلك المستوى، وعند زيادة الاستخدام من (L_0) إلى (L_1) ، مثلاً فإننا نلاحظ أم ميل المماس لدالة الإنتاج سينخفض عند هذا المستوى الجديد من الاستخدام إلى (dy_1/dL) ، مما يعني انخفاض قيمة الإنتاجية الحدية للعمل (MPL) عما كانت عليه سابقاً، وبناءً على ذلك، فإن المنحنى الممثل للإنتاجية الحدية للعمل (MPL) سيأخذ ميلاً سالباً، في إشارة إلى توالي انخفاض هذه الإنتاجية مع توالي التوسع في الاستخدام.⁽¹⁾

كما أنه عندما تسود حالة المنافسة الحرة الكاملة في الأسواق، تنتهي المنشأة الإنتاجية لتصبح خلية صغيرة ضمن العدد الكبير من المنشآت المتنافسة والمنتجة لسلع وخدمات متجانسة (homogeneous)، ولا تعود تلك المنشأة الفرد تملك خيارات التصرف أو التأثير في أسعار السوق بالنسبة إلى السلع أو الخدمات التي تنتجها، ويصبح المحدد الوحيد للأسعار هو التفاعل التلقائي لقوى الطلب الكلي وقوى العرض الكلي في تلك الأسواق، وكل ما تستطيع أن تقوم به تلك المنشأة في هذه الحالة هو تكييف مستوى إنتاجها زيادة أو نقصاناً على أساس من معطيات السعر الدارج في سبيل الحصول على أقصى أرباح ممكنة، علماً أن مستوى الإنتاج الذي يحقق للمنشأة أقصى أرباح ممكنة، هو ذلك المستوى الذي يتساوى عنده قيمة التكلفة الحدية $(MC)^{(*)}$ مع سعر السوق (P) بالنسبة للسلعة المعينة. وعلى هذا الأساس، فإن مستوى الإنتاج الذي يحقق تلك الأرباح القصوى هو عندما: $(P = W / MPL)$ أو بصورة مماثلة، عندما: $(P * MPL = W)$ وتحدد العلاقة الأخيرة ذلك المستوى من الإنتاج الذي يتساوى عنده الإيراد المترتب على بيع الوحدة الأخيرة المنتجة باستخدام وحدة إضافية من العمل، أي $(P * MPL)$ يتساوى مع معدل الأجر النقدي (W) . وهي العلاقة التي تحدد بالتالي مستوى التوظيف الذي يحقق للمنشأة الإنتاجية أقصى ما يمكنها من أرباح، وعليها أن تستمر في استخدام الأيدي العاملة إلى المستوى الذي يتساوى عنده الأجر النقدي (W) ، الذي تدفعه للعاملين لديها، مع حاصل ضرب الإنتاجية الحدية للعمل بسعر السوق الذي يباع عنده إنتاجها من سلع وخدمات. وحصل الضرب الأخير يشار إليه عادة بتعبير قيمة الإنتاجية الحدية للعمل $(VMPL)$ ، أي: $(VMPL = P * MPL)^{(2)}$

كما يوضح الجزء الرابع من الشكل رقم (4-1) كيف أن قيمة الإنتاجية الحدية للعمل $(VPML)$ ، تتغير مع تغير مستوى الاستخدام في المؤسسة الإنتاجية، فالمنحنى المرسوم هنا هو تكرار للمنحنى المشاهد في الجزء الثالث من نفس الشكل، وذلك بعد ضرب قيمة الإنتاجية الحدية للعمل (MPL) بسعر السوق الثابت (P) ، وهذا يعطينا منحنى

(*) تلك العلاقة المفترضة التي تربط بين مستويات مختلفة من العمالة والكميات المنتجة من السلع والخدمات.

(1) أسامة بشير الدباغ، البطالة والتضخم: المفولات النظرية ومناهج السياسة الاقتصادية، بدون طبعة، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 35، 37.

(*) التكلفة المترتبة على زيادة مستوى الإنتاج بوحدة واحدة، في نموذجنا الحالي، ستساوي التكلفة المترتبة على إضافة عامل جديد إلى العملية الإنتاجية. وعلى ضوء ذلك، يمكن قياس التكلفة الحدية، عند أي مستوى نختاره من الإنتاج، على أنها تساوي $MC = W / MPL$ (أنظر لنفس المرجع، ص 37).

(2) أسامة بشير الدباغ، مرجع سابق، ص 37-38.

جديدا له نفس الميل السالب، ويمثل هذا المنحنى الجديد قيمة الإنتاجية الحدية للعمل (VMPL). وكما هو الحال في الجزء الثاني، فإن ارتفاع الأسعار (P) في السوق أو انخفاض مستوى الأجر النقدي (W) سيحفز المنشأة الإنتاجية، التي تسعى إلى تحقيق أقصى الأرباح إلى استخدام المزيد من الأيدي العاملة، فمن المعادلة السابقة ($P * MPL = W$)، وبعد إعادة صياغة شرط التوازن السابق في الاستخدام تعطي دلالة جديدة على النحو التالي: ($MPL = W / P$) وعلى ضوء هذه الصياغة الجديدة لشرط التوازن في الاستخدام فإن المنشأة الإنتاجية التي تهدف إلى تحقيق أقصى أرباح ممكنة تحقق توازنها المنشود، وبالتالي تستخدم ذلك العدد من العمال الذي يتفق مع تحقيق هذا الهدف عندما تتساوى الإنتاجية الحدية للعمل (MPL) مع قيمة الأجر الحقيقي (W/P) أو القوة الشرائية للأجر النقدي. وعلى هذا الأساس يصبح انخفاض الأجر الحقيقي (W/P) الشرط الضروري للتوسع في الاستخدام أو الطلب على العمال، والعكس صحيح أيضا، فارتفاع الأجر الحقيقي (W/P) سيؤدي إلى انخفاض الاستخدام وانخفاض الطلب على العمال. ويوضح الجزء الرابع من الشكل رقم (4-1) هذه العلاقة العكسية التي تربط بين مستوى الاستخدام أو الطلب على العمال، وبين الأجر الحقيقي. والمهم هنا أن انخفاض الأجور النقدية بنفس المقدار من (W_0) إلى (W_1)، في الجزئين الثالث والرابع من نفس الشكل، قد ترتب عليه زيادة متساوية في مستوى الاستخدام من (L_0) إلى (L_1)، الأمر الذي يدفعنا إلى الاستنتاج أن كلا الجزئين هما وجهين لعملة واحدة بالنسبة لشرط التوازن الذي تعتمد عليه المنشأة في تقرير مستوى التوظيف الذي يحقق لها أقصى أرباح ممكنة. وهذه النتيجة منطقية فالفرق الوحيد بين الجزء الثالث والجزء الرابع هو أن قيمة الإنتاجية الحدية للعمل (VMPL) في الجزء الثالث تمثل دالة الطلب على العمال، وذلك باعتبار أن هذا الطلب هو دالة في الأجر النقدي (W)، في حين أن الإنتاجية الحدية للعمل (MPL) في الجزء الرابع تمثل هذا الطلب أيضا ولكن في هذه الحالة يعتبر هذا الطلب هو دالة في الأجر الحقيقي (W/P). كما يلاحظ أن منحنى الطلب على العمال كما هو مرسوم في الجزء الثالث يعتمد في موقعه على مستوى الأسعار (P) في الأسواق، وبناء عليه فقد تم التعبير عن هذا الطلب بدلالة الأسعار الجارية [$L_d(P)$]، في حين أن منحنى الطلب على العمال في الجزء الرابع يمثل الإنتاجية الحدية للعمل (MPL)، ولهذا فقد تم التعبير عنه بدلالة هذا المتغير الحقيقي (L_d) وبمعزل تام عن الأسعار (P).⁽¹⁾

أما بالنسبة للأمد الطويل (*) يعتمد مقدار الناتج القومي على كمية ونوعية عوامل الإنتاج المتوفرة من العمل ورأس المال، وعلى مستوى المعرفة الفنية (التطور التكنولوجي). وبافتراض أن الناتج القومي يتكون من سلعة واحدة وأن وحدات العمل ورأس المال متجانسة. وأن هذه الدالة لا تتضمن عناصر الإنتاج الأخرى (أي الأرض)، طالما أن الناتج

(1) أسامة بشير الدباغ، مرجع سابق، ص 39-42.

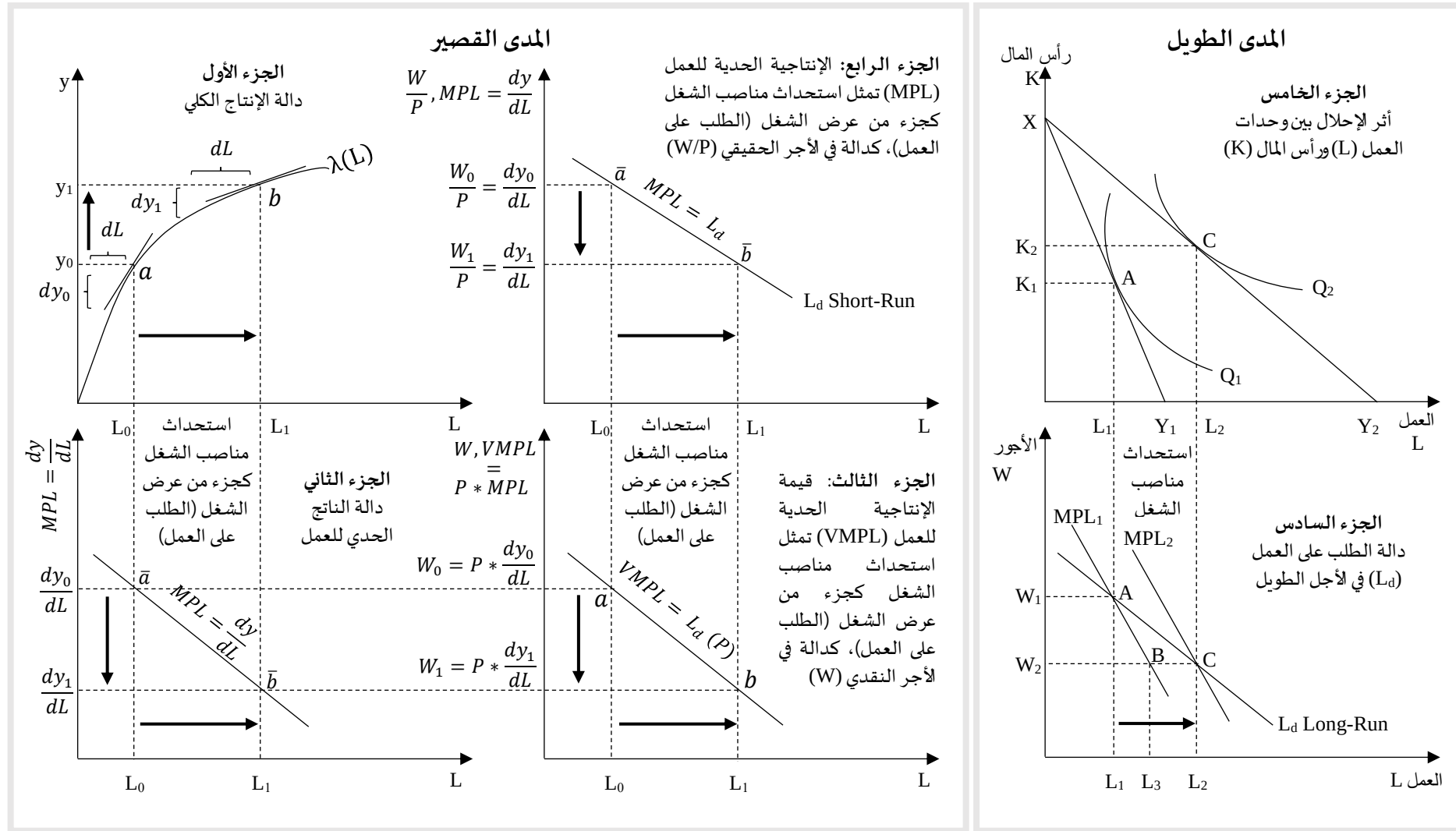
(*) يعرف الأمد الطويل بأنه الزمن الذي تحتاجه المنشأة للتكيف مع المتغيرات الاقتصادية السائدة. ولا يمكن تحديد هذا الأمد بفترة زمنية معينة. فقد يطول أو يقصر حسب المعطيات في أرض الواقع. وعادة ما يعتمد الاقتصاديون معيارا محددا عن الأمد الزمني بقولهم أن المنشأة لا تستطيع في الأمد القصير تغيير حجم الموارد الإنتاجية باستثناء العمالة، لأن العمالة قد تتغير حسب الظرف السائد، ولا تستطيع المنشأة تغيير رأس المال خلال هذا الأمد. أما في الأمد طويل فإن المنشأة تكون قادرة على تغيير العمالة ورأس المال. (أنظر إلى: عبد الرزاق بني هاني، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 252).

القومي الصافي عبارة عن الناتج النهائي. وعند احتساب القيمة المضافة يؤخذ بحجم الناتج المتولد عن العملية استغلال المواد الأولية بواسطة العمل ورأس المال. بحيث تفترض النظرية النيو كلاسيكية إمكانية الاحلال بين وحدات العمل ووحدات رأس المال، أي العلاقة بينهما ممكنة في أي وقت (exant)، وهذا يعني إمكانية وجود تراكيب متعددة من العمل ورأس المال، وأن كل من هذه التراكيب الإنتاجية المتعددة يعبر عن أدنى تكلفة إنتاج في أي وقت، وعند اختيار أسلوب الإنتاج المناسب عند أدنى تكلفة إنتاج ممكنة في وقت معين يتجسد رأس المال في أنواع معينة من الإنتاج، عندئذ تنخفض درجة الاحلال ويتغير الحال من ممكن (exant) إلى متحقق (expost).⁽¹⁾ فمن خلال الشكل رقم (1-4) في جزءه الخامس، نلاحظ عندما يكون الأجر (W_1) ورأس المال (K_1) فإن المؤسسة تحقق أعظم ربح عند النقطة (A)، في هذه الحالة تستخدم المؤسسة المزيج (K_1, L_1)، وإذا حدث انخفاض في الأجر يعني ذلك حدوث انخفاض في التكاليف، الأمر الذي يؤدي إلى انتقال منحناها من (XY_1) إلى (XY_2) مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة، عندئذ ينتقل التوازن إلى نقطة جديدة تقع على منحنى أعلى (Q_2)، كما ينتقل حجم العمالة من (L_1) إلى (L_2)، أي مناصب شغل جديدة، وكذلك بالنسبة لرأس المال من (K_1) إلى (K_2). كما إن انخفاض الأجر (مع فرض ثبات رأس المال) يدفع بالمؤسسة إلى توظيف عدد أكبر من العمال وبالتالي ارتفاع الإنتاج، في هذه الحالة سوف ينتقل عرض الشغل (الطلب على العمل) من النقطة (A) إلى (B) على نفس منحنى الإنتاجية الحدية (MPL_1) كما هو موضح في الجزء السادس من الشكل رقم (1-4)، ويحدث هذا في الأجل القصير (أثر الإنتاج)، أي أن المؤسسة سوف تستخدم (K_1) وتكون التوليفة الجديدة هي (K_1, L_3)، لكن في الأجل الطويل حيث تستطيع المؤسسة أن تزيد رصيدها رأسمالها إلى (K_2) فإنها تنتقل إلى منحنى الإنتاجية الحدية (MPL_2)، إذن انخفاض الأجر ينقلها من النقطة (B) إلى (C)، (أثر الإحلال) وتكون التوليفة الجديدة التي تحقق أقصى ربح للمؤسسة هي (K_2, L_2)، كما هو موضح في الجزء السادس من الشكل رقم (1-4).⁽²⁾

(1) ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية: التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009، ص 68-67.

(2) خديجة حمادي، محددات الطلب على العمل في الجزائر خلال الفترة (1970-2014) و آفاقه المستقبلية -دراسة قياسية-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017، ص 12، أطروحة غير منشورة.

شكل رقم (1-4): آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الكلاسيكي في المدى القصير والطويل



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: (1) أسامة بشير الدباغ، مرجع سابق، ص 36، 41.

(2) George J. Borjas, **Labor Economics**, Sixth Edition, McGraw-Hill, New York, USA, 2013, p 99, 101.

1.2. استحداث مناصب الشغل في الفكر الكينزي

بالنسبة للطلب على العمل لا يختلف التحليل الكينزي عن التقليدي (التحليل الكلاسيكي) ويرى كل من التحليلين أن الطلب على العمل يكون دالة عكسية في معدل الأجر الحقيقي. ويفترض كل من التحليلين حالة المنافسة الكاملة (*) أن المنظمون يسعون لتعظيم أرباحهم. حيث أن دالة الإنتاج الكلية متزايدة في حجم العمل ودالة الإنتاجية الحدية متناقصة، وعلمنا أن هدف تحقيق أعظم ربح للمنتجين مع المحافظة على توازن المؤسسة يتطلب المساواة بين الإنتاجية الحدية للعمل ومعدل الأجر الحقيقي، فإن ذلك يعني أن الطلب على العمل يكون دالة متناقصة في معدل الأجر الحقيقي. إذا كانت دالة الإنتاج $Q=f(L)$ فإن الإنتاجية الحدية $PML=f'(L) > 0$ حيث $f''(L) < 0$. وبما أن: $PML = f'(L) = w/p$ فمنه تكون دالة الطلب على العمل $Ld(w/p)$ دالة في معدل الأجر الحقيقي وهي متناقصة، حيث $Ld'(w/p) < 0$ ⁽¹⁾ ومع ذلك، فقد وجه "كينز" الأنظار إلى حقيقة أن انخفاض الأجر النقدي (W) قد لا يشكل بالضرورة حافزا على زيادة الطلب على عمال، والمعنى المستفاد من ذلك، أن "كينز"، رغم موافقته الكلاسيك على انخفاض الأجر الحقيقي هو شرط ضروري لزيادة الاستخدام التشغيل، إلا أنه لم يذهب معهم في الاتفاق إلى نهاية الشوط، فمن وجهة نظره أن انخفاض الأجر النقدي (W) لا يؤدي بالضرورة إلى انخفاض مماثل في الأجر الحقيقي (W/P)، وهو الشرط الضروري لزيادة التشغيل. ⁽²⁾

إن دالة عرض الشغل (الطلب على العمل) الكينزية لا تختلف عن دالة عرض الشغل الكلاسيكية كما أن الإنتاج يتحدد بحجم العمل ووفقا لدالة الإنتاج إلا أن حالة الاستخدام الغير الكامل تجعل الطلب الفعال هو الذي يحدد حجم العرض الكلي وبالتالي حجم العمل أي أن دالة عرض الشغل تكون دالة عكسية لدالة الإنتاج كالتالي: $Ld = f^{-1}(L)$ ، وباعتبار أن الدخل محدد في الجزء الأول للنموذج فإن مستوى الاستخدام (L_0) أي أن عرض الشغل (الطلب على العمل) يكون محددا، وبالتالي معدل الأجر الإسمي (W) من أجل مستوى عام للأسعار معطى ويتحدد بحجم الأجر الحقيقي. وكما هو موضح في الشكل رقم (1-5) فإن الجزء الأول يمثل توازن السوقين، سوق السلع والخدمات (IS) وسوق النقد (LM) أي تحديد ($i_0 - y_0$) في النقطة (A)، أما في الجزء الثالث فيتم تحديد حجم الاستخدام (y_0) بدلالة (L_0)، وبالنسبة للجزء الرابع فتتحدد فيه العلاقة العكسية بين مستوى الأجر الحقيقي $\left(\frac{W}{P}\right)_0$ بدلالة (L_0)، أما الجزء الثاني فهو منحني مساعد ينقل نتائج منحني الجزء الأول إلى الجزء الثالث. ⁽³⁾

(*) عند توفر المنافسة التامة في سوق السلع التي تواجه المؤسسة، يكون منحني طلب المؤسسة على العمال تام المرنة. (أنظر إلى: ضياء مجيد الموسوي، سوق العمل والنقابات العمالية في اقتصاد السوق الحرة، بدون ذكر طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 24)

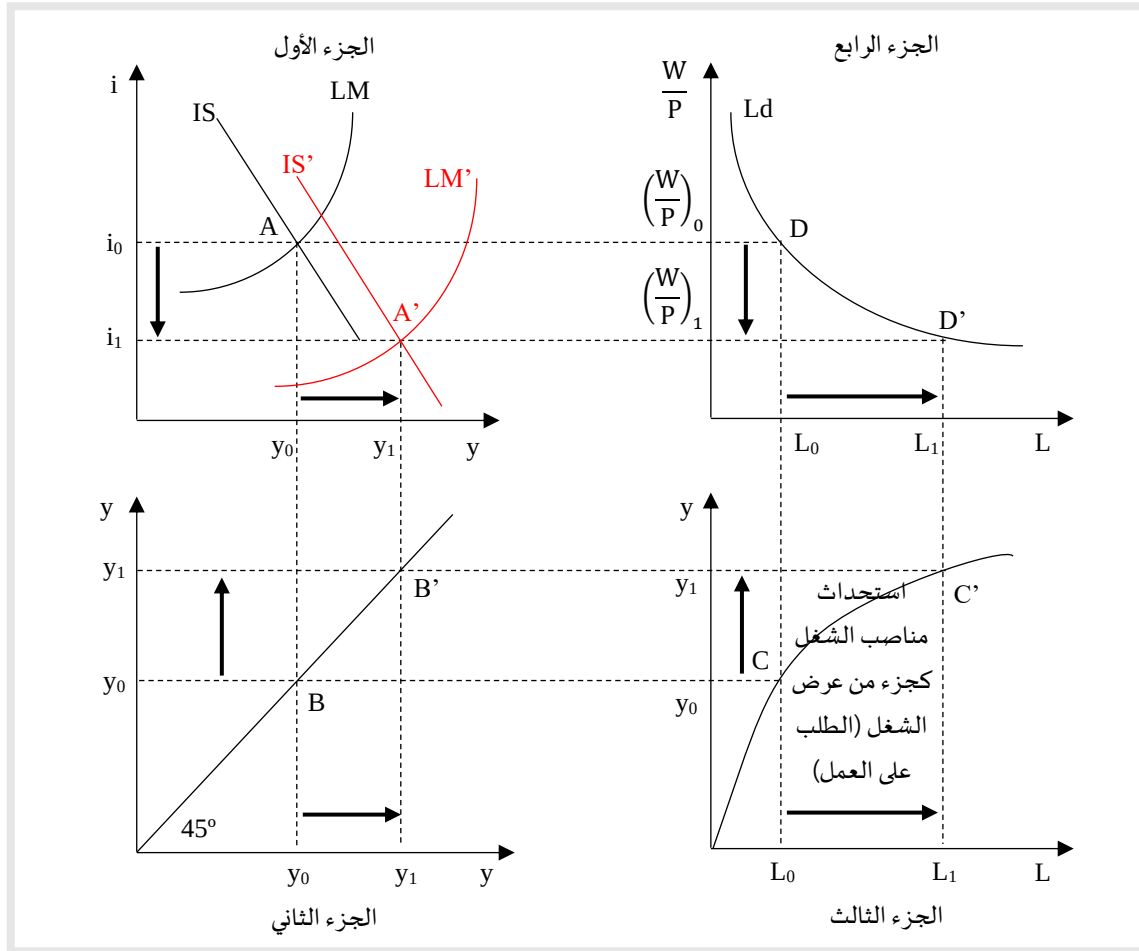
(1) محمد فرحي، التحليل الاقتصادي الكلي، الجزء الأول: الأسس النظرية، بدون طبعة، دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، بدون ذكر بلد النشر، 2004، ص 283.

(2) أسامة بشير الدباغ، مرجع سابق، ص 42.

(3) محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي المعقم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003، ص 53-54.

بحيث يعتبر "كينز" أن حجم الطلب الكلي هو المحدد الرئيسي للتشغيل في الاقتصاد، وهو الأمر الذي دفع كينز إلى البحث على سبل حسابه. ولهذا أفصح "كينز" عن مبدأ الطلب الفعال والذي كتب فيه: "حجم العمالة، في الشركات

شكل رقم (5-1): آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الكينزي



المصدر: محمد العربي ساكر، مرجع سابق، ص 54.

والصناعات الخاصة وكذا الصناعة بصفة عامة، مرهون بقيمة العوائد التي يأمل المقاولون الحصول عليها من حجم الإنتاج الموافق له. كما يمكن صياغة هذا المبدأ على النحو التالي: تحدد الشركات حجم العمالة وفق ما يناسبهن⁽¹⁾. فحسب "كينز"، يمكن استحداث مناصب شغل في الاقتصاد عن طريق تحفيز الطلب الفعال، من خلال تطبيق عدة سياسات منها السياسة المالية أو النقدية التوسعية. فالسياسة المالية التوسعية الملائمة سواء كانت زيادة في الانفاق الحكومي أو تخفيض في الضرائب تؤدي إلى انتقال منحنى (IS) إلى منحنى (IS') الموازي للأول (في هذا التحليل تم غرض الطرف عن أثر المزاحمة)، وكذلك انتقال منحنى (LM) إلى منحنى (LM') الموازي للأول، عند تطبيق السياسة

(1) محمد بوخاري، الاقتصاد الكلي المعمق، الجزء الأول، بدون طبعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 72.

النقدية التوسعية الملائمة، والشكل رقم (1-5) يبين أثر تطبيق السياستين معا. ⁽¹⁾ بحيث يتقاطع المنحنيين (IS') و (LM') عند التوازن الجديدة (i₁-y₁) في النقطة (A')، مما ينتج عنه انتقال مستوى الاستخدام من (y₀) إلى (y₁)، وبدوره يؤثر على مستوى الإنتاج فينتقل من (C) إلى (C')، الأمر الذي ينتج عنه انخفاض في الأجر الحقيقي من $(\frac{W}{P})_0$ إلى $(\frac{W}{P})_1$ وزيادة في حجم العمالة وتنتقل من (L₀) إلى (L₁)، وكنتيجة لذلك يتم استحداث مناصب الشغل كجزء من الزيادة في عرض الشغل (الطلب على العمل) من طرف المؤسسات الاقتصادية.

2. استحداث مناصب الشغل في النظام الاشتراكي (الماركسي)

يعتبر العمل العنصر الإنتاجي الوحيد في العملية الإنتاجية، والأساس الذي يقوم عليه الاقتصاد الماركسي، بحيث يؤكد الاقتصاديون الاشتراكيون تأكيداً قاطعاً على أن عوامل الإنتاج جميعاً هي العمل ⁽²⁾ (*). وتفرق الماركسية بين العمل الذي هو "بذل النشاط الواعي والهادف". ⁽³⁾ (العمل الملموس أو المادي) وبين قوة العمل التي "يمتلكها الانسان وتتكون من مجموعة الإمكانيات المادية والذهنية الموجودة في جسم الانسان" ⁽⁴⁾ (العمل المجرد). إن حصول الرأسمالي (المنظم) على الفرق بين القيمة السوقية ⁽⁵⁾ (للسلعة، وما يدفع للعمال (البروليتاريا) من أجر في إنتاجيتها هو فائض القيمة. ⁽⁵⁾ فحسب "كارل ماركس" العامل يبيع قوة عمله بما يستحق في سوق العمل، وقيمه مثل أي سلعة أخرى، فهي عبارة عن مقدار الذي تتطلبه لإنتاج قوة العمل، بمعنى أخرى أن قيمة قوة العمل هي الحد الأدنى الضروري للحفاظ على العامل والتي تحدد من خلال عدد الساعات الضرورية لإنتاجها. وكما يقول "ماركس"، أن قيمة السلع الضرورية بالنسبة للحد الأدنى لمعيشة العاملين لا تساوي إطلاقاً قيمة الإنتاج من ذلك العمل. فإذا كان العامل يعمل عشر ساعات يومياً، فإنه لا يأخذ سوى ست ساعات عمل ليغطي الحد الأدنى للمعيشة (Subsistence)، وسيدفع له أجور لست ساعات فقط. وبالتالي فإن الفرق البالغ أربع ساعات عمل تذهب إلى جيب

(1) فاروق بن صالح الخطيب وعبد العزيز بن أحمد دياب، دراسات متقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، الطبعة الأولى، دار خوارزم العلمية للنشر، جدة، المملكة العربية السعودية، 2015، ص 221.

(2) باسم علاوي عبد الجميلي، العمل في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006، ص 25.

(*) يدمج الماركسيون الآلات وجميع رؤوس الأموال وحتى الأرض كذلك ضمن عنصر العمل باعتباره ممثلاً في قوة الإنسان على التأثير على الطبيعة الخاضعة له ولرغباته وعلى ذلك فإن العامل الحاسم في وسائل الإنتاج في الماركسية هو العمل الإنساني بل هو الإنسان نفسه. كما ترى الماركسية أيضاً، أن الإنتاج يتسم بالطبيعة الاجتماعية فمن العدل والمنطق أن يتسم جانب التوزيع بنفس الطبيعة، وتحقق ذلك لا يكون إلا بطريقة منهجية منظمة على نطاق الدولة وأجهزتها التي تمتاز بالمركزية في التخطيط والتنفيذ. (أنظر لنفس المرجع، ص 28).

(3) نفس المرجع، ص 27.

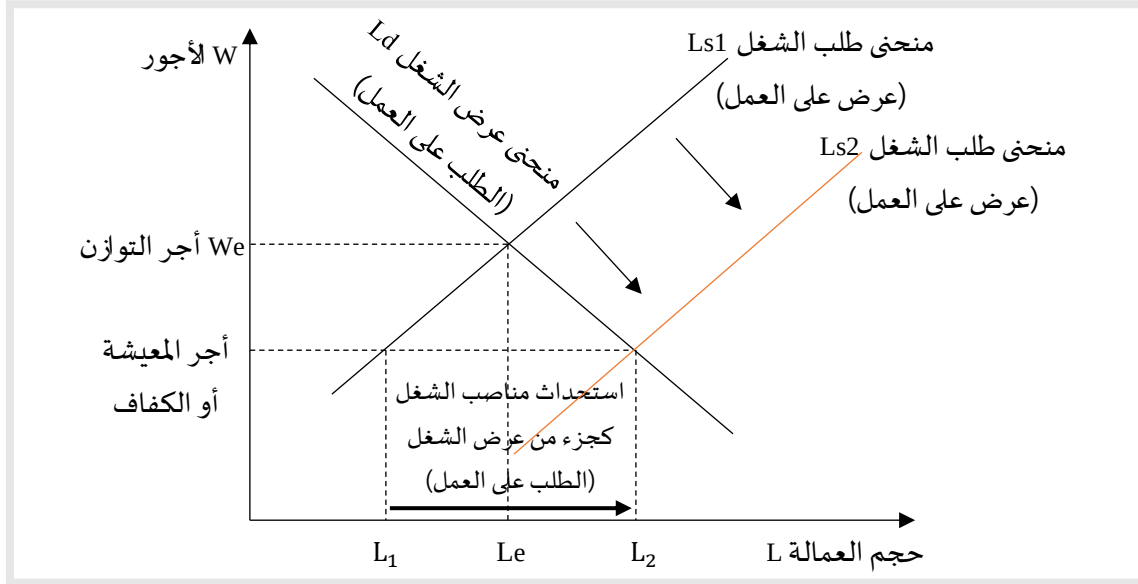
(4) محمد طاقة وحسين عجلان حسن، اقتصاديات العمل، الطبعة الأولى، دار إثراء والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص 23.

(•) وهنا يقصد "ماركس" بالقيمة التبادلية (La valeur d'échange - The exchange value)، هي المرغوبة التي يعبر عنها بثمن معين في السوق (انعكاس للقوة الشرائية). بحيث يجب التفريق بينها وبين القيمة الاستعمالية (La valeur d'usage - The use value)، هي المرغوبة الناشئة من الإمكانيات الاستعمالية للشيء بقطع النظر عن أية حيثية أخرى (المنفعة الكلية للسلعة). (أنظر إلى: شكيب بن بديرة الطيلي، توسعة المرصاد: مدخل نقدي مختصر لمفاهيم الاقتصاد السياسي، سلسلة منهجية التفكير الاقتصادي، الجزء الأول: المفاهيم الاقتصادية المشتركة، بدون طبعة، دار المتوسط الجديد، تونس، 2014، ص 115-116).

(5) محمد نجيب حمادي الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005، ص 198.

الرأسمالي (المنظم) في هيئة أرباح إضافية، وربع وفوائد. وقد أطلق "ماركس" على قيمة العمل غير المدفوعة هذه بفائض القيمة (Surplus Value)، فهو العمل الإضافي الذي يقدمه العامل دون أن يستلم أي شيء مقابل ذلك.⁽¹⁾

شكل رقم (6-1): آلية استحداث مناصب الشغل وفق الفكر الماركسي



Source: Muriel Maillefert, *L'économie du travail: Concepts, débats et analyses*, Collection Principes N° 510, 2ème édition, Studyrama, France, 2004, p 44.

إن الرأسمالي (المنظم) وهو يسعى نحو الربح، في نظام تحكمه المنافسة، مضطر لأن يوسع من مجال إنتاجه بتحويل جزء من فائض القيمة (أو من الربح) إلى رأس مال. ولا مناص أمامه إلى اللجوء إلى تراكم رأس المال. بيد أن التوسع في الإنتاج بغرض جني مزيد من الأرباح لا يتطلب تراكماً في رأس المال الثابت الممثل في الآلات والمباني والمعدات والمواد الخام، بل أيضاً زيادة في عدد العمال (رأس المال المتغير). وفي الأجل القصير، تؤدي زيادة طلب الرأسماليين على العمل إلى ارتفاع مستوى الأجور، الأمر الذي يخفف من ربحه، وفي هذه الحالة أشار "ماركس" إلى لجوء الرأسماليين إلى إيقاف مفعول اتجاه الأجور نحو التزايد مع تراكم رأس المال وهي: أولها بواسطة تكيف العمل عن طريق إطالة يوم العمل؛ أما الوسيلة الثانية بواسطة استخدام الآلات التي تحل محل العمل الإنساني. بحيث الإجراء الأخير إلى زيادة البطالة، مكونة بذلك ما أسماه "ماركس" بالجيش الاحتياطي للعمال (The Reserve Army)، مشيراً أن هناك مصلحة مزدوجة يحققها الرأسمالي من هذا الأخير، فهو من ناحية يمدّه بما يحتاجه إليه دوماً من أيدي عاملة؛ ومن ناحية أخرى لأن هذه البطالة التي يمثلها هذا الجيش هي وسيلة ضغط شديدة في يد الرأسمالي لجبر بها العمال على قبول أجور أقل إلى حدي الكفاف (المعيشة).⁽²⁾ وفي هذا الإطار يقول "فرانسيس وين" أن تلك العملية المتواصلة من

(1) علي مجيد الحمادي، التشابك الاقتصادي: بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 51.

(2) رمزي زكي، الاقتصاد السياسي للبطالة: تحليل لأخطر مشكلات الرأسمالية المعاصرة، سلسلة عالم المعرفة، العدد 226، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998، ص 201-202.

تشكيل الجيش الصناعي الاحتياطي وامتصاصه وإعادة تشكيله، وكما يقول "ماركس" في مرحلة الركود يثقل الجيش الاحتياطي الصناعي على جيش العمل الفاعل، وفي مرحلة فرط الإنتاج والنشاط يكبح مطالبهم، ولذلك فإن فائض السكاني النسبي هو الخلفية لقانون الطلب على العمل.⁽¹⁾ فحسب هذا الشكل رقم (1-6) فإن المؤسسات تطلب (L_1) من العمالة في الوقت الذي يكون فيه المعروض من قوة العمل يعادل (L_2) وهو مستوى أعلى من مستوى التوازن، فلولا وجود الجيش الاحتياطي الصناعي لما تسنى لأجر الكفاف أن يكون عند مستوى أقل من مستوى التوازن الذي يحقق أجر التوازن.

3. استحداث مناصب الشغل في النظام الإسلامي

أدى عدم الاتفاق على موضوع الاقتصاد الإسلامي إلى تشتت الكتابات، وبالتالي لم تظهر لنا معالم النظرية الاقتصادية الإسلامية الأصيلة، وكل المحاولات في الكتابة عن النظرية الاقتصادية الإسلامية كانت ضمن النظرية النيو كلاسيكية في التحليل الجزئي والنظرية الكينزية في التحليل الكلي مع إدخال بعض المتغيرات أو التعديلات في النموذج، مثل معدل الربح بدلا من سعر الفائدة^(*) في منحى سوق السلع والخدمات (IS). ومنحنى الطلب أو العرض للأموال المخصصة للإقراض ودالة الاستثمار والادخار وكذلك في سلوك المستهلك أو سلوك المنتج.⁽²⁾

إن آلية السوق الإسلامية خاضعة لعوامل العرض والطلب، غير أن هذه الآلية تحكمها أساسيات البنية الأخلاقية الإسلامية، ورقابة العقيدة، والضمير الإنساني.⁽³⁾ أي أن الوحدة الاقتصادية في النظام الإسلامي سواء كانت مستهلكا أو منتجا أو مستثمرا أو مدخرا يتأثر سلوكها بالقيم الإسلامية وبالتالي ينعكس على سلوكها الاقتصادي وبالتالي يمكن تقدير تلك العلاقات في المجتمع الإسلامي.⁽⁴⁾ كما يعتبر سوق العمل في المنهج الاقتصادي الإسلامي سوق المنافسة التامة والحرية المكفولة لجميع أفراد المجتمع.⁽⁵⁾ فمن خلال النظرة الإسلامية للمفهوم العمل والأجر والمستوى العام للأسعار، نستنتج أن هنالك علاقة واقعية بين العمل الذي يترتب في مقابل الأجر عليه، والذي يتحدد

(1) خديجة حمادي، مرجع سابق، ص 64-65.

(*) تجدر الإشارة بأن إلغاء الفائدة على رأس المال النقدي (الربا) في الاقتصاد الإسلامي لا يعني عدم ندرته أو أنه متاح بدون ثمن لأن عائد احتمالي وهو الكفاءة الحدية لرأس المال أو معدل العائد الداخلي المتوقع على الاستثمار. (أنظر إلى: عبد الباري مشعل، آليات التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2001، ص 184، أطروحة منشورة).

(2) عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، "منهجية الاقتصاد الإسلامي (القرآني) الحديث ومعالمه"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 01، 2011، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، ص 71.

(3) جاسم محمد شهاب الفارس، فاعلية العقل الاقتصادي الإسلامي (مقاربة وتأصيل)، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 130.

(4) عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، علم الاقتصاد الإسلامي وعلم الاقتصاد: دراسة منهجية، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2004، ص 56.

(5) هند عبد الله حسن، التوازن العام في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2008، ص 325، أطروحة غير منشورة.

بواسطة المستوى العام للأسعار. ونخلص من ذلك أن الطلب على العمل هو دالة متناقصة في الأجر العادي الطبيعي، الذي يقابله في الاقتصاد الوضعي الأجر الحقيقي ($w = W/P$)، وتكتب دالة عرض الشغل (الطلب على العمل) في الاقتصاد الإسلامي كالتالي⁽¹⁾: $f'(W/P) < 0 \Rightarrow f(W/P, \gamma) = L_d$ (حيث أن: $L_d =$ الطلب على العمل، $W/P =$ الأجر الحقيقي، $\gamma =$ القيم الإسلامية، $W =$ الأجر الإسمي، $P =$ المستوى العام للأسعار). وهي النتيجة الواقعية التي توصل إليها كل من النموذج الكلاسيكي والنموذج الكينزي والتي تتطابق في ظاهرها مع النموذج الإسلامي وان اختلف عنهما بالضوابط الأخلاقية والقواعد الإسلامية التي لها الدور الفعال في تحديد نوعية ميدان العمل، واستفاء الأجور والمراقبة الذاتية والمحاسبة للمقصرين من أصحاب الأعمال أو المال، وهذا ما لا يوجد في النظام الرأسمالي الكلاسيكي أو الكينزي⁽²⁾. والشكل رقم (7-1) يوضح آلية استحداث مناصب الشغل وفق نظام الاقتصاد الإسلامي، ففي الجزء الأول منه يتم التوازن بين سوق السلع والخدمات (IS) وسوق النقد (LM)، فتحدد التوليفة التوازنية $(R_0 - Y_0)$ في النقطة (A)، الأمر الذي يؤدي إلى تحديد علاقة حجم الاستخدام (Y_0) بدلالة (L_0) في الجزء الثالث والمعبّر عنها بدالة الانتاج، بحيث هذه الأخيرة تحدد علاقة مستوى الأجر الحقيقي $(\frac{W}{P})_0$ بدلالة (L_0) وهي عكسية كما نلاحظ في الجزء الرابع، أما عن الجزء الثاني فهو منحى مساعد ينقل نتائج منحى الجزء الأول إلى منحى الجزء الثالث. في نظام الاقتصاد الإسلامي تعتبر الزكاة^(*) من أدوات السياسة النقدية والمالية المؤثرة على استحداث مناصب الشغل، بحيث تستهدف الزكاة الرفع من الاستثمار وذلك من خلال سهم الغارمين، أو إقامة مشروعات صغيرة ومتوسطة، وبذلك يرتفع مستوى الاستثمار مما يؤدي إلى انتقال منحى (IS_0) إلى منحى (IS_1) الموازي للأول في جهة اليمين، في حين أن جمع النقدي للزكاة يخفض من المعروض النقدي وبالتالي يؤدي إلى انتقال منحى (LM) إلى منحى (LM_1) الموازي للأول في جهة اليسار، إلا أن انتقال منحى (IS) أكبر من الانتقال في منحى (LM) وذلك نتيجة لأثر المضاعف، وبذلك يكون التغير في مستوى الدخل يكون منخفض، أي الزيادة من (Y_0) إلى (Y_1) الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الاستهلاك (نتيجة الزيادة في الإنفاق الاستهلاكي الزكوي) على اعتبار ارتباط هذا الأخير بالدخل مما يؤدي إلى رفع

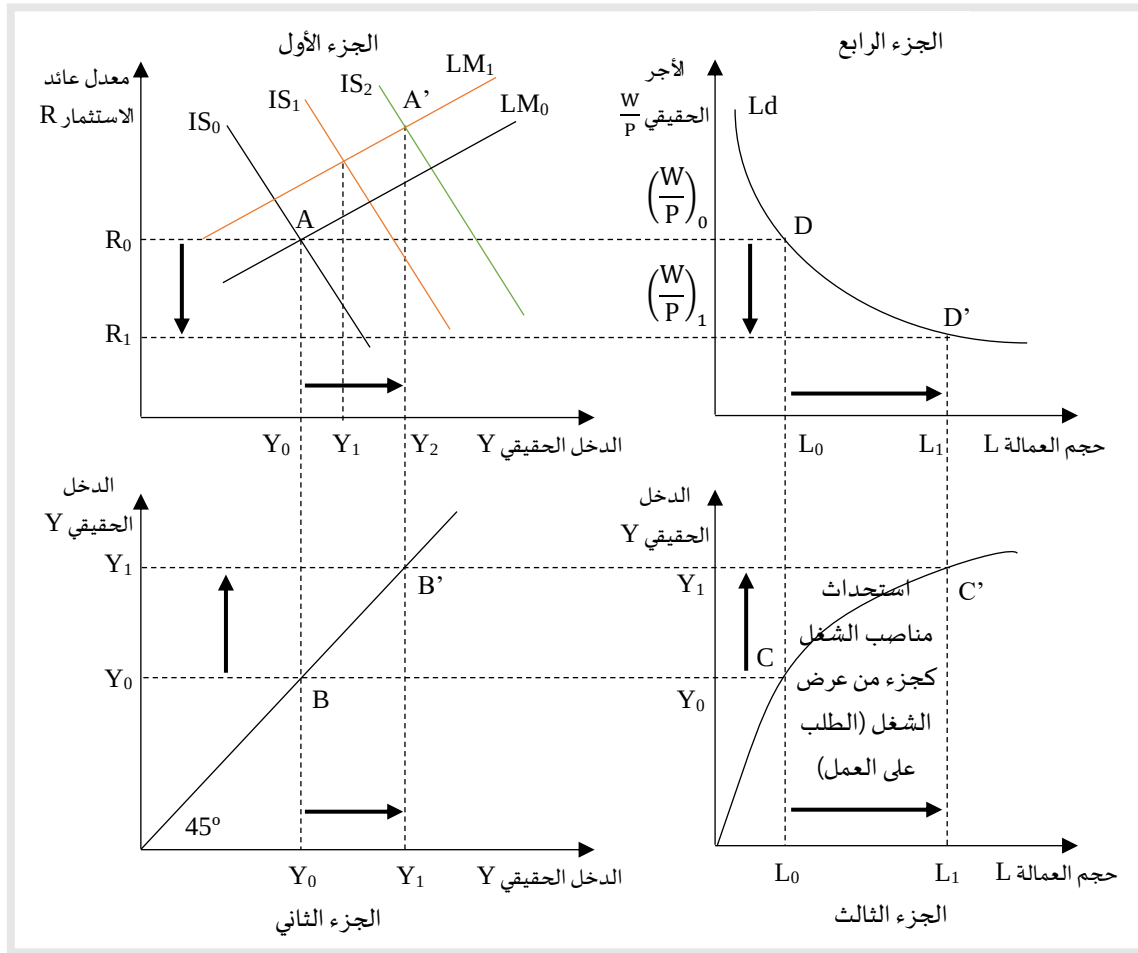
(1) كمال الدين عمر حسن عمر، التوازن الاقتصادي الكلي من منظور إسلامي (دراسة تحليلية وتطبيقية عن السودان) للفترة (1970-1998) رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم الاقتصاد، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2005، ص 109، رسالة غير منشورة.

(2) نفس المرجع، ص 109.

(*) الزكاة في مضمونها، هي عملية اقتطاع لوحدة من دخول الأغنياء وتحويلها إلى المستحقين الفقراء، بمعنى توزيع دخول جديدة عليهم، مما يزيد في قدرتهم الشرائية، فيوجهون معظم هذه الدخول إلى شراء حاجاتهم الأساسية، والتي عبارة خدمات أو سلع استهلاكية، فمن المعروف أن هذه الفئة تنصف بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك، وهذه الزيادة في الطلب على الاستهلاك، تغري المستثمرين على الإنتاج أو التوسع في انتاج السلع المطلوبة، مما يؤدي إلى استحداث مناصب شغل جديدة. إن هذا التحليل يصدق في الاقتصاد الإسلامي أكثر من غيره، حيث لا مجال لتسرب المال خارج الاستهلاك أو الاستثمار، فلا ربا ولا اكتناز. (أنظر إلى: دميثان ابيدوي حلوش، سوق العمل في الاقتصاد الاسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 1993، ص 107-108، رسالة منشورة).

الطلب الكلي وبالتالي ينتقل منحنى (IS_1) إلى الوضعية الأعلى (IS_2) ،⁽¹⁾ فيتقاطع المنحنيين (IS_2) و (LM_1) في نقطة توازن الجديدة (A') ، مما ينتج عنه انتقال مستوى الدخل من (Y_1) إلى (Y_2) ، الذي بدوره يؤثر على مستوى الإنتاج فينتقل من (C) إلى (C') ، الأمر الذي ينتج عنه انخفاض في الأجر الحقيقي من $(\frac{W}{P})_0$ إلى $(\frac{W}{P})_1$ وزيادة في حجم العمالة وتنتقل من (L_0) إلى (L_1) ، وكنتيجة لذلك يتم استحداث مناصب الشغل كجزء من الزيادة في عرض الشغل (الطلب على العمل) من طرف المؤسسات الاقتصادية.

شكل رقم (7-1): آلية استحداث مناصب الشغل وفق نظام الاقتصاد الاسلامي



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- (1) محمد مختار متولي، "التوازن العام والسياسات الاقتصادية الكلية في اقتصاد إسلامي"، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد 01، العدد 01، 1983، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.
- (2) سلام عبد الكريم مهدي سميسم، التوازن الاقتصادي العام في النظام الاقتصادي الوضعي والنظام الاقتصادي الإسلامي، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (3) عقبة عبد اللاوي ونور الدين جوادي، "الزكاة كآلية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي" دراسة تحليلية وفقا لنماذج الاقتصاد الكلي"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 12، 2011، جامعة غرداية، الجزائر.

(1) عقبة عبد اللاوي ونور الدين جوادي، "الزكاة كآلية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي" دراسة تحليلية وفقا لنماذج الاقتصاد الكلي"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 12، 2011، جامعة غرداية، الجزائر، ص 547-548.

المطلب الثالث: محددات استحداث مناصب الشغل

تعتبر نقطة البداية في عملية استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل) من رجال الأعمال لأنهم يمثلون جانب عرض الشغل (الطلب على العمالة)، والذي يتمثل في مجموعة أو أعداد من فرص عمل متاحة للتشغيل والتوظيف والتعاقد عليها في المنظمات والشركات والوحدات والأماكن التابعة لهم، وفقا لشروط تتركز في أن يكون المتقدمين لهذه الفرص (مناصب الشغل) يستطيعون تحقيق أعلى إنتاجية عمل ممكنة قادرة على إكمال الدورة التي تبدأ بالتشغيل وتنتهي بإحداث التراكم الرأسمالي من خلال تعظيم الإنتاجية الكلية لمنظمتهم نتيجة لتشغيلهم قوة عمل قادرة على ذلك.⁽¹⁾

وبهذا فإن المؤسسة كوحدة اقتصادية، تعتبر النواة الأساسية والمركز الرئيسي والفعلي لعملية استحداث مناصب الشغل (خلق فرص العمل)، وذلك بواسطة طريقتين (أو مصدرين لعملية الاستحداث): أولها عن طريق انشاء مؤسسات جديدة (الولادات)، وثانيها عن طريق التوسع (النمو) في المؤسسات القائمة (المؤسسات العاملة). بحيث أن هذه العملية تتأثر بمزيج من العناصر الداخلية والخارجية، التي غالبًا ما تكون مترابطة وتعمل كمحركات أو حواجز لعملية استحداث مناصب الشغل.⁽²⁾

قامت "Eurofound" (المؤسسة الأوروبية لتحسين المعيشة وظروف العمل) بحصر هذه العوامل المحددة التي تؤثر على عملية استحداث مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة⁽³⁾، باعتبار أن هذه المؤسسات تمثل النسبة الأكبر في معظم اقتصاديات العالم. فحسب تقديرات منظمة العمل الدولية (ILO) والبنك الدولي (WB) يعتبر العمل في المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة (MSMEs- Micro, Small and Medium Enterprises) على أنه الطريقة الأكثر شيوعا وانتشارًا لكسب العيش في البلدان منخفضة ومتوسطة الدخل (LMICs- Low and Middle Income Countries)، كما يقدر صندوق النقد الدولي (IMF) أنه في جميع الاقتصادات البلدان 132 المشمولة بقاعدة بيانات دراسة أجراها، بينت أنه يوجد حوالي 125 مليون مؤسسة صغيرة ومتوسطة رسمية.⁽⁴⁾

كما تم تصنيف هذه العوامل إلى محددات داخلية وخارجية (محددات داخل وخارج نطاق بيئة المؤسسة)، بحيث تؤثر هذه الأخيرة على عملية استحداث مناصب الشغل بصفة مباشرة أو غير مباشرة، كما أنها تتفاعل وتتبادل التأثير فيما بينها. والشكل رقم (8-1) الموالي يقدم نظرة حول هذه المحددات، والتي سيتم مناقشتها في هذا المطلب.

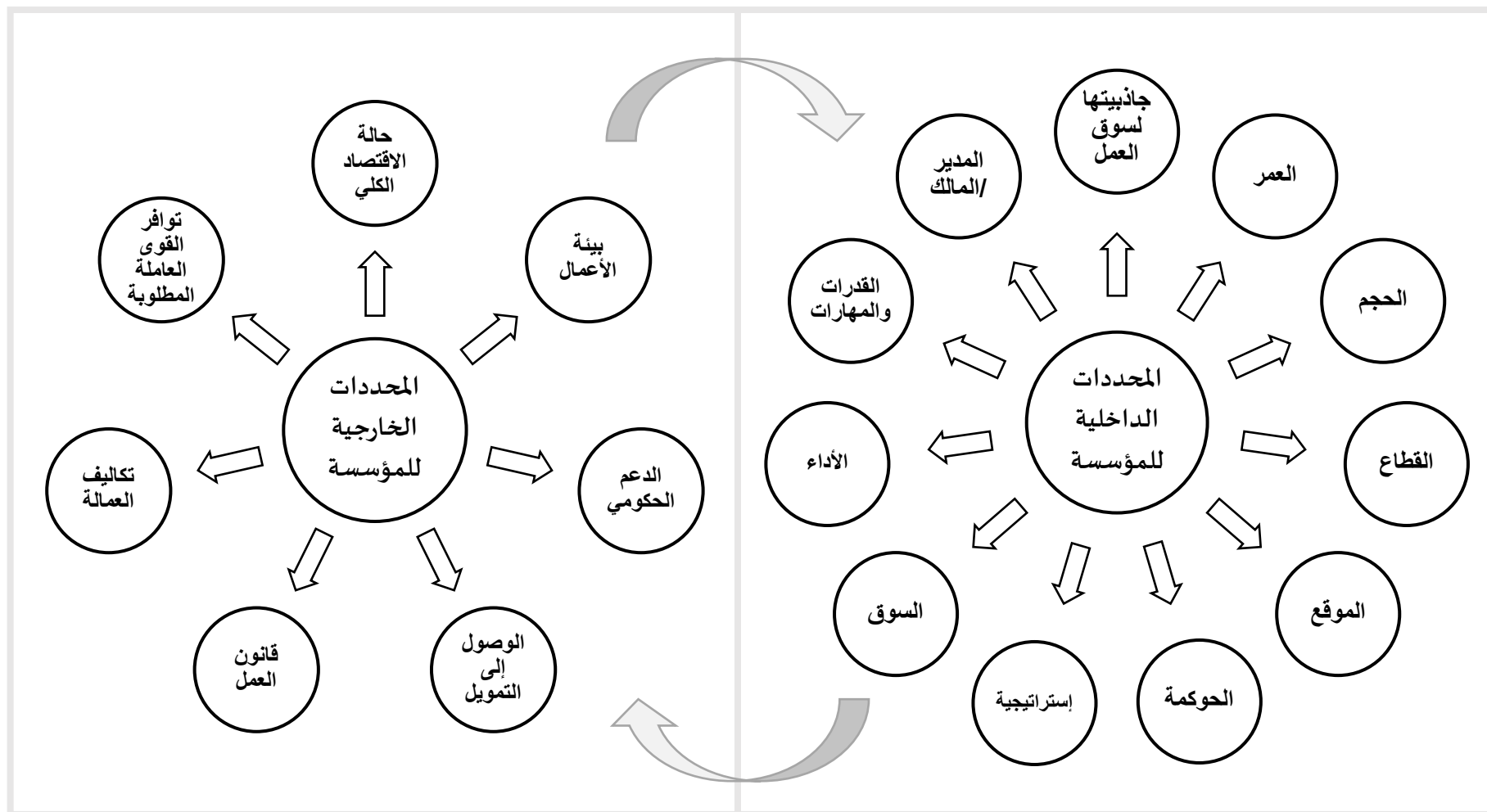
(1) محمد كمال مصطفى، الإدارة: دروس مستفادة وحوارات مفيدة، الطبعة الأولى، مركز الخبرات المهنية للإدارة، 2017، ص 140.

(2) Valentina Patrini et al, **Born globals' job creation dynamism – the European perspective**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018, p 24.

(3) Irene Mandl, **SMEs and job creation in Europe**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018, p 07.

(4) Caroline Reeg, Op-cit, p 14.

شكل رقم (8-1): المحددات الداخلية والخارجية لاستحداث مناصب الشغل في المؤسسة



Source: Irene Mandl, Op-cit, p 07.

1. المحددات الداخلية للمؤسسة في استحداث مناصب الشغل

تعتبر البيئة الداخلية للمؤسسة من المحددات الرئيسية التي تؤثر على عملية استحداث مناصب الشغل في المؤسسة، وفيما يلي سنقوم بإيضاح هذه المحددات وشرحها.

1.1. الأداء

يعتبر مستوى الطلب الذي يحتاج إلى قوة عاملة، بالإضافة إلى مستوى من الإنتاجية والسيولة والربحية كافٍ لتغطية تكاليف الموارد البشرية الإضافية من الشروط المسبقة الهامة لاستحداث مناصب الشغل في الشركات. بحيث أبرز رواد الأعمال أن عبء العمل المتزايد الناجم عن الطلب المتزايد على منتجاتهم، جنباً إلى جنب مع الاستدامة المالية طويلة الأجل لمناصب الشغل التي تم إنشاؤها حديثاً، دفع قرارهم لاستحداث مناصب شغل إضافية.⁽¹⁾

1.2. الاستراتيجية

تعرف الاستراتيجية بأنها "خطط الإدارة العليا لتحقيق نتائج تتوافق مع رسالة المنظمة وأهدافها".⁽²⁾ فاستراتيجية العمل الكامنة هي أيضاً حاسمة، بحيث تتميز المؤسسات التي تتبع استراتيجية نمو صريحة (على سبيل المثال، التدويل ومسارات الابتكار)، بنمو أعلى في التوظيف من نظيراتها.⁽³⁾

1.3. الحوكمة

تعمل الحوكمة على تعظيم قيمة الشركة وتدعيم وضعها التنافسي بالأسواق، مما يمكنها من جذب مصادر تمويل محلية وعالمية للتوسع والنمو وجعلها قادرة على استحداث مناصب شغل.⁽⁴⁾ فمثلاً الشركات العائلية (التي تكون فيها غالبية ملكيتها وصنع القرار من قبل عائلة المؤسس) تنمو بشكل متواضع، بسبب توجيههم نحو الاستدامة على المدى الطويل بدلاً من السعي لتحقيق النمو السريع، مما يؤثر على إمكانية استحداث مناصب الشغل.⁽⁵⁾

1.4. القدرات والمهارات

بالإضافة إلى مما سبق من عوامل محددة، يُنظر إلى الابتكار على أنه أحد أهم العوامل الدافعة لنمو الشركة وإنتاجيتها وبقائها. كما تشير الأدبيات المتعلقة بالاختلافات في سلوك النمو بين فئتين، إلى أن الشركات المبتكرة أكثر ربحية وتنمو بشكل أسرع من غير مبتكرة.⁽⁶⁾ كما أن الكفاءات الداخلية الأخرى ذات الصلة أيضاً تؤثر على نمو مناصب

(1) Eurofound, **ERM annual report 2015: Job creation in SMEs**, European Foundation for the Improvement of Living and Working Conditions, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2016, p 47-48.

(2) حسين حريم، إدارة المنظمات: منظور كلي، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 85.

(3) Irene Mandl, Op-cit, p 09-10.

(4) عبد الصبور عبد القوي علي مصري، التنظيم القانوني لحوكمة الشركات: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، مكتبة القانون والاقتصاد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2012، ص 173.

(5) Irene Mandl, Op-cit, p 10.

(6) Daria Ciriaci et al, **Innovation and Job Creation: A sustainable relation?**, IPTS Working Papers on Corporate R&D and Innovation –Nº.01/2013, Institute for Prospective Technological Studies, Joint Research Centre, European Commission, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2013, p 04.

الشغل المستحدثة، وهي المهارات الإدارية (المتعلقة بكل من جوانب الأعمال والموارد البشرية)، ومرونة وقدرة الإدارة والموظفين والمنظمة ككل، والقدرة على الوصول إلى المعلومات المتعلقة بتطورات السوق، والتمويل والدعم الخارجي، والتشريعات، والضرائب، والمواضيع ذات الصلة، وتحليلها والاستفادة منها.⁽¹⁾

1.5. المالك أو المدير (المسير)

بالنظر إلى الدور المركزي الذي يلعبه مالك/مدير (المسير)، يعتبر واحدًا من أهم العوامل المحددة لاستحداث مناصب الشغل في المؤسسة، بشكل عام، إذا كان المالك/المدير مدفوعًا بالفرص، ووثاقًا في التطورات المستقبلية ولديه مستوى معقول من سلوك المخاطرة، فمن المرجح أن تساهم المؤسسة في استحداث مناصب الشغل، على العكس من ذلك، يخشى رواد الأعمال الذين تحركهم الضرورة أو يتوقعون تطورات مستقبلية سلبية من عواقب الفشل والعار أو لا يرغبون في التخلي عن السيطرة الكاملة والاستقلالية، يكونوا أكثر ترددًا في إضافية مناصب شغل جديدة.⁽²⁾ وفي دراسة أجراها "بارحام" (Barkham, 1994)، وجد أن رواد الأعمال الذين لديهم حافز كبير ولديهم رأس المال البشري اللازم (مثل المهارات الإدارية) ومعلومات السوق الصحيحة هم أفضل من حيث مناصب شغل.⁽³⁾

1.6. العمر

يُعرف عمر الشركة بأنه عدد سنوات عملياتها منذ بداية التأسيس (السنة التي بدأت فيها المؤسسة فعليًا الإنتاج أو تقديم الخدمات).⁽⁴⁾ بحيث ينظر إلى الشركات الجديدة والصغيرة على أنها أحد المصادر الأساسية لاستحداث مناصب الشغل في الاقتصاديات.⁽⁵⁾ ففي دراسة أجريت عبر 99 اقتصادًا نامًا حول مساهمة الشركات الصغيرة والمتوسطة والشركات الأحدث (أصغر سنًا) في إجمالي العمالة، وخلق فرص العمل، والنمو. وجد أن الشركات الحديثة لديها أعلى معدلات نمو في التوظيف.⁽⁶⁾ وفي دراسة أخرى محدثة لـ 117 اقتصادًا نامًا، وجدت أن الشركات الأكبر سنًا هي أكبر أرباب العمل، لكن الشركات الأحدث (الأصغر سنًا) هي التي تستحدث مناصب الشغل بمعدل أسرع.⁽⁷⁾ وبالتالي، فإن الانطباع العام هو أن الشركات الأحدث (الأصغر سنًا) تقود استحداث مناصب الشغل، مع دور ثانوي للحجم ولكن ليست مستقلة تمامًا عنه، حيث تظهر كل فئة عمرية انخفاضًا في معدلات الاستحداث مع زيادة الحجم.

(1) Irene Mandl, Op-cit, p 10-11.

(2) IBID, p 11.

(3) Abdelfatah Ichou, "Modelling the determinants of job creation: Microeconomic models accounting for latent entrepreneurial ability", EIM Business and Policy Research, EIM Research Reports, Scientific Analysis of Entrepreneurship and SMEs, Zoetermeer, Netherlands, 2010, p 04.

(4) Meghana Ayyagari et al, **Small vs. Young Firms across the World: Contribution to Employment, Job Creation, and Growth**, Policy Research working paper N° 5631, Development Research Group, World Bank, Washington D.C, USA, 2011, p 07.

(5) Heli Koski & Mika Pajarinen, "The role of business subsidies in job creation of start-ups, gazelles and incumbents", Small Business Economics, Volume 41, Issue 01, 2013, Springer, p 206.

(6) IBID, p 23.

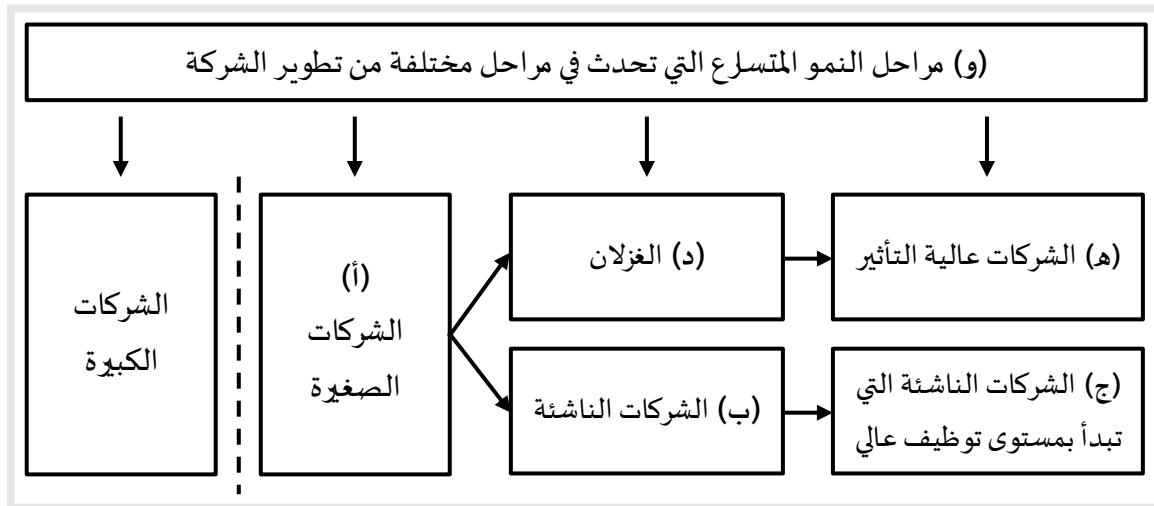
(7) Gemechu Aga et al, **Small vs. SMEs, Age, and Jobs: A Review of the Literature, Metrics, and Evidence**, Policy Research working paper N° 7493, Development Economics, World Bank, Washington D.C, USA, 2015, p 24.

لذلك فإن الشركات الحديثة في الفئة الأصغر حجمًا لديها معدل استحداث مناصب الشغل أعلى من الشركات الحديثة في الفئة الأكبر حجمًا).⁽¹⁾

7.1. الحجم

دعونا نتذكر أنه حتى نهاية السبعينيات، كانت النظرة السائدة هي الدور الرئيسي للشركات الكبيرة، وبالتالي الدور الهامشي للشركات الصغيرة في استحداث مناصب الشغل. تحدى البحث الذي أجراه،⁽²⁾ "بيرش" (Birch) هذا النموذج سنة 1979، ففي الولايات المتحدة الأمريكية بين عامي 1969 و1976، وجد أنه في المتوسط، يتم إنشاء حوالي 60% من إجمالي مناصب الشغل المستحدثة بواسطة مؤسسات بها 20 موظفًا أو أقل، كما يتم إنشاء حوالي 50% من إجمالي مناصب الشغل المستحدثة بواسطة مستثمرين صغار مستقلين، كما أشارت نفس الدراسة إلى أن الشركات الكبيرة (التي تضم أكثر من 500 موظف) تولد أقل من 15% من جميع مناصب الشغل الجديدة الصافية.⁽³⁾ كما أكد "باركر" (Parker) على أن المعنى الضمني لهذه النتائج هي أن قطاع المؤسسات الصغيرة كان المحرك الأساسي لاستحداث مناصب الشغل في الاقتصاد.⁽⁴⁾ ويوضح الشكل رقم (9-1) تطور الفكر الاقتصادي فيما يتعلق بالمسألة منذ أواخر السبعينيات حتى اليوم.

شكل رقم (9-1): اتجاهات الخصائص الرئيسية للشركات التي لها تأثير كبير على استحداث مناصب الشغل



Source: Jerzy Cieřlik, Op-cit, p 110.

(1) Martina Lawless, **Age or Size? Determinants of Job Creation**, Research Technical Papers N° 02/RT/13, Central Bank of Ireland, 2013, p 08-09.

(2) Jerzy Cieřlik, **Enterprises and Job Creation**, In Omar S. Arias et al (Eds), **Back to Work: Growing with Jobs in Europe and Central Asia**, World Bank, Washington D.C, USA, 2014, p 110.

(3) David L Birch, **The Job Generation Process**, MIT Program on Neighborhood and Regional Change, Cambridge, Mass, 1979, p 29.

(4) Simon C Parker, **The Economics of Entrepreneurship**, Second Edition, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2018, p 509.

وجد تحليل الاقتصادي القياسي في دراسة قام بها "فوكس ووييه" (Fuchs & Weyh)، أن حجم المصانع من أهم محددات حجم التدفقات الإجمالية لمناصب الشغل المستحدثة.⁽¹⁾ ويوضح الشكل رقم (1-9) اتجاهات الخصائص الرئيسية للشركات التي لها تأثير كبير على استحداث مناصب الشغل كما يلي: (أ): يتم إنشاء غالبية الوظائف الجديدة من قبل الشركات الصغيرة، وتمت صياغة هذا الاستنتاج من قبل الباحث "بيرش" (Birch) في وقت مبكر من سنة 1979؛ (ب): في المراحل الأولى من التنمية، ترفع شركة ناشئة نموذجية مستويات التوظيف في السنوات القليلة الأولى، وبعد ذلك تنخفض أو حتى خروجها عن العمل تمامًا؛ (ج): وهي الكيانات التي تعمل بعدة عشرات ومئات من الموظفين بعد فترة وجيزة من إنشائها؛ (د): ثار نقاشا حادا دار في ثمانينيات القرن الماضي، بين "بيرش وميدوف" (Birch and Medoff) حول دور حجم الشركة. وفي عام 1994، قدموا بشكل مشترك مفهوم شركات "الغزلان" (Gazelles) وهي التي تكون نتائج نموها أعلى بكثير من المتوسط، عادة ما يزيد عن 20٪ سنوياً بين 3 إلى 4 سنوات، وعلى عكس الشركات الأخرى، تولد الغزلان صغيرة، لكنها تنتقل بسرعة⁽²⁾ بين الشركات الصغيرة والكبيرة في أوقات مختلفة في أي من الاتجاهين وتصنيفها حسب حجمها هو تفويت خصائصها الفريدة: ابتكار رائع ونمو سريع في مناصب الشغل الجديدة. وعكس الشائع، لا تمثل قطاع التكنولوجيا العالية سوى 2.5٪ من مجموع هذه الشركات. والباقي هم في الغالب يطبقون التكنولوجيا، وليسوا منشئوها، وفي كل القطاعات والفروع الاقتصادية تقريباً؛⁽³⁾ (هـ): هي مجموعة من الشركات التي تجمع بين نمو المبيعات الديناميكي وارتفاع استحداث مناصب الشغل؛ (و): كان هناك إجماع يعزو الدور الأكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة في استحداث مناصب الشغل، لكن أحدث النتائج حول وجود مراحل النمو المتسارع تقوض هذا النهج ثنائي التفرع، حيث يمكن أن تحدث أيضاً مرحلة من النمو المتسارع بمجرد نمو الشركة لتصبح كبيرة أو حتى كبيرة جداً.⁽⁴⁾

1.8. قطاع النشاط

بالإضافة المحددات السابق ذكرها، والتي قد تتداخل في التأثير على استحداث مناصب الشغل، إلا أن هناك محدد آخر مثير للاهتمام. فمن الضروري التحكم في تأثير القطاع. فكل قطاع، يعتمد على مجموعة متنوعة من العوامل، بما في ذلك مجال التكنولوجيا وتكاليف العمالة ورأس المال المستثمر، تعكس قدرة القطاع على استحداث مناصب الشغل بمرور الوقت.⁽⁵⁾ فمن المعقول من الناحية النظرية يمكن أن يكون لنمو قطاعات مختلفة في الاقتصاد إمكانات مختلفة لاستحداث مناصب الشغل. وكمثال على ذلك، فإن النمو في قطاع كثيف العمالة من شأنه أن

(1) Michaela Fuchs & Antje Weyh, "The determinants of job creation and destruction: plant-level evidence for Eastern and Western Germany", Empirica, Volume 37, Issue 04, 2010, p 21.

(2) Jerzy Cieřlik, Op-cit, p 111-112.

(3) David Birch & James Medoff, **Gazelles**, In Lewis C. Solmon & Alec R. Levenson (Eds), **Labor Markets, Employment Policy, And Job Creation**, First edition, Routledge, New York, USA, 1995, p 163-164.

(4) Jerzy Cieřlik, Op-cit, p 112, 114.

(5) Darush Yazdanfar & Peter Öhman, "Firm-level determinants of job creation by SMEs: Swedish empirical evidence", Journal of Small Business and Enterprise Development, Volume 22, Issue 04, 2015, Emerald Publishing, p 669.

يستحدث مناصب شغل أكثر من نمو مماثل في قطاع كثيف رأس المال. كما يعد قطاع الخدمات هو أعلى قطاع يولد فرص عمل في المناطق الحضرية، بينما لا يزال القطاع الزراعي هو الأفضل لزيادة العمالة الريفية. على الرغم من أن القطاع الصناعي في كل منطقة مهم أيضًا في الاستحداث، إلا أن مرونته لا تزيد عن ثلث مرونة قطاع الخدمات.⁽¹⁾

9.1. الموقع

هناك دليل على أن موقع الشركات يؤثر على إمكاناتها لاستحداث مناصب الشغل. تميل الشركات في المناطق الحضرية إلى أن تكون أكثر ديناميكية، ربما بسبب تحسين الوصول إلى العملاء والموردين وشركاء الأعمال والقوى العاملة والمؤسسات والبنية التحتية.⁽²⁾ كما يُظهر التحليل حسب الموقع أن مساهمة الشركات الصغيرة والمتوسطة الحديثة في المناطق الحضرية تميل إلى أن يكون لها نصيب في استحداث مناصب الشغل.⁽³⁾ لذلك، تعد الكثافة السكانية عقبة محتملة أمام استحداث مناصب الشغل.⁽⁴⁾

10.1. السوق

يعتبر وصول المؤسسة إلى الأسواق لتصريف منتجاتها والظفر بحصة سوقية معتبرة، من أهم المحددات التي تساعد على تفسير قدرة المؤسسة على استحداث مناصب الشغل، فالمؤسسات المشاركة أو التي بدأت في المشاركة في الأسواق الدولية، تكون أكبر وتنمو بشكل أسرع وتستحدث مناصب الشغل أكثر من تلك التي ليس لديها أي نشاط.⁽⁵⁾ وتشير كل من "كريستين لاغارد وجون بلودورن" في هذا الإطار إلى أن تحرير أسواق المنتجات من القواعد التنظيمية المقيدة من شأنه رفع معدل مشاركة الشبان في سوق العمل.⁽⁶⁾

11.1. جاذبيتها لسوق العمل

أخيراً نتيجة للعديد من المحددات المذكورة أعلاه تعتبر جاذبية المؤسسات كمكان للعمل من المحددات المهمة، بحيث تؤثر قدرة المؤسسات على جذب العمال الذين تحتاجهم في أنشطتها، فغالبًا ما تعاني المؤسسات من صورة سلبية، بحيث يُنظر إليها على أنها تقدم أجورًا أقل، وأفاق وظيفية محدودة وممارسات إدارية غير مواتية أكثر من

(1) Daniel Suryadarma et al, "Sectoral Growth and Job Creation: Evidence From Indonesia", Journal of International Development, Volume 25, Issue 04, 2013, Wiley Online Library, p 549-550.

(2) Irene Mandl, Op-cit, p 13.

(3) Issam Hallak & Peter Harasztosi, **Job Creation in Europe: A firm-level analysis**, EUR 29689, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2019, p 43.

(4) IBID, p 68.

(5) Mauro Pisu, **Job creation, job destruction and firms' international trade involvement**, Working Paper Research N° 130, National Bank of Belgium, Brussels, p 20.

(6) كريستين لاغارد وجون بلودورن، فرص بلا حدود: خلق مزيد من الوظائف للشباب في الأسواق الصاعدة والاقتصادات النامية، صندوق النقد الدولي (IMF)، 22 يناير 2019، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/juQZ0> تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/09/08.

نظيراتها الأكبر. علاوة على ذلك، فقد تكون أقل وضوحًا كصاحب عمل محتمل، نظرًا لصغر حجمها ومواردها المحدودة في عملية الاستحداث لمناصب الشغل.⁽¹⁾

2. المحددات الخارجية للمؤسسة في استحداث مناصب الشغل

سيتم مناقشة محددات التأثير الخارجي للمؤسسة في استحداث مناصب الشغل بشكل رئيسي، كعناصر تؤثر على الأداء الاقتصادي لهذه الأخيرة وتطورها وبالتالي تأثيرها بشكل غير مباشر على عملية الاستحداث.⁽²⁾ وتشمل هذه العناصر كل من: حالة الاقتصاد الكلي؛ بيئة (مناخ) الأعمال؛ الدعم الحكومي أو العام؛ الوصول إلى التمويل (الائتمان)؛ قانون العمل؛ تكاليف العمالة؛ وتوافر القوى العاملة المطلوبة.

2.1. حالة الاقتصاد الكلي

إن بيئة الاقتصاد الكلي المستقرة والمتنامية أمر بالغ الأهمية لاستحداث مناصب الشغل. لقد أحدثت الأزمة المالية العالمية الأخيرة (2008) صدمة شديدة للاقتصاد الكلي في البلدان النامية والمتقدمة مع آثار سلبية على سوق العمل.⁽³⁾ من المسلم به على نطاق واسع أن الوضع الكلي للاقتصاد يؤثر على الأداء الاقتصادي وتنمية الأعمال التجارية. في المناخ الحالي، وجد أن الوضع الاقتصادي الوطني أو القطاعي يعوق استحداث مناصب الشغل في غالبية الدول بسبب انخفاض الطلب، والتأخير في تلقي المدفوعات من العملاء، والصعوبات المتزايدة في الوصول إلى التمويل أو المنافسة من خلال اقتصاد الظل (غير الرسمي).⁽⁴⁾ كما يمكن للنمو الاقتصادي أن يستحدث مناصب شغل، ويمكن أن تؤدي هذه الأخيرة إلى رفع معدل النمو الاقتصادي، مما يعزز بعضهما البعض.⁽⁵⁾

2.2. بيئة (مناخ) الأعمال

غالبًا ما يتم تسليط الضوء على بيئة الأعمال الإدارية والمؤسسية كمحدد للتنمية الاقتصادية للمؤسسات، وبالتالي التأثير بشكل غير مباشر على سلوكهم في استحداث مناصب الشغل، فمثلا اللوائح والضرائب غير المواتية أو المتغيرة بشكل متكرر (المتعلقة بالعمل والتوظيف)، والمتطلبات الإدارية التي تستغرق وقتًا طويلاً، فضلاً عن الإجراءات والمؤسسات الإدارية غير الفعالة، تضع عبئًا على المؤسسات وتعوقها عن استثمار الوقت والموارد في أنشطة أكثر إنتاجية - مما يؤخر أو يعيق استحداث مناصب الشغل.⁽⁶⁾ في حين أن سوق العمل الذي يعمل بشكل جيد له تأثير

(1) Irene Mandl, Op-cit, p 11.

(2) IBID, p 13.

(3) Raj Nallari et al, **A Primer on Policies for Jobs, Directions in Development: human development**, human development, World Bank, Washington D.C, USA, 2012, p 28.

(4) Irene Mandl, **SMEs and job creation in Europe**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018, p 08.

(5) Deepak Nayyar, **Employment, Growth and Development: Essays on a Changing World Economy**, First edition, Routledge India, London, UK, 2017, p 38.

(6) Irene Mandl, Op-cit, p 08.

إيجابي على مناخ الاستثمار، فإن العكس هو الصحيح أيضًا، فمناخ الاستثمار الجيد أمر ضروري لتوليد طلب أعلى على العمالة وتمكين الأجور من الارتفاع.⁽¹⁾

2.3. الدعم الحكومي

يعتبر الدعم الحكومي للمؤسسات الاقتصادية، مهم لمساعدتها في عملية استحداث مناصب الشغل. بحيث تخضع هذه العملية على المدى القصير لقيود على القدرات المادية المتوفرة، والوصول إلى رأس المال التمويلي من خلال زيادة مستويات الاستخدام للمشاريع الاستثمارية. بعض التخفيضات في التكلفة سواء كانت تكاليف رأس المال أو العمالة ستؤدي على الأقل إلى بعض التحسن في قرار التوظيف.⁽²⁾ ينبغي النظر إلى دعم الشركات كأداة محتملة للتغلب على إخفاقات السوق.⁽³⁾ وفي هذا الإطار نشير إلى أن حكومات جميع البلدان الصناعية تقريبًا تستخدم الإعانات لدعم التنمية الاقتصادية لقطاعات معينة.⁽⁴⁾ بحيث يمكن لواضعي سياسات الدعم الحكومي المساعدة من خلال توفير التكنولوجيا ورأس المال، والمباني والعقارات الصناعية ذات الأسعار المنخفضة والمعقولة، وبدء التمويل، مع تعزيز التواصل بين الشركات، مما قد يحفز على استحداث مناصب الشغل.⁽⁵⁾

2.4. الوصول إلى التمويل (الائتمان)

يعد الوصول إلى التمويل تحديًا، وبالتالي يؤثر بشكل غير مباشر على استحداث مناصب الشغل. يحدث هذا إما بسبب انخفاض مستوى الائتمان المتاح منذ الأزمة، أو بسبب شروط الائتمان المقدمة للمؤسسات غير المواتية بالنسبة لهم (مثل أسعار الفائدة المرتفعة، أو مستوى مرتفع من الضمانات المطلوبة).⁽⁶⁾ من المنظور الكينزي الجديد، تفسر عيوب السوق الناتجة عن عدم تناسق المعلومات وتكاليف الوكالة والمخاطر الأخلاقية وتكاليف التعديل جزئيًا وصول الشركات إلى الموارد المالية وبالتالي طلبها على العمالة (استحداث مناصب الشغل).⁽⁷⁾

(1) Gaëlle Pierre & Stefano Scarpetta, **How Labor Market Policies can Combine Workers' Protection with Job Creation: A Partial Review of Some Key Issues and Policy Options**, Social Protection Discussion Papers and Notes N° 41439, Social Protection & Labor, World Bank, Washington D.C, USA, 2007, p 14.

(2) Bennett Harrison & Sandra Kanter, "The Political Economy of States' Job-Creation Business Incentives", Journal of the American Institute of Planners, Volume 44, Issue 04, 1978, p 426.

(3) Célestin Monga, **The Mechanics of Job Creation: Seizing the New Dividends of Globalization**, Policy Research Working Paper N° 6661, World Bank Group, Washington D.C, USA, 2013, p 39.

(4) Clemens Fuest & Bernd Huber, "Why do governments subsidise investment and not employment?", Journal of Public Economics, Volume 78, Issues 1–2, 2000, Elsevier, p 172.

(5) Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), **Effective Local Strategies to Boost Quality Job Creation, Employment, and Participation**, Report prepared for the G20 Labour and Employment Ministerial Meeting in 10-11 September 2014, Melbourne, Australia, 2014.

(6) Irene Mandl, Op-cit, p 08.

(7) Darush Yazdanfar & Khalik Salman, "Assessing Determinants on Job Creation at the Firm Level Swedish Micro Firm Data", International Journal of Economics and Finance, Volume 04, Issue 12, 2012, Canadian Center of Science and Education, p 106.

2.5. قانون العمل

بطبيعة الحال، تؤثر العوامل الخارجية للمؤسسة المتعلقة بسوق العمل بشكل مباشر على ديناميكية التوظيف في المؤسسات، بحيث تعتبر هذه الأخيرة قانون العمل، لا سيما لوائح حماية العمالة، وأيضاً الافتقار إلى مرونة التشريعات وتعقيدها وتغييراتها المتكررة كعائق أمام استحداث مناصب الشغل.⁽¹⁾ يتفق معظم الباحثين على أن لوائح سوق العمل شديدة الصرامة تمنع هذا الأخير من العمل بكفاءة، وبالتالي تقلل استحداث مناصب شغل.⁽²⁾

2.6. تكاليف العمالة

تؤثر تكاليف العمالة التي تشير إلى كل من مستويات الأجور وغيرها من التكاليف على قرار المؤسسات بالتوظيف. في حين يُنظر إليها على نطاق واسع أنها عائق لاستحداث مناصب الشغل، وفي المقابل هناك أمثلة قليلة تشير إلى تأثيرها الإيجابي، فإذا كانت منخفضة، في هذه الحالة تتمتع المؤسسة بميزة تنافسية بسبب انخفاض تكاليف العمالة.⁽³⁾ بالإضافة إلى ذلك، أظهرت الأدلة التجريبية في دراسة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) أن تكلفة العمالة المرتفعة المرتبطة بالأنظمة الصارمة لسوق العمل تؤثر بشكل سلبي على استحداث مناصب الشغل.⁽⁴⁾

2.7. توافر القوى العاملة المطلوبة

وفي الأخير كمحدد خارجي، يجب ذكر عرض العمالة، بحيث يعد توفر عدد كاف من العاملين بالمهارات التي تطلبها المؤسسات شرطاً أساسياً للتوظيف،⁽⁵⁾ علماً أن مناصب الشغل التي يتم إنشاؤها تزداد بزيادة العرض الفعال للعمالة، بحيث أن حجم العمالة في بلد ما يستجيب لعدد الأشخاص الذين يبحثون عن عمل، الآلية بسيطة: إذا زاد طلب الشغل ولم يزد عدد مناصب الشغل (عرض الشغل)، يبدأ التضخم في الانخفاض وهذا يجعل من الممكن زيادة الطلب الكلي، والذي بدوره يزيد من مناصب الشغل بما يتماشى مع زيادة طلب الشغل (عرض العمل).⁽⁶⁾ كما أن هناك بعض المؤشرات التي تشير إلى أن المؤسسات الصغيرة والشبابية والمبتكرة والموجهة للنمو هي الأكثر معاناة من هذا النقص مما يمثل تحدياً خاصاً أمام هذه المؤسسات في استحداث مناصب الشغل.⁽⁷⁾

(1) Irene Mandl, Op-cit, p 08.

(2) David S. Kaplan, **Job Creation and Labor Reform in Latin America**, Policy Research Working Paper N° 4708, The World Bank, Washington D.C, USA, 2008, p 01.

(3) Irene Mandl, Op-cit, p 09.

(4) Nihal El-Megharbel, **The Impact Of Recent Macro And Labor Market Policies On Job Creation In Egypt**, Working Paper N° 123, Egyptian Economy: Current Challenges and Future Prospects, Egypt, 2007, p 19.

(5) Irene Mandl, Op-cit, p 09.

(6) Richard Layard, **Designing Effective Policies for Employment Creation**, In Michael R Hodges et al (Eds), **The G8's Role in the New Millennium**, First edition, Routledge, London, UK, 1999, p 163.

(7) Irene Mandl, Op-cit, p 09.

المطلب الرابع: سياسات سوق العمل والتشغيل ودورها في تعزيز استحداث مناصب الشغل

تلعب سياسات سوق العمل والتشغيل دورا أساسيا وهاما في عملية استحداث مناصب الشغل، نظرا لأبعادها الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية المتشابكة، ولهذا سنتحدث في النقطة الأولى من هذا المطلب عن ماهية سياسات سوق العمل والتشغيل، متضمنا في ذلك مفهوم سياسة التشغيل وأهدافها وأبعادها، أما في النقطة الثانية سنتكلم على أنواع سياسة التشغيل والفرق بينها، أما في النقطة الثالثة سنتطرق إلى فعالية سياسات التشغيل في تعزيز استحداث مناصب الشغل.

1. ماهية سياسات سوق العمل والتشغيل

1.1. مفهوم سياسة التشغيل

تتكون سياسة التشغيل (*) (سياسة سوق العمل) من كلمتين: سياسة والتي تعني مجموعة من الإجراءات الإدارية والتدابير التنظيمية، أما التشغيل حسب المنظومة الدولية للعمل (ILO) فيعني أنه يكون شخص قابل للتشغيل عندما: يمكنه الحصول على منصب شغل؛ فيحافظ عليه ويتطور في عمله ويتكيف مع التغيير؛ ثم يحصل على منصب عمل آخر إذا كان يرغب في ذلك أو تم تسريحه. ويقصد بسياسة التشغيل الأسلوب الذي يتبناه المجتمع إزاء توفير فرص العمل للقوى العاملة المتاحة، وفي إعداد تكوين أفرادها وفي العلاقات بين العمال وأرباب العمل (أفراد كانوا أو شركات أو مؤسسات عامة وخاصة)، عن طريق التعليمات والقواعد والقوانين، وتعكس سياسة التشغيل أيديولوجية النظام الاقتصادي والاجتماعي القائم ونظرتة للعمل وحقوق المواطن فيه.⁽¹⁾

بينما ترى "إرهيل كريستين" (Erhel Christine) أن أكثر مفاهيم سياسة التشغيل قبولا تلك التي اقترحتها منظمة التعاون والتنمية (OCDE) سنة 1985 في توقعاتها للعمالة والتي أصبحت إطارا مرجعيا للمكتب الإحصائي الأوروبي (eurostat) منذ عام 1998، إذ تمثل سياسة التشغيل "مجموع الوسائل المعتمدة من أجل إعطاء الحق في العمل لكل إنسان وكذا تكييف اليد العاملة مع احتياجات الإنتاج".⁽²⁾

(*) يجب التفريق بين مصطلح سياسة التشغيل (سياسة سوق العمل) المعروف أعلاه وبين استراتيجية التشغيل وبرامج التشغيل، بحيث تعرف الأخيرة على أنها عبارة عن أدوات لتنفيذ سياسة التشغيل، وعادة ما تبني حول أهداف السياسة أما بالنسبة استراتيجية التشغيل فهي مسار العمل لتنفيذ سياسة التشغيل، بما في ذلك النواتج والمخرجات، والمؤشرات المحددة، القابلة للقياس، التي يمكن تحقيقها، ذات الصلة، والمحددة زمنيا، وخطة إجراءات العمل، مع توزيع واضح للمسؤوليات، وميزانية مفصلة. (أنظر إلى: منظمة العمل الدولية، سياسات التشغيل الوطنية - دليل استرشادي، الطبعة الأولى، إدارة سياسة التشغيل، مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة، مصر، 2014، ص 15).

(1) سميحة يونس، "البطالة وسياسة التشغيل في الجزائر: تحليل سوسيولوجي لانعكاسات سياسة التشغيل على الفرد والمجتمع"، مجلة العلوم الاجتماعية، بدون مجلد، العدد 06، 2018، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، ص 315.

(2) عبد القادر مغراوي محي الدين وآخرون، "التشغيل في الجزائر: قراءة تحليلية للسياسات التشغيلية"، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 07، العدد 01، 2018، مخبر تحليل واستشراف وتطوير الوظائف والكفاءات، جامعة معسكر، الجزائر، ص 12.

كما تعرف على أنها مجمل التشريعات والقرارات الحكومية والاتفاقيات الثلاثية الأطراف (الحكومة – أصحاب الأعمال – العمال) الهادفة إلى التنظيم ووضع الضوابط والمعايير لأداء سوق العمل. وهي تنقسم إلى سياسات عمالة نشطة تهدف إلى تطوير مهارات وقدرات القوى العاملة وتحسين فرص العمل المتاحة، وإلى سياسات عمالة وقائية (سلبية) تهدف إلى الحد من الآثار الناجمة عن البطالة وإعادة التكييف الاقتصادي والهيكلية.⁽¹⁾

1.2. أهداف سياسة التشغيل

حددت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) سبعة أهداف مميزة لسياسة سوق العمل تتمثل في خلق فرص عمل؛ إعادة توزيع الوظائف؛ اكتساب المهارات ورأس المال البشري؛ تغيير المواقف، ومكافحة إحباط وتنفيذ الباحثين عن العمل، وتعزيز حافزهم واستعدادهم للعمل؛ زيادة الدخل سواء في المدى الطويل أو القصير؛ زيادة المعروض من العمالة المحتملة، أو الحد من البطالة الهيكلية دون زيادة تضخم الأجور؛ ومعالجة أهداف اجتماعية أوسع نطاقاً، مثل تعزيز الصحة ومكافحة الإجرام وتعزيز التماسك الاجتماعي للمجتمعات.⁽²⁾

كما يمكن حصر أهم الأهداف الأساسية لسياسة التشغيل في:⁽³⁾

- زيادة حجم الناتج القومي ورفع مستوى الفعالية الصناعية والاقتصادية؛
- رفع مستوى معيشة عن طريق زيادة دخل الأفراد؛
- توفير فرص العمل لكل فرد من أفراد القوة العاملة المتاحة الراغبة في العمل من أجل الكسب؛
- توفير حرية اختيار العمل لكل فرد من أفراد القوة العاملة الراغبة في العمل والباحثة عنه؛
- استقرار العمل، ويقصد به دوام استخدام العامل في عمله وتقليص التغيرات التي
- تحدث إلى أدنى حد ممكن عن طريق حماية العامل من الفعل التعسفي؛
- تنظيم أساليب ومواعيد ادخال التحسينات التقنية بحيث لا تؤثر على القوى العاملة بعد تعيينها؛
- تكوين وإعداد القوى العاملة لتحقيق تأهيل مهني ومهارة عالية لأداء أفضل؛
- تنظيم علاقات العمل من خلال الإطار القانوني والتشريعي الذي تحدده مراسيم وتشريعات العمل لكل دولة؛
- تستهدف سياسة التشغيل التخفيف من حدة أزمة البطالة والتخفيف من أثارها السلبية بقدر الإمكان.

(1) مصطفى بوضياف، تحديات التشغيل في أسواق العمل، البرنامج التدريبي: خدمات التشغيل العامة وتعزيز التشغيل على المستوى المحلي، المركز الدولي للتدريب (ITC-ILO)، منظمة العمل الدولية (ILO)، تورين، إيطاليا، 30 تشرين الثاني - 3 كانون الأول 2008، ص 09.

(2) John Hill & Brendan Halpin, **The Role of Active Labour Market Programmes in Employment Policy**, MPRA Paper N° 10498, University Library of Munich, Germany, 2008, p 06.

(3) سعدية زايد، "سياسات التشغيل في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 07، العدد 13، 2017، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، ص 188-189.

1.3. أبعاد سياسة التشغيل

لسياسة التشغيل أبعاد متعددة الجوانب، منها ما هو اجتماعي، ومنها ما هو اقتصادي، وما يتعلق بالجانب التنظيم والهيكل، وما إلى ذلك من جوانب أخرى، يمكن إبرازها فيما يلي: ⁽¹⁾

1.3.1. البعد الاجتماعي: يركز على ضرورة القضاء على مختلف الآفات الاجتماعية الناتجة عن ظاهرة البطالة لاسيما بالنسبة لشباب العامة، وذوي المؤهلات الجامعية والمتوسطة خاصة، والعمل على توفير الظروف المناسبة لإدماج هؤلاء الشباب في المجتمع، وإبعادهم عن كل ما يجعلهم عرضة لليأس والتمهيش والإقصاء.

2.3.1. البعد الاقتصادي: يركز على ضرورة استثمار القدرات البشرية، أي رأس المال البشري ويقصد به القدرات الإنتاجية للأفراد سواء الموروثة أو المكتسبة، لاسيما المؤهلة منها في خلق الثروة الاقتصادية عن طريق توظيفها في مختلف المجالات وقطاعات النشاط سواء منها العامة أو الخاصة بما يسمح بإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة للبلاد، وتطوير أنماط الإنتاج، وتحسين النوعية والمردودية ومنافسة المنتج الأجنبي، وريح المعركة التكنولوجية سريعة التطور.

3.3.1. البعد التنظيمي والهيكل: يقصد به مشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية، خصوصا في مجال تخطيط التنمية المستدامة ووضع السياسات الخاصة بالتشغيل وتنفيذها، والتي تبدأ من المستوى المكاني المحلي، أي على مستوى التجمعات السكانية سواء كانت مدنا أو قرى.

2. أنواع سياسة التشغيل

تنقسم سياسات سوق العمل إلى تدابير سلبية (سياسة التشغيل الخاملة)، وأخرى إيجابية (سياسة التشغيل النشيطة). فتشير الأولى إلى التحويلات النقدية المباشرة للتعويض عن فقدان العمل، وبالتالي توفير الدخل البديل لتخفيف حدة البطالة، وتشمل: إعانات البطالة، والتأمين ضد البطالة، والتقاعد المبكر. أما السياسات النشيطة فهي وفقا لتعريف منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون الاقتصادي عبارة عن "السياسات التي تقدم الدعم المباشر من أجل إدماج المتعطلين في سوق العمل"، أي تحسين قدراتهم ومهاراتهم من خلال التدريب وإعادة التدريب، والمساعدة على الحصول على فرص عمل. وتشمل: إنشاء مكاتب أو هيئات عامة للتوظيف تكون من مسؤولياتها إدارة وتنظيم معونات البحث عن عمل، والتدريب على مهارات سوق العمل، والخلق المباشر للوظائف ودعم أجور التوظيف وفت المجال لتوظيف العاطلين في مشاريع الأشغال العامة، ودعم المشاريع الصغيرة وكل التدابير الرامية إلى تشجيع الأشغال العامة. فهذه السياسات النشيطة من شأنها الموازنة بين كفتي العرض (الباحثين عن عمل) والطلب (الوظائف المعروضة). وتؤدي سياسات سوق العمل دور الوسيط بين العرض (الباحثين عن الوظائف) والطلب (الوظائف المعروضة) في سوق العمل، ويمكن أن يتخذ تدخلها أشكالا عدة. وهناك سياسات تساهم بصورة مباشرة في الموازنة

(1) لزهاري زواويد وآخرون، "سياسات التشغيل في الجزائر (قراءة تقييمية لبرامج الإصلاح)"، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، بدون مجلد، العدد 02، 2018، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، ص 47-48.

بين العمال والوظائف والعكس بالعكس (إدارات الاستخدام العامة والخاصة، والمساعدة في البحث عن الوظائف، واستكشاف الشواغر وتسجيلها، وإعداد النبذات الشخصية، وتوفير المعلومات عن سوق العمل)، أو في تحسين مهارات العمال وقدراتهم (مثل التدريب وإعادة التدريب)، أو الحد من عرض اليد العاملة (مثل التقاعد المبكر ودعم التعليم)، أو خلق الوظائف (الأشغال العامة، إقامة المنشآت، والعمل للحساب الخاص)، أو تغيير هيكل العمالة لصالح الفئات المحرومة من المزايا (مثل توفير إعانات العمل لفئات مستهدفة).⁽¹⁾ والجدول رقم (1-1) الموالي يلخص الفرق بين سياسة التشغيل النشيطة وسياسة التشغيل السلبية من ناحية المميزات والأهداف.

جدول رقم (1-1): الفرق بين سياسة التشغيل النشيطة وسياسة التشغيل السلبية

نوع السياسة	الميزة	الهدف
سياسة التشغيل النشيطة	- ذات طابع هيكلي؛ - سياسة طويلة المدى؛ - سياسة نشطة تسمح للاقتصاد بخلق مناصب عمل جديدة.	- نزع العراقيل التي تحول دون تحقيق مستوى التشغيل المأمول؛ - زيادة ديناميكية السوق من خلال التدابير ذات الطابع الاقتصادي أو المؤسسي؛ - تدرس الظاهرة وجذورها في إطار البيئة المحلية والدولية المتغيرة؛ - تستعمل زمرة من الأدوات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية؛ تنشيط الطلب، مواءمة التعليم والتدريب، معلومات سوق العمل، تسهيل العمل للحساب الخاص
سياسة التشغيل السلبية	- سياسة قصيرة المدى؛ - تعتمد على المحفزات المباشرة وغير المباشرة التي تقدمها السلطات العمومية.	- امتصاص البطالة الموجودة والرجوع بها إلى مستويات يمكن تحملها؛ - توظيف أكبر عدد من العمالة دون مراعاة ظروف المؤسسات؛ - تعالج مظاهر المرض وليس أسبابه وجذوره؛ - تهجر مفهوم التشغيل الكامل؛ - غالبا ما تكون مجرد اصطناع احصائي للتخلص من البطالة؛ - تتجه للأمد القصير: مثال: تحويل زمر قوة العمل بين الدراسة والتدريب والعمل والعون الاجتماعي لتفادي وجودهم بين طالبي مراكز الشغل.

المصدر:

(1) لزهارى زواويد وآخرون، مرجع سابق، ص 49.

(2) محمد عدنان وديع، سياسات التشغيل، برامج التدريب الذاتي عبر الإنترنت، المعهد العربي للتخطيط، 2007، ص 08-09.

3. فعالية سياسات التشغيل في تعزيز استحداث مناصب الشغل

تعتبر سياسة التشغيل رؤية وخطة عملية شاملة لتحقيق أهداف التشغيل في بلد معين (ليست مجرد برنامج لاستحداث مناصب الشغل)؛ ولصياغة هذه الخطة، يجب أن يكون لدى الحكومة رؤية واضحة حول تحديات البلد

(1) حسين عبد المطلب الأسرج، "اصلاح أسواق العمل في دول مجلس التعاون الخليجي"، مجلة آفاق اقتصادية، المجلد 36، العدد 128، 2015، اتحاد غرف التجارة والصناعة الإماراتية، مركز البحوث والتوثيق، الإمارات العربية المتحدة، ص 26-27.

والفرص المتاحة أمامه. وعليها أن تتشاور على نطاق واسع من أجل الوصول إلى اتفاق مشترك بين الأطراف المعنية في مجال الاقتصاد، بما في ذلك منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال.⁽¹⁾

تمثل سياسات سوق العمل (سياسة التشغيل) أدوات رئيسية تستخدمها الحكومات في الترويج لهدف تحقيق العمالة الكاملة. وتتألف السياسات الخاملة لسوق العمل بشكل رئيسي من تدابير لإيجاد بدائل للدخل خلال فترة البطالة أو فترة البحث عن وظيفة، كالتأمين ضد البطالة مثلا. وتؤدي سياسات سوق العمل النشطة بالمقابل إلى تحفيز الإدماج في سوق العمل، من خلال الأدوات المتعلقة بجانب الطلب أو جانب العرض. وهي تعزز العمالة بصورة مباشرة من خلال تدابير إيجاد الوظائف، كالإعانات المالية والأشغال العامة ومساعدة المشتغلين بالأعمال الحرة، وبشكل غير مباشر من خلال تعزيز إمكانيات الحصول على وظيفة عن طريق التدريب، أو توفير معلومات أفضل عن سوق العمل وتحسين إمكانيات مضاهاة الوظائف (كخدمات العمالة العامة مثلا). وبالإضافة إلى ازدياد استخدام سياسات سوق العمل في بيئات ذات مستويات أدنى من التصنيع، ظهر اتجاه ينحو إلى "تنشيط" هذه السياسات خلال السنوات القليلة الماضية، فأصبحت السياسات النشطة منها موضع اهتمام أكبر من قبل الحكومات، مقارنة بالسياسات الخاملة. حيث ينظر إلى السياسات النشطة لسوق العمل باعتبارها من التدابير الهامة التي تعزز قدرات التكيف الهيكلي لأسواق العمل من خلال تعزيز تنقل العمالة عن طريق توفير المزيد من الضمانات. ويحدث هذا أيضا نتيجة المفهوم المتمثل في أنه من الأفضل تمويل العمالة بدلا من تمويل البطالة. ويبدو أن البحوث التي أجريت على السياسات النشطة لسوق العمل أتت بنتائج مختلطة. فبينما كانت تدابير معينة فعالة في بعض البلدان، جاء أداؤها ضعيفا في بلدان أخرى. وتشير الاستنتاجات الأولية إلى أن فعالية هذه السياسات، فيما يتعلق بإدماج الأفراد في سوق العمل، تختلف من مكان لآخر، رهنا بنوع التدابير المستخدمة ومستوى التنمية في البلد المعني. وبجانب اعتماد السياسات النشطة لسوق العمل، فإن خياراتها وفعاليتها قد تتأثر أيضا بالدورات الاقتصادية. فقد تكون برامج الأشغال العامة مفيدة، على سبيل المثال، في بداية مرحلة الركود الاقتصادي وفي حالة عدم وجود تأمين ضد البطالة، تساعد الخدمات الكثيفة للعمالة أيضا على تفادي البطالة طويلة الأجل. وخلال فترة الإنعاش، يمكن تشجيع الشركات الخاصة على استحداث مناصب الشغل من خلال الإعانات المتعلقة بالعمالة.⁽²⁾

(1) مكتب العمل الدولي، سياسات التشغيل الوطنية: دليل لمنظمات العمال، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2015، ص 01.

(2) المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تشجيع العمالة الكاملة والعمل الكريم للجميع، البند الثالث من جدول الأعمال، لجنة التنمية الاجتماعية الدورة الخامسة والأربعون، متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة، الأمم المتحدة، 16-07 فبراير/شباط 2007، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، ص 17-18.

المبحث الثالث: دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل

سنناقش في هذا المبحث دور سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل، وذلك من خلال عدة نقاط أولها: جدلية الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فسنستحدث على ميكانيزمات وقنوات مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل، وفي المطلب الثالث فسنستطرق إلى قيود وتحديات برامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل، وفي المطلب الرابع والأخير فسنستكمل على تجارب دولية لأشكال برامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل.

المطلب الأول: جدلية الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل

سنناقش في هذا المطلب علاقة مؤسسات الدعم الحكومي باستحداث مناصب الشغل في النقطة الأولى، أما في النقطة الثانية سنستطرق إلى سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل.

1. علاقة مؤسسات الدعم الحكومي باستحداث مناصب الشغل

تعتبر علاقة مؤسسات الدعم الحكومي باستحداث مناصب الشغل علاقة جدلية، بحيث لا يوجد إجماع حول كيفية أو متى يجب أن تتدخل الحكومة في الاقتصاد أو إلى أي مدى ينبغي تنفيذ أي تدخلات. ولكن من المؤكد أنه ينبغي مساعدة البلدان والمجتمعات المتعثرة بأساليب مستدامة لإعالة نفسها.⁽¹⁾ ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر أن تلعب الحكومات "دورًا استراتيجيًا وتنسيقًا" في تطوير الأنشطة التي تكون فيها التكاليف والفرص الأساسية غير معروفة المخاطر،⁽²⁾ لفتح الطريق أمام القطاع الخاص للاستثمار فيها.

يطرح الدعم المقدم إلى القطاع الخاص مسألة مهمة، مع التركيز على النهوض ببيئة محفزة للمنشآت وتقديم المساعدة لتنمية المنشآت الصغيرة وبالغة الصغر.⁽³⁾ اختلف الباحثون في تقييمات فعالية برامج دعم الشركات، بينما أشاد البعض ببرامج الدعم لما يُفترض من آثارها الإيجابية على استحداث مناصب الشغل في الشركات، اعتقد باحثون آخرون أن البرامج قد تقدم في كثير من الحالات دورًا غير فعال. فعلى سبيل المثال بينت نتائج دراسة "ريتييلد وشيبر" (Rietveld and Schipper's) التي أجريت على العلاقة بين برامج المساعدة للشركات الصغيرة والمتوسطة وخلق فرص العمل. وركزت الدراسة على الاختلاف في نمو العمالة بين شركات التصنيع الصغيرة المدعومة وغير المدعومة،

(1) Natanya Meyer, "Poor People's Perceptions of Government Support for Entrepreneurship and Small Business Promotion in a Developing Country", Journal of Economics and Behavioral Studies, Volume 07, Issues 06, 2015, AMH International (E-Journals), p 07.

(2) Jesus Felipe & Rana Hasan, **The Challenge of Job Creation in Asia**, Economics And Research Department (ERD) Policy Brief, Series N° 44, Asian Development Bank, 2006, p 07.

(3) مكتب العمل الدولي، التحديات في العالم العربي: استجابة منظمة العمل الدولية – ملخص تنفيذي، استحداث فرص العمل اللاتق في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، منظمة العمل الدولية (ILO)، بدون ذكر سنة النشر، ص 03.

واستندت مجموعة البيانات المستخدمة إلى مسح تم إجراؤه في فبراير ومارس 1993 في مقاطعة جاوا الوسطى بإندونيسيا. وكانت أهم النتائج فيما يلي: ⁽¹⁾

- لم يكن للمشاركة في برامج المساعدة أي تأثير ذي دلالة إحصائية على نمو العمالة في شركات التصنيع الصغيرة؛
- غالبًا ما ظلت محددات نمو العمالة في الشركات الصغيرة غير كاملة. ومع ذلك، تم اعتبار المتغيرات التالية متغيرات توضيحية مهمة لنمو العمالة: نوع الصناعة وعمر الشركة ونوع النشاط الاقتصادي. في تحليلها لعمر الشركة، وجدت الدراسة أن أهم خلق فرص عمل حدث في أول 15 سنة بعد التأسيس. بشكل عام، يمكن القول بوجود علاقة عكسية بين نمو العمالة وعمر الشركة؛
- من الممكن أن تستفيد الشركات من برامج المساعدة. ومع ذلك، لا تنعكس هذه الفوائد في نمو العمالة، ولكن في الغالب في قيمة مضافة أعلى من خلال التغييرات في عمليات الإنتاج التي تؤدي إلى زيادة مكاسب الإنتاجية أو عبر ابتكار المنتجات، مما يؤدي إلى منتجات عالية الجودة.

2. سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل

تعرف سياسات وبرامج الداعمة لاستحداث مناصب الشغل بسياسات سوق العمل النشطة (Active Labor Market Policies - ALMPs)، على أنها تلك البرامج التي تتخذها الحكومة بهدف تحسين وتنشيط أداء أسواق العمل، ومواجهة المشاكل الاجتماعية التي غالبا ما تتصاحب مع معدلات البطالة المرتفعة. وتحتوي سياسات سوق العمل النشطة على مدى واسع من البرامج: خدمات التشغيل والتوظيف، التدريب وإعادة التدريب، وإعانات الأجور، والتوظيف في مشروعات الأشغال العامة، وتنمية المشروعات الصغيرة ودعم التوظيف الذاتي. كما تهدف إلى زيادة التشغيل وزيادة الإنتاجية، من خلال: تحسين نوعية عرض العمل، وزيادة الطلب على العمل، وتحسين التقابل والموائمة بين العمال والوظائف. وتعود بدايات ظهور سياسات سوق العمل النشطة إلى الستينيات، ومنذ ذلك الوقت نشأ الخلاف بين الاقتصاديين، حول ما إذا كانت تلك السياسات هي أفضل طريقة للتدخل الحكومي في سوق العمل، بالمقارنة بالسياسات التي تضمن دخلا للباحثين عن عمل من خلال شبكة الضمان الاجتماعي وقد أظهرت الأدبيات الحديثة اتجاه الكثير من حكومات الدول المتقدمة والدول النامية إلى اتباع هذه السياسات بشكل كبير، وتخصيص موارد مالية ملموسة لها. وتدور الفكرة الأساسية لسياسات وبرامج العمل النشطة حول تأثير تدخل الحكومة على جانب العرض أو الطلب في سوق العمل، أو كلاهما معا. فمثلا من خلال خدمات التوظيف تستطيع الحكومة التوفيق بين جانبي الطلب والعرض. ⁽²⁾ وفي الجدول رقم (1-2) الموالي يلخص أهم سياسات الأنشطة المستحدثة لمناصب الشغل.

(1) Alya al-Mahdi & Magued Osman, **An assessment of the effectiveness of small and micro-enterprise finance in employment creation**, Working Paper Series N° 0313, Volume 2003, Issues 200340, 2003, Economic Research Forum, Egypt, p 01-02.

(2) فادية محمد عبد السلام وآخرون، التجارب التنموية في كوريا الجنوبية، ماليزيا والصين: الاستراتيجيات والسياسات - الدروس المستفادة، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم 211، معهد التخطيط القومي، القاهرة، مصر، 2008، ص 111-112.

جدول رقم (1-2): سياسات سوق العمل النشطة المستحدثة لمناصب الشغل

السياسات	التعريف	الأهداف الرئيسية	العيوب	الفوائد (المزايا)	المتطلبات الأساسية للنجاح
خدمات الوساطة الوظيفية	تعرف أيضا بالهيئات العامة للتشغيل، وهي تشكل واحدة من التدخلات الرئيسية في سوق العمل، والتي تهدف إلى تعزيز كفاءة البحث عن الوظائف ومطابقة جودتها.	- تحسين إنتاجية تطابق العمل بين العمال (التوفيق بين العرض والطلب)؛ - تعمل على رابط سياسات سوق العمل الأخرى.	- يتطلب الإعداد الأولي استثمارات مالية كبيرة وقدرة إدارية قوية؛ - تشمل غالباً سوى المناطق الحضرية والاقتصاد المنظم.	- خدمات رخيصة نسبياً (من حيث التكاليف) مقارنة مع سياسات الأخرى؛ - تساعد على القيام باختيارات واقعية، وتحسن المعلومات المتعلقة بها.	تستهدف احتياجات العمال والشركات العاطلين عن العمل، والاندماج في نهج "النافذة الواحدة"، مع النظر في فتحها لعمال القطاع غير الرسمي.
برامج الأشغال العامة (خدمات كثيفة العمالة)	عبارة عن الوظائف المؤقتة التي توجدها السلطات البلدية أو الشركات الخاصة والتي تتجه إلى صيانة البنية الأساسية، أو تنظيف الأماكن العامة، أو العمل الاجتماعي أو الأنشطة المماثلة النافعة للمجتمع المحلي.	- توفير دعم الدخل والسلع والخدمات، وتمكين المجتمعات.	- برامج باهظة الثمن وتصل جزئياً إلى الفقراء. لا يبدو أنها تحسن التوظيف في المستقبل؛ - ضعف قدرة الإدماج بسوق العمل، والتحيز الجنسي.	- توفر الدخل للمحتاجين؛ - تعالج اعتبارات الإنصاف والتأمين؛ - تساعد على الارتباط بسوق العمل، وتحسن البنية المادية والاجتماعية.	أن تتناسب مع الظروف الخاصة بكل بلد، وأن يكون تصميم البرنامج بشكل فعال، لفعالية التكلفة، ووضع في الاعتبار كثافة العمالة، والأداء المستهدف.
التدريب في سوق العمل	يقدم التدريب وإعادة التدريب مجاناً في العادة للأشخاص العاطلين عن العمل والمسجلين بصفتههم كذلك والذين تشملهم الخدمات العامة للتوظيف.	- ربط دعم الدخل بالاستثمار في الموارد البشرية؛ - يتيح فرصة للاستثمار في المهارات استعداداً للتعافي، وللتخفيض من المهارات المتقادمة.	- التدريب مكلف وذو تغطية منخفضة؛ - يمكن أن يؤدي إلى حلول مؤقتة بدلاً من الحلول المستدامة.	- قد يحسن قابلية التوظيف المستقبلية وأرباح المشاركين؛ - يكون ذا فعالية أكبر إذا ركز على المهارات التقنية ومهارات القابلية للاستخدام.	النظر في شراكات بين القطاعين العام والخاص، والتي تعمل بشكل أفضل (توجد أشكال مختلفة). مراقبة جودة التدريب. استهداف مجموعات محددة.

إعانات الأجور (دعم التوظيف، حوافز التشغيل)	عبارة عن حوافز تسهل تعيين عاملين جدد ومحافظة على مناصب الشغل، ويتم تقديمها بشكل أساسي إلى أصحاب الأعمال لفترة من الزمن من خلال حوافز مالية مثل الدعم المباشر للأجور أو الإعفاء من الضمان الاجتماعي أو تخفيض الضرائب، شريطة أن يستخدم صاحب العمل أحد المسجلين من الباحثين عن عمل.	- ربط دعم الدخل بخلق فرص العمل؛ - تخفيض تكلفة العمل وتنشئ من ثم الطلب على اليد العاملة. وتستهدف في الكثير من الأحيان الفئات المحرومة في سوق العمل.	- آثار الخسارة كبيرة في المكاسب المميتة؛ - خسائر كبيرة من حيث الفعالية وتأثيرات تعويضية عالية؛ - قد لا يدوم التوظيف بعد انتهاء فترة المساعدة.	- تسمح الإعانات بخلق فرص العمل للعمال المحرومين إذا استهدفت احتياجات محددة عندما تقلل السياسات الأخرى من خلق فرص العمل.	استهداف الإعانات بشكل جيد. تقييم مستويات التوظيف قبل البرنامج بدقة إذا كان سيتم توفيرها فقط للوئات الهامشية.
تشجيع روح تنظيم المشاريع الصغيرة (دعم التوظيف الذاتي)	عبارة عن الإجراءات التي تنطوي على مساعدة مالية واستشارية وبرامج القروض المصغرة والتفضيلية لإنشاء شركات صغيرة، وسداد الفائدة على القروض التجارية أو تقديم ضمان للاتتمان، والتدريب على الأعمال، والمساعدة على تصميم خطة أعمال ... إلخ.	- تحسين إنتاجية المشاريع الصغيرة؛ - تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة.	- قد تكون برامج مكلفة، وغير فعالة إذا لم تكن مستهدفة؛ - يمكن أن تقترن بنسبة فشل عالية مما يحد من قدرته على خلق وظائف مستدامة؛ - يصعب تقديمها للشباب بسبب نقص خبرتهم ودرائتهم.	- تلي تنمية المشاريع الصغيرة احتياجات القطاع غير الرسمي؛ - يمكن أن تنطوي على احتمالات توظيف عالية (من حيث المرونة والاستقلال).	تقديم خدمات لأصحاب المشاريع الحاليين أو أولئك الذين لديهم أفكار تجارية قابلة للتطبيق (التدريب الخاص أو لغرض ما بالذات أو المساعدة المخصصة لا تبدو ناجحة). ربط الخدمات بالوساطة الوظيفية والتدريب.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- (1) Carmen Pagés et al, **Job Creation in Latin America and the Caribbean: Recent Trends and Policy Challenges**, The World Bank, Washington DC, USA, 2009, p 376-377.
- (2) مكتب العمل الدولي، سياسات سوق العمل: صياغتها وتنفيذها وتقييمها، الطبعة الأولى، مكتب منظمة العمل الدولية لشمال أفريقيا، منظمة العمل الدولية، القاهرة، مصر، 2004، ص 12-14.
- (3) مكتب العمل الدولي، حماية الناس وتعزيز فرص العمل: دراسة استقصائية عن استجابات سياسات العمالة والحماية الاجتماعية على الصعيد القطري في التصدي للأزمة الاقتصادية العالمية، الطبعة الأولى، تقرير مكتب العمل الدولي المقدم إلى مؤتمر قمة قادة مجموعة العشرين، بيتسبرغ، 24 - 25 أيلول/سبتمبر 2009، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2009، ص 28-31.
- (4) ربيعة صلاح وسامي بن جدو، "سياسات سوق العمل النشطة في الجزائر - عرض وتقييم للفترة (2008-2014)"، مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 09، العدد 01، 2019، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص 199-201.

المطلب الثاني: ميكانيزمات وقنوات مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل

سنناقش في هذا المطلب ميكانيزمات وقنوات مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل، وذلك من خلال التطرق إلى عدة سياسات حكومية داعمة، والتي من ضمنها: سياسات التحفيز الجبائي (الجذب الضريبي)؛ سياسات دعم الأجور؛ سياسات دعم الائتمان؛ سياسات دعم بيئة الأعمال؛ وفي الأخير سياسات التعليم والتدريب.

1. التحفيز الجبائي (الجذب الضريبي)

يعرف "مرسي السيد الحجازي" سياسة الجذب الضريبي على أنها امتيازات ضريبية تمنحها الدولة لصالح المستثمرين سواء كانوا محليين أو أجانب من أجل إغراء أصحاب رؤوس الأموال على استثمار أموالهم داخل الوطن من جهة، ومن جهة أخرى تشجيع الاستثمار في بعض القطاعات والمناطق التي تسعى الدولة جاهدة لتنميتها.⁽¹⁾ كما يعرفها "ستانلي ساري" (Stanley surrey) بأنها: "برامج حكومية قائمة على تقديم المساعدة التي تمنحها الأحكام الضريبية، بدلا من تقديمها عن طريق الإنفاق العام المباشر". أما منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (O.C.D.E) تعرف النفقات الجبائية بأنها "إعفاءات النظام الضريبي المرجعي والامتيازات الضريبية والأحكام الضريبية التي تقلل أو تؤجل من نسبة الضرائب من المكلفين بالضريبة".⁽²⁾

ومن أشكال التحفيز الضريبية الموجهة لدعم استحداث مناصب الشغل نجد نوعين الأول هو النفقات الضريبة موجهة لأرباب العمل، وتندرج ضمنها كل الإجراءات الضريبة ذات الطابع التحفيزي التي تهدف إلى تشجيع الاستثمار، كالإعفاءات المؤقتة من الضرائب التي تؤثر على عائد الاستثمار، حيث أن كل استثمار يحدث مناصب شغل جديدة. بالإضافة إلى ذلك يمكن أن تقدم الحكومة التخفيضات ضريبية خاصة باستحداث مناصب الشغل ويكون ذلك وفق أحد الشكلين: الأول عبارة عن التخفيض على أساس كل شخص مشغل، وذلك بمنح تخفيضات ضريبية للمؤسسات حسب مناصب الشغل المستحدثة وفق مقاييس محددة (نسبة أو جدول)؛ والشكل الثاني عبارة عن التخفيضات الضريبية للصناعات ذات الكثافة العمالية، قد تمنح الصناعات ذات الكثافة العمالية تخفيضات في معدل الإخضاع الضريبي على أساس نسبة (رأس المال/اليد العاملة). أما النوع الثاني عبارة عن التحفيز الضريبية الموجهة للترغيب في العمل، وهي التحفيز الضريبية التي تؤدي إلى تخفيض العبء الضريبي على العامل وبالتالي ارتفاع دخله المتاح، مما يحفزه على العمل، وهذا النوع يكون وفق أربعة أشكال: أولها التحفيز الموجه لأصحاب الدخل المنخفض: تستهدف هذه التحفيز ذاتي الدخل المنخفض وتسمى أيضا "سياسات أجور العمل"، وهي تهدف إلى التحفيز على العمل وإلى إعادة توزيع الدخل، وذلك من خلال توفير الحافز المالي للعاطلين عن العمل ليقبلوا بالعمل.

(1) حمزة الوافي وذكريا خلف الله، "دور سياسة الجذب الضريبي في تشجيع الاستثمار مع الإشارة لتجربة الجزائر والمغرب"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 02، العدد 02، 2015، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، ص 236.

(2) محمد الزين باركة وزين العابدين جليل، "دور النفقات الجبائية في تشجيع الاستثمار - حالة الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 03، العدد 01، 2013، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ص 15-16.

أما الشكل الثاني فهو التحفيزات الموجهة لدعم العمل الحر، ويكمن المبرر الاقتصادي لمنح امتيازات ضريبية للعاملين لحسابهم الخاص في خاصية هذا النوع من العمل، حيث يتميز الدخل الناجم عنه بدرجة عالية من عدم اليقين، وهو أكثر مخاطرة، كما أنه يصعب على العاملين لحسابهم الخاص الحصول على التمويل. وبالنسبة للشكل الثالث فهو التحفيز من أجل التدريب والتكوين، وتمنح للمؤسسات من أجل تكوين وتدريب العمال، فالتكوين يساهم في تحسين إنتاجية اليد العاملة، ويتجلى ذلك في ارتفاع مستوى التوظيف. أما الشكل الرابع والأخير فهو التحفيز على الانخراط في العمل الرسمي، وذلك من خلال تخفيض الأعباء على العمالة ذات الأجور المنخفضة، وتخفيض الأعباء على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبسيط القواعد الضريبية الخاصة بها وتوفير الحماية الاجتماعية للعمال مما يحفز على استحداث مناصب الشغل الرسمية والتصريح بالعمال.⁽¹⁾

2. دعم الأجور

يتضمن برنامج دعم الأجور صاحب العمل الذي وظف عاملاً جديداً يتلقى تحويلاً نقدياً (أو مجموعة من التحويلات بمرور الوقت) من الحكومة. الهدف من التحويلات هو تقليل التكلفة التي يتحملها صاحب العمل عند تعيين العامل الجديد كموظف. قد يكون التحويل النقدي دفعة نقدية مباشرة لصاحب العمل، أو قد يتخذ أشكالاً أخرى مثل الخصم الضريبي. وغالباً ما يتم التحويل فقط في الظروف التي يمكن لصاحب العمل فيها إثبات أن العامل الجديد يتم تعيينه في وظيفة إضافية تم إنشاؤها. كما يوجد في الأدبيات مجموعة متنوعة من التعريفات لبرامج دعم الأجور، ويشار أحياناً إلى نوع آخر من البرامج، وهو إعانة التوظيف. يتمثل أحد الأساليب الشائعة في تعريف برنامج دعم الأجور على أنه ينطوي على مدفوعات نقدية مباشرة لأصحاب العمل، وإعانات التوظيف التي تشمل كلاً من برامج دعم الأجور مع أنواع أخرى من التحويلات مثل مدفوعات الضرائب المخفضة. يُعرّف النهج البديل إعانة الأجور على أنها دفعة تُدفع للحفاظ على الوظائف الحالية وإعانة التوظيف كدفعة محدودة المدة تدفع لصاحب العمل لتوظيف باحث عن عمل.⁽²⁾

عادة ما يتم تقديم دعم هامشي للأجور لأرباب العمل لتعويض جزء من مدفوعات الأجور للعمال الذين لولا ذلك سيكونون عاطلين عن العمل.⁽³⁾ بسبب الإنتاجية الأولية النسبية المنخفضة، نظراً لأن أصحاب العمل قد يتوقعون تكاليف الاستثمار الأولي في التدريب، أو قد يحتاجون إلى دفع أجور تتجاوز الإنتاجية الأولية المتوقعة، لذا

(1) محمد شكرين ومحمد بلهادي، محاولة تقييم تكلفة التحفيزات الضريبية لإنشاء مناصب الشغل في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول نموذج النمو الاقتصادي الجديد وسياسة التشغيل في الجزائر، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، يوم 12 فيفري 2019، ص 07-05.

(2) Jeff Borland, "Wage Subsidy Programs: A Primer", Australian Journal of Labour Economics (AJLE), Volume 19, Issues 03, 2016, Bankwest Curtin Economics Centre (BCEC), Curtin Business School, p 132.

(3) International Monetary Fund (IMF), "Wage Subsidies and Employment: An Analysis of the French Experience", IMF Staff papers, Volume 25, Issues 03, 1978, Research Dept, International Monetary Fund, USA, p 494-495.

فإن إعانات الأجور تهدف إلى تعويض أصحاب العمل عن هذه التكاليف المتكبدة.⁽¹⁾ بحيث قد يكون بعض العمال من ذوي المستويات المتدنية من التعليم والإنتاجية معرضين للفقر، حتى بوجود مفاوضة جماعية فعالة وحد أدنى للأجور. وفي هذه الحالات، يمكن أن تكون "الإعانات المرتبطة بمزاولة العمل" التي تأخذ شكل إعفاء ضريبي أو تحويلات ذات صلة بالأجور أو غيرها من مدفوعات المبالغ الجزافية المقدمة إلى العمال ذوي الأجور المتدنية أداة تكميلية لزيادة الدخل المتاح لهؤلاء العمال وأن تكون عنصراً محفزاً لاستحداث مناصب الشغل.⁽²⁾

3. دعم الائتمان

تتسم السياسة الائتمانية بأهمية حاسمة، وبخاصة بالنسبة للمشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة التي عادةً ما تواجه قيوداً تحد من وصولها إلى التمويل. وفي هذا الصدد، يمكن لمصارف التنمية العامة أن تؤدي دوراً مهماً من خلال تقديم الائتمانات عندما تحجم المؤسسات المالية الخاصة عن تقديمها.⁽³⁾ فعيوب أسواق الائتمان تكمن في الأخطار التي تواجهها المصارف عند تحديد المقترضين الجيدين قد تخفض الإقراض إلى القطاعات المربحة المحتملة. ولا يملك المقرضون معلومات كاملة عن القدرة والمهارات الإدارية لأرباب الأعمال الذين يأتون للاقتراض منهم. وبخاصة، المقترضون الذين لا تتوافر لديهم النية أو القدرة على رد القرض قد يكونوا أكثر استعداداً لدفع نسب فائدة أعلى أو يوافقون على شروط أخرى قد يفرضها المقرضون. وهكذا، وبدون إنفاك مصادر كثيرة للتحري عن جودة المقترضين، ومتابعة ذلك بالمراقبة المستمرة، قد تنتهي المصارف التي تفرض شروطاً صارمة على المقترضين إلى جذب المقترضين الأسوأ، وظل غياب التدخلات التصحيحية، قد تقلل أو توقف المصارف الإقراض إلى قطاعات هامة مثل المستثمرين الصناعيين ويركزوا على قروض المستهلكين الأقل خطراً.⁽⁴⁾

ومن التدابير الفعالة التي يمكن اتخاذها في مجال سياسة الائتمانية من أجل حفز تنمية المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر ما يشمل تيسير حصولها على رأس المال ومساعدتها على التطور واكتساب وضع رسمي. وينبغي لوضعي السياسات توسيع نطاق التمويل المتاح لهذه الشركات عن طريق مصارف التنمية الوطنية أو المصارف التجارية. وينبغي لمصارف التنمية الوطنية أن تفتح خطوطاً ائتمانية خاصة للمشاريع الصغيرة والبالغة الصغر. ويمكن للسلطات أن تنصدي لمشكلة تفادي المصارف التجارية للمخاطر وأن تشجعها على زيادة إقراضها للمشاريع الصغيرة والبالغة الصغر عن طريق (أ) دعم أو ضمان القروض التي تحصل عليها هذه الشركات من المصارف التجارية؛ و (ب)

(1) Marco Caliendo & Ricarda Schmidl, "Youth unemployment and active labor market policies in Europe", IZA Journal of Labor Policy, Volume 05, Issue 01, 2016, Springer, p 12.

(2) مكتب العمل الدولي، اتجاهات الأجور في العالم وتطورات سياسات الأجور في بلدان مختارة: سياسات الأجور ونمو الإنتاجية والعمالة، البند الثالث من جدول الأعمال، لجنة العمالة والسياسة الاجتماعية، الدورة 310، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2011، ص 15.

(3) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، النمو المقترن بالعمالة من أجل التنمية الشاملة للجميع والمستدامة: عرض عام، تقرير أقل البلدان نمواً 2013، الأمم المتحدة، نيويورك، 2013، ص 23.

(4) مشتاق خان، سياسات الاستثمار والتقنية، الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية: مذكرات توجيهية في السياسات، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، الأمم المتحدة، 2007، ص 08.

تحديد شروط أدنى للاحتياطي القائم على الأصول بالنسبة لهذه الشريحة السوقية مقارنةً بأنواع الإقراض الأخرى؛ و(ج) الربط بين المؤسسات المالية الرسمية وغير الرسمية (بوسائل منها مثلاً جمعيات المدخّرات الدوّارة والجمعيات الائتمانية) التي يتوفّر لديها قدرٌ أكبر من المعلومات عن مخاطر المقترضين وتنطوي عملياتها على تكاليف معاملات أدنى. وينبغي للمؤسسات المالية العامة والخاصة أن تختار المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر التي تتمتع بإمكانات النمو القوي، استناداً إلى مستويات ربحيتها الحالية وأوضاع منظمي المشاريع. ومن أجل تيسير دخول المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر إلى القطاع الرسمي، يمكن لسلطات أقل البلدان نمواً أن تبسّط إجراءات وشروط التسجيل وعمليات الإبلاغ، وخفض تكاليف التسجيل، والسماح بالامتثال التدريجي للوائح التنظيمية وإنشاء إدارة أو هيئة شبه مستقلة لتقديم الدعم الإداري والمشورة إلى المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر.⁽¹⁾

4. دعم بيئة الأعمال

تفيد مسوحات المنشآت في مختلف أنحاء العالم أن أكبر خمسة عوائق غير تمويلية، تشكو منها المنشآت في مجال بيئة الأعمال هي عدم توفر خدمات الكهرباء، وتعقيدات الإجراءات التنظيمية، وارتفاع معدلات الضريبة، والممارسات غير العادلة من جانب القطاع غير المنظم، والفساد. وللتغلب على هذه التي تعيق تطور المنشآت، وعليه تؤثر على استحداث مناصب الشغل، يجب اتخاذ بعض الإجراءات مثل تبسيط إجراءات الدخول والخروج من الأسواق والضمانات وقوانين العمل، بحيث أبرزت تجارب عدد من الدول حول العالم أهمية قوانين الدخول والخروج من الأسواق لتطوير قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة من حيث تبسيط إجراءات وتخفيض تكلفة تأسيس المنشآت، ومن حيث سن قوانين إفلاس واضحة تضمن حق المستثمر في حالة تصفية المنشأة أو رغبته في بيع حصته. كما أن تحسين البنية التحتية بحيث أوضحت مسوحات المنشآت في مختلف أنحاء العالم أن نوعية الخدمات بما فيها الكهرباء، والنقل، والاتصالات، والأراضي الصناعية، تأتي في أعلى قائمة الصعوبات التي تتعرض إليها المنشآت. وبالتالي فإن تطوير البنية التحتية بكل مكوناتها يعتبر من الأولويات خاصة وأنه يمثل أحد أبرز العناصر الداعمة لقطاعات الإنتاج من خلال تحسين الإنتاجية وتقليل التكاليف ودعم التنافسية لدى المنشآت، ما يؤثر على استحداث مناصب الشغل. كما يعتبر تحسين النفاذ إلى الأسواق من تخفيض الحواجز أمام التجارة الخارجية والاستثمار، وإصلاح الإطار التنظيمي الخاص بتلك المنشآت وتخفيض تكاليف المعاملات ومساعدة تلك المنشآت على اعتماد المعايير والمواصفات الدولية. كما يعد أيضاً تشجيع المساهمة في المناقصات العمومية الحكومية من بين الوسائل التي تستخدم في دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة هي تشريكها في المناقصات العمومية بغرض تحسين نفاذها إلى الأسواق المرتبطة بالقطاع العام، وتذليل العقبات الخاصة بإجراءات التقدم للمناقصات، وعدم الاقتصار على معيار "السعر الأقل" في ترسية العقود، وكذلك من بين الإجراءات الأخرى المستخدمة أيضاً تحديد نسبة محددة من إجمالي العقود الحكومية أو شبه الحكومية لفائدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة. بالإضافة إلى ذلك يجب دماج المنشآت في القطاع

(1) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، مرجع سابق، ص 25-26.

الرسمي فإن تحويل المنشآت من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي، له فوائد هامة على مستوى على استحداث مناصب الشغل.⁽¹⁾

5. دعم التعليم والتدريب

توجد علاقة بين التعليم والعمالة، وكذلك بين فرص العمل (مناصب الشغل)، بحيث يؤدي زيادة التعليم وتحسينه إلى زيادة فرص العمل، وسيعمل بمثابة استراتيجية وقائية. ويعد وجود أطر لتعزيز التعليم للجميع أمراً مهماً في هذا المسعى. وهناك فوائد اقتصادية كبيرة يمكن أن تُجنى من وجود تعليم أفضل؛ فعلى سبيل المثال، بوجود تعليم أفضل سيزود الشباب بالمهارات المناسبة لسوق العمل، فضلاً عن الإسهام في التنوير والقدرة على الدعوة إلى الذات والتنظيم من أجل تحسين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.⁽²⁾ وفي هذا الإطار تعرف السياسة التعليمية بأنها "تفكري منظم، أي الوسائل والأدوات أو الإجراءات التي توجه الأنشطة والمشروعات في قطاع التعليم والتي يراها واضعو السياسة التعليمية كفيلة بتحقيق الطموحات التي يتطلع المجتمع والأفراد إلى تحقيقها في ضوء الظروف والإمكانات المتاحة".⁽³⁾ ولهذا يعتبر الطلب المتزايد على القدرات المعرفية أكثر منها على الطلب للعمالة العادية، فعلى سبيل المثال تعتمد المشاريع في الوقت الحالي على مهارات عاملها في الاضافة النوعية لخطوط الانتاج وعلى تحسين نوعية المنتج، بحيث أن الذين يمتلكون قدرات معرفية أكثر منها يدوية ولديهم الاستعداد الكامل لتطويرها سيجدون الفرص الوظيفية (مناصب الشغل) في سوق العمل أكثر من غيرهم.⁽⁴⁾

المطلب الثالث: قيود وتحديات برامج مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل

حققت سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل بعض الإنجازات الإيجابية، إلا أن العديد من هذه البرامج يواجه عوائق ويعاني من نواقص تحتاج إلى المعالجة لزيادة فعاليتها. وفيما يلي نستعرض الإشكاليات والنواقص التي تواجهها هذه البرامج الحكومية الداعمة في استحداث مناصب الشغل.

1. القضايا المتعلقة بجانب عرض الشغل (الطلب على العمالة)

وتشمل على مرونة تشريعات والآثار السلبية لسياسات سوق العمل غير النشطة؛ تركيز برامج التشغيل على القطاع المنظم؛ وقدرات الشباب على إنشاء شركات صغرى واستمراريتها، وفيما يلي سنتطرق إلى كل قضية على حدة.

(1) صندوق النقد العربي، تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الفصل العاشر، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، العدد 33، 2013، ص 233-236.

(2) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، عمالة الشباب والتنمية المستدامة في شمال أفريقيا، الطبعة الأولى، قسم مطبوعات للجنة الاقتصادية لأفريقيا، الأمم المتحدة، أديس أبابا، اثيوبيا، 2020، ص 08.

(3) محمد باطويح، ملأمة مخرجات التعليم العالي والفني لاحتياجات سوق العمل. حالات دراسية عربية، برامج التدريب الذاتي عبر الإنترنت، المعهد العربي للتخطيط، 2014، ص 14.

(4) عيسى بن حسن الأنصاري، من التعليم إلى العمل ... تدريب وتوظيف الشباب، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 2008، ص 208.

1.1. مرونة غير كافية لتشريعات سوق العمل

تعتبر تشريعات سوق العمل من أهم محددات عرض الشغل (الطلب على العمل)، فبعض هذه التشريعات ما زال يمارس دورا سلبيا على عرض الشغل خاصة تلك المتعلقة بتحديد حدود دنيا مرتفعة للأجور، أو تحديد أجور في القطاع العام لا يمكن مضاهاتها بسهولة في القطاع الخاص، مما يحد من عرض الشغل في هذا الأخير.⁽¹⁾ ففي ظل العولمة والتغيير الاقتصادي، تجد مؤسسات سوق العمل نفسها غير قادرة على حل المشاكل التي تواجهها حاليا في العديد من الدول، فهذه المشاكل أصبحت أكثر تعقيدا بالإضافة إلى تدني مستوى أداء المؤسسات بشكل كبير. وفي هذا السياق، لا بد من إعادة النظر في القدرات المؤسسية الحالية وتجديدها من أجل تطبيق سياسات مناسبة في سوق العمل. بحيث أن تزايد مرونة سوق العمل مسألة معقدة تثير الجدل بين الشركاء الاجتماعيين حول "المرونة مقابل الصرامة" في عملية إصلاح سوق العمل.⁽²⁾

كما تجدر الإشارة إلى أن سياسات الحوافز المالية والضريبية ودعم الأجور المقدمة لأرباب العمل قد لا تعطي الآثار الإيجابية المتوقعة على التوظيف إذ اعتبرها هؤلاء كوسيلة دعم مستمرة، ويمكن أن تكون هذه الحوافز ايجابية لفائدة الموظفين حاليا، لكن على حساب الداخلين الجدد لسوق العمل، أي أن الضمانات المقدمة للعاملين الحاليين تصبح مثبطة لتشغيل الملتحقين الجدد.⁽³⁾ لذلك تحتاج الحكومات إلى إعادة تشكيل مجموعة متنوعة من الحوافز والإشارات التي تؤثر على استحداث مناصب الشغل، من خلال نمط إنتاج السلع والخدمات، والاستثمار، وتكييف التكنولوجيا واكتسابها وإزالة العوائق الإدارية أمام الاستخدام الأفضل لموارد العمل.⁽⁴⁾

1.2. الآثار السلبية لسياسات سوق العمل غير النشطة على أداء البرامج النشطة

إنه لمن المهم التسليم بالتفاعلات بين سياسات سوق العمل النشطة ونظم الدعم السليبي للدخل، مثل إعانات البطالة والمساعدة الاجتماعية، وقد ينطوي الدعم السخي للدخل على خطر المس بحوافز البحث عن عمل والمشاركة في سياسات سوق العمل النشطة، ويتمثل السبيل الأنجع للجمع بين هذين التوجهين المتضاربين في الربط بين سياسات سوق العمل النشطة وغير النشطة من خلال شكل من أشكال المشروطة. وسجل اتجاه واضح نحو سياسات "التنشيط" في جل البلدان الصناعية، ويستند في ذلك إلى أن الحصول على أية وظيفة هو أفضل من عدم النشاط الاقتصادي والبطالة. ويقوم هذا النهج على نظام المشروطة صارم، ويشدد على الالتزامات المتبادلة بين مكاتب التوظيف العامة ومقدمي الإعانات وطالبي الإعانات، وبالتالي سيتعين على مكاتب التوظيف العامة تحسين قابلية

(1) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، الفصل العاشر، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، العدد 27، 2007، ص 207.

(2) مكتب الدولي للعمل، المؤسسات والسياسات الضرورية لإدارة سوق العمل بطريقة عادلة وفعالة في المنطقة العربية: دراسة فنية، المنتدى العربي للتنمية والتشغيل، منظمة العمل الدولية (ILO)، الدوحة، قطر، 15-16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2008، ص 08-09.

(3) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 207.

(4) David Turnham, **Employment Creation and Development Strategy**, Policy Briefs N° 7, OECD Development Centre, OECD Publishing, 1993, p 06.

الشباب للاستخدام وآفاق عمالتهم، ومن أجل بلوغ ذلك، يجب أن تركز مكاتب التوظيف العامة على البرامج التي أثبتت أنها الأكثر نجاعة. وتتفق معظم عمليات تقييم سياسات سوق العمل النشطة على أن برامج المساعدة في البحث عن عمل، التي تتضمن إسداء المشورة والإرشاد على نحو متعمق، هي برامج فعالة على نحو خاص. وبالمثل، أثبتت برامج التدريب ذات النطاق المحدود، التي توجه على نحو جيد وتتضمن مكوناً قوياً يتمثل في التدريب أثناء العمل، أنها أنجح من برامج التدريب المدرسي الواسعة.⁽¹⁾

1.3. تركيز برامج التشغيل على القطاع المنظم

تتناول معظم البرامج المحفزة للتشغيل قضية استحداث مناصب الشغل من جانب القطاع المنظم. ولم تثر مقاربات القطاع غير المنظم (غير الرسمي) فيما يتعلق بتوظيف الشباب اهتمام مؤسسات التنمية وصانعي السياسات إلا مؤخراً، وتحديدًا بعد فشل القطاع المنظم في استحداث مناصب الشغل بصورة كافية.⁽²⁾ بحيث يساهم القطاع غير المنظم في جانب كبير من الإنتاج. ولا يوجد ما يمنع الحكومات من تأمين بعض الضمانات خلال مرحلة انتقالية تؤسس لإدماج هذا القطاع من ضمن دورة الاقتصاد، وبغير ذلك سيبقى العاملون في القطاع مبعثرين، ويعانون تدني كل من الأجور والإنتاجية، وظروف العمل غير اللائقة وهذا لا يستقيم في المدى الطويل.⁽³⁾ فالمتوقع أن تستفيد الشركات الرسمية من وفورات الحجم، وتتطلب عمالة ماهرة وتكون أكثر إنتاجية وربحية من الشركات غير الرسمية. ومن ثم، فمن المتوقع أن تؤدي السياسات التي تقلل من تكلفة إضفاء الطابع الرسمي مثل تبسيط الضرائب إلى زيادة حجم القطاع الرسمي وخلق فرص العمل.⁽⁴⁾ فالإجراءات المرهقة والمستغرقة للوقت وباهظة التكاليف من أجل تسجيل منشأة أو الحصول على ترخيص، يمكن أن تسفر عن آثار سلبية تؤدي إلى تباطؤ في استحداث المنشآت وإلى خسائر للحكومة، لأن المنشآت قد تفضل في هذه الحالة أن تظل في إطار الاقتصاد غير المنظم.⁽⁵⁾ ويمكن التحدي الذي يواجهه واضعو السياسات في إيجاد التوازن الصحيح بين الحوافز التي تشجع على الدخول في القطاع المنظم والروادع التي تثني على البقاء في القطاع غير المنظم، وتبين التجارب القطرية أن النهج التي تقوم على الحوار الاجتماعي، استناداً إلى بناء القدرات وتوسيع فرص الحصول على مجموعة كاملة من الموارد، فضلاً عن تصميم النظم الضريبية والمالية

(1) مكتب العمل الدولي، أزمة عمالة الشباب: حان وقت العمل، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 101، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2012، ص 53-54.

(2) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 209.

(3) إبراهيم سيف، اقتصاد الظل وتداعياته في الدول العربية، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 12 شباط/فبراير 2013، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://carnegie-mec.org/2013/02/12/ar-pub-50917>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/12/12.

(4) Ismail Zenobia, **Lessons learned from youth employment programmes in developing countries**, K4D Helpdesk Report, University of Birmingham, Birmingham, UK, 2018, p 05.

(5) مكتب العمل الدولي، توسيع نطاق تطبيق قوانين العمل ليشمل الاقتصاد غير المنظم: ملخص لتعليقات هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية بخصوص الاقتصاد غير المنظم، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2013، ص 52.

ونُظم الضمان الاجتماعي بحيث تتناسب مع التحديات المعينة التي تواجهها الجهات الفاعلة في الاقتصاد غير المنظم، يمكن أن تجعل من الطابع المنظم خياراً أكثر جاذبية وأن تتمتع بأثر أكثر استدامة.⁽¹⁾

1.4.1. قدرات وموارد الشباب المحدودة لإنشاء شركات صغيرة والحفاظ على استمراريتهما

أثبتت آليات تشجيع المبادرات والشركات الصغيرة في أوساط الشباب أنها ذات فاعلية محدودة. وبحسب التجارب الدولية والمحلية، فإن القليل من الشباب المستفيدين من هذه البرامج ينجح في إنشاء شركات وجزء قليل منهم ينجح في الحفاظ على استمراريتهما. إن النجاح المتواضع للشركات الصغيرة في استحداث مناصب الشغل يعود لأسباب عدة،⁽²⁾ نذكر منها ما يلي:

1.4.1.1. ضعف قدرة ورغبة الشباب العاطلين عن العمل على المبادرة وإنشاء المشاريع: روح المبادرة هي عملية خلق شيء جديد ذي قيمة من خلال تكريس الوقت والجهد اللازمين مع افتراض المخاطر المالية المصاحبة، وجني المكافآت الناجمة عن الإشباع النقدي والشخصي للاستقلال. ويتفق خبراء الاقتصاد ورجال الأعمال على أن روح المبادرة الفردية هي أمر حيوي لتحفيز النمو الاقتصادي. يقوم المبادرون بخلق أعمال تجارية جديدة وإنشاء شركات جديدة والتي تؤدي بدورها إلى توفير فرص عمل⁽³⁾. ولكن في المقابل من ذلك يفتقر معظم الشباب العاطلين عن العمل إلى العديد من المهارات الضرورية لنجاح مشروعات الأعمال من أهمها الفطنة في الأعمال والحس الاستثماري وروح المبادرة الفردية والمهارات الأساسية والحياتية الموجهة نحو الأسواق، والواقع أن هذه المهارات يصعب تعلّمها عبر الأنشطة التدريبية. ومن جانب آخر تعمل العديد من العوامل الاجتماعية والثقافية على إضعاف روح المبادرة والرغبة في التشغيل الذاتي، من بينها التوجه التقليدي للعمل في الوظائف الحكومية بسبب ما تتميز به من منافع وظيفية تفوق تلك المتوفرة في القطاعات الأخرى (رواتب وأمن وظيفي أعلى وساعات عمل أقل مقارنة بالقطاع الخاص)، والتعاضد والتكافل الاجتماعي الذي يشجع الشباب على الاستمرار دون عمل في انتظار الوظيفة المرغوبة.⁽⁴⁾

2.4.1. بيئة أعمال غير مناسبة: يعتبر الاستقرار الاقتصادي الكلي والسياسي والاجتماعي من بين أهم عوامل التمكين وبدون وجود هذه العوامل، فمن غير المرجح أن تتم معالجة فجوة الوظائف واستحداث مناصب الشغل بنجاح.⁽⁵⁾ كما أشارت العديد من التقارير إلى وقت الشركات الضائع بسبب البيروقراطية وطول الإجراءات الحكومية وتكاليف التأسيس المرتفعة، والأعباء والتكاليف الناجمة عن الحصول على الرخص وتخليص الجمارك، ونظام الضرائب

(1) مكتب العمل الدولي، الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 103، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2014، ص 32.

(2) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 207.

(3) مركز الدراسات الاستراتيجية، روح المبادرة والابتكار كدعائم للاقتصاد القائم على المعرفة، سلسلة نحو مجتمع المعرفة، الإصدار الخمسون، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2013، ص 10-9.

(4) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 208.

(5) Amalavoyal Chari et al, **Barriers to Job Creation and Labour Market Access for Youth in Sub-Saharan Africa**, Discussion Paper, Business Environment Reform Facility (BERF), Department for International Development, UK, 2017, p 24.

المعقد، والقطاع المصرفي غير المتطور، والنفاذ غير الملئم للتمويل، وضعف البنية التحتية الداعمة للشركات. (1) كانت سبب غياب بيئة محفزة لنمو المنشآت بالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، نتيجة ثقافة روح المبادرة الضعيفة والمعارف غير الكافية بشأن كيفية إطلاق قطاع الأعمال وإدارته، بالإضافة إلى الافتقار إلى بيئة لا تشجع على إنشاء مشاريع الأعمال. (2)

3.4.1. التكلفة المرتفعة لبرامج التدريب الخاصة برفع روح المبادرة الفردية: من أهم مقومات نجاح برامج التدريب الداعمة لروح المبادرة أن يتم تصميمها خصيصاً لتناسب مع الاحتياجات التدريبية للفئة المستهدفة أي حسب نوع المتدربين، وخلفياتهم الاجتماعية والثقافية وطبيعة وبيئة أعمالهم. (3) مع ملاحظة أن تكلفة التدريب تختلف باختلاف نوع التدريبات المقدمة، سواء كانت المهارات الأساسية لقابلية التوظيف أو المهارات التقنية. (4)

4.4.1. عدم استمرارية البرامج في توفير الدعم الفني المكثف المطلوب: تحرص معظم البرامج على أن يحصل أصحاب المشاريع الشباب على المساعدات المالية والتدريبية في بداية العمل. بيد أن القليل منها يتواصل مع المتدربين لاستمرارية حصولهم على الاستشارات والمعلومات اللازمة من أجل دوام مشاريعهم وتوسيعها. وبما أن هذه المشاريع لم تنشأ نتيجة تطور اقتصادي طبيعي في الدولة، وإنما أسست للاستفادة من الحوافز التي يوفرها النظام الاقتصادي من أجل زيادة التشغيل، يزيد احتمال فشلها عندما لا يستمر توفير الدعم أو يتوقف قبل أوانه. (5)

5.4.1. البرامج المنحازة عن غير قصد: يعاني العديد من برامج تحفيز التشغيل من ضعف التخطيط الذي يقلل من فرص وصولها بكفاءة إلى الفئات المستهدفة. وعلى سبيل المثال، تسعى برامج دعم الشركات الصغيرة للوصول إلى الشباب المتعلمين والقادرين من الطبقة الفقيرة، فضلاً عن الشباب الذين يملكون خبرة في العمل الحر أو رأسمالاً بسيطاً. ولكن غالباً ما يستفيد من هذه البرامج الفئات الأعلى تعليماً والأكبر عمراً، في الوقت الذي يواجه فيه الشباب الأكثر ضعفاً مشاكل حقيقية في الوصول إلى هذه البرامج. كما أن معظم برامج تحفيز التشغيل تتمركز في المدن وتهمل المناطق الريفية الفقيرة. وتنحاز هذه البرامج بأشكال أخرى. (6)

2. القضايا المتعلقة بآليات تحسين نوعية طلب الشغل (العرض على العمالة)

وتشمل على ضعف كمية ونوعية التعليم وتدريب العمل؛ مشاركة القطاع الخاص في التدريب؛ افتقار برامج التدريب للترويج والتمويل والتنسيق؛ والأثر السلبي للقيم الاجتماعية، وفيما يلي سنتطرق إلى كل قضية على حدة.

2. 1. ضعف كمية ونوعية التعليم وتدريب العمل

(1) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 208.

(2) مكتب العمل الدولي، التحديات في العالم العربي: استجابة منظمة العمل الدولية – ملخص تنفيذي، مرجع سابق، ص 03.

(3) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 208.

(4) منظمة العمل الدولية، مسارات التشغيل: ما ينجح، وما لا ينجح، وكيف لنا أن نبتكر؟، موجز سياسات، 2020، ص 04، 06.

(5) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 208-209.

(6) نفس المرجع، ص 209.

يلعب التعليم دوراً أساسياً في استحداث مناصب الشغل أفضل، ويعد محو الأمية ورفع معدلات القراءة والكتابة من أهم الخطوات اللازمة لتحقيق ذلك. وعلى مستوى التعليم الثانوي تظهر الحاجة إلى تقديم التكنولوجيا المتطورة والمهارات العالية أمراً أساسياً، ولهذا يجب ربط البرامج التدريبية باحتياجات سوق العمل، وفي هذا الإطار يعد النظام المزدوج الذي يربط بين التعليم والعمل من أنجح الأنظمة التي تمكن الطالب من الانتقال بسهولة من المدرسة إلى سوق العمل والتغلب على مشكلة التعليم النظري والأنظمة التدريبية البالية.⁽¹⁾

2.2. مشاركة هامشية للقطاع الخاص في التدريب

تعتبر إمكانية زيادة تنمية المهارات وتوسيع قاعدة التعليم لا يمكن أن تتم من خلال الدولة فقط، حيث إن القطاع الخاص لا بد وأن يكون له دور هام في التدريب من خلال مساهمة أصحاب العمل في تمويل الدورات التدريبية وتوفيرها في القطاع الخاص حرصاً على اخراج المهارات التي يحتاجونها. ومن الممكن أن يتم تنفيذ ذلك باعتباره عقداً اجتماعياً بين أصحاب العمل والحكومة والعاملين، لما سيحققه ذلك من مكاسب لكافة الأطراف.⁽²⁾

2.3. افتقار برامج التدريب للترويج والتمويل والتنسيق

يبدو أن العديد من البرامج التشغيل تحتاج إلى ترويج أكبر من أجل توسيع رقعة خدماتها التدريبية لتشمل أكبر عدد، كما تحتاج إلى المزيد من التمويل لتحسين نوعية التدريب (من خلال تدريب المدربين وتطوير المناهج، ... إلخ). ونظراً لكلفة التدريب المرتفعة من جهة، والتمويل المحدود من جهة أخرى، قد لا تتمكن هذه البرامج من تحقيق ما تصبو إليه من أهداف. بالإضافة إلى ذلك، فإن برامج التدريب بحاجة إلى الربط والتنسيق فيما بينها.⁽³⁾

2.4. الأثر السلبي للقيم الاجتماعية التقليدية على التدريب والتشغيل

إن الأفكار النمطية السلبية والنظرة الدونية التي تحيط ببرامج "التعليم التقني والتدريب المهني" قد صعبت على هذه المبادرات جذب نوعية مختلفة من الطلاب والمتدربين. وفي الواقع، لا تزال هذه البرامج مخصصة لأولئك الذين يقرّون بفسلهم في النظام التعليمي، الأمر الذي يضيف تحدياً إلى طائفة التحديات التي تواجه هذه البرامج والتي يتوجب عليها ليس فقط تطوير مهارات المشاركين، بل أيضاً إصلاح سلوكهم واتجاهاتهم نحو العمل والإنتاج، وكذلك العمل على تعديل النظرة العامة نحو التعليم التقني والذي لا زال لا يعتبر بديلاً مناسباً للتعليم الأكاديمي (أي، تغيير رؤية الذين لا يعتقدون بأن التعليم التقني هو بديل للتعليم الأكاديمي).⁽⁴⁾

(1) هبة أحمد نصار، التحول الديموغرافي والتشغيل وهجرة العمالة في دول المشرق، اجتماع الخبراء حول الهجرة الدولية والتنمية في المنطقة العربية: التحديات والفرص، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا - الإسكوا (ESCWA)، دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (DESA)، الأمم المتحدة، بيروت، 15-17 أيار/مايو 2006، ص 19.

(2) نفس المرجع، ص 30.

(3) صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، مرجع سابق، ص 206.

(4) نفس المرجع، ص 206.

3. قضايا ذات صلة بمراقبة سوق العمل وسير أعماله

وتشمل قضايا ذات صلة بمراقبة سوق العمل وسير أعماله على الآثار السلبية لقلّة المعلومات عن سوق العمل؛ ضعف خدمات مكاتب التوظيف؛ وبرامج تشغيل غير منسّقة، وفيما يلي سنتطرق إلى كل قضية على حدى.

3.1. الآثار السلبية لقلّة المعلومات عن سوق العمل

تعد قلّة المعلومات عن سوق العمل من أبرز التحديات صعوبة على المؤسسات الحكومية المعنية ببرامج دعم التشغيل بسبب غياب المعلومات الكمية والتنوعية الدقيقة لسوق العمل، وعدم وجود قاعدة متكاملة للإحصاءات، وكذلك عدم توحيد الجهات المسؤولة عن إصدار الإحصاءات الخاصة بمتطلبات هذا السوق، بالإضافة إلى التغيير السريع في التكنولوجيا والخدمات، وما يتبعه من تغيير في احتياجات سوق العمل من المهن والتخصصات المختلفة.⁽¹⁾ في حين أن الافتقار إلى نظام معلومات فعال لسوق العمل يمثل قيداً للباحثين عن عمل بشكل عام، فإن الشباب يتأثرون بشكل خاص بعدم تناسق المعلومات بسبب خبرتهم المحدودة في سوق العمل وضعف الشبكات. قد لا يكون الشباب على دراية بكيفية التنقل في سوق العمل أو العثور على الوظائف المتاحة ومتابعتها في غياب هذا الدعم.⁽²⁾

3.2. ضعف خدمات مكاتب التوظيف

خدمات التوظيف العامة مثال فريد يبين كيف يواصل مكون من أوائل المكونات التقليدية وأكثرها تقليداً في نظم إدارة العمل التكيف مع بيئة متغيرة، وكيف تمكن على مر العقود من إعادة تنظيم وظائفه. ومنذ عودة انتشار البطالة على مقياس واسع في أواسط السبعينات، أصبحت خدمات التوظيف العامة واحدة من الأدوات الأساسية بيد الحكومة للتغلب على مشكلات سوق العمل ومن ثم أصبحت تخضع للضغط لكي تزيد من كفاءة هذه الخدمات. وفي سياق التحول في الإنفاق العام من سياسات أسواق العمل السلبية إلى السياسات الإيجابية، والتشجيع من طرف الكثير من الحكومات في التسعينات، أصبح لخدمات التوظيف العامة دور أبرز لا في توفير خدمات التوظيف فحسب وإنما في وضع واختبار برامج تستهدف مجموعات معينة من العاطلين عن العمل، مثل العاطلين عن العمل لفترة طويلة أو العمال الشباب. وفي ظل القيود المالية، تعيّن على خدمات التوظيف العامة أن تمضي بقدر أكبر من المنهجية، وأن تقيم البرامج القائمة وتنظر في إمكانية الاستعاضة عنها ببرامج أكثر فاعلية من حيث التكلفة. وكانت الأزمة الاقتصادية الأخيرة بمثابة حجر محك لكفاءة هذه الخدمات في كثير من البلدان تحت رقابة وسائط الإعلام وعامة الجمهور.⁽³⁾

(1) محمد فتحي فرج الزليطني وسالم بوبكر محمد شعيب، "برامج دعم التشغيل في الدول العربية والتحديات التي تواجهها"، مجلة العلوم والدراسات الانسانية - المرح، بدون مجلد، العدد 63، 2019، كلية الآداب والعلوم - المرح، جامعة بنغازي، ليبيا، ص 19.

(2) Huma Haider, **Barriers to youth work opportunities**, Helpdesk Research Report, Governance and Social Development Resource Centre (GSDRC), University of Birmingham, Birmingham, UK, 2016, p 03.

(3) مكتب العمل الدولي، إدارة العمل وتفتيش العمل، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 100، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2011، ص 35.

3.3. برامج تشغيل غير منسقة

يتسم تنفيذ سياسات سوق العمل في بعض البلدان بتعدد الإدارات المتدخلة، وضعف التنسيق، وتشتت الموارد المالية والبشرية والإدارية، كذلك يفتقر تخصيص الموارد بين مختلف البرامج وبين فئات المستفيدين إلى الشفافية ولا يخضع إلى أي تقويم أو محاسبة.⁽¹⁾ ففي كثير من الأحيان تقدم مؤسسات ومنظمات مختلفة برامج مستقلة وغير منسقة تستهدف نفس المجموعات، مما يؤدي إلى التجزؤ، والازدواجية وانعدام الكفاءة، وبسبب سوء التنسيق، فإن العديد من البرامج تصبح لا حاجة لها وتوفر الحوافز للأشخاص للانتقال من برنامج إلى آخر مما يشجع الاعتماد على المساعدات.⁽²⁾

المطلب الرابع: تجارب دولية لأشكال برامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل

تعتبر دراسة النماذج والتجارب الدولية في مجال الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل مهم للغاية، بغرض استخلاص بعض الدروس المستفادة والاسترشاد بها في تطوير وتعديل سياسات وبرامج مؤسسات الدعم الحكومي المستهدفة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر، وفي هذا المطلب سنقوم باستعراض تجارب بعض الدول المتقدمة والناشئة وكذلك بعض الدول العربية في مجال الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل.

1. تجارب بعض الدول المتقدمة

1.1. تجربة دولة الولايات المتحدة

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من الدول الرائدة في مجال مؤسسات وبرامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل، بحيث تدير الوكالة الفيدرالية المسماة "إدارة الأعمال الصغيرة" (Small Business Administration - SBA) العديد من البرامج لدعم الشركات الصغيرة، بما في ذلك برامج ضمان القروض لتعزيز وصول الشركات الصغيرة إلى رأس المال، وبرامج قروض الكوارث، وبرامج التدريب على المساعدة الإدارية والتقنية لزيادة فرص الأعمال الصغيرة في التعاقدات الفيدرالية، وبرامج التعاقد لزيادة فرص الأعمال الصغيرة في التعاقدات الفيدرالية. وقد زاد اهتمام الكونجرس بهذه البرامج في السنوات الأخيرة، ويرجع ذلك أساساً إلى اعتبارها وسيلة لتحفيز النشاط الاقتصادي وخلق فرص العمل، بحيث تشير الوكالة (SBA) إلى أن أحد أهدافها الأساسية هو "دعم إيرادات الأعمال الصغيرة ونمو الوظائف".⁽³⁾

(1) الحسن عاشي، سياسات التشغيل العربية: كلفة مرتفعة وتأثير مُتدنٍ، مركز كارنيجي للشرق الأوسط، 10 كانون الثاني/يناير 2012، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://carnegie-mec.org/2012/01/10/ar-pub-46422>. تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/12/28.

(2) مؤسسة التدريب الأوروبية، التحدي الذي تمثله قابلية الشباب للتوظيف في بلدان حوض المتوسط العربية: دور برامج سوق العمل النشطة، مكتب مطبوعات الاتحاد الأوروبي، لكسمبورغ، 2015، ص 24.

(3) Robert Jay Dilger, **Small business administration and job creation**, Version 22, CRS Report N° R41523, Congressional Research Service, Washington D.C, USA, Updated 11 September 2019, p 01.

تلعب "إدارة الأعمال الصغيرة" (SBA) دورا مهما في دعم المشروعات الصغيرة عبر طرق مختلفة من أبرزها ضمان قرض والتمويل المباشر والمساعدة في التسويق، بحيث تقوم الوكالة بدور الكفيل أو الضامن للقرض الذي يحصل عليه مشروع معين، لا سيما مع صعوبة حصول مشروع صغير على قرض دون ضمان، ومع ضمان الوكالة للمشروع أمام البنك تصبح الوكالة مسؤولة على سداد القرض في حالة الإفلاس. فبالنسبة للقروض التي لا تتعدد المليون دولار، تقوم الوكالة بضمان 75% من حجم القرض، في حين تضمن 85% من حجم القروض الأقل من 150 ألف دولار، بحيث ساهمت الوكالة في إحداث 219 ألف مقابلة بقيمة تصل إلى 45 مليار دولار. كما تقوم أيضا بالتمويل المباشرة عن طريق منح قروض مباشرة للمشروعات الصغيرة خاصة تلك التي تديرها النساء، وتبلغ قيمتها 20 ألف دولار، كما يتم التمويل المباشر لمشروعات في مناطق تعاني من مشكلات اقتصادية، أو كوارث طبيعية. بالإضافة إلى ذلك تقدم الوكالة مساعدات تسويقية من خلال سن تشريعات تجبر على تدخل الحكومة الفيدرالية الأمريكية كأحد المشتريين لمنتجات هذه المشروعات، حيث تستوعب ما يقرب من 40 مليار دولار سنويا.⁽¹⁾

1.2. تجربة دولة اليابان

تعتبر اليابان من الدول المتقدمة فيما يخص سياسات وبرامج الدعم الحكومي التي تستهدف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها العمود الفقري لاستحداث مناصب الشغل في الاقتصاد الياباني. بحيث عمدت الحكومة إلى دعم هذه المؤسسات من خلال سياسات الاقتصاد الكلي التي تتمثل في برامج الحماية والإرشاد والضرائب، كما قامت بصياغة القوانين التي تدعم المؤسسات الصغيرة، وإنشاء جهات متعددة تقدم الدعم الاستشاري والتدريبي وكذلك تقديم التمويل اللازم وبشروط داعمة ومشجعة. كذلك عملت الحكومة على تشجيع على التعاقدات الفرعية من الباطن في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد تبين أن نحو 75% من هذه المؤسسات في الصناعة التحويلية هي عبارة عن مؤسسات متعاقدة من الباطن مع المؤسسات الكبيرة، وأن نحو 60% من المؤسسات الصغيرة هي جزء مكمل لبعض الصناعات الكبيرة، من خلال التخصيص في إنتاج الأجزاء والمكونات.⁽²⁾

ويمتد الدعم الحكومي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان إلى مجالات عدة، منها التمويل بحيث توجد هيئات التمويل الحكومية التي تمنح القروض، بالإضافة إلى مؤسسة ضمان القروض (credit guarantee corporation) وهي تمتلك 52 فرع منتشرة في أنحاء متفرقة من اليابان تختص بضمان كافة أنواع القروض التي قدمها البنوك التجارية لتمويل المؤسسات الصغيرة أثناء التأسيس أو النشاط. أما بالنسبة مجال الدعم الفني فقد تم إنشاء نظام تشرف عليه "هيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية" يقوم من خلاله الأخصائيون بتقديم الخدمات

(1) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المفاولة الذاتية رافعة للتنمية وإدماج القطاع غير المنظم، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 27/2016، المغرب، 2016، ص 71.

(2) عبد القادر جلال، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة ودعم سياسات التشغيل بالبلدان العربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2015، ص 142، أطروحة غير منشورة.

الإرشادية وتقديم المشور الفنية والإدارية في مجال دراسات الجدوى وتقييم ربحية. وفيما يخص مجال التسويق توجد في اليابان هيئات حكومية تعمل على تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على غزو الأسواق الدولية، وذلك بإقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المؤسسات ومساعدتها في الحصول على التكنولوجيا المتطورة وإجراء المفاوضات نيابة عنها في اتفاقيات التصدير واستيراد مواد ومستلزمات الإنتاج، كما يلزم القانون جميع المنظمات الحكومية على إتاحة الفرصة لهذه المؤسسات للحصول على العقود الحكومية. أما على صعيد التدريب تم إنشاء معهد خاص ينفذ برامج تدريبية ويسمى "معهد المؤسسات الصغيرة للإدارة والتكنولوجيا" يعمل على إعداد وتنفيذ برنامج تدريب المديرين، وكذلك برنامج التدريب الفني للعاملين. أما بالنسبة للإعفاءات الضريبية سنت الحكومة قوانين تتعلق بإعفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الضرائب، منها الإعفاء على ضريبة العمل والعقار بصفة مطلقة وتخفيضات على ضريبة الدخل ب 70% خلال الخمس سنوات الأولى من النشاط، وتخفيض الضرائب على الأرباح غير الموزعة إلى حدود 65% إذا تم إعادة استثمارها خلال نفس دورة النشاط.⁽¹⁾

3.1. تجربة دولة نيوزيلندا

تقدم برامج خلق فرص العمل في نيوزيلندا، المخصصة أدناه في الجدول رقم (3-1)، إعانات لأصحاب العمل لجعلهم أكثر استعداداً لتوظيف عمال إضافيين كانوا لولا ذلك عاطلين عن العمل؛ مما قد يعزز العمال قابليتهم للتوظيف في المستقبل من خلال، على سبيل المثال، اكتساب المهارات والخبرة ولكن هذا ليس هدفاً أساسياً للبرامج كما هو الحال في الولايات المتحدة. صممت برامج نيوزيلندا بشكل أكبر كأداة لمواجهة التقلبات الدورية لإدارة الاقتصاد الكلي.⁽²⁾ والجدول رقم (3-1) الموالي يلخص الميزات الرئيسية لبرامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل في نيوزيلندا.

(1) منير لواج، "آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية: دراسة مقارنة تجربة الهند، اليابان والجزائر"، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 04، العدد 02، 2013، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، ص 77-79.

(2) Geoff T. Harris, **The evaluation of job creation programmes, with particular reference to the Farm Employment Programme**, Discussion Paper N° 53, Agribusiness and Economics Research Unit (AERU), Lincoln College, University of Canterbury, New Zealand, 1981, p 06.

جدول رقم (1-3): ملخص الميزات الرئيسية لبرامج الدعم الحكومي لاستحداث مناصب الشغل في نيوزيلندا

الرقم	البرنامج	الشروط	معدل الدعم
01	برنامج تعزيز المهارات	شاغر لوظيفة بدوام كامل تنطوي على تدريب يؤدي إلى مؤهل معترف به، على سبيل المثال فترة التدريب في المهنة	30 دولارًا في الأسبوع لمدة 12 شهرًا
02	برنامج الوظيفة الأولى (العمل لأول مرة)	خاصة لاستبدال تاركي المدارس الشباب في الوظائف التي لا تنطوي على تدريب معترف به.	20 دولارًا في الأسبوع لمدة 6 أشهر؛ بالإضافة إلى ذلك، يدفع لأصحاب العمل 520 دولارًا لمدة 6 أشهر بعد التنصيب إذا كان الشخص لا يزال يعمل
03	برنامج توظيف في المزرعة	وظائف إضافية في المزارع، بهدف خاص هو تعزيز العمل التنموي وبالتالي الصادرات.	ثلث الأجر، أي ما بين 40 دولارًا و50 دولارًا في الأسبوع
04	برنامج الوظائف الإضافية	وظائف إضافية لمتطلبات الموظفين العادية. ليس في قطاعات البيع بالتجزئة أو الجملة أو التمويل	ثلث الأجر لمدة 6 أشهر
05	فريق عمل المجتمع	المحرومين في سوق العمل المحلي	تتراوح من 8 أسابيع إلى 26 أسبوعًا
06	فرص التدريب	• ترك المدرسة في آخر 26 أسبوعًا ومسجلًا • مؤهلات منخفضة • أقل من 240 ساعة معتمدة في سجل المؤهلات الوطنية	بحد أقصى 240 ساعة معتمدة في سجل المؤهلات الوطنية

Source:

(1) Geoff T. Harris, Op-cit, p 02.

(2) Geoff Perry & Tim Maloney, **Economic Evaluation of Three New Zealand Active Labour Market Programmes**, paper presented at the International Conference of the German Association of Political Economy (Arbeitskreis Politische Ökonomie), Iorganized by Bundesagentur fur Arbeit, Nurnberg, Germany, 12 -14 October 2007, p 10.

2. تجارب بعض الدول الناشئة

2.1. تجربة دولة الهند

تعددت أشكال الدعم الحكومي في الهند لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتشمل الحماية والتمويل وتوفير البيئة الأساسية وإنشاء هيئات متخصصة في تقديم الدعم. فبالنسبة للحماية تتولى الحكومة حماية 80 سلعة استهلاكية غذائية بالإضافة إلى 1200 منتج للتجهيزات التكنولوجية تقوم بإنتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تضمن لها عدم المنافسة من كيانات أكبر منها، بالإضافة إلى الترخيص المشروط للصناعات الكبيرة بتصنيع السلع المخصصة للصناعات الصغيرة بشرط تصدير 50% من منتجاتها للخارج. أما بالنسبة للتمويل تسمح الحكومة لتلك

المؤسسات بالحصول على قروض ائتمان بنسب فوائد منخفضة للغاية، لتلبية احتياجاتها التمويلية وتوفير السيولة اللازمة لها وبآجال مختلفة. ⁽¹⁾ كما قامت الحكومة الهندية أيضا بإدماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن القطاعات ذات الأولوية في الحصول على التمويل من طرف البنوك التجارية، حيث خصصت لهذا القطاع نسبة 40% من إجمالي القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية، وتقديم العديد من المزايا منها التسهيل في إجراءات ربط القنوات الضرورية كالماء والغاز والكهرباء وكراء الأرض بأسعار منخفضة. ⁽²⁾ أما على صعيد توفير البيئة الأساسية فذلك من خلال التدريب وتطوير مهارات الإدارة والتكنولوجيا؛ وإقامة المجمعات الصناعية، فضلا عن المساعدة في عنصر التسويق، والربط بين أصحاب الصناعات الصغيرة وبعضهم البعض، ومساعدتهم على أن يكونوا صناعات مغذية للمشروعات الكبرى، بتوفير البيانات والمعلومات والفرص المتاحة من خلال قاعدة بيانات متكاملة. كما قامت الحكومة الهندية أيضا بوضع جهاز خاص داعم يتولى الإشراف على هذا القطاع ومتابعته يسمى "إدارة الصناعات الصغيرة والريفية"، وعلى الرغم من أنه جهاز حكومي إلا أنه يتبنى وجهة نظر أصحاب الصناعات الصغيرة، ويعالج مشاكلهم من خلال إعادة صياغة القوانين لصالح تلك الصناعات وتقديم الدعم المادي والفني لها، كما يقوم هذا الجهاز بإنشاء المعاهد الخدمية لتوفي الخدمات لها والقيام بعمليات تدريب فضلا عن إنشاء محطات اختبار الجودة ومراكز البحث والتطوير لتوفير التكنولوجيا اللازمة ودراسات الجدوى المتخصصة. كما يقوم هذا الجهاز بصياغة سياسات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة أن المنتجات لم تعد تقتصر على السلع الصغيرة بل شملت أيضا السلع الأساسية والتكنولوجية. ⁽³⁾

2.2. تجربة دولة البرازيل

أظهرت التجربة البرازيلية النجاعة في إدماج القطاع غير المنظم، بحيث استطاع هذا البلد وضع تشريعات لحماية المقاولات الصغيرة من احتكار وهيمنة الشركات الكبرى. ولقد عمل أيضا هذا البلد على توفير شروط العمل اللائق والاستثمار في التوعية والتكوين لتحقيق الكرامة من إدماج القطاع غير المنظم. وتؤكد التجربة البرازيلية على الدور الأساسي للتمويل العمومي بهدف توفير القروض وآليات الضمان، وذلك بالإضافة إلى ضرورة توفر حكاما جيدة وبإشراك المعنيين في تدبير الاختيارات والأولويات. وما يميز التجربة البرازيلية تجميع الخدمات في وكالة مستقلة لدعم المقاولات جد الصغرى والصغرى، تتمتع بجميع الصلاحيات وتشارك في التشريع وتؤمن التكوين والتأهيل وتقوم بالوساطة في التمويل وتعبئ الجماعات المحلية والجهات في شراكات متوازنة وملزمة لدعم المقاولات الصغيرة وتسهيل إدماج القطاع غير المنظم. فمنذ سنة 1990، تقوم الوكالة المستقلة لدعم الميكرو مقاولات والمقاولات الصغرى بأدوار

(1) منير لواج، مرجع سابق، ص 72.

(2) مبارك لسلوس، تجربة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول أجنبية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، يومي 18-19 ماي 2011، ص 208.

(3) منير لواج، مرجع سابق، ص 73.

متعددة بحيث تناط بها مهام المساعدة التقنية في التطور التكنولوجي، والولوج للأسواق، وضمان القروض، والتنمية الاقتصادية المحلية وغيرها. وقد اعتمدت هذه الوكالة مقارنة اللامركزية للتجارب بنجاحة مع مختلف المتغيرات الجهوية عبر 700 مكتب للدعم في كل البلاد. كما تشرف الوكالة منذ سنة 1995، بالتعاون مع بنك البرازيل، على صندوق لضمان القروض للميكرو ومقاولة والمقاولة الصغرى، بحيث يصل هذا الضمان إلى 80% في المائة من القرض مما يجعل الوكالة تلعب دورا حيويا محوريا في التمويل لإدماج مقاوالت القطاع غير المنظم. وقد تم تسجيل 150.000 ميكرو مقاولة ومقاولة صغرى تمت مساعدتها من طرف هذا الصندوق أواخر سنة 2014. ولقد لعبت الوكالة أيضا دورا محوريا في إنشاء جمعية الضمان التعاضدي بمساهمة 32 بلدية، الأمر الذي سهل استفادة 350 الميكرو مقاولة ومقاولة صغرى من أكثر من ثلاثة ملايين دولار أمريكي. كما قدمت مؤسسات القروض الصغرى والتمويل التعاوني ووكالات التنمية وتعاونيات الأبنك ما بين 2005 و2010 أكثر من 6.7 مليون قرض للمقاتلات الصغرى بمبلغ يعادل 2.45 مليار دولار أمريكي. وفي 2011 تطورت سياسات القروض الصغرى بوضع برنامج "كريسير" الذي يحدد نسبة الفائدة تحت معدل التضخم، مما أسفر على إنجاز 3.4 مليون قرض بهذه الصيغة بين 2012 و2013. ويعتبر برنامج "بروناف" من أهم آليات التي تم وضعها في البرازيل لتقديم المساعدات للميكرو مقاولين الفلاحين بحيث استفاد في هذا الإطار 2.2 مليون فلاح من قروض صغرى تفضيلية عادت 2.25 مليار دولار أمريكي.⁽¹⁾

3. تجارب بعض الدول العربية

3.1. تجربة دولة مصر

يقوم الصندوق الاجتماعي للتنمية بإدارة غالبية البرامج الهادفة إلى خلق فرص عمل، فإن الصندوق الاجتماعي للتنمية هو الجهة الرئيسية المنوطة بتقديم الأنشطة المتعلقة بخلق فرص عمل عبر أربعة برامج رئيسية متمثلة فيما يلي: دعم المشروعات الصغيرة، ودعم القروض الصغيرة وبرامج الأعمال العامة وكذلك برامج تنمية المجتمع. ويعتبر الصندوق الاجتماعي للتنمية الذي تأسس عام 1991 بغرض التخفيف من آثار السياسات الهيكلية والتعديلية هيئة مستقلة تخضع لإشراف رئاسة الوزراء. يقوم الصندوق بتبني برامج التنمية من أجل توفير فرص للعمل الدائم والمؤقت عبر المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر وبرامج التنمية كثيفة العمالة. ولا يتدخل الصندوق الاجتماعي للتنمية بشكل مباشر، ولكنه يعتمد على الوكالات الحكومية والبنوك والمنظمات غير الحكومية والوزارات العديدة. ويمكن جوهر التمويل المقدم من الصندوق الاجتماعي للتنمية في الجهات المانحة الإقليمية والدولية، وخصوصا البنك الدولي والاتحاد الأوروبي والصندوق العربي.⁽²⁾

ويتعامل الصندوق مع ثلاث جهات أولها الجهة المانحة وهي الجهات المنوط بها تمويل الصندوق، بحيث ينفذ الصندوق الاتفاقيات المبررة بين الحكومة المصرية والدول والهيئات المانحة، مثل الهيئة التنموية الدولية، والصندوق

(1) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 76.

(2) متى عامر، سياسات سوق العمل الفاعلة: سرد للمبادرات القائمة بالفعل في مصر، مركز التكامل المتوسطي (CMI)، 2012، ص 10-09.

العربي للإنماء، وصندوق أوظيفي للتنمية، والصندوق الكويتي للتنمية. وثانيها الجهات الوسيطة التي تقوم بالتسويق لبرامجه بغرض إتاحة الفرص للجهات المختلفة للتقدم للقيام بدور الجهات الوسيطة التي تعمل كهمزة وصل وأداة الصندوق في إدارة وتابعة الأداء الكمي والفني لبرامجه ومشاريعه. أما الجهة الثالثة هي الجهات التي تنفذ مشروعات الصندوق، ويتابع تنفيذ تلك المشروعات من خلال الجهات الوسيطة، أي أن الصندوق الاجتماعي يقوم بتنفيذ مشروعاته من خلال وسطاء أو وكالات نافذة ترعى هذه المشروعات، وتتمثل تلك الوكالات في هيئات على مستوى المحافظات والمجتمعات المحلية وبنوك ومؤسسات مالية ومنظمات غير حكومية وبعض الوزارات. ومن مزايا إقامة المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر بتمويل من الصندوق الاجتماعي للتنمية، الاعفاء الضريبي لمدة تصل إلى خمس سنوات؛ والاشتراك في المعارض التي ينظمها الصندوق الاجتماعي للتنمية داخل مصر وخارجها؛ والحصول على الدعم الفني والتسويقي والإداري المناسب؛ والاستفادة بسعر فائدة مدعوم، ويتم حساب الفائدة بنظام الفائدة البسيطة والمتناقصة.⁽¹⁾ ونظرا لتنامي مصر إدراك بأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيال توفير الوظائف والنمو الاقتصادي، أصدر السيد رئيس مجلس الوزراء القرار رقم 2017/947 لتأسيس جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر والذي يهدف إلى رسم برنامج قومي لتطوير وتنمية المشروعات وتأمين الأجواء المناسبة لتشجيعها وتشجيع المواطنين على دخول سوق العمل عن طريق هذه المشروعات ونشر ثقافة العمل الريادي والبحث والإبداع والابتكار في المجتمع المصري وكذلك تنسيق جهود كافة الكيانات ذات الصلة بهذا المجال.⁽²⁾ وتتضمن بعض الاختصاصات العامة والأهداف الأكثر شيوعا لهيئات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، زيادة عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة الناشئة؛ وتحسين معدلات بقاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتسريع نموها؛ وتشجيع تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في القطاعات الاستراتيجية والمجموعات؛ وتعزيز روح المبادرة والابتكار؛ وتحسين حجم ونوعية عمالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.⁽³⁾

3.2. تجربة دولة الإمارات

تعد دولة الإمارات العربية المتحدة من الدول العربية المتقدمة في مجال دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة من توفير الخدمات المباشرة من اقراض وتمويل وتدريب واستشارات وخدمات غير مباشرة من خلال منظومة القوانين والتشريعات في الدولة. ومن أبرز ما تقدمه يتمثل بصندوق خليفة لتطوير المشاريع والذي أسس سنة 2007 بهدف خلق جيل من رواد الأعمال في المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال استحداث نظام لخدمات الدعم والمساعدة تشمل التدريب والتطوير وإعادة التأهيل وتوفير البيانات والخدمات الاستشارية إضافة إلى تطوير مبادرات عدة في

(1) عصام لطفي سيد، "برامج الدعم الحكومي المقدمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر"، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، دراسات، المجلد 16، العدد 04، 2015، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، ص 197-198.

(2) سيمون وايت، نحو تعزيز دور فعال لجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة: موجز سياسات، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية، مكتب القاهرة، مصر، 2017، ص 07.

(3) نفس المرجع، ص 08-09.

مجال التسويق كما يقدم الصندوق مجموعة من الحلول التمويلية لتغطي شرائح المشروعات المختلفة سواء من المشروع في مرحلة التأسيس إلى التطوير والتوسع والتصنيع. وتبدأ مبالغ التمويل للمشروعات من 250.000 درهم إلى 10.000.000 درهم للمشروعات الصناعية. كما تقوم مؤسسة محمد بن راشد لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بإتاحة الفرصة للشباب لوضع أفكارهم المبدعة قيد التنفيذ وتأسيس مشاريعهم والمساعدة في عملية التمويل. وتقدم المؤسسة خدمة مميزة ضمن برنامج المشتريات الحكومية بحيث تتيح للمشاريع الصغيرة الأعضاء توريد 5% من مشتريات حكومة دبي، والتي بدورها تساعد في إيجاد قنوات تسويق محلية لمنتجات المشاريع الصغيرة. كما تم إطلاق صندوقين في مطلع 2013 لدعم وتمويل مشروعات الشباب تحت مسمى "صندوق تأسيس" والذي يهدف إلى تمويل المشروعات ذات الأفكار الجديدة وخريجي الجامعات من خلال منحة تصل إلى 250 ألف درهم، وصندوق الضمان الائتماني الذي يهدف لدعم المشاريع في الحصول على تمويل لتوسعة أعمالها وحصول تلك المشاريع على تمويل قد يصل إلى 3 ملايين درهم.⁽¹⁾

(1) عصمت عبد الحليم المصطفى، "التشريعات الخاصة والدعم الحكومي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية مع التركيز على التجربة الأردنية"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 21، العدد 02، 2013، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، ص 56.

خلاصة الفصل الأول

تعتبر سياسة الدعم الحكومي أحد أهم السياسات الاقتصادية، باعتبارها من أدوات السياسة المالية التي تندرج تحت عباءة السياسة الانفاقية المنتهجة من قبل الأنظمة الاقتصادية باختلاف مشارب أفكار مدارسها المتعددة، حتى وإن تباينت طريقة تطبيقها من بلد إلى آخر حسب البيئة والظروف الخاصة بكل دولة على حدة، وذلك لمألها من تأثير على تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الموضحة في السياسة العامة للحكومات، ومن بين هذه الأهداف التي لا تقل أهمية لدى أي حكومة وفي اقتصاد أي بلد، نجد صعوبة زيادة عرض الشغل (الطلب على العمال) وتوسعه من خلال إستحداث المزيد من المناصب في سوق الشغل، عبر اعتماد سياسات عديدة تختلف حسب مرتكزاتها الفكرية واتجاهاتها، فمنها السياسات الخاملة (السلبية) وكذلك السياسات النشطة (الإيجابية)، بحيث تحتل هذه الأخيرة موطئ كبير في السياسات العامة لدى الحكومات، من خلال توفرها على جملة من التدابير التي تساعد على دعم المشاريع الاستثمارية بمختلف أحجامها (مصغرة، صغيرة، متوسطة، كبيرة) على حد سواء، وبالإضافة إلى فعاليتها وقدرة تنفيذها في الدول النامية، وعلى هذا الأساس تطورت سياسات الدعم الحكومي عبر التاريخ من خلال مأسستها بشكل تنظيمي تنوب في عملها عن الحكومات، في تقديم الدعم الحكومي اللازم للمتعاملين الاقتصاديين وتذليلها لصعوباتهم، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على استحداث المزيد من مناصب الشغل في مشاريعهم الاستثمارية.

الفصل الثاني

تحليل واقع مؤسسات الدعم الحكومي واستحداثها لمناصب الشغل في الجزائر

المبحث الأول: واقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر
خلال الفترة 1995-2017

المبحث الثاني: الإطار المؤسسي والتشريعي لبرامج الدعم الحكومي
في الجزائر

المبحث الثالث: تحليل واقع مساهمة مؤسسات الدعم الحكومي في
استحداث مناصب الشغل

الفصل الثاني

تحليل واقع مؤسسات الدعم الحكومي واستحداثها لمناصب الشغل في الجزائر

تمهيد:

تسعى الجزائر كباقي دول العالم إلى انتهاز وتبني سياسات تشغيل نشطة (إيجابية) لاستحداث مناصب شغل لائقة، عملاً بما نصت عليه بنود التوصية رقم 189 بشأن "الظروف العامة لحفز خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، الصادرة عن منظمة العمل الدولية (ILO)، عبر دعم إنشاء المؤسسات الاقتصادية بأحجامها المتباينة (مصغرة؛ صغيرة؛ متوسطة؛ كبيرة)، لما لها من فوائد جمة على الاقتصاد الوطني عموماً وسوق الشغل (جانب عرض الشغل) خصوصاً، من خلال تذليل العقبات على اختلاف أنواعها. الأمر الذي ينعكس على مردود المؤسسة وتنافسيتها ومنه على استحداث مناصب شغل، وفي هذا الصدد تبنت الجزائر مجموعة من المؤسسات والوكالات (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)؛ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)) التي تقوم نيابة على الحكومة بتقديم الدعم اللازم للمشاريع الاستثمارية، حرصاً منها لزيادة قدرة المؤسسات الاقتصادية على استحداث المزيد من مناصب الشغل. وعليه يحتوي هذا الفصل الموسوم بتحليل واقع مؤسسات الدعم الحكومي واستحداثها لمناصب الشغل في الجزائر على ثلاث مباحث، يتطرق الأول منها إلى واقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر خلال الفترة 1995-2017، أما المبحث الثاني فيتناول الإطار المؤسسي والتشريعي لبرامج الدعم الحكومي في الجزائر، وبالنسبة للمبحث الثالث فيتحدث عن تحليل واقع مساهمة مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل.

المبحث الأول: واقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر خلال الفترة 1995-2017

سنتطرق في هذا المبحث إلى تحليل واقع عرض الشغل وتحديات استحداثه في الجزائر خلال الفترة محل الدراسة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية 2017، وهذا بهدف تشخيص خصائص وديناميكية مناصب الشغل في الجزائر، بحيث تم تقسيم فترات التحليل في هذا المبحث على أساس وقائع اقتصادية بحتة مر بها الاقتصاد الجزائري، وعليه تم التطرق في المطلب الأول إلى واقع عرض الشغل في الجزائر خلال النصف الثاني من التسعينات (1995-1999)، أما بالنسبة للمطلب الثاني فتناولنا واقع عرض الشغل في الجزائر خلال العقد الأول من الألفية الجديدة (2000-2009)، وفي المطلب الثالث تم التطرق إلى واقع عرض الشغل في الجزائر بعد الأزمة المالية العالمية (2010-2017)، أما في المطلب الرابع والأخير، الذي حمل في طياته مناقشة مختلف تحديات استحداث مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة محل الدراسة.

المطلب الأول: واقع عرض الشغل في الجزائر خلال النصف الثاني من التسعينات (1995-1999)

سنتناول في هذا المطلب تحليل واقع عرض الشغل في الجزائر خلال النصف الثاني من التسعينات (1995-1999)، بحيث شهد الاقتصاد الجزائري خلال هذه الفترة أحداث كثيرة وتحديات عدة، بسبب برامج الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الجزائر مع مختلف المؤسسات المالية الدولية، وعلى إثر ذلك عرفت مختلف المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية أداءات متفاوتة، وكذلك متغيرات سوق الشغل وخاصة جانب العرض منه الذي لم يكن بمنأى عن هذه التحديات، كما تجدر الإشارة إلى أن ما يميز هذه الفترة هو النقص الشديد للمعطيات الإحصائيات لمختلف مؤشرات المتعلقة بعرض الشغل، لهذا سنحاول الوصول إلى تحليل وتعليل لمختلف أسباب التطورات الأحداث الخاصة بهذا الأخير، في ظل المؤشرات المتوفرة لدينا.

1. تحليل عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية

تميزت الفترة 1995-1999 بتطبيق برنامج التعديل الهيكلي (Programme d'ajustement structurel-PAS) خلال الفترة الممتدة من 22 ماي 1995 إلى غاية 21 ماي 1998، والتي سبقها تطبيق برنامج الاستقرار أو التثبيت خلال الفترة الممتدة من 01 ماي 1994 إلى غاية 30 أفريل 1995. بحيث سمحت عملية التعديل الهيكلي بعد 4 سنوات من التطبيق، باسترجاع التوازنات الاقتصادية والمالية الكلية، إلا أن الأوضاع الخاصة بالتشغيل قد تدهورت. وذلك راجع إلى الغياب البارز للاستثمارات الجديدة ذات الشأن، سواء من جانب المؤسسات العمومية أو الخاصة إلى جانب التسريح الجماعي للأجراء الناجم عن عمليات إعادة الهيكلة وحل المؤسسات،⁽¹⁾ كلها عوامل ساعدت على عدم قدرة هذه الأخيرة على استحداث مناصب شغل، مما أدى في النهاية إلى ضعف التوسع في عرض الشغل، بالإضافة إلى الركود

(1) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي، الدورة العامة العادية الثانية عشر، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، نوفمبر 1998، ص 124.

أو الكساد الاقتصادي الذي أصاب مختلف القطاعات الاقتصادية، لكن بدرجات متفاوتة. ولعل القطاع الأكثر تضررا من غيره دون نزاع هو القطاع الصناعي بالذات، بحيث سجل إنتاجه انخفاضا متواصلا، وظلت معدلات استغلال قدراته متدنية للغاية، وتدهورت مالية المؤسسات أشد التدهور، وتم حل العديد منها. وفي هذا الصدد كشفت الحصيلة التي أعدتها المفتشية العامة للعمل (في 30 جوان 1998) أنه خلال فترة التثبيت والتعديل الهيكلي تم تسريح 212970 عامل يضاف إليهم 50700 ممن أحيوا على التقاعد المسبق و100800 أحيوا على البطالة التقنية، لكي تكتمل الصورة بشأن مدى الأثر الذي خلفته إجراءات التعديل الهيكلي على المؤسسات. وفي ظل غياب الإنعاش الاقتصادي، تم وضع ترتيبات مؤقتة لدعم التشغيل، ولكن بالنظر إلى طابعها المؤقت والهش من الناحية المالية والحماية الوظيفية، فإن هذه الترتيبات ظهرت عاجزة عن استحداث مناصب الشغل دائمة ولائقة، كما توجد هناك نتيجة أخرى لجانب الكساد الناجم عن عملية التعديل الهيكلي، وتتمثل في النسبة المتزايدة في العمل المنزلي والغير الرسمي في بنية الشغل، وهذه النسبة التي أصبحت تمثل قرابة 17% من اليد العاملة المشغلة عام 1997. بالإضافة إلى تطور توزيع الشغل المنظم في غير صالح قطاع البناء والأشغال العمومية والصناعة خاصة، حيث انخفض عدد مناصب الشغل بها. ⁽¹⁾ وذلك نتيجة تخفيض قيمة العملة الوطنية بأكثر من 47% في أبريل 1994، مما أدى إلى ارتفاع قيمة المدخلات الضرورية (المواد الأولية) وقطع الغيار اللازمة للجهاز الإنتاجي، وبحكم ارتباط معظم المؤسسات الصناعية من ناحية الاستغلال ونسبة عالية بالسوق الخارجية فقد أدى ذلك إلى تطور غير مسبوق في الديون المستحقة الدفع على المؤسسات العامة، الأمر الذي أدى إلى انتقال مستوى ديون هذه الأخيرة من 10 مليار دينار سنة 1994 إلى 92 مليار دينار بالأسعار الجارية سنة 1995، أي أنه تضاعف بأكثر من 9 مرات خلال سنة واحدة. ⁽²⁾ ونتيجة لذلك تم حل وخصوصية العديد من المؤسسات العمومية المثقلة بالديون، بحثا عن النجاعة الاقتصادية وتقليصا لدور الدولة. ما أدى إلى فقدان كبير لمناصب الشغل. ⁽³⁾ ففي البداية كان عدد العمال الذين شملتهم عمليات التسريح يعادل حوالي 5% من مجمل السكان المشغلين في القطاع المهيكل والمنظم عام 1997، وإذا أضفنا إليهم عدد العمال الذين اختاروا التقاعد المسبق، فإن هذه النسبة ترتفع إلى 6%. وهذا يبين إلى أي مدى كانت انعكاسات عمليات إعادة الهيكلة سلبية على التشغيل. بحيث تشير نفس الحصيلة التي أعدتها المفتشية العامة للعمل كما يبين الملحق رقم (02)، إلى أن حصيلة العمال المسرحين خلال السنوات الأربع الماضية موزعين حسب قطاع النشاط الاقتصادي، تُظهر أن قطاع البناء والأشغال العمومية والري نال حصة الأسد بنسبة تفوق 60% من مجموع مناصب الشغل المحلة، وبالتالي فهو أكثر القطاعات تأثرا بهذه العملية، علما أن قطاع الخدمات يمثل 20% من عدد المسرحين وكذلك قطاع

(1) نفس المرجع، ص 69، 125.

(2) عبد الباقي روا بح وعلي همال، "آثار إعادة الهيكلة على سوق العمل وتدابير الحماية الاجتماعية - دراسة حالة الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد 02، 2004، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ص 55.

(3) حنان بقاط، "أثر الاقتصاد غير الرسمي على التشغيل في الجزائر دراسة تقييمية للفترة 1990-2017"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد 01، 2017، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، ص 701-702.

الصناعة بنسبة 17%، إذ يبدو أنهما أقل القطاعات تضررا من تلك العملية. كما تظهر الحصيلة أيضا حسب الطبيعة القانونية للمؤسسة أن عمليات تسريح العمال شملت على الخصوص المؤسسات الاقتصادية العمومية 60% من العدد، تليها المؤسسات العمومية المحلية 39%، ثم وبشكل ضئيل جدا المؤسسات الخاصة أقل من 1% من المجموع الكلي. وبالمجموع، تم حل 815 مؤسسة خلال فترة التثبيت والتعديل الهيكلي. كما يوضح الملحق رقم (03) أنه تم حل 134 مؤسسة اقتصادية عمومية بنسبة تقدر بـ 16% و 679 مؤسسة عمومية محلية أي ما نسبته 38% ومؤسستين من القطاع الخاص. أما من ناحية القطاعات الاقتصادية فإن القطاع الذي سجل أكبر عدد من المؤسسات التي غلقت أبوابها هو قطاع الصناعة بنسبة تقدر بـ 54% من عمليات حل المؤسسات، منها 86% من المؤسسات العمومية المحلية، ويليه قطاع البناء والأشغال العمومية والري بنسبة تقدر بـ 30% من المؤسسات المحلية، منها 78% من مؤسسات العمومية.⁽¹⁾ وكمحصلة لتلك السياسات، وبالإضافة إلى انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق الدولية، انخفضت إيرادات الدولة لسنتي 1998 و 1999، مما ألزم الحكومة على إتباع سياسة التقشف والتي لم تقتصر على القطاع الحكومي فحسب بل امتدت إلى بقية القطاعات الأخرى، الأمر الذي أدى إلى ضعف الطلب على السلع والخدمات، وعلى إثر هذا الوضع دُفع بالعديد من المؤسسات إلى تقليص مستوى التشغيل بها، ويضاف إلى ذلك عامل سعر الفائدة الذي عرف ارتفاعا كبيرا، حيث تجاوز 24%، الذي بدوره أيضا دفع المتعاملين الاقتصاديين إلى العزوف عن الاستثمار نتيجة ارتفاع تكاليف التمويل، وهو ما أثر كذلك سلبا على مستوى التشغيل.⁽²⁾ وعلى هذا الأساس كان لزاما على الدولة استحداث برامج تقوم على سياسة تشغيل ذات مقاربة اقتصادية (السياسة النشيطة) وبرامج أخرى تقوم على أساس سياسة تشغيل ذات مقاربة اجتماعية (سياسة تسيير البطالة) لتكفل بتوفير فرص ومناصب للشغل. وفي هذا الإطار أظهرت تجربة "التعاونيات الشبابية" حدودها (18000 وظيفة فقط في عام 1996). كما تم اعتماد صيغة المشاريع الصغيرة مع إنشاء "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" (*) (Fonds Nationale de Soutien à l'Emploi de Jeunes - FNSEJ).⁽³⁾ من خلال تقديم تسهيلات وامتيازات في شكل دعم مالي وجبائي لحاملي المشاريع. بالإضافة توسع الحكومة في الاعتماد على برامج الوظائف المؤقتة بدرجة كبيرة كسياسة للتشغيل.

وكما نلاحظ في الجزء الأول من الشكل رقم (2-1)، والمتعلق بعرض الشغل الإجمالي ونسبة تطوره، أن هذا الأخير يتزايد بمعدل متناقص إلى أن يصل ذروته سنة 1997، التي بلغت أعلى زيادة باستحداث ما يقارب 630 ألف منصب شغل، ثم يستمر بالزيادة ولكن بمعدل نمو متناقص إلى غاية أدنى معدل سنة 1999، بمعدل نمو يقارب 1.33% وهو

(1) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي، مرجع سابق، ص 84-85.

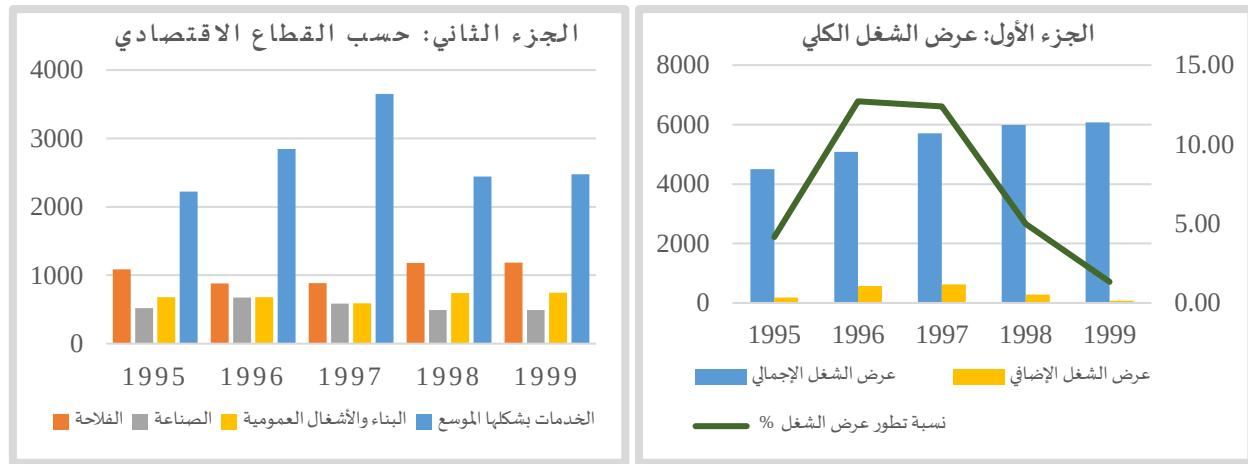
(2) عبد الباقي روايح وعلي همال، مرجع سابق، ص 54.

(*) أنشئ بالمرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1417.

(3) Mohamed Saib Musette et Nacer Eddine Hammouda, "Evaluation des effets du pas sur le marché du travail en Algérie", Les cahiers du CREAD, Volume 13, Numéro 46, 1998, Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement - CREAD, Algeria, p 08.

أدنى معدل في هذه الفترة، غير أن هذه الزيادة في المناصب المستحدثة سطحية وغير مستدامة، لأن معظمها ذات طابع مؤقت وبأجور زهيدة لا تصل حتى إلى الحد الأدنى للأجور (SMIG)، وهي نتاج برامج التشغيل السلبية المنتهجة مثل: برنامج الشغل المأجور بمبادرة محلية^(*) (ESIL)؛ وبرنامج الأشغال ذات المنفعة العامة للاستعمال المكثف لليد العاملة^(■) (TUP/HIMO)؛ برنامج المنحة الجزافية للتضامن^(♦) (AFS)؛ برنامج عقود ما قبل التشغيل^(Δ) (CPE)، والتي تتميز كلها باعتماد العقود المؤقتة بعد إلغاء الكثير من مناصب الشغل الدائمة والمضمونة. وللإشارة فإن الحكومة تعتبرها مناصب شغل، غير أنه حسب معايير المنظمة العالمية للعمل (ILO) لا ترقى إلى أن تكون كذلك بالمعنى الحقيقي (Emploi)، وإنما "تسوية وضعية في انتظار الحصول على منصب شغل" (Occupation).

شكل رقم (1-2): عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 1995-1999



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

(*) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-143 المتضمن ترتيبات الإدماج المهني للشباب، ويحدد القانون الأساسي لمندوب تشغيل الشباب، المؤرخ في 22 مارس 1990 الموافق لـ 27 شوال 1410، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 21، الصادرة بتاريخ 23 ديسمبر 1990، الموافق لـ 28 شوال 1410.

(■) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المتضمن إنشاء وكالة التنمية الاجتماعية وتحديد قانونها الأساسي، المؤرخ في 29 جوان 1996 الموافق لـ 13 صفر 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 40، الصادرة بتاريخ 30 جوان 1996 الموافق لـ 14 صفر 1417. والمرسوم الرئاسي رقم 96-330 المتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 4006 أ ل الموقع في 15 ذي الحجة عام 1416 الموافق 03 مايو سنة 1996 بواشنطن، بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، لتمويل مشروع دعم الشبكة الاجتماعية (للفترة الممتدة بين 1997-2000)، المؤرخ في 07 أكتوبر 1996 الموافق لـ 24 جمادى الأولى 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 59، الصادرة بتاريخ 09 أكتوبر 1996 الموافق لـ 26 جمادى الأولى 1417.

(♦) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-353 المؤرخ في 19 أكتوبر 1996 الموافق لـ 06 جمادى الثانية 1417، والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 94-336 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1415 الموافق 24 أكتوبر سنة 1994 والمتضمن تطبيق أحكام المادة 22 من المرسوم التشريعي رقم 94-08 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1414 الموافق 26 مايو سنة 1994 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994، المتعلق بمنح تعويضات الشبكة الاجتماعية (AFS-IAIG)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 62، الصادرة بتاريخ 20 أكتوبر 1996 الموافق لـ 07 جمادى الثانية 1417.

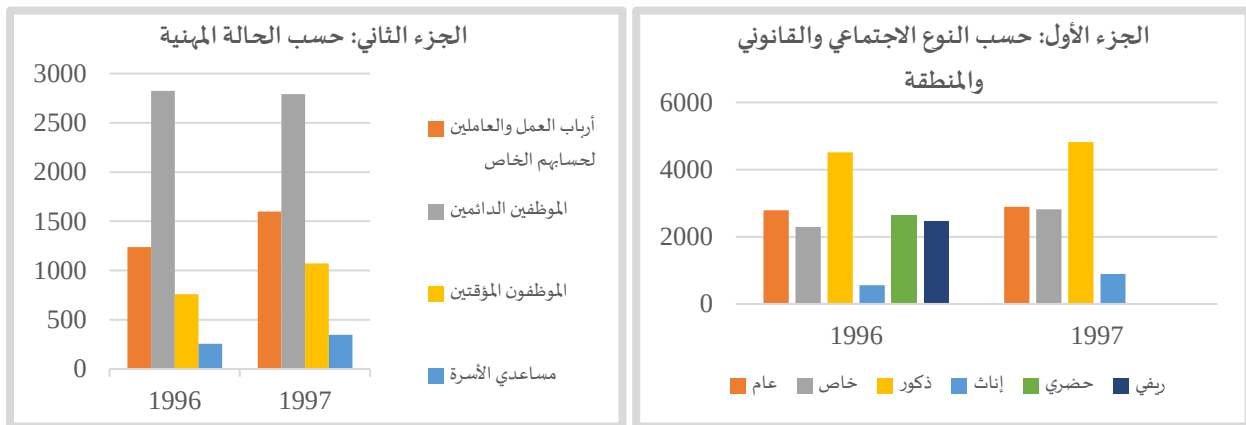
(Δ) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-402 المتضمن الإدماج المهني للشباب الحاملين شهادات التعليم العالي والتقنيين السامين خريجي المعاهد الوطنية للتكوين، المؤرخ في 02 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 شعبان 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 91، الصادرة بتاريخ 06 ديسمبر 1998 الموافق لـ 17 شعبان 1419.

أما في الجزء الثاني من الشكل رقم (2-1)، والمتعلق بعرض الشغل حسب القطاعات الاقتصادية، فإن أهم ما يلاحظ هو هيمنة قطاع الخدمات بشكلها الموسع^(*)، بحيث بلغ هذا القطاع ذروته سنة 1997 بما يقارب 3 ملايين و651 ألف منصب شغل، وهو ما يمثل 63% مقارنة مع باقي القطاعات. إلا أن هذا القطاع تعرض إلى فقدان مليون و174 ألف منصب شغل بين سنتي 1997 و1999 فقط، أي ما يمثل 32% من حجمه سنة 1997، ليستقر في حدود مليونين و477 ألف منصب شغل سنة 1999. أما بالنسبة لقطاعي الصناعة والبناء والأشغال العمومية، فنلاحظ تذبذب في حصتهم من عرض الشغل خلال الفترة محل الدراسة، فيما حقق قطاع الفلاحة استقرار ومكاسب نوعا ما.

2. تحليل عرض الشغل حسب النوع الاجتماعي والقطاع القانوني والمنطقة والحالة المهنية

سنعتمد في هذه النقطة على البيانات المتوفرة خلال سنتي 1996 و1997، لتحليل بنية عرض الشغل حسب النوع الاجتماعي والقطاع القانوني والمنطقة والحالة المهنية، فمن خلال الشكل رقم (2-2) في جزءه الأول، والمتعلق بالمشورات الثلاثة الأولى المذكورة آنفاً، نلاحظ أنه على الرغم من زيادة حصة الإناث من مناصب الشغل بتعداد معتبرة تقدر بـ 327 ألف منصب، أي بنسبة نمو تقدر بـ 36% خلال سنتي 1996 و1997. لتنتقل حصة الإناث في العدد الإجمالي لمناصب الشغل إلى 11.5% سنة 1997 حسب نتائج التحقيقات التي قام بها الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) حول الشغل.⁽¹⁾ غير أن هذه النسبة منخفضة، بحيث تبقى مناصب الشغل المستحدثة ذكورية بامتياز. كما بين التحقيق أيضاً، أن نسبة تمثيل الإناث في الإدارة جد معتبرة سنة 1996، إذ تبلغ 23.1% من مناصب الشغل منها 18.2% في قطاع الخدمات، أما في باقي القطاعات فهي جد ضعيفة، ويعتبر الوظيف العمومي أهم مستحدث لمناصب الشغل، بالنسبة للإناث بـ 360000 منصب، أي ما يعادل 26% تقريباً من مجمل مناصب الشغل الحكومية.⁽²⁾

شكل رقم (2-2): المشتغلون حسب النوع الاجتماعي والقطاع القانوني والمنطقة والحالة المهنية لعامي 1996 و1997



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

(*) تشمل كل من قطاع الخدمات بالإضافة إلى قطاع الإدارة والتجارة والنقل والصحة.

(1) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 1998، الدورة العامة العادية الثالثة عشرة، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 1998، ص 41.

(2) نفس المرجع، ص 130-131.



تحليل واقع مؤسسات الدعم الحكومي

الفصل الثاني

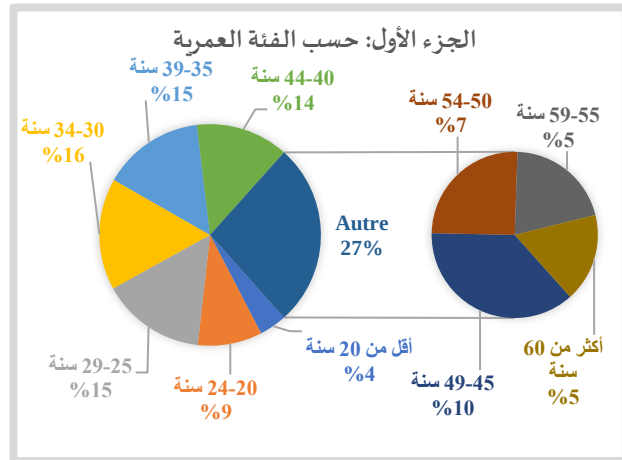
وبالنسبة لمؤشر توزيع مناصب الشغل حسب القطاع القانوني يحسب فيما يسجل القطاع الخاص نمو معتبر بـ 527 ألف منصب شغل، أما حسب القطاع العام فتتغلب المناطق الحضرية بـ 184 ألف منصب شغل فقط. أما في الجزء الثاني من الشكل رقم (2-2)، والمتعلق بتوزيع المشتغلين

هو استقرار في عدد الموظفين الدائمين أي المناصب الشغل الدائمة، في حين نجد أن الموظفين المؤقتين وأبواب العمل والعاملين لحسابهم الخاص زادوا بنسبة معتبرة، ولعل ذلك راجع إلى توسع مناصب الشغل في القطاع الخاص والتي تتميز أغلبها بالصفة المؤقتة، وكذلك نتيجة الظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد في ذلك الوقت، مما يحتم على الداخلين إلى سوق الشغل البدء في مشاريعهم الخاصة، نتيجة ضغط وشح مناصب الشغل في القطاع الخاص والعام.

3. تحليل عرض الشغل حسب العمر والمستوى التعليمي

في البداية تجدر الإشارة إلى عدم توفر المعطيات الإحصائية خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية 1999 فيما يخص المشتغلون حسب العمر والمستوى التعليمي ما عدا سنة 1996، الأمر الذي يضيف بعض الضبابية ويصعب التحليل خلال الفترة الملاحظة (1995-1999) حسب مؤشري الفئة العمرية والمستوى التعليمي.

شكل رقم (2-3): المشتغلون حسب الفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال عام 1996



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

يلاحظ من الشكل رقم (2-3) أعلاه في جزءه الأول، أن أغلب المشتغلون هم دون 45 سنة وتمثل هذه الفئة ما يفوق 70% من إجمالي المشتغلين خلال سنة 1996، الأمر الذي يعطي لمحة عن مدى الفئة العمرية الغالبة في سوق الشغل، ولعل ما يفسر ذلك هو البنية العمرية للسكان الذي هو في غالبيته من الشباب دون 45 سنة، وتمثل هذه الفئة نسبة تفوق 85% (*) من مجموع عدد السكان لنفس السنة. أما بالنسبة للجزء الثاني من الشكل رقم (2-3)،

(*) تم حسابه من طرف الباحث بالاعتماد على عدد السكان سنة 1996 أنظر إلى: Office National des Statistiques (ONS), **Annuaire statistique de l'Algérie**, Chapitre III Démographie, Résultats 1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie, p 21.

والمترقب بالمستوى التعليمي للمشتغلين، فنلاحظ أن النسبة الغالبة الذين يمثلون الحصة الأكبر هم بدون مؤهل، ثم يليها متوسط، الابتدائي، ثم الثانوي، أما المشتغلون الذين يحملون شهادات تعليم عالي فهم قلة قليلة جدا مقارنة بباقي المستويات وتقدر نسبتهم بـ 6.3%، وذلك راجع بالدرجة الأولى إلى ضعف النظام التعليمي وانتشار، الأمية الأمر الذي يؤدي إلى ضعف المهارات المكتسبة. فحسب تقرير للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES) حول التنمية البشرية لسنة 2000، أقر بنسبة الأمية المرتفعة سنة 1998 حيث بلغت 31.9% أي ما يعادل 7112291 نسمة، كما تبقى هذه النسبة مرتفعة بعض الشيء مقارنة بالنسبة العالمية للأمية المقدرة بـ 20% من مجموع سكان المعمورة.⁽¹⁾

المطلب الثاني: واقع عرض الشغل في الجزائر خلال العقد الأول من الألفية الجديدة (2000-2009)

سنتناول في هذا المطلب تحليل واقع عرض الشغل في الجزائر خلال العقد الأول من الألفية الجديدة (2000-2009)، بحيث عرف متغير عرض الشغل في هذه الفترة نوعاً من الاستقرار، بسبب تطبيق برنامجين للإنعاش الاقتصادي، وعليه سنعمل على تحليل مختلف الأسباب الخاصة بتطورات هذه الفترة.

1. تحليل عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية

ساعدت عودة الاستقرار بعد اضطرابات العشرية السوداء وما تلاها من أحداث^(*)، في إنعاش القطاعات الاقتصادية وتحفيز نشاط القطاع الخاص المرتبط بمشاريع البنية التحتية، عبر دعم العجلة الاقتصادية بواسطة برامج الإنعاش الاقتصادي التي تستمد مقاربتها من النظرية "الكينزية"، والقائمة على إدماج الدولة كعون اقتصادي فعال في الدورة الاقتصادية، من خلال سياسة الإنفاق الحكومي من جهة، وتعزيز الطلب الكلي من جهة أخرى.⁽²⁾ ما

(1) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 2000، الدورة العامة العادية التاسعة عشرة، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 2000، ص 94-95.

(*) للإشارة فقد تواصلت عملية التصفية والخصخصة، وشملت 60 مؤسسة اقتصادية عمومية مع نهاية 2001 بسبب الصعوبات المالية الكبيرة وديونها التي تفوق 600 مليار دج، الشيء الذي أدى مرة أخرى إلى فقدان 200000 منصب بما يمثل 10% من مناصب القطاع العام، ولعل ما شجع الدولة لتبني هذا الإجراء، هو عدم قدرة خزينة الدولة على تحمل الديون، خصوصا أن عملية التطهير المالي خلال الفترة (1991-2001) قد كلفت خزينة الدولة 1200 مليار دج، (الملفت للنظر، أن هذا المبلغ الضخم كان بإمكانه استحداث عدد كبير من المناصب بدلا من تسريحها)، بعد أن تم حل أكثر من 1000 مؤسسة عمومية مما نتج عنه فقدان 350000 منصب شغل، وتواصلت العملية سنة 2002 بعد ادراج ضمن قائمة الخصخصة 1200 مؤسسة عمومية، و257 مؤسسة مهددة بالإفلاس. (أنظر إلى: ناصر دادى عدون وعبد الرحمان العايب، البطالة وإشكالية التشغيل ضمن برامج التعديل الهيكلي للاقتصاد: من خلال حالة الجزائر، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 218-219).

(2) Mankiw Gregory, (2006), *Macroéconomie*, Bruxelles: boek université, p 311. نقلا عن: عياش بولحية، دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة ما بين 2001 - 2004، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011، ص 48، رسالة غير منشورة.

يساعد المؤسسات على مضاعفة الإنتاج بغرض تلبية الطلب الفعال، مما يؤدي إلى زيادة استحداث مناصب الشغل.⁽¹⁾ وعليه أقر في 26 أفريل 2001، مخططا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية أطلق عليه اسم "برنامج دعم الانعاش الاقتصادي (P.S.R.E)" يمتد على أربعة سنوات (بداية تطبيقه كانت من خلال مخصصات قانون المالية التكميلي لسنة 2001^(*))،⁽²⁾ وهو عبارة عن مخصصات مالية موزعة على طول الفترة (2001-2004) بنسب متفاوتة في قطاعات عدة، يهدف إلى الحد من الفقر وخلق مناصب الشغل.⁽³⁾ بتمويل من عائدات البترول الغير المتوقعة لتعزيز الطلب الاجمالي وخلق الوظائف، من خلال استثمارات العمومية في البنية التحتية، ودعم الانتاج الفلاحي ومؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تبلغ قيمته الإجمالية حوالي 525 مليار دج (أنظر للملحق رقم (04)) أي حوالي 7 مليار دولار (نحو 13% من اجمالي الناتج المحلي لعام 2000)، ليصبح بعد ذلك غلافه الاجمالي المالي مقدرا بحوالي 1.216 مليار دج (ما يعادل حوالي 16 مليار دولار) بعد إضافة مشاريع جديدة له وإجراء تقييمات لمعظم المشاريع المبرمجة سابقا.⁽⁴⁾ بحيث وجه مبلغ 446.43 مليار دج (85.02%) لإنعاش مختلف القطاعات الاقتصادية المنتجة المحركة للشغل، مما نتج عنه 643150 منصب شغل (90.19%) من الإجمالي (416850 مؤقت بنسبة 64.81% و 226300 دائم بنسبة 35.18%)، (أنظر للمجموع الفرعي الأول من الملحق رقم (05))، أما فيما يتعلق بالمبلغ المتبقي من البرنامج والذي يكافئ 78.66 مليار دج (14.98%) فقد صُوب لتعزيز سياسية التشغيل ومؤسسات سوق العمل الأمر الذي مكن من استحداث 70000 منصب شغل مؤقت (9.81%) من الإجمالي (أنظر للمجموع الفرعي الثاني من الملحق رقم (05))، كما يبلغ حجم إجمالي مناصب الشغل الفعلية المستحدثة في إطار برنامج دعم الانعاش الاقتصادي (P.S.R.E) للفترة (2001-2004)، بلغ 713150 منصب شغل منها 416850 مؤقت (58.45%)، والباقي 296300 دائم (41.55%) (أنظر للمجموع الكلي من الملحق رقم (05))، وعليه تقدر تكلفة متوسط إنشاء منصب شغل ضمن البرنامج بـ 736170.511 دج. كما شكلت الانتخابات الرئاسية لـ 8 أفريل 2004 منعطفا حاسما في مسار إعادة بناء الاقتصاد الوطني، من خلال مخطط "البرنامج التكميلي لدعم النمو (P.C.S.C)" للفترة (2005-2009)، الذي ركز على إنعاش النمو في قطاعات الإنتاج

(1) كمال عايشي وسليم بوهيدل، الإنفاق الحكومي كأداة لتوسيع آفاق التشغيل في الجزائر خلال الفترة 2001-2010، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص 03.

(*) القانون رقم 01-12 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001، المؤرخ في 19 جويلية 2001 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 38، الصادرة بتاريخ 21 جويلية 2001 الموافق لـ 29 ربيع الثاني 1422.

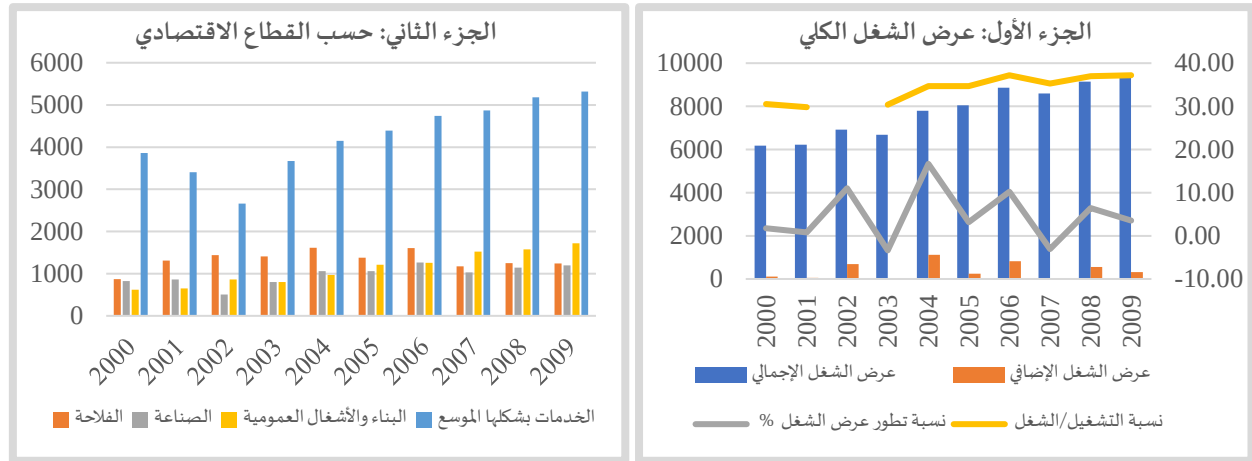
(2) كمال رزيق وعبد السلام عقون، "مكانة البرامج التنموية الجزائرية في الحد من البطالة دراسة قياسية خلال الفترة 2001-2012"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، 2017، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة علي لونيبي - البليدة 02، الجزائر، ص 280.

(3) عبد الكريم المومن، "أثر سياسة الانعاش الاقتصادي (2001-2014) على التشغيل والبطالة بالجزائر"، مجلة معارف، المجلد 11، العدد 20، 2016، جامعة ألكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، ص 188.

(4) كمال رزيق وعبد السلام عقون، مرجع سابق، ص 280.

الوطنية ومساعدتها في التحول الحتمي لمواكبة الانفتاح الاقتصادي.⁽¹⁾ وخصص للبرنامج التكميلي مبلغ قدره 4202.7 مليار دج موزعة على خمسة برامج فرعية (أنظر للملحق رقم (06)). كل هذا الإنفاق الضخم انعكس إيجاباً على عرض الشغل خلال الفترة (2001-2009)، وهو ما يبينه الشكل رقم (2-4) في جزءه الأول، وحتى نتمكن من التوصل إلى تحليل أفضل لبنية عرض الشغل ودراسة ميولاته، فمن الضروري أن نأخذ في الحسبان جل التغيرات الحاصلة على مؤشر نسبة التشغيل، والذي يشير بدرجة المشاركة في قوة العمل أو معدل النشاط الاقتصادي.⁽²⁾ والملاحظ الشكل رقم (2-4) في جزءه الأول، أن هذا الأخير يأخذه منحى تصاعدي من 30.5% سنة 2000 إلى 37.2% سنة 2010 هو برهان على استحداث مناصب شغل، على الرغم من تذبذب تطور مناصب الشغل المستحدثة، وتسجيل عرض الشغل انخفاضاً بـ 233000 منصب سنة 2003 كما تبينه مؤشرات عرض الشغل الإضافي ونسبة تطوره.

شكل رقم (2-4): عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 2000-2009



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

أما على مستوى القطاعات الاقتصادية، فقد تميزت بمعدلات نمو متباينة، وذلك راجع إلى توسع حجم الدولة وتضخم جهازها الإداري، مع الأخذ بعين الاعتبار دور القطاع الخاص في خلق مناصب الشغل المدعم من طرف مؤسسات وهيئات عمومية مرافقة بالتمويل والتسهيلات، وبشكل عام يمكن القول أن الحكومة تعتبر موفر الأكبر لمناصب الشغل، حيث أن أكثر من نصفها تتركز في قطاع الإدارة العامة.⁽³⁾ فحسب تقرير لصندوق النقد الدولي (IMF) في سنة 2005، يرى أن التحدي الرئيسي الذي يواجه الاقتصاد الجزائري يتمثل في إشراك القطاع الخاص للوصول إلى نمو مستدام، يهدف إلى استحداث مناصب الشغل مع الحفاظ على استقرار الاقتصاد الكلي. فبينما سجل الاقتصاد

(1) كريم زمران، "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2009)"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 04، العدد 01، 2010، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص 205.

(2) عبد القادر بلعربي ونجلاء لرميني، "سوق العمل وتحديات البطالة في الجزائر"، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 05، العدد 08، 2015، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، ص 54.

(3) وليد عبد الحميد عايب، الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الإنفاق الحكومي: دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية، بدون طبعة، مكتبة حسين العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2010، ص 310.

نموا متزايداً، لا يزال القطاع الاقتصادي خارج المحروقات صغيراً.⁽¹⁾ ولعل أبرز ما نلاحظه من خلال الشكل (2-4) في جزءه الثاني، أن قطاع الخدمات بشكلها الواسع حقق معدلات نمو إيجابية ثابتة على طول الفترة، كما أنه يستحوذ على حصة الأسد بنسبة تفوق 58% من مجموع المناصب، السؤال المطروح هنا: هل يعني أن هذا القطاع له مساهمة كبيرة في الانتاج الداخلي؟ ومردوده أعلى من باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى مما مكنه من استحداث هذه المناصب؟ أو بالأحرى هل الاقتصادي الجزائري اقتصاد خدمات؟ الحقيقة أن هذه الخاصية تمتاز بها الاقتصاديات الريفية، بحيث يكون توظيف عوائد النفط بتضخيم الجهاز الإداري الحكومي، كما ينظر إلى القطاع العام (الحكومي) على أنه المستخدم الأمثل، فضلاً عن ظروف العمل والأجور والاستحقاقات مثل الاجازات عوامل جذب قوية.⁽²⁾ كما سجل قطاع الصناعة انخفاضاً كبير بحصته سنة 2002، ليواصل بعدها الارتفاع بمعدلات متباعدة ومتذبذبة لبقية الفترة، في ضوء ارتفاع في قطاع الخدمات. الأمر الذي يعمل على طرح مشاكل خطيرة في تنشيط الاقتصاد.⁽³⁾ أما بالنسبة لقطاع الفلاحة يعتبر في هذه المرحلة كقطاع أساسي في إنشاء مناصب الشغل لاسيما في المناطق الريفية، فبعد تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (PNDA)، تم إنشاء 171000 منصب شغل معادل دائم في سنة 2001 و142000 منصب في سنة 2000، وذلك نظراً لحجم المساعدات التي قدمها وأنجزها الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية (FNDRA) بالاشتراك مع القرض التعاوني الفلاحي، والتي بلغت حوالي 33 مليار دج في سنة 2001.⁽⁴⁾

2. تحليل عرض الشغل حسب والقطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة

نلاحظ من الشكل رقم (2-5) في جزءه الأول، والمتعلق بعرض الشغل حسب القطاع القانوني، نمو عرض الشغل في القطاع الخاص بوتيرة متزايدة، بخلاف القطاع العام الذي يشهد تذبذب واضح، كما نلاحظ أيضاً انقلاب لبنية عرض الشغل من ناحية الهيكل القانوني في سنة 2003 (في هذه السنة فاق القطاع الخاص القطاع العام في توفير مناصب الشغل)، ولكن هذا الانقلاب رافقه مفارقة أخرى لأنه لم يمنع القطاع العام من تحقيق نمو نسبي.⁽⁵⁾ كما نلاحظ أيضاً، من خلال نفس الشكل في جزءه الثاني، والمتعلق بعرض الشغل حسب النوع الاجتماعي، أنه على

(1) International Monetary Fund (IMF), **Algeria: Selected Issues**, IMF Country Report N° 05/52, Washington DC, 15 February 2005, p 04.

(2) نبيل بن عامر، تقييم فعالية البرامج الاستثمارية في خلق ديناميكية بسوق العمل للاقتصاد الجزائري (دراسة تحليلية للفترة 2000-2011)، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، يومي 11-12 مارس 2013، ص 14-13.

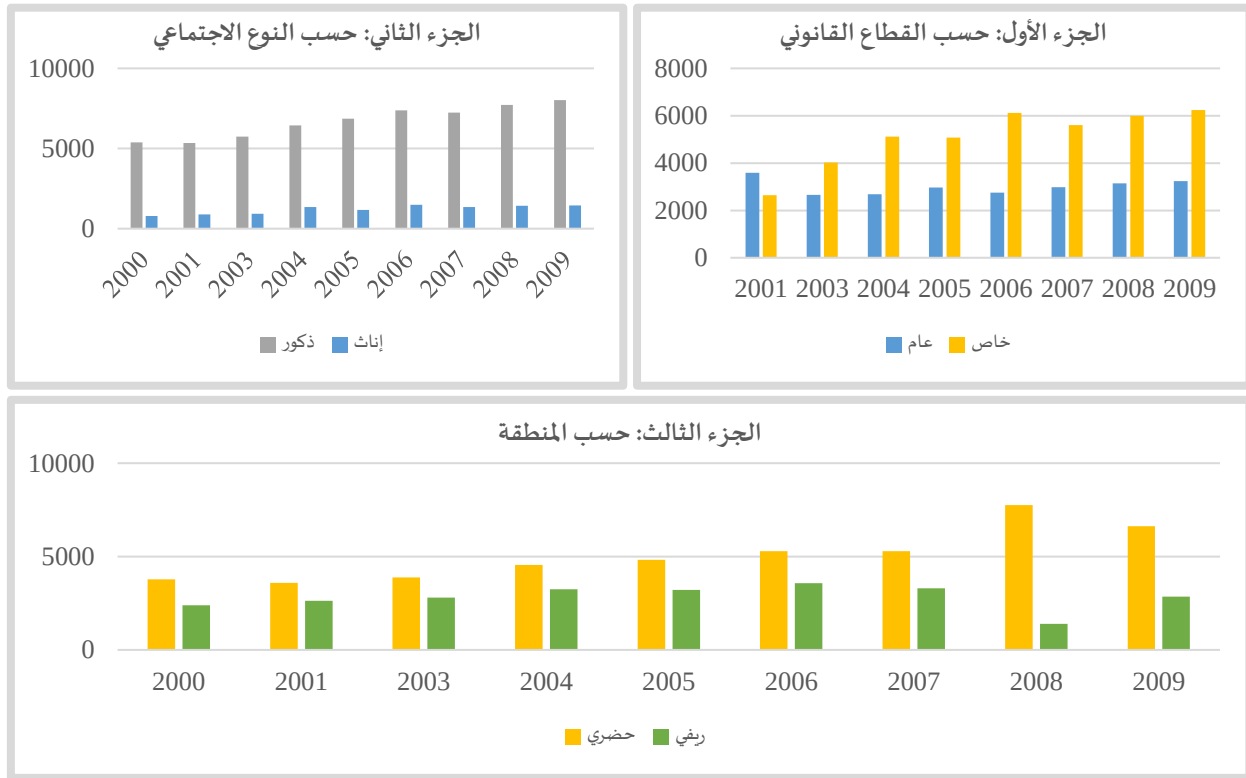
(3) Mohamed Saib Musette, **Le Marche du Travail au Maghreb Central**, en Mohamed Saib Musette et Nacer Eddine Hammouda (Eds), **La Question de L'emploi au Maghreb Central**, Reflets de L'économie Sociale, Volume 03, Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement - CREAD, Algeria, 2006, p 39.

(4) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الطرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني من سنة 2001، الدورة العامة العادية العشرون، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2002، ص 34.

(5) Ahmed Bouyacoub, **Emploi et croissance en Algérie 1990-2003**, en Mohamed Saib Musette et Nacer Eddine Hammouda (Eds), **La question de l'emploi au maghreb central**, Reflets de L'économie Sociale, Volume 03, Centre de Recherche en Economie Appliquée pour le Développement - CREAD, Algeria, 2006, p 143.

الرغم من زيادة حصة الإناث من مناصب الشغل بتعداد يقدر بـ 650 ألف منصب، أي بنسبة نمو تقدر بـ 44% خلال عشر سنوات للفترة (2000-2009). لتنتقل حصة الإناث في العدد الإجمالي لمناصب الشغل إلى 1447 ألف منصب في سنة 2009، الأمر الذي أدى إلى إرتفاع إستحواذ الإناث على مناصب الشغل من 12.89% سنة 2000 إلى 15.28% سنة 2009، غير أن هذه الزيادة ضعيفة جدا مقارنة بحصة زيادة الذكور والتي تقدر بـ 2643 ألف منصب للفترة (2000-2009)، بنسبة إستحواذ 84.72% في سنة 2009، مما يبقي على ذكورية بنية عرض الشغل خلال هذه الفترة،

شكل رقم (5-2): المشتغلون حسب القطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة خلال الفترة 2000-2009



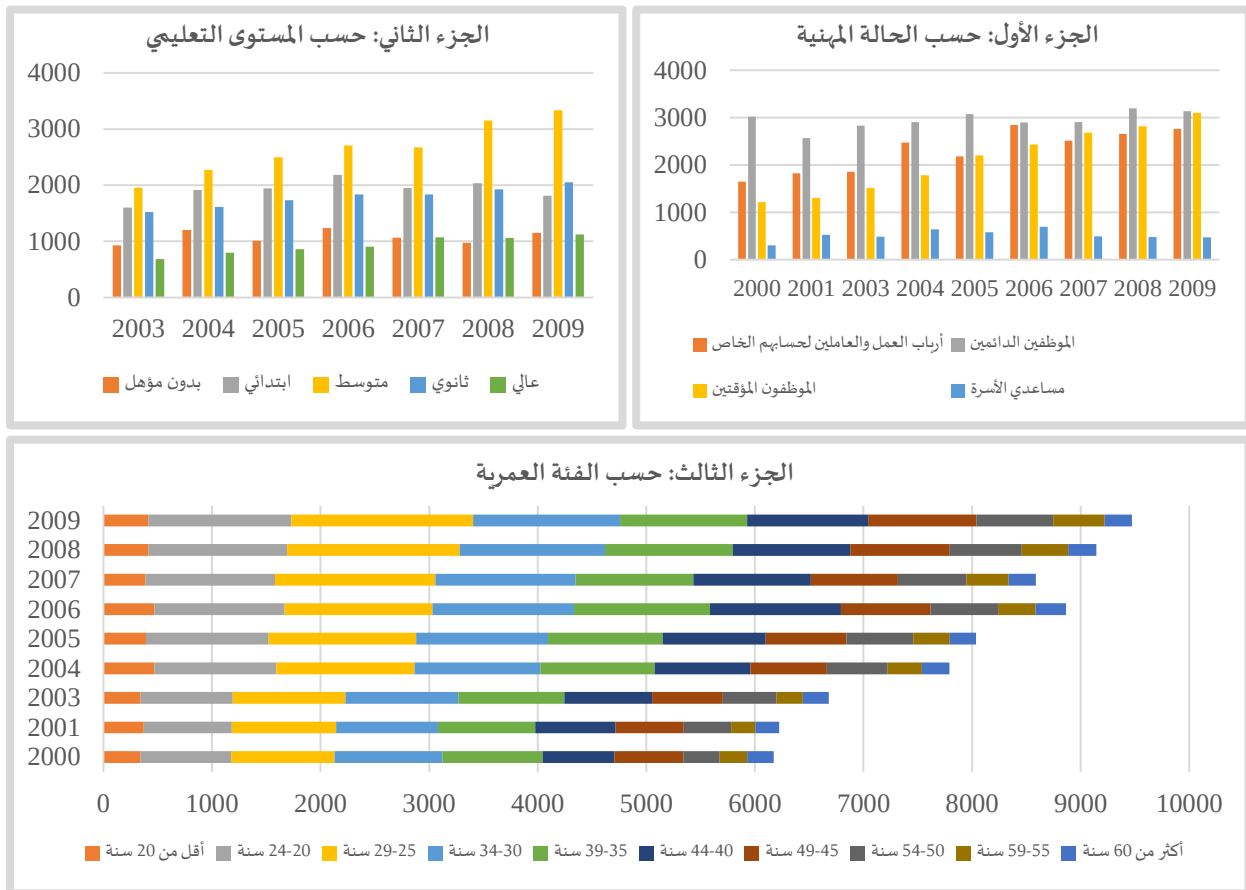
المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

كما نلاحظ من الشكل رقم (5-2) أعلاه في جزءه الثالث، نمو عرض الشغل في المناطق الحضرية بمعدل نمو متزايد، بخلاف العمالة الريفية التي تشهد تذبذب واضح خلال الفترة الملاحظة، فمنذ بداية من سنة 2001 تتزايد العمالة الحضرية إلى أن تبلغ أعلى درجة لها في سنة 2008 بمقدار 77490000 مشتغل مقابل أدنى درجة للعمالة الريفية بمقدار 13970000 مشتغل، لتعود العمالة الحضرية إلى الانخفاض في سنة 2009 تحت تأثير الأزمة المالية العالمية عكس العمالة الريفية التي تزدهر مجددا. ولعل ما يفسر ذلك هو ارتفاع مناصب الشغل في قطاع البناء والأشغال العمومية المزدهر على طول الفترة الملاحظة نتيجة مشاريع البنية التحتية لبرامج الإنعاش الاقتصادي ودعم النمو التكميلي، والتي تكون أغلبها في المناطق الحضرية.

3. تحليل عرض الشغل حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي

بالرغم ما تبينه الإحصائيات من استقرار وتحسن في عرض الشغل خلال الفترة (2000-2009)، لكن تحليل هذه الظاهرة من الناحية الكيفية يدل على أن ثلثي (3/2) مناصب الشغل المنبثقة عن سياسات التشغيل هي مناصب مؤقتة سواء بالنسبة للقطاع العمومي أو الخاص، وتفتقر إلى الكثير من امتيازات العمل الدائم والقرار. ⁽¹⁾ وقد أدت هذه التطورات إلى تقويض فكرة النموذج الجزائري القائم على وجود مناصب شغل محمية ذات أجر جيد. ⁽²⁾ وهذا ما يلاحظ في الشكل رقم (2-6) في جزءه الأول، وكأننا نشهد عملية مقايضة بين مناصب الشغل المستحدثة الدائمة والمؤقتة، بحيث أصبحت المناصب الدائمة استثناء والمؤقتة هي القاعدة. ⁽³⁾ مما أدى إلى تساويهما تقريبا في سنة 2009.

شكل رقم (2-6): المشتغلون حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال الفترة 2000-2009



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

- (1) سعدية قصاب، "تحولات سوق العمل وتحدي سياسة التشغيل في الجزائر (دراسة سوسيو اقتصادية للفترة 2000-2011)"، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 14، العدد 01، 2014، كلية العلوم الإنسانية وكلية العلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر 2 - أبو القاسم سعد الله، الجزائر، ص 185.
- (2) الحسن عاشي، مقايضة البطالة بالعمل غير اللائق: تحديات البطالة في المغرب العربي، أوراق كارنيغي، العدد 23، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، لبنان، حزيران/يونيو 2010، ص 16-17.
- (3) سعدية قصاب، "تحولات سوق العمل وتحدي سياسة التشغيل في الجزائر (دراسة سوسيو اقتصادية للفترة 2000-2011)"، مرجع سابق، ص 193.

كما يلاحظ في الشكل رقم (2-6) أعلاه في جزءه الثاني، انخفاض حصة مناصب الشغل ذات العمالة غير المؤهلة من 13.86% في سنة 2003 إلى 12.17% في سنة 2009. وبالمقابل وفي نفس الفترتين، سجل وزن مناصب الشغل ذات مستوى التعليم العالي نمواً، وارتفع من 10.20% إلى 11.83% على التوالي، أي بنسبة نمو تقدر بـ 4.63% على طول الفترة الملاحظة، كما نلاحظ زيادة مناصب الشغل ذات مستوى التعليم المتوسط والثانوي، والفرق بظهر جلياً بين بداية ونهاية الفترة الملاحظة، بحيث تواصل مناصب الشغل تحوّلها من مناصب ذات مستوى تعليم متدني إلى تعليم أعلى مستوى، لكن يجب الاعتراف بأنها لا تزال بمستويات متوسطة من جهة. ومن جهة أخرى، مستوى التعليم لا يعكس بالضرورة المهارات والكفاءات المكتسبة، نتيجة لتدني جودة التعليم. كما يلاحظ في الشكل رقم (2-6) في جزءه الثالث، هيمنة الفئات الشابة (دون 45 سنة) على مناصب الشغل، وتستحوذ هذه الفئات على بحصة هي الأكبر تقارب نسبتها 76.14% من إجمالي مناصب الشغل خلال سنة 2000، وانخفضت إلى ما يقارب 74.36% من إجمالي مناصب الشغل خلال سنة 2009، الأمر الذي يدل على تغير بنية عرض الشغل حسب مؤشر العمر بدرجة صغير جداً تقريباً حدود 2% خلال الفترة الملاحظة.

المطلب الثالث: واقع عرض الشغل في الجزائر بعد الأزمة المالية العالمية (2010-2017)

سنتناول في هذا المطلب تحليل واقع عرض الشغل في الجزائر للفترة (2010-2017)، بحيث عرف الأخير جمود وتراوحاً في تعداده خلال الفترة الملاحظة، على الرغم من الإجراءات المطبق للحد من تداعيات آثار الأزمة المالية العالمية (2008) وصدمة أسعار النفط (2014)، وعليه سنعمل على تحليل مختلف التطورات الخاصة بأسباب هذه الفترة.

1. تحليل عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية

على الرغم من الاهتمام المتزايد باستحداث الاقتصاد المزد من مناصب الشغل من طرف الحكومة، والذي يظهر جلياً من خلال تبني خطة عمل تتضمن المصادقة على المخطط الوطني لترقية التشغيل ومحاربة البطالة سنة 2008، يتركز على نهج اقتصادي شامل ومتناسك، قائم وبشكل خاص على تشجيع الاستثمار الإنتاجي الذي يوفر مناصب الشغل.⁽¹⁾ على غرار الإجراءات التي أتى بها قانون رقم 06-21 المتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم وترقية التشغيل،⁽²⁾ والامتيازات الممنوحة في إطاره والمحدد كيفية منحها المرسوم التنفيذي رقم 07-386،⁽³⁾ والتي تعززت بعد الأزمة المالية العالمية من خلال التعديلات التي جات بها المادة (106) من القانون رقم 09-01 المتضمن قانون المالية

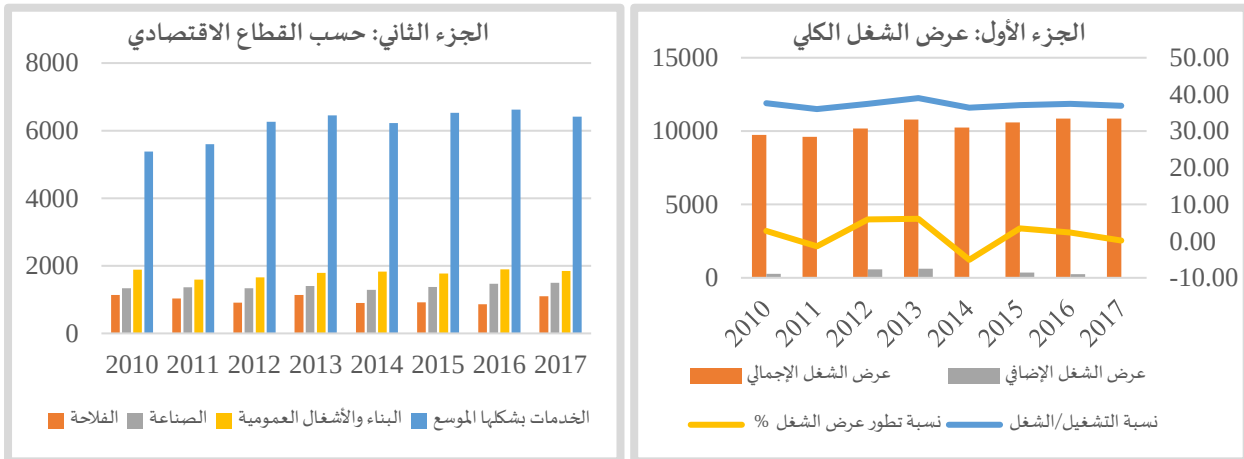
(1) Mohammed Tahar Chalal, L'EMPLOI EN ALGERIE: ETAT DES LIEUX ET PERSPECTIVES, El Mountada Forum N° 02, Publications El Mountada Forum, Institut National d'Études de Stratégie Globale (INESG), Algérie, 2015, p 09.

(2) القانون رقم 06-21 المتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم وترقية التشغيل، المؤرخ في 11 ديسمبر 2006 الموافق لـ 20 ذي القعدة 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 80، الصادرة بتاريخ 11 ديسمبر 2006 الموافق لـ 20 ذي القعدة 1427.

(3) المرسوم التنفيذي رقم 07-386 المتضمن تحديد مستوى وكيفية منح الامتيازات المنصوص عليها في القانون رقم 06-21 والمتعلق بالتدابير التشجيعية لدعم وترقية التشغيل، المؤرخ في 05 ديسمبر 2007 الموافق لـ 25 ذي القعدة 1428، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 77، الصادرة بتاريخ 09 ديسمبر 2007 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1428.

التكميلي لسنة 2009، والمادة (50) من القانون رقم 11-11 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011. كما ينص القانون رقم 21-06 أيضا على إستحداث اللجنة الوطنية لترقية التشغيل، وعلى الرغم من أهمية هذه اللجنة إلا أن مرسومها التنفيذي تأخر أربع سنوات (4) ليرى النور سنة 2010،⁽¹⁾ والذي عرفها على أنها جهاز استشاري، من مهامها الأساسية نذكر الدراسات والتقييم الدوري على المستوى الكمي والنوعي حول تنفيذ مختلف محاور مخطط العمل لترقية التشغيل، وكذلك تقييم إحداث مناصب الشغل في مختلف القطاعات، إلا أنه لم يتم تنصيب أعضائها مباشرة أعمالها إلى غاية سنة 2015. بالإضافة إلى ذلك، شهدت الفترة (2010-2017) تطبيق برنامجين، أولهما الذي يغطي الخمس (5) السنوات الأولى من الفترة الملاحظة، هو برنامج مكمل للبرنامج السابق (برنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009)، يسمى "برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014" (P.C.C.E) أو ما يعرف بالمخطط التنموي الخماسي. بحيث رصد له مبلغ قدر بـ 20412 مليار دج (أنظر للملحق رقم 07)) أي ما يعادل 286 مليار دولار مقسمة على شطرين، الأول يتضمن إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ إجمالي قدره 11534 مليار دج (156 مليار دولار)، في حين يتضمن الثاني مشاريع الكبرى الجاري انجازها بمبلغ قدر بـ 9700 مليار دج (130 مليار دولار).⁽²⁾ ولا تختلف أهداف هذا البرنامج عن سابقه من حيث الأهداف والتقسيم، غير أنه جاء في ظروف مالية صعبة (بعد الأزمة المالية العالمية 2008 التي دفعت بمعظم الدول لتبني سياسات مالية انكماشية)،⁽³⁾ أما البرنامج الذي والمسمى "برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2015-2019)" فيغطي ثلاث (3) سنوات الأخيرة من الفترة محل الدراسة، والذي أتى أيضا بعد أزمة تراجع أسعار النفط العالمية في أواخر سنة 2014.

شكل رقم (2-7): عرض الشغل الإجمالي وحسب القطاعات الاقتصادية ونسبة تطوره خلال الفترة 2010-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

- (1) المرسوم التنفيذي رقم 10-10 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لترقية التشغيل وتنظيمها وسيورها، المؤرخ في 29 مارس 2011 الموافق لـ 13 ربيع الثاني 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 21، الصادرة بتاريخ 31 مارس 2011 الموافق لـ 15 ربيع الثاني 1431.
- (2) الوزارة الأولى للجمهورية الجزائرية، برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، بيان اجتماع مجلس الوزراء، المنعقد يوم 24 ماي 2010، ص 02.
- (3) سعاد شليغم، "سياسة الانعاش الاقتصادي ودعم النمو ضرورة الاستمرارية وحتمية التراجع"، مجلة دراسات استراتيجية، المجلد 12، العدد 23، 2016، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، بدون صفحة.

بحيث أدت آثار وتداعيات الأزمة على التشغيل في الجزائر إلى تراجع دور الدولة في استحداث مناصب الشغل وانسحابها تدريجيا من ميدان الإنتاج وتقديم الخدمات، بالإضافة إلى ضعف وعدم استقرار بيئة الاقتصاد الكلي.⁽¹⁾ نظراً إلى التطورات التي طرأت على أسواق النفط العالمية، بحيث شهدت أسعار النفط الخام هبوطاً حاداً خلال النصف الثاني من عام 2014 وتحديداً منذ مطلع شهر أغسطس، وانخفضت بأكثر من 50% من أعلى مستوى لها خلال عام 2014، لتصل إلى ما دون 50 دولار للبرميل، وهو ما يعد أدنى مستوى مسجل منذ جوان 2009، على وقع الوفرة في المعروض وانخفاض الزيادة المتوقعة في الطلب، مع زيادة في إنتاج النفط الصخري وعوامل جيوسياسية.⁽²⁾ الأمر الذي انعكس بالسلب على استحداث مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة الملاحظة. بحيث توقع قانون المالية الأولي لسنة 2015 مداخل في حدود 66 مليار دولار أمريكي، غير أنه انخفضت إلى 33.8 مليار دولار أمريكي مقارنة بـ 63.5 مليار دولار أمريكي في نهاية عام 2014.⁽³⁾ الأمر الذي يبرز شدة الأزمة (صدمة أسعار النفط في الأسواق العالمية) وانعكاساتها من ناحية، وعجز في التخطيط والتوقع لمؤشرات الاقتصاد الكلي الجزائري عموماً ومداخل الصادرات النفطية من ناحية أخرى.

فبالرغم من ضخامة الموارد المرصودة ضمن برنامج التنمية الخماسي، التي لم يسبق لها مثيل من قبل أن خصصت مقارنة مع البرامج السابقة، وكذلك الإجراءات التنظيمية والتحفيزية المتخذة، إلا أن تطور عرض الشغل خلال الفترة الملاحظة ضعيف إن وجد وفي سنوات معينة، مقارنة مع حجم مبالغ برنامج توظيف النمو الاقتصادي. وهذا ما نلاحظه من خلال الشكل رقم (2-7) في جزءه الأول، انخفاض طفيف في سنة 2011، غير أنه في سنة 2014 تم تسجيل تراجع بواقع 541 ألف منصب شغل (ما يعادل 5%) تحت تأثير صدمة تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية، التي شهدتها الاقتصاد الجزائري في النصف الثاني من سنة 2014. كما يلاحظ أيضاً، أن نسبة التشغيل تتراوح في مكانها تقريباً خلال الفترة الملاحظة (تارة بالانخفاض وتارة بالارتفاع الطفيف ورجوعها إلى المستوى السابق)، ما يجعل حجم مناصب الشغل المستحدثة لا تكاد تذكر خلال الفترة (2010-2017). أما بالنسبة لأداء عرض الشغل حسب مستوى القطاعات الاقتصادية، كما يبينه الشكل رقم (2-7) في جزءه الثاني، فأبرز ما يلاحظ استمرار هيمنة قطاع الخدمات بشكلها الموسع مع نمو متباين خلال الفترة الملاحظة، وكذلك تحقيق زيادات منتظمة في حصة قطاع الصناعة (ماعداد سنتي 2012 و2014) والبناء والأشغال العمومية (ماعداد سنة 2015 التي سجلت انخفاضاً)، عبر

(1) فتحة فرطاس وصورية صدقاوي، تداعيات الأزمة المالية العالمية على العمالة في الوطن العربي، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص 06.

(2) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (OAPEC)، متابعة لدراسة توزيع الإيرادات الإجمالية لبرميل النفط وحصة الدول الأعضاء في أو أبل منه، ملخص تنفيذي، دراسات اقتصادية، الكويت، كانون الثاني/يناير 2015، ص 14.

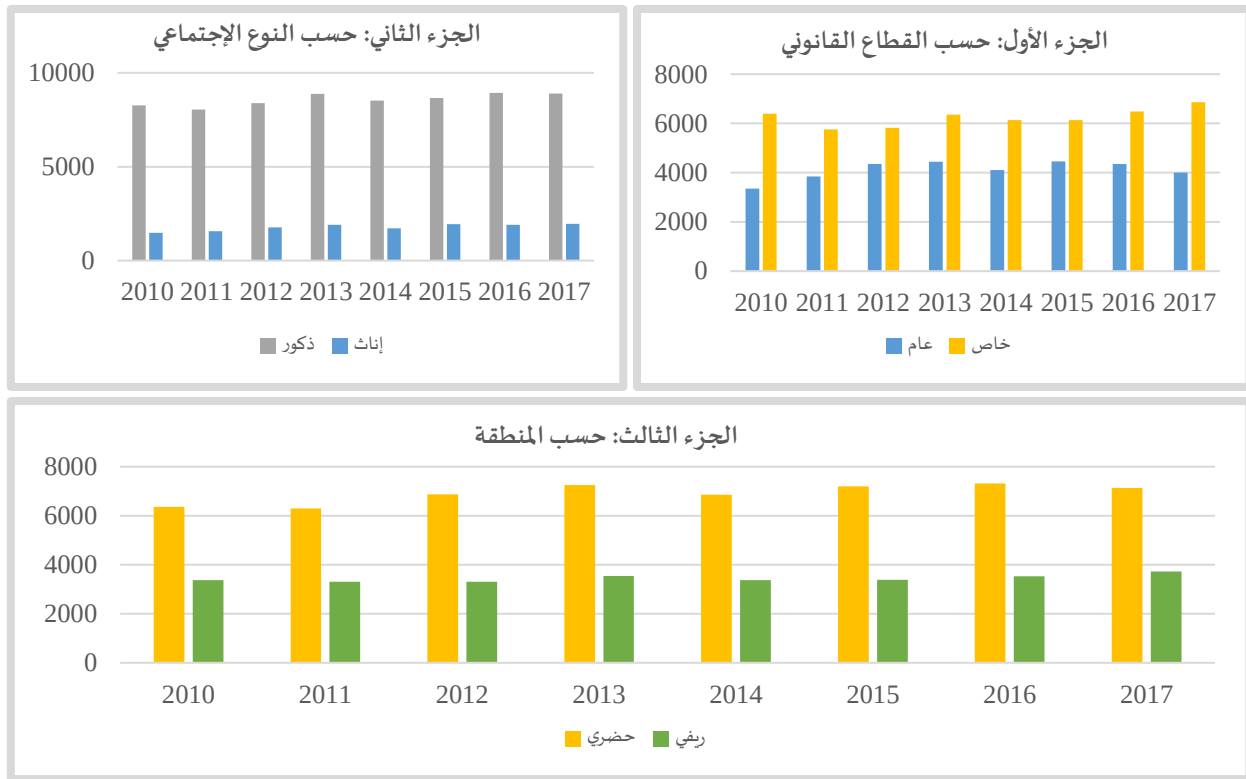
(3) مجلس المحاسبة (CC)، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون ضبط الميزانية لسنة 2015، تقارير تقييمية حول المشاريع التمهيديّة لقوانين ضبط الميزانية، الجزائر، 2017، ص 06.

السنوات محل الملاحظة، أما بالنسبة لقطاع الفلاحة، فقد شهدت تذبذب للفترة (2010-2016) ماعدا سنة 2013 التي سجلت ارتفاعاً، ليعود ويشهد القطاع انتعاش من جديد سنة 2017.

2. تحليل عرض الشغل حسب القطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة

يبين الشكل رقم (2-8) في جزءه الأول، المتعلق ببنية عرض الشغل حسب القطاع القانوني، والذي يتسم بمواظبة استمرار توسع وزيادة حصة مناصب الشغل في القطاع الخاص على حساب القطاع العام، بنسبة متوسطة تتجاوز 60% على طول الفترة الملاحظة، وتجدر الإشارة إلا أن القطاع الخاص تجاوز القطاع العام من حيث حجم المناصب المشتغلة سنة 2003، ويرجع السبب في استمرار هذا التحول إلى جهود الحكومات عبر مؤسسات دعم الاستثمار على المساعدة في إنشاء المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة، على مدار أكثر من عقدين من الزمن. كما نلاحظ أيضاً من الشكل رقم (2-8) في جزءه الثاني، المتعلق ببنية عرض الشغل حسب النوع الاجتماعي، دوام هيمنة حصة الذكور على المناصب المشتغلة، في حين نمت حصة الإناث من المناصب خلال الفترة الملاحظة بشكل منتظم (ماعدا سنة 2014 التي سجلت انخفاض)، على غرار حصة الذكور التي تتميز بنمو متباين، كما سجلت حصة الإناث نسبة 15.13% سنة 2010 لتنمو هذه النسبة إلى 18.09% سنة 2017، وذلك نتيجة جهود سنوات من تمكين المرأة.

شكل رقم (2-8): المشتغلون حسب القطاع القانوني والنوع الاجتماعي والمنطقة خلال الفترة 2010-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

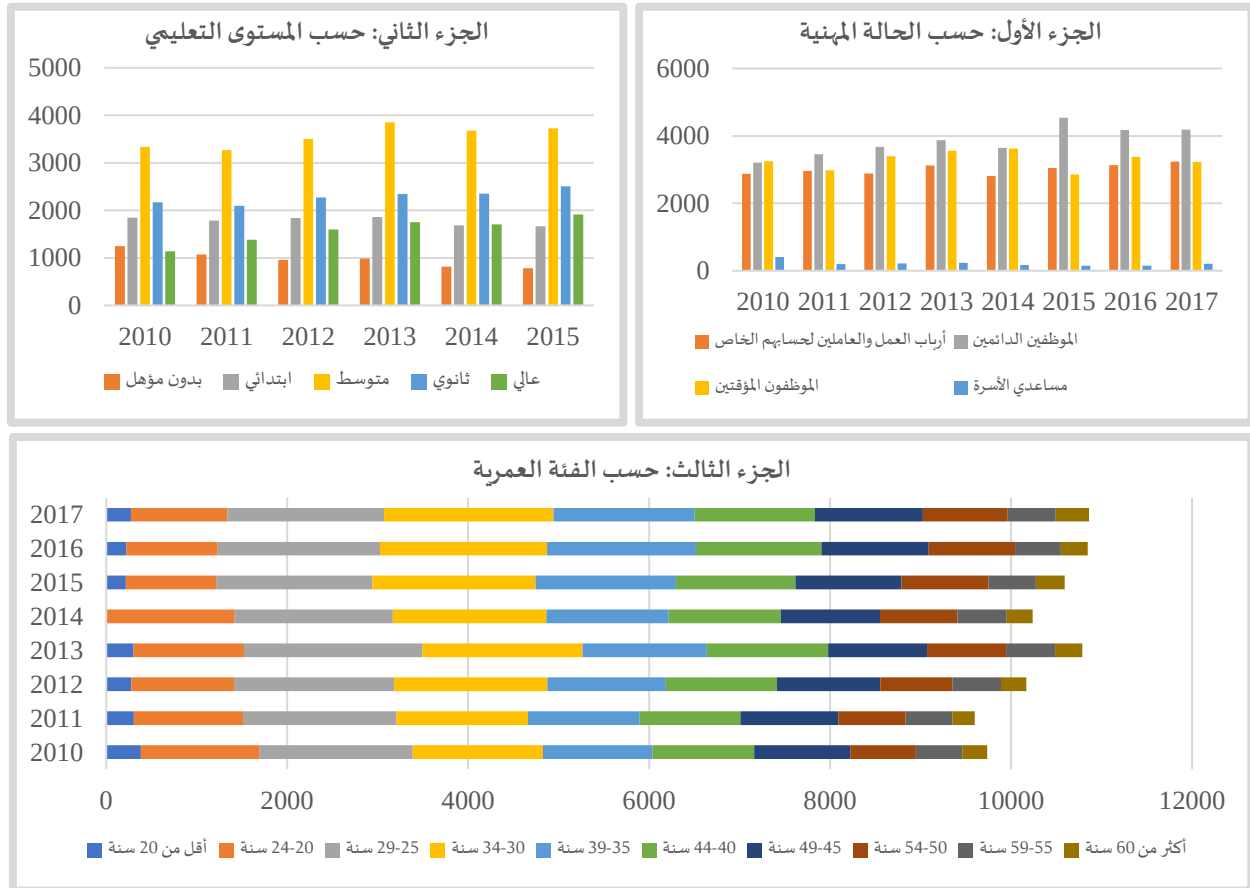
كما نلاحظ أيضاً من الشكل رقم (2-8) أعلاه في جزءه الثالث، تسجيل نمو لحصة مناصب الشغل الريفية والحضرية على حدٍ سواء خلال الفترة الملاحظة (ماعدا سنة 2014 التي سجلت انخفاض لكليهما)، ورغم ذلك، تجدر

الإشارة إلى ثبات حصة كلا منهما بنسبة متوسطة تقدر بحدود 34% لمناصب الشغل الريفية و66% لمناصب الشغل الحضرية على طول الفترة الملاحظة، وذلك نتيجة جهود الدولة لسنوات في إطار التنمية الريفية.

3. تحليل عرض الشغل حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي

بالرغم من نمو عرض الشغل خلال الفترة الملاحظة (2010-2017)، إلا أن هذه الزيادة أتت على حساب جودة مناصب الشغل المتاحة، والتي تتسم معظمها بالهشاشة. مع العلم أن غالبية مناصب الشغل مؤقتة وبنسبة 79.5% لسنة 2011 موجودة في القطاع الخاص، مع وجود مناصب الشغل الدائمة بشكل أساسي في القطاع العام.⁽¹⁾ وهذا ما يلاحظ في الشكل رقم (2-9) في جزءه الأول، حيث أن حجم المناصب الشغل لكل من الدائمة والمؤقتة متقارب وحد التباين بينهما صغير، وإن كان هناك تفاوت فهو مدعوم من طرف مناصب الدائمة للقطاع الإداري الحكومي.

شكل رقم (2-9): المشتغلون حسب الحالة المهنية والفئة العمرية والمستوى التعليمي خلال الفترة 2010-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

الأمر الذي يدل على أن السلطات قد شجعت كثيرا القطاع الخاص بدعمه بالمناصب الشغل المؤقتة بدلا من الدائمة، وذلك من خلال سياسات التشغيل السلبية (برامج تسيير البطالة) التي تم اعتمادها قصد خفض النفقات

(1) Mohamed Saib Musette, *Les politiques de l'emploi et les programmes actifs du marché du travail en Algérie*, Fondation Européenne pour la Formation, 2014, p 08.

ومحاولة إيجاد بدائل سريعة وأقل كلفة من مناصب الشغل الدائمة. كما يظهر ذلك جليا من خلال الطبيعة القانونية لمناصب الشغل المستحدثة التي أقرتها المشاريع التنموية خلال الفترة الملاحظة، والتي يغلب عليها العقود المؤقتة ومحددة المدة وتنتهي بانتهاء المشاريع الاستثمارية، إذ أن العبرة اقتصاديا في سوق الشغل هي الدوام.

كما يلاحظ أيضا في الجزء الثاني من نفس الشكل، أن غالبية مناصب الشغل خلال الفترة (2010-2015) هي ذات مستوى تعليم متوسط وتستحوذ على حصة تفوق نسبتها 35% خلال سنة 2015، بالإضافة إلى تواصل انخفاض حصة مناصب الشغل ذات العمالة غير المؤهلة من 12.81% في سنة 2010 إلى 7.4% في سنة 2015. في حين سجل وزن مناصب الشغل ذات مستوى التعليم العالي ارتفاعاً من 11.67% في سنة 2010 إلى 18% في سنة 2015. فبالرغم من وجود ارتباط بصورة مطلقة بين جودة مناصب الشغل والمستوى التعليمي، غير أنه في ذات الوقت، لا يمكن اعتبار مستوى التعليم عاملاً يؤدي تلقائياً إلى استحداث مناصب شغل. وفي هذا الصدد، ومن الناحية الكمية حققت الجزائر خلال الفترة (2010-2015) تحولات جيدة عبر رفع نسب مناصب الشغل ذات مستويات التعليم الأفضل مقارنةً بالعقد السابق، إلا أن التحليل الكيفي يظهر عكس ذلك، إذ أن أغلب المناصب المستحدثة والمعاوضة للمناصب المفقودة هشّة وتفتقد للجودة، نتيجة تدني جودة التعليم وعدم اعتماد الدولة استراتيجية واضحة لتحسينه.

كما يلاحظ في الشكل رقم (2-9) في جزءه الثالث، أنه على الرغم من استمرار تغير بنية عرض الشغل حسب مؤشر العمر من خلال انخفاض حصة الفئات الشابة (دون 45 سنة) في حدود 2% خلال الفترة الملاحظة، إلا أنه تظل هذه الفئات تستحوذ على الحصة الأكبر تقارب نسبتها 74% من إجمالي مناصب الشغل خلال سنة 2010، و72% من إجمالي مناصب الشغل خلال سنة 2017.

المطلب الرابع: تحديات استحداث مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017

إن تحديات والمعوقات التي تواجه استحداث مناصب الشغل في الجزائر عموماً، كبيرة ومعقدة، لاسيما أمام تراجع في تمويل الاستثمارات، وإنجاز المشاريع المنشأة لمناصب الشغل المستقرة والدائمة، واستمرار التوجه نحو المزيد من الخوصصة، والتقليص من عدد مناصب الشغل إما بسبب الغلق، أو بسبب مواجهة الأزمات الاقتصادية والمالية،⁽¹⁾ بالإضافة إلى عدة عوامل أخرى. وعموماً يمكن حصر تحديات ومعوقات استحداث مناصب الشغل في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1995 إلى غاية 2017 فيما يلي:

1. الاقتصاد غير الرسمي: محاولة اجتثاث

يعتبر الاقتصاد غير الرسمي من العوامل المعرقة لاستحداث مناصب الشغل، باعتباره يضيق هامش نجاح الفرص المتاحة على القطاع الرسمي. والجزائر كغيرها من الدول شهدت استثناء هذه الظاهرة وبصورة كبيرة جداً

(1) عبد الكريم مسعودي، تحديات ومعوقات سياسة التشغيل بالجنوب الجزائري، مداخلة مقدمة لليوم الدراسي حول إستراتيجية التشغيل بالجنوب الجزائري وتحديات التنمية المحلية - ولاية أدرار نموذجاً، مخبر التكامل الاقتصادي الجزائري الأفريقي، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، يوم 10 مارس 2016، ص 10.

خاصة منذ بداية النصف الثاني من التسعينات، بسبب سياسة التخلي عن الاستثمار (désinvestissement)، التي انتهجتها الدولة في ظل برنامج التعديل الهيكلي، والتي أدت بالمحصلة إلى تقليص مناصب الشغل خصوصاً الدائم منها، ودفعت الشباب القادم إلى سوق العمل للبحث عن فرص بديلة ثانية.⁽¹⁾ بحيث يتغذى التشغيل غير الرسمي من القطاع الخاص ومصدره الأساسي المؤسسات الصغيرة التي لا يتعدى عدد مناصب الشغل فيها 09، لكن أغلبية هذه المناصب المنشأة تعتمد على يد عاملة عائلية، وعلى تمويل ذاتي، كما أنها مناصب مؤقتة ولا ترقى إلى أن تكون لائقة (Decent work) لعدم توفرها على شروط العمل اللائق^(*) كما تنص عليه منظمة العمل الدولية (مؤتمر العمل الدولي 1998).⁽²⁾ وفي دراسة أنجزها الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) بطلب البنك العالمي (WB)، تركزت على التحقيقات حول التشغيل، تضمنت محاولة تصنيف النشاطات غير المصرح بها في الجزائر وتقويم التشغيل غير الرسمي. وتظهر الدراسة بأن التشغيل غير الرسمي نابع في معظمه من النشاطات غير الرسمية^(*) بالإضافة إلى القطاع الرسمي المسجل إدارياً⁽³⁾، وتمثل هذه الفئة حسب الدراسة المنجزة ما يقارب 50% من المشتغلين في القطاع الخاص. كما أشارت الدراسة أيضاً إلى أن مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي تضم إجمالاً 940000 منصب شغل سنة 1995 و962000 منصب شغل سنة 1996.⁽³⁾ ومن بين القطاعات غير الرسمية الأكثر انتشاراً في الجزائر، نجد في الدرجة الأولى قطاع البناء والأشغال العمومية، ويعتبر من بين أهم القطاعات المغذية لمناصب الشغل غير الرسمية، خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي أسفر عنها غلق العديد من المؤسسات العمومية، وبالتالي خلق الجو المناسب لنشوء مؤسسات مصغرة غير رسمية. أما في الدرجة الثانية يأتي قطاع التجارة، وأهم أسباب انتشار التجارة غير الرسمية هي تحرر التجارة الخارجية، مما أدى إلى فتح الأسواق على السلع والخدمات الأجنبية الأمر الذي ساعد على تنامي ظاهرة

(1) سعدية قصاب، اختلالات سوق العمل وفعالية سياسات التشغيل في الجزائر 1990-2004، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2006، ص 150، أطروحة غير منشورة.

(*) وضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة تعليقاً عاماً يُعرف من خلاله العمل اللائق، بأنه العمل الذي يحترم الحقوق الأساسية للإنسان وكذلك حقوق العمال من حيث شروط سلامة العمل والأجر، كما يوفر دخلاً يسمح للعمال بإعالة أنفسهم وأسرهم، وتشمل هذه الحقوق الأساسية أيضاً احترام السلامة الجسدية والعقلية للعامل في ممارسة وظيفته. أنظر إلى:

General comment N° 18, Committee on Economic, Social and Cultural Rights - The Right To Work, Article 6 of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, Adopted on 24 November 2005, Thirty-fifth session, Economic and Social Council, United Nations, Geneva, 7-25 November 2005, p 03. Archived copy on June 6, 2013, at the Wayback Machine, Retrieved from: <http://www.ushorturl.at/gDLNT>, page accessed on: 05/01/2020.

(2) سعدية قصاب، "التشغيل غير الرسمي في الجزائر"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 16، العدد 01، 2012، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، ص 262.

(*) القطاع غير الرسمي الفعلي الغير المسجل حسب المعايير الثلاثة (التصريح الإداري: السجل التجاري، ورخصة البلدية... إلخ؛ التصريح الجبائي: التصريح بوجود النشاط لدى مصالح الضرائب؛ التصريح لدى الضمان الاجتماعي).

(■) المصرح به جزئياً لدى مصالح الضرائب والضمان الاجتماعي.

(3) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول القطاع غير الرسمي وأوهام وحقائق، الدورة العامة العادية الرابعة والعشرون، لجنة علاقات العمل، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2004، ص 103-104.

تقليد العلامات التجارية وانتشار السلع المغشوشة في الأسواق، وغياب الشفافية في ممارسة الأنشطة التجارية.⁽¹⁾ وهذا ما تبرزه البيانات التي يوضحها الملحق رقم (08)، ارتفاع حصة مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي الفعلي بين عامي 1995 و1996، من 331000 (35%) إلى 560000 (58%) على التوالي من مجموع مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي. وعلى النقيض من ذلك، انخفضت حصة مناصب الشغل الرسمية المصرح به جزئياً، من 609000 (65%) إلى 402000 (42%) على التوالي من مجموع مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي. بحيث يحتل قطاعا التجارة والخدمات الصدارة في توزيع مناصب الشغل غير الرسمية حسب فرع النشاط الاقتصادي عامي 1995 و1996 بنسبة تقدر بـ 64.8% و 66.6% على التوالي، ثم يليها قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة تقدر بـ 20.6% و 25.6% على التوالي، وفي الأخير قطاع الصناعة بنسبة تقدر بـ 14.5% و 7.6% على التوالي.

فضلا عن ذلك، لا توجد أي إشارات في الأفق القريب أو البعيد تدل على تناقص مناصب الشغل غير الرسمية في الجزائر، بل العكس من ذلك فهي تتزايد بمرور الوقت. بحيث بينت المعطيات المسجلة من الاقتصاد غير الرسمي في الآونة الأخيرة أن الرقابة المطبقة لتأطير الممارسات التجارية غير الشرعية وتطهيرها، لم تحقق الأهداف الموجودة ولم تجد حل لها نظرا لاختلاف أشكالها وتنوع أبعادها. رغم تطبيق قانون التفيتش والتحقيق الذي نص عليه قانون المالية لسنة 2002.⁽²⁾ وذلك ما تأكده دراسة لـ "منتدى رؤساء المؤسسات الجزائرية (FCE)" أجريت في الثالث من سنة 2007، أن عدد العاملين في القطاع غير الرسمي في الجزائر بلغ 3 ملايين شخص، بنسبة 35% من القوة العاملة في الجزائر. كما أن عوائد القطاع غير الرسمي في الجزائر تقدر بـ 5.8 مليار دولار، وهو ما يعادل 13% من الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات.⁽³⁾ وسبب ذلك راجع حسب "علي بودلال" إلى جمود النظام الضريبي وعجزه عن مواكبة التطورات العالمية الحديثة، والإعفاءات التي يتميز بها النظام الضريبي الجزائري.⁽⁴⁾ وفي هذا الصدد أكد "نصر الدين حمودا"، أن نسبة الأشخاص غير المسجلين في الضمان الاجتماعي تخطت نسبة 50% في سنة 2008 في الجزائر، ما يؤثر على حجم مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي في الجزائر.⁽⁵⁾ ولدمج هذه المناصب الشغل في القطاع الرسمي، قدم قانون المالية التكميلية لعام 2015 عقوبات أكثر صرامة ضد أصحاب العمل الذين لا يعلنون موظفيهم إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (CNAS)، يأتي هذا الإجراء في المقام الأول لحماية العمال من ناحية، ولتشجيع أصحاب العمل على تسوية أوضاع الضمان الاجتماعي الخاصة بهم من ناحية أخرى، وبمهل القانون

(1) علي بودلال، "القطاع غير الرسمي في سوق العمل الجزائري - دراسة تحليلية تقييمية للفترة (1970-2010)"، مجلة الحقيقة للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 02، 2013، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، ص 14-15.

(2) علي بودلال، تقييم كلي للاقتصاد غير الرسمي في الجزائر: مقارنة نقدية للاقتصاد الخفي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2007، ص 349، أطروحة غير منشورة.

(3) علي بودلال، "القطاع غير الرسمي في سوق العمل الجزائري - دراسة تحليلية تقييمية للفترة (1970-2010)"، مرجع سابق، ص 16.

(4) نفس المرجع، ص 28.

(5) Nacer Eddine Hammouda, **Precariousness, Informality and Employment Quality in the Maghreb Countries**, Discussion at a seminar about Labor Market in the Maghreb Countries: Structures, Institutions, and Policies, Carnegie Middle East Center, Rabat, Morocco, 28-29 January 2010, p 25.

أرباب العمل حتى 31 مارس 2016 لطلب السداد الاشتراكات مع الإعفاء من الرسوم الإضافية والغرامات المتأخرة، شريطة أن يدفعوا المبلغ المستحق من مساهماتهم، بالإضافة إلى سداد ديونهم السابقة فيما يتعلق بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (CASNOS).⁽¹⁾

2. ثنائية الاستثمار والنمو: ضعف الفعالية والتقدير

في ظل هذه الثنائية، يمكن تسجيل مفارقة على مستويين أساسيين: العلاقة بين مستويات الاستثمار المنجزة ومعدلات النمو الاقتصادي المحققة، والعلاقة بين معدلات النمو المبرمجة (المخططة، المتوقعة) ومعدلات النمو المحققة (الفعالية)، حيث أن كلا هذين المستويين لديهما انعكاس على مستوى التشغيل. بالنسبة للمستوى الأول، عرفت الجزائر على مدى فترة محل الدراسة برامج استثمار طموحة جدا، يعكس هذا الطموح معدلات الاستثمار العالية، والتي تجاوزت في أحيان عديدة نسبة 35% من إجمالي الناتج الداخلي. إلا أن هذه المعدلات المرتفعة للاستثمار لم يتبعها تحقيق معدلات متناسبة من النمو الاقتصادي، ويشير هذا الأمر أساسا إلى ضعف فعالية الاستثمار، مما يعني أن جزء كبيرا من الموارد المستعملة يبقى بدون جدوى، ما يعكس مزجا سيئا لعوامل الإنتاج، حيث كان من الممكن أن يعطي نفس المزيج نتائج أفضل على صعيد النمو الاقتصادي لو كان الاستثمار المحقق يتم بفعالية أكبر، الأمر الذي ينعكس بصورة مباشرة على شكل استحداث مناصب الشغل.⁽²⁾ أما بالنسبة للمستوى الثاني، نلاحظ مفارقة أخرى على صعيد سياسة النمو في الجزائر والتي تتمثل في التفاوت الموجود بين معدلات النمو المخططة (المتوقعة) ومعدلات النمو المحققة، فمثلا في سنة 1995 بلغ النمو الاقتصادي المحقق 3.9%، في المقابل من ذلك كان المخطط له أن يبلغ 6%، أي أن الفرق بين النسبتين يقدر بـ 2.1%، الأمر الذي يدعو إلى التساؤل، كيف يمكن تفسير التوقع المتفائل جدا على صعيد النمو الاقتصادي بالنسبة إلى سنة تميزت بتذبذب أسعار البترول في الأسواق الدولية، وتراجع مؤشر الإنتاج الصناعي وتذبذب الأحوال الجوية التي جعلت الإنتاج الفلاحي يصل إلى مستوياته الدنيا التاريخية.⁽³⁾ وتستمر سلسلة هذه التقديرات غير الواقعية، بحيث قدر مشروع قانون المالية الأولي لسنة 2009، النمو الاقتصادي المتوقع بـ 4.1%،⁽⁴⁾ وهو معدل كبير في ظل التقلبات الحادة وحالة عدم اليقين التي تمر بها الاقتصادات باختلاف مستوياتها نتيجة تبعات الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري سنة 2008). في حين، تشير الإحصائيات اللاحقة والصادرة عن وزارة

(1) Conseil National Economique et Social (CNES), **Rapport de Conjoncture Economique & Sociale 1er Semestre 2015**, Publications du conseil national économique et social, Algérie, Novembre 2015, p 87.

(2) الطاهر لطرش، الإطار المؤسسي لسوق العمل وسياسة التشغيل في الجزائر: خصائصه الأساسية وأثره على ديناميكية التشغيل، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص 03.

(3) نفس المرجع، ص 04.

(4) المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية كريم جوي حول تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2009، الفترة التشريعية السادسة 2007-2012، السنة الثانية، الدورة العادية الثالثة، جلسة علنية منعقدة يوم 07 أكتوبر 2008، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 82، الصادرة بتاريخ 29 شوال 1429 الموافق لـ 29 أكتوبر 2008، الجزائر، ص 05.

المالية أن النمو الاقتصادي الفعلي بلغ 1.6%⁽¹⁾ فقط لذات السنة، إذن الفرق بين معدل النمو الاقتصادي المتوقع والفعلي بلغ 2.5%. كما كشف تقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016، أن النمو الاقتصادي بلغ 3.3% في 2016 مقابل نسبة 4.6% متوقعة في قانون المالية الأولى لذات السنة، أي أن الفرق بين النسبتين يقدر بـ 1.3%.⁽²⁾ وكذلك أكد تقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017، أن النمو الاقتصادي بلغ 1.4% مقابل 3.9% متوقعة بموجب نفس القانون،⁽³⁾ أي أن الفرق بين النسبتين يقدر بـ 2.5%. الأمر الذي يدعو إلى الحيرة حول معدلات النمو الاقتصادي المتوقعة لسنتي 2016 و2017، وبالذات عندما تكون في ظل أزمة خانقة تلقي بظلالها على الاقتصاد نتيجة انهيار حاد شهدته أسعار النفط سنة 2014 في الأسواق العالمية.

إن هذا الحجم من الفروق بين معدلات النمو الاقتصادي المتوقعة والمحقة، كبيرة جداً بالنسبة لمؤشر اقتصاد كلي هام. كما يطرح هذا التفاوت في التقدير تساؤلات مشروعة حول مصداقية الخطط الحكومية في مجال النمو الاقتصادي، خاصة في ظل هذه السنوات التي كان اختيارنا لها مقصودا والتي جاءت كلها بعد أزمات اقتصادية ومالية. وعليه قد يعكس هذا التفاوت تقديرا سيئا للإمكانات بشكل أدى إلى اعتماد خطط غير قابلة للتحقيق، وبما أن جزء كبيرا من مناصب الشغل المستحدثة ينتج عن مستوى النمو الاقتصادي المحقق، فإن التقديرات الأولية لمناصب الشغل التي تأمل الحكومة استحداثها تكون حتما دون التوقعات، مما ينجر على هذا الأمر في كل الأحوال عدم واقعية السياسة الحكومية في مجال التشغيل.⁽⁴⁾ وهذا ما يؤكد مركز التنمية الإقليمي الفرعي لشمال إفريقيا (CDSR-AN) الذي أشار في تقرير له أن "التشغيل في الجزائر ليس له نفس اتجاه النمو الاقتصادي العام". وبطبيعة الحال، فإن هذا الاتجاه هو ظاهرة نموذجية لجميع الاقتصادات الخاضعة لإصلاحات هيكلية عميقة، تؤدي في معظم الأحيان إلى تحديات في استحداث مناصب الشغل.⁽⁵⁾ فبالرغم من وفرة مداخل كبير نتيجة تصدير الموارد الطبيعية الخام، إلا أن الجزائر لم تحقق النمو الاقتصادي الذي يؤدي إلى خلق ما تشد الحاجة إليه من مناصب شغل من حيث عددها وتنوعها وجودتها.⁽⁶⁾

(1) Direction Générale de la Prévision et des Politiques (DGPP), **Produit intérieur brut annuel 2019**, Rétrospective, Sans date, p 03, Récupérée de: <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>, page consultée le: 11/01/2020.

(2) المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية عبد الرحمان راوية خلال عرضه لتقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016، الفترة التشريعية الثامنة 2017-2022، السنة الثانية، دورة البرلمان العادية 2018-2019، جلسة علنية منعقدة يوم 10 ديسمبر 2018، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 101، الصادرة بتاريخ 30 ربيع الثاني 1440 الموافق لـ 07 جانفي 2019، الجزائر، ص 04.

(3) المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية عبد الرحمان راوية خلال عرضه لتقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017، الفترة التشريعية الثامنة 2017-2022، السنة الرابعة، دورة البرلمان العادية 2019-2020، جلسة علنية منعقدة يوم 22 جوان 2020، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 182، الصادرة بتاريخ 30 ذو القعدة 1441 الموافق لـ 21 جويلية 2020، الجزائر، ص 04.

(4) الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 04.

(5) Centre de développement Sous-régional pour l'Afrique du Nord (CDSR-AN), **Algérie: bilan économique et social 1996/97 et perspectives pour 1998**, Commission Economique pour L'Afrique (ECA), Nations Unies (NU), Addis-Abeba, Éthiopie, mai 1998, p 09.

(6) إيمانويل نوبيسي نغانكام، مواجهة التحديات في الجزائر، مدونات البنك الدولي، مجموعة البنك الدولي (WBG)، 21 جوان 2013، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://blogs.worldbank.org/arabvoices/taking-up-the-challenge-in-algeria>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/01/18.

3. تدني جودة التعليم والمهارات

بذلت الجزائر جهودا كبيرة في مجال التعليم، وتعد من بين البلدان العشرين الأولى في العالم التي أحرزت تقدماً كبيراً في الوصول إلى التعليم خلال الفترة 1980-2000. وبالتالي، فإن معدل معرفة القراءة والكتابة بين الشباب هو من أعلى المعدلات في شمال افريقيا (94% في 2017). كما تحتل الجزائر المرتبة الأولى بين دول المنطقة من حيث عدد سنوات الدراسة بين السكان الذين يبلغون من العمر 25 عاماً فأكثر، حيث بلغت 7.8 عاماً في سنة 2017. (1) وذلك نتيجة للجهود التي بذلتها الدولة من حيث التعميم والتعليم المجاني، كما انخفضت الأمية بأكثر من النصف بين عامي 1998 و 2017، فحسب تعداد العام للسكان والسكن (RGPH) الذي أجري في عام 2008 أعطى تقديرات بنسبة 25% لمعدل الأمية، وانخفض هذا المعدل إلى 12% عام 2017. بالإضافة إلى ذلك، نجد معدل التعليم للشباب (15-24 سنة) مرتفع جداً ويبلغ حوالي 94%. (96% للإناث و92% للذكور)، تسمح هذه الأعداد المرتفعة في قطاع التعليم وانخفاض معدل الأمية للجزائر بتسجيل درجات جيدة نوعاً ما في سياق تسريع التحول الهيكلي لاقتصادها. (2) لكن بالرغم من كل هذه الجهود المبذولة، إلا أن معايير الجودة في التعليم لا تزال متدنية جداً، ولا ترقى حتى أن تكون في مصاف بعض الدول العربية، ففي تقرير التنافسية العالمية الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (World Economic Forum- WEF) لسنة 2017، صنف الجزائر في المرتبة 97 من أصل 137 دولة شملها التصنيف، من حيث مؤشر جودة النظام التعليمي، وفي المرتبة 99 من حيث مؤشر جودة مؤسسات البحث العلمي، (3) و ما يؤكد هذا الترتيب، أن النظام التعليمي في الجزائر يركز على مؤشرات الكم أكثر من الكيف (النوع)، وهذا بدوره يؤثر على مجالات أخرى مثل الابتكار والمهارات، وفي هذا الصدد يشير نفس التقرير إلى أن تصنيف الجزائر يقع في المرتبة 111 من أصل 137 دولة من حيث مؤشر القدرة على الابتكار، الأمر الذي يعيق في الأخير عملية استحداث مناصب الشغل في الجزائر. الأمر الذي نتج عنه ضعف الوعي بالمهارات الريادية الفكرية والابتكارية لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (4) باعتبار أن إنشاء مشروعات استثمارية ناجحة مستحدثة لمناصب الشغل تركز على الإبداع والتميز. (5)

بالإضافة إلى عدم تكيف أنظمة وبرامج التعليم والتكوين العالي والمتوسط بما يتناسب والاحتياجات التي يتطلبها سوق الشغل، وذلك لعدم التنسيق والتعاون بين المؤسسات الهادفة إلى توفير مناصب الشغل من جهة. ومؤسسات التكوين العليا والمتوسطة، المتخصصة منها والعامة، من جهة ثانية. (6)

(1) Commission Economique pour L'Afrique (ECA), **Transformation structurelle, emploi, production et société (STEPS): Algerie 2019**, Nations Unies (NU), Addis-Abeba, Éthiopie, mai 2020, p 27.

(2) IBID, p 25.

(3) Klaus Schwab (Ed), **Global Competitiveness Report 2017-2018**, World Economic Forum (WEF), Geneva, 26 September 2017, p 45.

(4) غربي، ح. (2020). تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية-الواقع والآفاق. مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، 4(1)، 30-15.

(5) قاسمي، & كمال. (2017). معوقات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "دراسة تحليلية تقييمية.

(6) نورالدين أحمد قايد، السياسة العامة في مجال التشغيل ومكافحة البطالة في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011، ص 09.

4. ضعف التصنيع: غياب سياسة استراتيجية فاعلة

تشهد الجزائر درجة كبيرة من التباطؤ والانكماش في مجال التصنيع، ولا سيما في مجال الصناعات التحويلية، حيث تشير المعطيات إلى أن هذه الأخيرة عرفت ركودا شاملا بين عامي 1993 و2003، وسقوطا بمعدل سنوي قدره 1.1%، الأمر الذي ترتب عليه فقدان مناصب الشغل، نتيجة غياب الاستثمارات الجديدة من المؤسسات العمومية والخاصة، مما أدى بذلك إلى تحول الجزائر بصورة متزايدة من الاقتصاد القائم على الصناعات التحويلية إلى الاقتصاد القائم على الاستيراد والخدمات. كما تسببت عمليات إعادة الهيكلة في القطاع العام وغلق شركات القطاع الخاص، أو تغير اختصاصاتها (بسبب عدم التنافسية وضعف الإنتاجية)، في ضياع 49% من مناصب الشغل في القطاع الأول، و76% في القطاع الثاني، وأبرز هذا الزيف بدوره في ضياع المهنة في حد ذاتها، حيث طالت الخسائر الاختصاصيين والعمال المؤهلين بنسبة 80%. من جهة أخرى، أدت اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى تعجيل تراجع التصنيع في البلد، نتيجة عدم تنافسية المنتجات المصنعة محليا. وعليه توضح هذه الوضعية ضعف أداء الاقتصاد الجزائري، وبخاصة قطاعه الصناعي الذي كان محل ست برامج هيكلية خلال عشرين سنة من دون تحقيق طريقة تسيير مقبولة.⁽¹⁾ بالإضافة إلى ذلك تستمر هيمنة المنتجات النفطية على النشاط الاقتصادي الصناعي الجزائري، بقيمة مضافة تصل إلى 42.59% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2006 مقابل 33.96% سنة 2001. وخلافا لذلك، فإن وزن فرع الصناعات التحويلية من إجمالي الناتج المحلي يتناقص أكثر فأكثر بسبب الهيمنة المتزايدة فرع الصناعة الاستخراجي الذي يمثل أكثر من 90% من إجمالي قطاع الصناعة، وأيضا لأن الصناعات التحويلية تمر بمرحلة صعبة تجلت في الانخفاض المنتظم لحصته في الناتج المحلي الإجمالي، الذي انتقل من 4.2% سنة 2001 إلى 3% سنة 2004 ليهوي بشدة إلى 1.8% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2006. كما انخفض متوسط معدل النمو السنوي للأنشطة الصناعية الجزائرية بنسبة 2.8% سنويا ما بين 2000 و2006. فحسب المكتب الوطني للإحصاء (ONS)، فإن أداء القطاع الحكومي هو الذي انخفض في حين استقرت نتائج القطاع الخاص، ورغم ذلك ما زالت المشاريع الحكومية تهيمن على قطاع الصناعات التحويلية، إذ تستحوذ على 75% من إنتاجه حسب تقرير "وحدة الاستخبارات الاقتصادية" (Economist Intelligence Unit- EIU) التابعة "لمجموعة الإيكونوميست" (The Economist Group). أما عن القطاعات التي أدت إلى انخفاض نسبة النمو الصناعات التحويلية فكانت صناعات النسيج التي عانت آثار العولمة ومسلسل الخصخصة، مما أدى إلى انخفاض مهول لحصتها من القيمة المضافة بشكل ملموس في هيكل الصناعة التحويلية من 6.39% سنة 2000 إلى 1.95% سنة 2006. كما سجل قطاع الصناعات الغذائية الحكومي هو الآخر تراجعا بنسبة 6.75%، مما قلص من حصته في القيمة المضافة للصناعات التحويلية

(1) رانيا بلمداني، أثر السياسات التنموية في فرص العمل حالة الجزائر، في أشرف عبد العزيز عبد القادر وآخرون (محررون)، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية سياسات التنمية وفرص العمل: دراسات قطرية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، 2013، ص 38.

التي مرت من 37.63% سنة 2000 إلى 31.58% سنة 2006.⁽¹⁾ لكن هذا الوضع تغير في مجمله عام 2008 ليعرف أداء جيد مقارنة بالأعوام السابقة، إلا أنه لا يزال يعتبر أدنى مساهم في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 5% (مقابل 48% للصناعات الاستخراجية)، ويعزى هذا الارتفاع إلى المكاسب التي حققها قطاع الصناعات الغذائية (يمثل 47% من الصناعات التحويلية)، والذي تشكل معظم شركاته من القطاع الخاص بنسبة 84% (عام 2007). وعلاوة على ذلك، لا يزال القطاع الصناعي يعاني من فقدان شركاته حيث تم إنشاء 273 شركة تصنيع فقط في القطاع العام والخاص سنة 2008 (5.4% من إجمالي الشركات)، وفي المقابل 629 مؤسسة صناعية أغلقت أبوابها منذ عام 2000.⁽²⁾ كما عرف فرع الصناعة الاستخراجية انخفاضاً من سنة 2012 إلى سنة 2016 بما يناهز 43.792 مليار دولار، ليرتفع مرة أخرى خلال سنة 2017 ليسجل 33.210 مليار دولار نتيجة أزمة انخفاض أسعار النفط لعام 2014. وفيما يخص فرع الصناعة التحويلية عرف على مستوى القيمة المضافة ثبات نوعاً ما ليبلغ 7.060 مليار دولار سنة 2012 وارتفع استثنائياً إلى 8.342 مليار دولار سنة 2014.⁽³⁾

عموماً، يعاني قطاع الصناعة في الجزائر من نقص التأطير على مستوى التدبير والتحكم في التكنولوجيا، وعلى الرغم مما حققته الجزائر من نتائج إيجابية على مستوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة في بعض القطاعات كالمحروقات، لم تستفد الصناعات التحويلية بصفة عامة من العوائد الإيجابية للاستثمارات الأجنبية من حيث إحداث مناصب الشغل ونقل التكنولوجيا والمعارف وتطوير المشاريع.⁽⁴⁾ بتعبير آخر، لم يستفد القطاع الصناعي في الجزائر الاستفادة المنتظرة من ديناميكية نمو الاقتصاد الوطني التي نجمت عن ارتفاع النفقات العمومية في مجال التجهيز من جهة، وارتفاع الطلب العالمي من جهة أخرى.⁽⁵⁾ وهذا ما يبينه مؤشر الأداء الصناعي التنافسي (Competitive Industrial Performance Index - CIP)، الصادر عن منظمة التنمية الصناعية (UNIDO)، بحيث صنفت الجزائر حسب هذا المؤشر في المرتبة 96 من أصل 152 دولة شملها التصنيف في سنة 2017،⁽⁶⁾ وهي مرتبة متأخرة جداً مقارنة بحجم اقتصادها. بالإضافة إلى ذلك نلاحظ في الشكل الأول من الملحق رقم (09)، تذبذب وعدم استقرار وغالباً ما يكون سالبا، لمعدل نمو القيمة المضافة للقطاع الصناعي في الجزائر خلال الفترة محل الدراسة. كما يوضح أيضاً الشكل الثاني من نفس الملحق، تدهور حصة القيمة المضافة للقطاع الصناعي التحويلي بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي، بحيث يقدر تمثيله بنسبة 4.5% فقط في سنة 2016.

(1) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2007، العدد الأول، الرباط، المغرب، 2007، ص 75-76.
 (2) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2009-2010، العدد الثالث، الرباط، المغرب، 2009، ص 82-83.
 (3) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، تقرير الصناعة العربية 2012-2018، العدد الرابع، الرباط، المغرب، 2020، ص 79.

(4) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2008، العدد الثاني، الرباط، المغرب، 2008، ص 71.
 (5) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2007، مرجع سابق، ص 77.
 (6) United Nations Industrial Development Organization (UNIDO), UNIDO Statistics Data Portal, Statistical Databases, Undated, Retrieved from: <https://stat.unido.org/database/CIP%202020>, page accessed on: 14/02/2020.

5. احتياطات الصرف: سوء التسيير الإداري والتوظيف الاقتصادي

يعد النفط خصوصا، المحرك الرئيسي للاقتصاد الجزائري، فأكثر من 80% من مداخيل الجزائر لعام 2008 كانت نتاجا لتصدير المحروقات، حيث تمثل هذه المداخيل 45% من الناتج الداخلي الخام (أي أكثر من الثلث)، و98% من مصادر البلد من العملة الصعبة، وتمول 79% من الإنفاق العمومي الإجمالي، و90% من مداخيل الميزانية العامة تأتي من الجباية النفطية. وعلى الرغم من أن هذه الأرقام تتغير من سنة إلى أخرى نظرا إلى تغير الأسعار العالمية للنفط، إلا أن هناك ثابت وحيد في السياسة الاقتصادية الجزائرية، وهو أنه لم يستطع صانعو القرار إلغاء، أو على الأقل التقليل من التبعية لتصدير المحروقات، وفي هذا الإطار يشير "عيساوي"، "أن التغير بـ 1 دولار أمريكي في الأسعار العالمية للنفط، يؤدي بتغير بمقدار 700 مليون دولار في الصادرات، أي ما يعادل 3% من ميزانية الدولة". إن هذه الأرقام تؤكد تبعية الجزائر للأسواق العالمية للطاقة، التي لا يمكن بأي حال من الأحوال للجزائر التحكم بأسعارها. وعلى الرغم من ذلك، تهاطلت مليارات البترو – دولارات وتوفر الموارد المالية، بواسطة مداخيل الصادرات التي تجاوزت 500 مليار دولار فقط في الفترة بين عامي 2000 و2010،⁽¹⁾ بالإضافة ذلك مكنت هذه الفوائض المالية من تراكم مستمر لاحتياطي الصرف، الذي بلغ مستواه رقما قياسيا قدره 194 مليار دولار في نهاية 2013،⁽²⁾ غير أن هذه العوائد لم تسمح بحل مشكلة التشغيل. بحيث لا يعاد استثمارها بشكل ناجع داخل الدائرة الإنتاجية المحلية المولدة لمناصب الشغل وخلق الثروة. وإنما بدل من ذلك تقوم السلطات باستثمارها في توظيفات مالية تقليدية على شكل سندات الخزينة الأمريكية ولدى بنوك أجنبية وأوروبية، وبندب ربحية متواضعة تقدر بـ 3%، وحجتها في ذلك إعطاء الأولوية إلى عدم تحمل أي مخاطرة يمكن أن تهدد هذه الموارد، وبالتالي فإنها على المدى البعيدة لا تنشط الاقتصاد، ولا تحل مشكلة استحداث مناصب الشغل. وتقدر احتياطات الصرف الجزائرية التي تم توظيفها في سندات الخزينة الأمريكية، بحسب بعض المصادر، بـ 65 مليار دولار، أي ما يعادل 40% من الناتج الداخلي الخام للجزائر نهاية عام 2011، ما يجعل هذه الأموال عرضة لخطر تدهور القيمة، بسبب الانعكاسات المباشرة لتراجع قيمة الدولار الأمريكي نتيجة التضخم الذي يتراوح بين 3% و3.5% منذ جانفي 2013، وبطبيعة الحال سيتناقص مردود هذه التوظيفات، ما يطرح السؤال حول استمرار الحكومة الجزائرية بالتمسك بهذا النوع من التوظيف، وعدم اتخاذها إجراءات تحويل تلك الاحتياطات الضخمة إلى ملاذات أكثر أمنا، أو الاستثمار الحقيقي العيني في مشاريع إنتاجية مولدة لمناصب الشغل.⁽³⁾

(1) رانيا بلمداني، مرجع سابق، ص 35-36.

(2) بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر: التقرير السنوي 2015، الجزائر، نوفمبر 2016، ص 59.

(3) رانيا بلمداني، مرجع سابق، ص 40.

المبحث الثاني: الإطار المؤسسي والتشريعي لبرامج الدعم الحكومي في الجزائر

تسعى الدولة من خلال مؤسساتها إلى ترقية عالم الشغل بشتى الوسائل المتاحة لديها، قصد إحداث مناصب الشغل والحفاظ على تلك الموجودة، من خلال العديد من الإجراءات المتبعة بما فيها تقديم إعانات مالية أو إعفاءات ضريبية أو قروض بمعدلات فائدة ملائمة لتشجيع الاستثمارات.⁽¹⁾ بالإضافة إلى تكثيف الإجراءات المساعدة على تشجيع القطاع الخاص من خلال إعادة النظر في النسب المخصصة للأعباء الاجتماعية التي تقع على عاتق المستثمر الخاص، وتبني برامج أخرى لدعم المؤسسات الصغيرة على أن تلتزم بتشغيل عمالة إضافية دائمة.⁽²⁾ وهو ما نصت عليه بنود التوصية رقم 189 "بشأن الظروف العامة لحفز خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، المعتمدة من طرف المؤتمر الدولي للعمل (ILC) خلال دورته رقم 86 والصادرة عن منظمة العمل الدولية (ILO)، بحيث تضمن الجزء الرابع من أحكام التوصية بعنوان "إقامة هياكل أساسية فعالة لتقديم الخدمات"، وبالتحديد في الفقرة الحادية عشر (11) منها، والتي تنص صراحة على النظر في توفير مجموعة من خدمات الدعم المباشر وغير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل تعزيز نموها وقدرتها على استحداث مناصب الشغل، وتشمل هذه الخدمات البنود التالية: البند (أ) المساعدة في المراحل السابقة لبدء المشاريع وعند بدئها؛ البند (ج) المؤسسات الحاضنة للمشاريع؛ البند (ع) الوصول إلى الأسواق المالية والحصول على الائتمان وكفالات القروض.⁽³⁾ وعليه يمكن القول بأن هذه الأحكام التي شملتها التوصية تعتبر من أحدث ما صدر عن المنظمة في مجال التشغيل، وما يميزها أساساً هو أنها تعطي جملة من المبادئ بتدابير عملية.⁽⁴⁾ ومن أجل ذلك سعت الجزائر منذ بداية تحولها من نظام التخطيط المركزي إلى نظام السوق الحر مطلع تسعينات القرن الماضي، بإنشاء مؤسسات دعم حكومي تتبنى اتجاه نشط، تعنى بدفع الاستثمار بكافة مستوياته وتسهيل إقامته، بغية استحداث مناصب شغل دائمة ومستقرة ولأثقة، وبناءً على ما سبق، سنقوم في هذا المبحث بالتركيز على مؤسسات الدعم الحكومي في إطار سياسات التشغيل النشطة (الإيجابية) فقط، أي دراسة الإطار التشريعي والمؤسسي للدعم الحكومي المتعلق بالهيئات المكلفة بخلق النشاط، وذلك وفق التسلسل الزمني لاستحداثها، وعليه سنتطرق في المطلب الأول إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، أما في المطلب الثاني سنتحدث عن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، أما عن المطلب الثالث

(1) ناصر دادى عدون وعبد الرحمان العايب، مرجع سابق، ص 128-129.

(2) نفس المرجع، ص 131.

(3) Recommendation N°. 189 (R189), **Job Creation in Small and Medium-Sized Enterprises Recommendation**, International Labor Conference 86th ILC session, International Labour Organization (ILO), Geneva, 17 Jun 1998, p 06-07.

(4) إيمان ريمة سرور توابتي ونرجس صفو، دور المؤسسة التنظيمية في تفعيل السياسات الحكومية لدعم التشغيل في ظل اقتصاد المعرفة، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثاني عشر حول التدريب من أجل التشغيل والتنمية، كلية الآداب، جامعة بني سويف، مصر، يومي 09-10 ديسمبر 2018، ص 1176-1177.

سنتناول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، كما سيتضمن المطلب الرابع والأخير الوكالة الوطنية للقرض المصغر (ANGEM).(*)

المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

في بادئ الأمر وفي إطار إصلاحات الجيل الأول، أنشئت وكالة الترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) والتي كلفت بمهمة تسهيل وترقية ومرافقة الاستثمار، وامتد العمل بها خلال الفترة (1993-2001)، غير أن التغيرات الحاصلة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي للبلد أدت لتكييف الوكالة المسؤولة على الاستثمار، لتتحول إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).⁽¹⁾ وفيما يلي سيتم التطرق في النقطة الأولى من هذا المطلب إلى نشأة وتطور الوكالة ومهامها، وفي النقطة الثانية سيتم التحدث عن علاقة الوكالة بالهيئات الأخرى المتدخلة في الاستثمار، أما في النقطة الثالثة سنتكلم على آليات الدعم المالي ونظم المزايا الجبائية الممنوحة.

1. نشأة وتطور الوكالة ومهامها

شهدت الجزائر في تسعينيات القرن الماضي عدة انتكاسات اقتصادية واجتماعية نتيجة انخفاض أسعار النفط في الأسواق الدولية وزيادة المديونية لمستويات قياسية مما أدى حتميا إلى تدهور التوازنات المالية وضعف الاستثمارات في البلاد مما اضطرها إلى تبني عديد من الإصلاحات، تمس مختلف القطاعات وكان من ضمنها مجال الاستثمار بغية النهوض بالإنتاج والتشغيل اللذان تراجعا بشكل حاد وملحوظ نتيجة تردي الأوضاع واتساع الاختلالات الاقتصادية والمالية، بالإضافة إلى التحديات الأمنية في ذلك الوقت، مما نجم عنه فشل قانون رقم 88-25 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية،⁽²⁾ في جذب وزيادة الاستثمارات وترقيتها، الأمر الذي أدى إلى إلغائه بواسطة إصدار المرسوم التشريعي رقم 93-12 والمتعلق بترقية الاستثمار سنة 1993، والذي يحدد في مادته الأولى (1)

(*) تجدر الإشارة هنا، أننا استثنينا إدراج الصندوق الوطني للزكاة، على الرغم من أنه يمنح دعم حكومي لإنشاء مشاريع استثمارية (قرض الحسن مثلا)، والمشهود لها باستحداث مناصب شغل. غير أنه وببساطة، لا يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، على غرار باقي مؤسسات الدعم الحكومي المذكورة أعلاه. بحيث تعرفه السلطة الوصية بأنه "مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناءً على القانون المنظم لمؤسسة المسجد" (المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.marw.dz>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/02/22)، وعليه فهو عبارة عن أداة جمع الأموال فقط، أما الذي يتولى إدارة أموال الزكاة المخصصة لتمويل المشاريع الاستثمارية والبت في جدواها من الناحية المردودية الاقتصادية ومتابعتها، هو بنك البركة (كخبير تقني في مجال تمويل المشاريع)، عبر اتفاقية تعاون مبرمة بينه وبين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف سنة 2004 (المؤرخة في 22 مارس 2004 الموافق لـ 01 صفر 1425). أي أن الصندوق ليس له إطار تشريعي ومؤسسي يسمح له بمرافقة ومتابعة المشاريع الاستثمارية المنضوية تحت تمويله، كباقي مؤسسات الدعم الحكومي المذكورة آنفاً. لكن وفي المقابل من هذا كله، نأمل من الحكومة مستقبلا أن تطور المنظومة التشريعية والمؤسسية للصندوق، وأن ينظر إليه بعين الإنصاف، بالنظر إلى الجهود الكبيرة مقارنة مع حجم الموارد المتاحة له.

(1) وزارة الصناعة، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، الهيئات الداعمة للصناعة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/02/22.

(2) القانون رقم 88-25 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية، المؤرخ في 12 جويلية 1988 الموافق لـ 28 ذي القعدة 1408، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 28، الصادرة بتاريخ 13 جويلية 1988 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1408.

النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة وعلى الاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات غير المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي، أما المادة السادسة (6) فتتص على أنه يمكن للاستثمارات المصرح بها، أن تستفيد من الامتيازات المرتبطة بالنظام العام، أو بالأنظمة التشجيعية الخاصة المنصوص عليها في هذا المرسوم التشريعي إذا قدم طلب بذلك إلى الوكالة في نفس الوقت الذي يتم فيه التصريح بالاستثمار، كما تنص المادة السابعة (7) على إنشاء وكالة لترقية الاستثمارات، ودعمها ومتابعتها وتوضع تحت سلطة رئيس الحكومة، وتحدث المادة الثامنة (8) على تكليف الوكالة بمساعدة المستثمرين في استفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم، لاسيما المتعلقة منها بالأنشطة المقتنة، وبالسهر على احترام الأجال القانونية لهذه الأنشطة، وتؤسس الوكالة في هذا الإطار في شكل شبك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار، وبناءً على تفويض هذه الأخير تقدم الوكالة في الأجال المحددة (أقصاه ستون (60) يوما، ابتداء من تاريخ الإيداع النظامي للتصريح وطلب الاستفادة من الامتيازات حسب المادة التاسعة (9) من نفس المرسوم) كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الاستثمار. ⁽¹⁾ وعلى هذا الأساس وتطبيقا لأحكام المرسوم التشريعي رقم 93-12 والمتعلق بترقية الاستثمار لاسيما أحكام المادة السابعة (7) منه، أصدر المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها سنة 1994، فحسب المادة الأولى (1) من هذا الأخير تعتبر وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، والمعروفة اختصاراً باللغة الفرنسية بـ (Agence de Promotion de Soutien et de Suivi des Investissements - APSI)، على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع تحت تصرف رئيس الحكومة، وتتمثل مهامها حسب المادة الثالثة (3) من نفس المرسوم فيما يلي: تدعم وتساعد المستثمرين في إطار تنفيذ مشاريع الاستثمارات؛ تضمن ترقية الاستثمارات؛ تقرر منح المزايا المرتبطة بالاستثمارات في إطار السياسة الاقتصادية الوطنية؛ كما تضمن متابعة احترام المستثمرين للالتزامات التي تعهدوا بها بالاتصال مع الإدارات المعنية، وعليه وحسب المادة الرابعة (4) تتولى الوكالة بهذه الصفة على الخصوص بما يأتي: تضع تحت المستثمرين كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة أشطهم وكيفيات منح المزايا المرتبطة بها؛ وتضمن توزيع كل المعطيات والمعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار؛ كما تساعد المستثمرين في استفاء الإجراءات اللازمة للاستثمار بإقامة "شباك وحيد"؛ تشعر المستثمر كتابيا باستلام تصريح الاستثمار الذي أودعه وتبلغه ضمن الأشكال ذاتها بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفضها؛ تجري التقويم المطلوب لمشاريع الاستثمار قصد صياغة قرار منح المزايا التي يطلبها المستثمر أو رفضها؛ تنشر القرارات المتعلقة بالاستثمارات التي استفادت من مزايا؛ تحدد المشاريع التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني من حيث حجمها والطابع الاستثنائي للتكنولوجيا المستعملة وارتفاع نسبة اندماج الإنتاج الذي يجري تطويره، وارتفاع الأرباح بالعملة الصعبة أو من حيث مردودية هذه المشاريع على الأمد الطويل، بغية عرض اقتراح على الحكومة يتضمن اعداد

(1) المواد (1، 6، 7، 8، 9) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار، المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 الموافق لـ 19 ربيع الثاني 1414، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 64، الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 1993 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1414، ص 04-05.

اتفاقية استثمار؛ بالإضافة إلى ذلك تضمن متابعة احترام المستثمرين للالتزامات التي تعهدوا بها في مجال إنجاز الاستثمارات وكل تدبير تنظيمي مرتبط بها؛ تنسق بين الوكلاء في المناطق الحرة؛ كما تسهر على جعل أي قرار تتخذه الوكالة إلزاميا للإدارات والهيئات الأخرى المعنية بالاستثمار.⁽¹⁾ غير أن الانطلاق الفعلي للوكالة في مباشرة مهامها كان سنة 1995 من خلال الشباك الوحيد،(*) وظلت تعمل إلى غاية سنة 2001، حينها اضطر أمر الواقع بالسلطات في ذلك الوقت إلى تحديث التشريعات المتعلقة بالاستثمار نتيجة التحديات والتطورات الجديدة التي طرأت على الاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى مواكبة برامج الإنعاش الاقتصادي المبرمجة في ذلك الحين. وعليه تجسد الانتقال من وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، من خلال الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، الذي ينص في مادته الأولى (1) النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات، وكذا الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و/أو الرخصة، أما المادة الثانية (2) فتحدد مفهوم الاستثمار بثلاث مقاصد هي: اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل، أو إعادة الهيكلة؛ المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمة نقدية أو عينية؛ استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية، المادة السادسة (6) تنشأ وكالة وطنية لتطوير الاستثمار توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، كما خفضت مدة معالجة طلبات المستثمرين حسب المادة السابعة (7) إلى ثلاثون 30 يوم بدلا من ستون 60 يوم، وتبين المادة (21) مهامها كما يلي: ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛ استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛ تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي (المنصوص عليه في المادة (24) الذي يكون على المستوى المحلي)؛ منح المزايا المرتبطة بالاستثمار؛ تسيير صندوق دعم الاستثمار (المنصوص عليه في المادة (28) على شكل حساب تخصيص خاص، يوجه لتمويل التكفل بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة للاستثمارات، ولا سيما منها النفقات بعنوان أشغال المنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار)؛ والتأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء. كما تم إستحداث هيئة جديدة وفق ما نصت أحكام المادة (18) على إنشاء مجلس وطني للاستثمار يرأسه رئيس الحكومة، وتحدد المادة (19) المهام المكلف بها المجلس فيما يلي: يقترح استراتيجية تطوير

(1) المواد (1، 3، 4) من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415، ص 04-05.

(*) وفقا لأحكام المادة (22) من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 يضم الشباك الوحيد مكاتب الوكالة ذاتها وكذلك مكاتب إدارات الجمارك وبنك الجزائر والسجل التجاري والأملاك الوطنية والضرائب والهيئة العمرانية والبيئة والتشغيل وأمور المجلس الشعبي البلدي الذي يقع فيه مقر الوكالة. غير أن أحكام هذه المادة عدلت من خلال المادة (2) من المرسوم التنفيذي 97-319، وذلك بإضافة ممثل عن المعهد الوطني للقياس والملكية الصناعية لتشكيلة الشباك الوحيد. (أنظر إلى: المادة (2) من المرسوم التنفيذي رقم 97-319 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 24 أوت 1997 الموافق لـ 21 ربيع الثاني 1418، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 57، الصادرة بتاريخ 27 أوت 1997 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1418، ص 04.

الاستثمار وأولوياتها؛ يقترح تدابير تحفيزية للاستثمار مساهمة للتطورات الملحوظة؛ يفصل في الاتفاقيات والمزايا التي تمنح في إطار الاستثمار؛ كما يفصل، على ضوء أهداف تهيئة الإقليم، فيما يخص المناطق التي يمكن أن تستفيد من النظام الاستثنائي؛ يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الاستثمار وتشجيعه؛ يحث ويدشجع على استحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمار وتطويرها.⁽¹⁾

وعليه تطبيقاً للأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار ولا سيما المادتين (6، 18) منه أصدر مرسومين تنفيذيين، الأول رقم 281-01 المتعلق بالمجلس الوطني للاستثمار وتنظيمه وسيره، والثاني رقم 282-01 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها. وحسب المرسوم الأخير ووفقاً لأحكام المادة الأولى (1) منه التي تنص على إنشاء مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تدعى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والمعروفة اختصاراً باللغة الفرنسية بـ (Agence Nationale de Développement de l'Investissement - ANDI)، بحيث توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويمارس وزير المساهمة وتسيق الإصلاحات المتابعة العملية لأنشطتها.⁽²⁾

غير أن عدة تعديلات طرأت على الأمر رقم 03-01 من خلال الأمر رقم 08-06 المتعلق بتطوير الاستثمار، وأبرز ما أتى به هذا التعديل، رفع وصية الوكالة من سلطة رئيس الحكومة حسب أحكام المادة الرابعة (4) منه والتي تعدل أحكام المادة السادسة (6) من الأمر السابق، كما تم تعديل أحكام المادة السابعة (7) من الأمر السابق بواسطة أحكام المادة الخامسة (5)، والتي تنص على تخفيض مدة معالجة طلبات المستثمرين إلى اثنان وسبعون 72 ساعة بدلاً من ثلاثون 30 يوم، وعشرة 10 أيام لتسليم المقرر المتعلق بمنح المزايا الخاصة بالاستغلال.⁽³⁾ وعلى أساس الأمر رقم 06-08 أصدر المرسوم التنفيذي رقم 356-06 الذي يلغي المرسوم التنفيذي رقم 282-01 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، وأبرز ما جاء به تفصيل مهام الوكالة، وذلك بسبعة 07 عناوين تتضمن مهام رئيسية (الإعلام؛ التسهيل؛ ترقية الاستثمار؛ المساعدة؛ المساهمة في تسيير العقار الاقتصادي؛ تسيير الامتيازات؛ المتابعة)، بحيث يتفرع كل عنوان إلى مهام فرعية، وذلك حسب ما تنص عليه المادة الثالثة (3) من المرسوم.

(1) المواد (1، 2، 6، 7، 18، 19، 21، 24، 28) من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 20 أوت 2001 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 47، الصادرة بتاريخ 22 أوت 2001 الموافق لـ 03 جمادى الثانية 1422، ص 05، 08-07.

(2) المادة (1) من المرسوم التنفيذي رقم 282-01 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 الموافق لـ 06 رجب 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 55، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001 الموافق لـ 08 رجب 1422، ص 08.

(3) المواد (4، 5) من الأمر رقم 08-06 الذي يتم الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1422 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 15 جويلية 2006 الموافق لـ 19 جمادى الثانية 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 47، الصادرة بتاريخ 19 جويلية 2006 الموافق لـ 23 جمادى الثانية 1427، ص 18.

(1) من جهة أخرى أيضا توالى التعديلات على الأمر رقم 03-01 عبر قوانين المالية عديدة (2009، 2010، 2012، 2013، 2014 و 2015)، إلى غاية صدور القانون 09-16 المتعلق برقية الاستثمار، غير أن هذا الأخير لم يأتي بجديد من ناحية الإطار المؤسسي لدعم الاستثمار، وإنما أتى بإجراءات تنظيمية ومزايا جديدة إضافية لإعطاء نفس وزخم لجذب الاستثمار، كما أعاد صياغة مفهوم المقصود بالاستثمار من خلال ما نصت عليه أحكام المادة الثانية (2) من القانون، وحصرته في نقطتين أولها: اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل؛ والثانية المساهمة في رأسمال الشركة. (2) وعلى إثر هذا القانون أصدر المرسوم التنفيذي رقم 17-100 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 06-356، الذي أعاد من خلال أحكام المادة الثالثة (3) تعديل المادة الثالثة (3) من المرسوم السابق والتي تبين مهام الوكالة، بالإضافة إلى ذلك تم هيكلة الشباك الوحيد اللامركزي لدعم تقديم خدماته بمرونة أكبر عن طريق إستحداث داخله أربعة مراكز (تسيير المزايا؛ استيفاء الإجراءات؛ الدعم لإنشاء المؤسسات؛ الترقية الإقليمية)، كما بينت أيضا مهام كل مركز وذلك حسب أحكام المادة السابعة (7) التي تعدل وتتم المواد من (21) إلى (28) من المرسوم السابق. (3)

2. علاقة الوكالة بالهيئات الأخرى المتدخلة في الاستثمار

نظرا لترابط ملف الاستثمار بالعديد من القطاعات، توجد عدة أجهزة المكلفة بتسيير جانب من ملف الاستثمار، لكل منها اختصاصها ومجال عملها، مما يجعل لها علاقة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

1.2. المجلس الوطني للاستثمار (CNI)

تتسم العلاقة بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) والمجلس الوطني للاستثمار (CNI)، بكونها تتميز بالتكامل من جهة، وبالتداخل من جهة أخرى، فالمهام ذات الطابع الاستراتيجي الموكلة المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، تعطيه صلاحيات ذات صبغة تنظيمية في مجال الاستثمار، أما فيما يخص مهام الوكالة التي يغلب على صلاحياتها صبغة تنفيذية ذات طابع تنفيذي، من خلال تطبيق القرارات الصادرة عن المجلس، ومن هنا تتجلى الصفة التكاملية بين الجهازين، ويظهر ذلك من خلال تبني سياسة تقاسم المهام في مختلف المجالات منها مجال المزايا. (*) أما

(1) المادة (1) من المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 الموافق لـ 16 رمضان 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 64، الصادرة بتاريخ 11 أكتوبر 2006 الموافق لـ 18 رمضان 1427، ص 14-16.

(2) المادة (2) من القانون رقم 09-16 المتعلق برقية الاستثمار، المؤرخ في 03 أوت 2016 الموافق لـ 29 شوال 1437، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 46، الصادرة بتاريخ 03 أوت 2016 الموافق لـ 29 شوال 1437، ص 18.

(3) المادة (7) من المرسوم التنفيذي رقم 17-100 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 الموافق لـ 16 رمضان 1427 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 05 مارس 2017 الموافق لـ 06 جمادى الثانية 1438، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017 الموافق لـ 09 جمادى الثانية 1438، ص 04. (*) مثل إخضاع المشرع مختلف استثمارات الأجنبية قبل إنجازها لتصريح لدى الوكالة (تم إلغاؤها سنة 2014 من خلال قانون المالية)، وكذلك مثل تحديد وتعديل وتحسين قائمة السلع والخدمات المستثناة من المزايا، وفي المقابل تتولى الوكالة بمتابعة تنفيذها، كما يتولى المجلس دراسة مقاييس

فيما يخص العلاقة التداخلية بينهما، وبموجب التعديلات التي طرأت على الجهازين بمقتضى المادة (60) من قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والتي تتم أحكام المادتين (9) مكرر و(9) مكرر 1 من قانون 03-01 تدعمت صلاحيات المجلس وتوسعت، إذ أصبح يتدخل في منح المزايا والتي تعد ضمن مهام الوكالة، بحيث إذا كان مبلغ المشروع الاستثمار يساوي أو يفوق قيمته 500 مليون دج،(*) فهو يحتاج لقرار مسبق يتخذه المجلس الوطني للاستثمار، وذلك بعنوان الاستفادة من مزايا النظام العام، وفي هذا السياق تتولى الوكالة دراسة طلبات الحصول على المزايا وتحديد نوعها، والتأكد من استيفائها للشروط وفق الإجراءات المنصوص عليها في التشريع دون الفصل فيها، الأمر الذي نجم عنه استحواذ المجلس على كل القرارات التي لها صلة بالمشاريع الاستثمارية الهامة، والتي تعد من اختصاصات الوكالة.

2.2. الوكالة الوطنية للوساطة والتنظيم العقاري (ANIREF)

أنشئت الوكالة الوطنية للوساطة والتنظيم العقاري (Agence Nationale d'Intermédiation et de Régulation Foncière-ANIREF) بموجب المرسوم التنفيذي رقم 119-07 المؤرخ في 23 أبريل 2007، الذي تم تعديله واستكمالته بموجب المرسوم التنفيذي رقم 126-12 المؤرخ في 19 مارس 2012، كهيئة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري (EPIC)، تعمل تحت إشراف وزارة الصناعة، تهدف لتعزيز الاستثمار من خلال تولي مهمة التسيير والترقية والوساطة والضبط العقاري للأماكن الخاصة للدولة الموجودة في المناطق الصناعية ومناطق النشاطات، أو في كل فضاء مخصص للنشاط الاقتصادي.⁽¹⁾ وعليه فإن العلاقة بين وكالة (ANDI) ووكالة (ANIREF) تكمن في سعي الأخيرة إلى تهيئة (إنشاء) وترقية وتسيير (إدارة) المناطق والفضاءات المخصصة للنشاط الاقتصادي (أي لها صفة مرقى عقاري للمناطق الصناعية)، عبر اتفاقيات بين مديرياتها الجهوية والمديريات الولائية لأماكن الدولة، وبذلك فإن الأخيرة ترمي إلى توفير وضبط سوق عقار موجه بالأساس لاستفيد منه المشاريع الاستثمارية المقبولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، إذن فهي علاقة تكاملية.

3.2. لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (CALPIREF)

تعد لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (Comité d'Assistance à la Localisation et à la Promotion des Investissements et de la Régulation du Foncier-CALPIREF)

تحديد القطاعات الاستراتيجية والمشاريع التي تكتسي أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني ويوافق عليها والخاضعة لقاعدة الاستثمار 51/49، وبالمقابل تتولى الوكالة بإقرار ما إذا كان المشروع الاستثماري يطابق إحدى هذه المقاييس عند تقديم طلب بهذا الخصوص، بالإضافة إلى ذلك، يتولى المجلس ضبط قائمة النفقات التي يمكن إدخالها في حساب صندوق دعم الاستثمار (Fonds National d'Investissement-FNI)، في حين تتكفل الوكالة بتقييم مطابقة نفقات الأشغال المنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار الممنوحة للمستثمرين عبر صندوق (FNI).

(*) غير أن المادة (59) من القانون رقم 08-13 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 رفع سقف المبلغ إلى (1.500.000.000 دج)، وأيضا بمقتضى المادة (97) من القانون رقم 10-14 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 رفع المبلغ مرة أخرى ليصل إلى (2.000.000.000 دج)، أما فيما يخص القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار ووفقا ما نصت عليه المادة (14)، فقد عملت على رفع المبلغ إلى (5.000.000.000 دج).

(1) الوكالة الوطنية للوساطة والتنظيم العقاري (ANIREF)، تعريف الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <http://www.aniref.dz/index.php/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/14.

البوابة الأولى للمستثمر للحصول على الوعاء العقاري، أنشئت بالمرسوم التنفيذي رقم 07-120 المؤرخ في 23 أفريل 2007، المتضمن تنظيم وتشكيل وعمل لجنة المساعدة من أجل تحديد مواقع الاستثمارات وترقيتها وتنظيم العقار،(*) والذي تم إلغائه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المؤرخ في 12 جانفي 2010. ويتم الحصول على وعاء عقاري الموجه للاستثمار عن طريق طلب مرفق بدراسة تقنية واقتصادية يودع على مستوى أمانة اللجنة (CALPIREF) والتي يديرها مدير الصناعة وترقية الاستثمارات تحت سلطة الوالي للبحث في قبوله، وإذا تمت الموافقة على الطلب، يعد الوالي قرارا يسمح بمنح الامتياز على العقار بالتراضي (تم استبعاد صيغة المزايا العلني المفتوح والمقيد حسب المادة (15) من قانون المالية التكميلي لسنة 2011 رقم 11-11 المؤرخ في 18 جويلية 2011 التي تعدل أحكام المادة (5) من الأمر رقم 04-08 المؤرخ في 01 سبتمبر 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية)، وعليه تعد مديرية الولاية لأمالك الدولة عقد حق الامتياز لمدة أدناها 33 سنة قابلة للتجديد وأقصاها 99 سنة.⁽¹⁾ وعليه تكمن العلاقة بين الوكالة (ANDI) واللجنة (CALPIREF)، في منح الأخيرة العقار الصالح لتجسيد المشاريع الاستثمارية المقبولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وبذلك فإن العلاقة تكاملية.

4.2. علاقة الوكالة بصناديق ضمان قروض الاستثمار

يوجد في الجزائر صندوقين أساسيين يعملان على منح شهادة الضمان للمشاريع الاستثمارية التي تسعى للحصول على القروض البنكية، وفي هذه النقطة سنتطرق إلى كل من صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME-spa) وصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، مع تبين العلاقة التي تربطهما بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

(*) تجدر الإشارة هنا أنه خلال الفترة السابقة (1994-2001)، كانت توجد لجنة محلية مساعدة على مستوى كل ولاية، تعرف باللجنة المساعدة لتحديد مواقع الاستثمار والترويج له (Comité d'Assistance à la Localisation et à la Promotion des Investissements -CALPI) والمنشأة بموجب التعليمات الوزارية المشتركة رقم 28 بتاريخ 15 ماي 1994 المتعلقة بشروط المساعدة والتسهيل فيما يتعلق بتخصيص الأراضي للمستثمرين، والتي كان على هذه اللجنة أن تتولى مسؤولية جميع الطلبات المتعلقة بمسائل الأراضي والعقارات، التي يعبر عنها المستثمرون من خلال الشباك الوحيد لوكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، من خلال الإعلام والترويج بما هو متوفر منها، غير أنه لم يكن لها تأثير حقيقي على قرارات تخصيص الأراضي للاستخدام الصناعي، وذلك لأن النصوص المنظمة لمهامها لم يمنحها أي إسناد دقيق من حيث إدارة محفظة الأراضي الصناعية (لم تكون مهامها في إطار نص تشريعي محدد)، كما تم سنة 2001 تم نقل مهام إدارة محفظة الأراضي والعقارات، المكونة من الأصول المتبقية من العامة المنحلة للمؤسسات، التي تمثل المباني المبنية وغير المبنية إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ممثلة في الشباك الوحيد اللامركزي (GUD)، من خلال المادة (26) من المرسوم رقم 01-03 المتعلق بترقية الاستثمار، بحيث يمنح الامتياز الخاص بالوعاء العقاري من خلالها وذلك بعد موافقة الوالي، وعُمل بهذا الإجراء إلى غاية سنة 2007 أين تم إنشاء لجنة (CALPIREF). (Voir: Abderrezak Zouiten , **L'Investissement en Droit Algérien**, Thèse de Doctorat, Spécialité Droit Public, Option Droit de l'Entreprise, Faculté de droit, Université des Frères Mentouri Constantine, Constantine, Algérie, 2015, p 233-235. thèse non publiée.)

(1) المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلها وسيرها، المؤرخ في 12 جانفي 2010 الموافق لـ 26 محرم 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 04، الصادرة بتاريخ 17 جانفي 2010 الموافق لـ 01 صفر 1431.

1.4.2. صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME-spa)

صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME, spa (CGCI-PME-spa)) العامة(*) بموجب المرسوم الرئاسي 134-04 الصادر في 19 أبريل 2004 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لتسهيل الوصول إلى الائتمان، وتتمثل مهام الصندوق في ضمان مخاطر التخلف عن السداد للبنوك والمؤسسات الائتمانية بما فيها حالات التسوية والتصفية القضائية للمقترض (القروض الاستثمارية لمدة تقل عن أو تساوي 7 سنوات بما في ذلك فترة التأجيل، وقروض الإيجار التي تقل مدتها عن 10 سنوات)، بالإضافة إلى التعاقد مع الشركات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع والخدمات لتمويل إنشاء أو توسيع مشاريعها الاستثمارية أو تجديد معدات إنتاجها، وفي هذا الإطار تم تحديد الحد الأقصى لمستوى الاعتمادات المؤهلة للحصول على ضمان (CGCI-PME-spa) عند 350 مليون دينار جزائري (كما يخصص للصندوق أيضا بمنح ضمانه للمؤسسات التي يقل إجمالي أصولها عن مليار (1000.000.000) دج أو يساويه، وفقاً للمادة (65) من القانون رقم 08-13 المؤرخ 30 ديسمبر 2013 المتضمن قانون المالية التكميلية لسنة 2014)، ويكون مستوى تغطيتها بنسبة 80% للقروض الاستثمارية المتعلقة بالإنشاء و60% في حالة القروض الممنوحة للتوسع وتجديد المعدات (وفقاً للمادة (13) من المرسوم الرئاسي رقم 134-04)، بحد أقصى للضمان المالي الممنوح للقروض بـ 250 مليون دينار جزائري (وفقاً للمادة (103) من الأمر رقم 01-09 المؤرخ 22 جويلية 2009 المتضمن قانون المالية التكميلية لسنة 2009)، كما نصت المادة (15) من المرسوم الرئاسي رقم 134-04 بدفع قسط تأمين مستحق لتغطية المخاطر، يحصله البنك للصندوق بنسبة أقصاها 0.5% على الائتمان المضمون، كما يؤهل الصندوق أن يدير لحساب الدولة أو أي هيئة أخرى ممولة، صناديق ضمان متخصصة(*) موجهة لضمان تمويل مختلف قطاعات النشاطات،⁽¹⁾ (وفقاً للمادة (104) من الأمر رقم 01-09 والمعدلة بالمادة (36) من القانون رقم 11-11، المتضمنين قوانين المالية التكميلية لسنتي 2009 و2011 على التوالي).

(*) يبلغ رأسمال الصندوق المسموح به 30 مليار دج منها: 10 مليار دج سندات غير مكافأة للصندوق على ذمة الخزينة، و20 مليار دج مكتتب بنسبة 60% مملوكة للخزينة العامة و40% للبنوك العمومية الستة (BEA, BNA, CPA, BDL, BADR, CNEP)، علماً أنه يمكن أيضاً للصندوق ضمان القروض الممنوحة من قبل البنوك غير المساهمة. (CGCI-PME-spa) (Voir: Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME-spa), **Présentation de la CGCI-Pme**, Sans date, Récupérée de: <http://cgci.dz/index.php/fr/cgci-menu/presentation-de-la-cgci>, page consultée le: 17/03/2020.)

(*) تجدر الإشارة هنا إلى أنه تم إنشاء صندوق الضمان الزراعة (FGA) خلال النصف الأول من عام 2011، بمبادرة من وزارة المالية مع وزارة الفلاحة وبنك BADR. وفي هذا السياق، تتمثل مهمة (FGA) في ضمان تمويل الأنشطة الزراعية المتعلقة بإنشاء المزارع وتعزيز القدرات الإنتاجية للمزارع النامية. بحيث تم تحديد الحد الأقصى لمقدار الاعتمادات المؤهلة للحصول على ضمان بـ 100 مليون دج للقروض الاستثمارية، و30 مليون دج لاعتمادات التشغيل. (CGCI-PME-spa) (Voir: Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME-spa), **Fonds de Garantie Agricole (FGA)**, Sans date, Récupérée de: <http://cgci.dz/index.php/fr/cgci-menu/fonds-de-garantie-agricole>, page consultée le: 17/03/2020.)

(1) المواد (2، 13، 15) من المرسوم الرئاسي رقم 134-04 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 19 أبريل 2004 الموافق لـ 29 صفر 1425، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 27، الصادرة بتاريخ 27 أبريل

2.4.2. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (Fonds de garantie des Crédits aux PME-FGAR) بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، وذلك تطبيقاً للمادة (14) من القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بحيث يعتبر صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR) مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وانطلق نشاطه بصورة رسمية في 14 مارس 2004، ويهدف إلى تسهيل الحصول على القروض البنكية متوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي لفائدة استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومشاركة البنوك في تقاسم أخطار التمويل من خلال تقديم الضمانات المالية، عبر منح شهادة ضمان تسديد جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم الوفاء بالقرض، للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.⁽¹⁾ ويوجد للصندوق برنامجين للضمان أولهما معروف بـ "الضمان العادي FGAR"، وفي هذا الأخير تعتبر كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية الجزائرية مؤهلة للاستفادة منه، وتعطى الأولوية إلى المؤسسات التي تعرض مشاريع^(*) تتجاوب مع معايير موضوعة مسبقاً، وتصل نسبة الضمان إلى 80% من القرض البنكي، وتحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة، ويكون المبلغ الأقصى للضمان 100 مليون دينار (كان في السابق 50 مليون دج، كما أن تحديد مبلغ الضمان لا يعني تحديد مبلغ القروض ولا كلفة المشروع)، وتحدد المدة القصوى للضمان بسبعة (07) سنوات، علماً أن البنك يأخذ الأجهزة المكونة للمشروع كضمان، وتكون تكلفة منح هذا الضمان علاوة يأخذها الصندوق من مبلغ القروض كتكلفه دراسة المشروع (في حالة عدم منح الضمان يرد هذا المبلغ لصاحبه)، بالإضافة إلى علاوة التزام من مبلغ القرض (تسدد مرة واحدة عند منح الضمان).⁽²⁾ أما بالنسبة إلى البرنامج الثاني فيسمى "ضمانات برنامج الاتحاد الأوربي MEDA"، وهو موجه بالأساس إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقطاع الصناعي والخدمات المتعلقة مباشرة بالصناعة والتي لديها ثلاث (03) سنوات من النشاط على الأقل، أو التي استفادت من برنامج إعادة التأهيل من خلال برامج وزارة الصناعة والمناجم، بالإضافة إلى المؤسسات التي تلتزم بالقيام بعملية إعادة التأهيل، ويغطي مبلغ الضمان 80% من

2004 الموافق لـ 08 ربيع الأول 1425، ص 34. Et Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME-spa (CGCI-PME-spa),

Présentation de la CGCI-Pme, Op-cit.

(1) صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، صندوق ضمان القروض: النشأة القانونية، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.

(*) المؤسسات التي تساهم بالإنتاج، أو التي تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر؛ تعطي قيمة مضافة معتبرة؛ تساهم في تخفيض الواردات أو في رفع الصادرات؛ التي تسمح باستخدام المواد الأولية الموجودة في الجزائر؛ المشاريع التي تحتاج إلى تمويل قليل بالمقارنة بعدد مناصب الشغل التي ستخلقها، أو التي توظف يد عاملة مؤهلة؛ المشاريع التي تنشأ في مناطق بها نسبة بطالة كبيرة؛ المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجيا الحديثة.

(2) صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، الضمان العادي FGAR، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.

مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة دون تجاوز عتبة 50 مليون دج، في حين يستطيع في بعض الحالات أن يصل مبلغ التغطية إلى 150 مليون دج، وتكون المدة القصوى سبعة (07) سنوات لقروض الاستثمار العادية، وعشر (10) سنوات للقروض عن طريق الإيجار (Leasing)، كما يسدد المستفيد علاوة للصندوق تحدد بـ 0,60% في السنة من قيمة القرض المتبقي بالنسبة لقروض الاستثمار، و 0,30% في السنة بالنسبة لقروض الاستغلال.⁽¹⁾

وعليه تكمن العلاقة بين الوكالة (ANDI) وصندوق الضمان (CGCI-PME-spa, FGAR) في منح الأخيرة شهادة مكاملة للضمانات المقدمة للبنوك من رهون وغيرها، بغية تسهيل الوصول إلى التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية المقبولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وبذلك فإن العلاقة تكاملية.

3. آليات الدعم المالي ونظم المزايا الجبائية الممنوحة

سيتم الحديث في هذه النقطة على نظم المزايا الجبائية الممنوحة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1993-2001)، وكذلك نظم المزايا الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، بالإضافة إلى التعديلات التي طرأت عليها.

1.3. نظم المزايا الجبائية الممنوحة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)

توجد ثلاث (3) أنظمة لمنح المزايا الجبائية الممنوحة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1993-2001)، أولها النظام العام، وثانيها النظام الخاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة، أما النظام الثالث خاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة، والجدول رقم (1-2) الموالي، يشرح هذه الأنظمة بالتفصيل.

(1) صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، صندوق ضمان القروض / ميدا، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.

جدول رقم (1-2): الامتيازات والمزايا الممنوحة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1993-2001)

النظام العام	
بعنوان مرحلة الإنجاز	بعنوان مرحلة الاستغلال
تستفيد الاستثمارات طيلة فترة لا يمكن أن تتجاوز ثلاث (3) سنوات إلا إذا صدر قرار عن الوكالة يحدد أجل إنجاز أطول، ابتداءً من تاريخ تبليغ الوكالة، من الامتيازات التالية:	يمكن أن تستفيد الاستثمارات بناء على قرار الوكالة ابتداءً من تاريخ الشروع في استغلالها، من الامتيازات التالية:
- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الاستثمار؛	- الإعفاء طيلة فترة أدناها سنتان (2) وأقصاها خمس (5) سنوات من الضريبة على أرباح الشركات
- تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة تقدر بخمسة على الألف (5%) تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛	(IBS) والدفع الجزافي (VF) والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAP)؛
- إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرسم العقاري ابتداءً من تاريخ الحصول عليها؛	- تطبيق نسبة مخفضة على الأرباح التي يعاد استثمارها بعد انقضاء فترة الإعفاء المحددة سابقاً؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) على السلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء أكانت مستوردة أو محصلاً عليها من السوق المحلية إذا كانت هذه السلع والخدمات موجبة لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة؛	- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والدفع الجزافي (VF) والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAP)، في حالة التصدير، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط أدناها سنتان (2) وأقصاها خمس (5) سنوات؛
- تطبيق نسبة "مخفضة تقدر بـ 3%" في مجال الرسوم الجمركية" (والمعدلة بالمادة (56) من القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999 بعبارة "المعدل المخفض لحق الجمركة"). على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، ويمكن لهذه السلع أن تكون محل تنازل أو تحويل بعد موافقة الوكالة.	- الاستفادة من نسبة اشتراكات أرباب العمل المقدرة بـ 7% برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال، طيلة فترة الإعفاء المحددة (أدناها سنتان (2) وأقصاها خمس (5) سنوات)، مع تحمل الدولة لفارق الاشتراكات المذكورة، وذلك تعويضاً للنسبة المئوية التي حددها التشريع والتنظيم في مجال الضمان الاجتماعي.
النظام الخاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة	
بعنوان مرحلة الإنجاز	بعنوان مرحلة الاستغلال
تستفيد الاستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة، والمصنفة حسب مناطق للترقية ومناطق للتوسع الاقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية، طيلة فترة لا يمكن أن تتجاوز ثلاث (3) سنوات	يمكن أن تستفيد الاستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة، والمصنفة حسب مناطق للترقية ومناطق للتوسع الاقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية، بناء على قرار الوكالة، ابتداءً من تاريخ الشروع في استغلالها، من الامتيازات التالية:

- إلا إذا صدر قرار عن الوكالة يحدد أجل إنجاز أطول، ابتداءً من تاريخ تبليغ الوكالة، من الامتيازات التالية:
- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية التي تنجز في إطار الاستثمار؛
 - تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها خمسة في الألف (5%) فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛
 - تتكفل الدولة جزئياً أو كلياً بالنفقات المترتبة على أشغال الهياكل القاعدية اللازمة لإنجاز الاستثمار بعد أن تقومها الوكالة؛
 - إعفاء السلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الاستثمار من الرسم على القيمة المضافة، سواء أكانت مستوردة أو محصلاً عليها من السوق المحلية، إذا كانت هذه السلع والخدمات معدة لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة (TVA)؛
 - تطبيق نسبة "مخفضة تقدر بـ 3% في مجال الرسوم الجمركية" (والمعدلة بالمادة (56) من القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999 بعبارة "المعدل المخفض لحق الجمركة") على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، ويمكن أن تكون هذه السلع موضوع تنازل وتحويل بعد موافقة الوكالة.
 - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والدفع الجزافي (VF) والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAP)، لفترة أدناها خمس (5) سنوات وأقصاها عشر (10) سنوات من النشاط الفعلي؛
 - إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرسم العقاري، ابتداءً من تاريخ الحصول عليها طيلة فترة أدناها خمس (5) سنوات وأقصاها عشر (10) سنوات؛
 - تخفيض 50% من النسبة المخفضة للأرباح التي يعاد استثمارها في منطقة خاصة بعد فترة النشاط (أدناها خمس (5) سنوات وأقصاها عشر (10) سنوات)؛
 - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والدفع الجزافي (VF) والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAP)، في حالة التصدير، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط (أدناها خمس (5) سنوات وأقصاها عشر (10) سنوات)؛
 - تتكفل الدولة جزئياً أو كلياً بمساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الاجتماعي برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال طيلة فترة خمس (5) سنوات قابلة للتמיד، بناءً على قرار الوكالة.
 - يمكن للدولة أن تمنح بشروط امتيازية، قد تصل إلى الدينار الرمزي، تنازلات عن أراض تابعة للأمالك الوطنية لصالح الاستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة (المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المتعلق بمنح امتياز أراضي الأمالك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الاستثمار).

النظام الخاصة بالاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة

- تعفى الاستثمارات التي تقام في المناطق الحرة، بعنوان نشاطها، من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي والجمركي، باستثناء الحقوق والرسوم المتعلقة بالسيارات السياحية غير المرتبطة باستغلال المشروع، وكذلك المساهمات والاشتراكات في النظام القانوني للضمان الاجتماعي، غير أنه يجوز للعمال من ذوي الجنسية الأجنبية الذي يتمتعون بصفة "غير مقيم" قبل توظيفهم أن يختاروا نظاماً للضمان الاجتماعي غير الجزائري، إلا إذا كانت هناك أحكام مخالفة نصت عليها اتفاقيات المعاملة بالمثل الثنائية في مجال الضمان الاجتماعي، وقعت الجزائر مع الدول الأخرى.
- تعفى عائدات رأس المال الموزعة الناتجة عن نشاطات اقتصادية تمارس في المناطق الحرة، من الضرائب.
- يخضع العمال الأجانب الذين جرى توظيفهم من طرف مستثمرين الذين يعملون في المناطق الحرة، لنظام الضريبة الجزافية على الدخل الاجمالي بنسبة 20% من مبلغ أجورهم.
- تستورد السلع والخدمات التي تدخل في إنجاز الاستثمار أو التي هي لازمة لاستغلاله بكل حرية، وتتم تسوية هذه العمليات وفق تنظيم الصرف الخاص بالمناطق الحرة.
- يرخص للمستثمرين المستفيدين من أحكام الامتيازات الخاصة بالمناطق الحرة، أن يقوموا ببيع حصة من إنتاجهم الخاص في الجزائر، في حدود نسبة محددة بتنظيم.

الامتيازات الأخرى: يمكن أن تستفيد الاستثمارات من فوائد مخفضة على القروض البنكية المحصل عليها.

الحد الأدنى للأموال الخاصة (المساهمة الأولية برأسمال المستثمر عندما يتعلق الأمر باستثمارات جديدة): تقرر خطة التمويل المذكورة في المادة (13) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 حسب المرسوم التنفيذي رقم 94-323، الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة كما يلي: يكون حجم الأموال الخاصة تبعا لمبلغ الاستثمار المزمع إنجازه وحسب النسب الآتية: 15% من المبلغ الاجمالي للاستثمار، إذا كان هذا الاستثمار يقل أو يساوي مليوني (2.000.000) دينار جزائري؛ و 20% من المبلغ الاجمالي للاستثمار، إذا كان هذا الاستثمار يفوق مليوني (2.000.000) دينار جزائري ويقل أو يساوي عشرة ملايين (10.000.000) دينار جزائري؛ و 30% من المبلغ الاجمالي للاستثمار، إذا كان هذا الاستثمار يفوق مليوني (10.000.000) دينار جزائري، غير أن هذه النسب لا تنطبق على الاستثمارات التي تنجز ضمن الأنشطة الخاضعة لنصوص خاصة. كما تخص الاستثمارات الجديدة التي تنجز في إطار الإنشاء أو توسيع القدرة أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة، كما تطبق نفس الأحكام عندما تكون الاستثمارات المقصودة جارية (الموضحة في المادة (45) من المرسوم التشريعي رقم 93-12)، أما في حالة الاستثمارات التي وضعت حيز الاستغلال، فإن الأموال الخاصة يجب ألا تقل عن 30% من الكلفة الفعلية لهذه الاستثمارات (حسب الأمر رقم 75-35 المتضمن المخطط الوطني للمحاسبة، المؤرخ في 29 أفريل 1975). كما يمكن أن تقدم الأموال الخاصة قيما نقدية أو قيما عينية، مع ضرورة معالجة المنظومة البنكية لطلبات التمويل البنكية، طبقا لقواعد منح القروض معاملات وضوابطها.

المصدر:

- (1) المواد (14، 17، 18، 20، 21، 22، 23، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 35) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص 06-09.
- (2) المادة (56) من القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999، المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 98، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، ص 23.
- (3) المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المتعلق بمنح امتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الاستثمار، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415.
- (4) المواد (1، 2، 3، 4، 5، 6) من المرسوم التنفيذي رقم 94-323 المتضمن تحديد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالاستثمارات، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415، ص 28.

2.3. نظم المزايا الجبائية الممنوحة من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

عرفت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، عدة تغيرات على المستوى التشريعي والتنظيمي الخاص بأنظمة المزايا تبعا لقوانين المنظمة للاستثمار المطبقة في فترتها، وخلال الفترة (2002-2017) عرفت المزايا الممنوحة من طرف الوكالة أنظمة عدة، أولها جاء من خلال الأمر رقم 01-03 والذي حمل في طياته نظامين هما: النظام العام؛ والنظام الاستثنائي الذي بدوره يتفرع إلى قسمين: الأول خاص بالاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة أو ما يعرف بالمناطق الخاصة؛ والثاني خاص بالاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، غير أن الأمر رقم 01-03 تم تعديل وتتمه أحكام مواده مرتين، على غرار تلك التحينات التي تأتي بها قوانين المالية العادية والتكميلية، وأول هذه التعديلات جاءت في إطار الأمر رقم 06-08، الذي بدوره أبقى على نفس تقسيم نظم المزايا، والشئ المستجد الذي أتى به هذا التعديل هو إضافة إعفاءات جديدة أخرى للنظم السابقة، أما التعديل الثاني تم عبر القانون رقم 16-09. الذي هيكّل نظم المزايا من جديد عبر تقسيمها إلى: أولا المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة (التي تضمنت مزايا إضافية للاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة التابعة للجنوب والهضاب العليا)؛ ثانيا المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/ أو المنشئة لمناصب الشغل؛ وثالثا المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني.

وفي هذه النقطة سيتم التركيز على أنظمة المزايا التي جاءت من خلال الأمرين رقم 01-03 و06-08 والتعديلات التي طرأت عليهما، باعتبار أن أثر المزايا الممنوحة في إطارهما على مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الاستثمارية المدعومة، سيتحدد خلال الفترة التي تأتي بعد سنة 2006 إلى غاية 2017، أما بالنسبة للتعديل الذي أتى عبر القانون رقم 16-09 الصادر بتاريخ 03 أوت 2016 أي في أواخر الربع الثالث من السنة، فلا أثر له على مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الاستثمارية المدعومة خلال الفترة محل الدراسة، كون أن النصوص التنظيمية للقانون تم إصدارها أواخر السداسي الأول من سنة 2017، بالإضافة إلى ذلك، يتطلب تسجيل المشاريع لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، للاستفادة من المزايا الممنوحة التي أتى بها القانون رقم 16-09 بعض الوقت، وهو ما يؤكد أن أثره يكون بعد سنة 2017، وهي فترة خارج تلك المحددة لهذه الدراسة (1995-2017). وعليه سيتم الحديث على أنظمة المزايا التي جاءت من خلال الأمرين رقم 01-03 و06-08 آنفة الذكر، والتعديلات التي طرأت عليهما، والجدول رقم (2-2) الموالي، يشرح هذه الأنظمة بالتفصيل.

جدول رقم (2-2): الامتيازات والمزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)

النظام العام	
بعنوان مرحلة الإنجاز	بعنوان مرحلة الاستغلال
تستفيد الاستثمارات من المزايا الآتية:	بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعدده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، بحيث يحصل الأخير على إعفاء لمدة ثلاث (3) سنوات بالنسبة للاستثمارات المحدثّة حتى مائة (100) منصب شغل، بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات (IBS) والرسم على النشاط المهي (TAP)، وتمدد هذه المدة من ثلاث (3) إلى خمس (5) سنوات، بالنسبة للاستثمارات التي تحدث أكثر من مائة (100) منصب شغل عند انطلاق النشاط (عتبة 100 منصب شغل والتمديد، أضفت بالمادة (58) من القانون 08-13)؛
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار (حسب الأمر 08-06، بدلا من تطبيق النسبة المخفضة كما يقر الأمر رقم 03-01)؛	كما تستفيد عمليات التنازل على الأصول العقارية الممنوحة بهدف إنجاز المشاريع الاستثمارية من إعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري وكذا تسديد حقوق الأملاك الوطنية (حسب المادة (66) من القانون 16-11)؛
- الشراء الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في مرحلة انجاز الاستثمار (سابقا حسب الأمر رقم 03-01 كانت جميع السلع والخدمات معفاة بدون تحديد، كما أن شرط حصر الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) في الشراء فقط أضيف بواسطة المادة (74) من القانون 10-14)؛	كما تطبيق هذه الأحكام على الاستثمارات المصح بها لدى "الوكالة (ANDI)" ابتداء من 26 جويلية من سنة 2009، كما لا يطبق هذا الشرط المتعلق باستحداث مناصب الشغل، على الاستثمارات المتواجدة في المناطق المستفيدة من إعانة صندوق الجنوب والهضاب العليا، كما وتستفيد الاستثمارات في القطاعات الاستراتيجية التي يحدد المجلس الوطني للاستثمار قائمتها، من اعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والرسم على النشاط المهي (TAP)، لمدة خمس (5) سنوات دون اشتراط حجم مناصب الشغل المستحدثة (حسب المادة (58) من القانون 08-13).
- الإغفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني؛	- يخضع منح مزايا النظام العام لتعهد كتابي من المستفيد بإعطاء الأفضلية للمنتوجات والخدمات ذات مصدر جزائري. وتنحصر الاستفادة من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) فقط في الاقتناء ذات مصدر جزائري، غير أنه يكن منح هذا الامتياز عندما يتم التأكد من عدم وجود منتج محلي مماثل (حسب المادة (60) من الأمر 01-09). وإذا كان مبلغ المشروع يساوي أو يفوق قيمته 500 مليون دج، (*) فهو يحتاج لقرار مسبق يتخذه المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، وعليه تتولى الوكالة دراسة طلبات المزايا، والتأكد من استيفائها للشروط وفق الإجراءات المنصوص عليها دون الفصل فيها.
- إعفاء العقود المتضمنة التنازل عن الأراضي الممنوحة في إطار هذا الأمر من حقوق التسجيل (حسب المادة (66) من القانون 16-11)؛	
- الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة بعنوان إنجاز المشاريع الاستثمارية، ويبقى هذا الامتياز على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح (حسب المادة (36) من القانون 12-12).	

(*) غير أن المادة (59) من القانون رقم 08-13 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 رفع سقف المبلغ إلى (1.500.000.000 دج)، وأيضا بمقتضى المادة (97) من القانون رقم 10-14 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 رفع المبلغ مرة أخرى ليصل إلى (2.000.000.000 دج)، أما فيما يخص القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار ووفقا ما نصت عليه المادة (14)، فقد عملت على رفع المبلغ إلى (5.000.000.000 دج).

النظام الاستثنائي	
القسم الأول: الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة (المناطق الخاصة)	
بعنوان مرحلة الإنجاز	بعنوان مرحلة الاستغلال
في أجل يتفق عليه مسبقا عند اتخاذ قرار منح المزايا: - الإعفاء من دفع حقوق الملكية بعبوض فيما يخص كل المقننات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛ - تطبيق حق التسجيل المخفض بنسبة مخفضة قدرها اثنان بالألف (2%) فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال (حسب الأمر 06-08)؛ - تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف، بعد تقييمها من الوكالة، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار؛ - الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة محليا (حسب الأمر 06-08)؛ - الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشر في إنجاز الاستثمار (بدلا من تطبيق النسبة المخفضة كما يقر الأمر رقم 01-03)؛ - الإعفاء من الحقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية (حسب المادة (38) من القانون 12-12).	
القسم الثاني: الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني	
حسب أحكام المادة (12) الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، يترتب على هذا النوع من الاستثمارات إبرام اتفاقية بين الوكالة (ANDI) لحساب الدولة، وبين المستثمر، وتبرم الاتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، والتي أكدت عليها المادة (10) من الأمر 06-08 المتعلق بتطوير الاستثمار، والتي تتمم الأمر رقم 01-03 بالمادة (12) مكرر. وبالإضافة إلى ذلك، وحسب أحكام المادة (11) من الأمر 06-08 المتعلق بتطوير الاستثمار، والتي تتمم الأمر رقم 01-03 بالمادة (12) مكرر 1، حُددت المزايا الممنوحة لهذا النوع من الاستثمارات كما هو مبين أدناه، بمرحلتين الإنجاز والاستغلال.	
بعنوان مرحلة الإنجاز	بعنوان مرحلة الاستغلال

ولمدة أقصاها عشرة (10) سنوات ابتداءً من تاريخ معاينة الشروع في الاستغلال التي تعدها	ولمدة أقصاها خمس (5) سنوات:
المصالح الجبائية بطلب من المستثمر (حسب الأمر 06-08):	- إعفاء و/أو خلوص الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناءات سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية، للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار (حسب الأمر 06-08)؛
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)؛	- إعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطبق عليها (حسب الأمر 06-08)؛
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP)؛	- إعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال (حسب الأمر 06-08)؛
- الإعفاء من الحقوق التسجيل ومصاريق الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية بالنسبة لعمليات التنازل المتضمن الأصول العقارية الممنوحة بهدف إنجاز المشاريع الاستثمارية (حسب المادة (68) من القانون 11-16).	- إعفاء من الرسم العقاري على الممتلكات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطبق عليها (حسب الأمر 06-08)؛
- زيادة على المزايا المذكورة يمكن أن يقرر المجلس الوطني للاستثمار منح مزايا إضافية دون المساس بقواعد المنافسة، ولمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات، لمنح إعفاءات أو تخفيضات على الحقوق أو الضرائب أو الرسوم، بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة (TVA) التي تثقل أسعار السلع المنتجة عن طريق الاستثمار الذي يدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة (حسب المادة (61) من الأمر 09-01). والتي عدلت كما يلي: زيادة على المزايا المذكورة يمكن ... بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة (TVA) (بدون تغيير)، المفروض على أسعار سلع ناتجة عن الاستثمار والتي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة (حسب المادة (39) من القانون 12-12).	- إعفاء من الحقوق التسجيل ومصاريق الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة لمواجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية (حسب المادة (39) من القانون 12-12).

المصدر:

(1) المواد (9، 10، 11، 12، 13) من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سابق، ص 05-06. (2) المواد (7، 8، 9، 10، 11) من الأمر رقم 08-06 الذي يتم الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1422 المتعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سابق، ص 18-19. (3) المواد (60، 61) من الأمر رقم 01-09 المتضمن القانون المالية التكميلي لسنة 2009، المؤرخ في 22 جويلية 2009 الموافق لـ 29 رجب 1430، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 26 جويلية 2009 الموافق لـ 04 شعبان 1430، ص 14. (4) المواد (66، 67، 68) من القانون رقم 11-16 المتضمن قانون المالية لسنة 2012، المؤرخ في 28 ديسمبر 2011 الموافق لـ 03 صفر 1433، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 72، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2011 الموافق لـ 04 صفر 1433، ص 20-21. (5) المواد (36، 38، 39) من القانون رقم 12-12 المتضمن القانون المالية لسنة 2013، المؤرخ في 26 ديسمبر 2012 الموافق لـ 12 صفر 1434، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 72، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2012 الموافق لـ 16 صفر 1434، ص 13-14. (6) المادة (58) من القانون رقم 13-08 المتضمن قانون المالية لسنة 2014، المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 الموافق لـ 27 صفر 1435، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 68، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2013 الموافق لـ 28 صفر 1435، ص 18-19. (7) المادة (74) من القانون رقم 14-10 المتضمن قانون المالية لسنة 2015، المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 الموافق لـ 08 ربيع الأول 1436، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 78، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2014 الموافق لـ 09 ربيع الأول 1436، ص 26.

المطلب الثاني: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أو ما يعرف اختصاراً باللغة الفرنسية (Caisse Nationale d'Assurance Chômage-CNAC) من أهم هيئات الدعم الحكومي المستحدثة لمناصب الشغل، فإلى جانب مهامه التقليدية والمتمثلة في تغطية أداءات التأمين عن البطالة أسندت له مهام أخرى تختلف نسبياً عن المهام الأصلية، لتنتقل مهمته من مجرد تسيير البطالة إلى المساهمة في الرجوع إلى العمل أو إستحداث مناصب الشغل في إطار المهمة الأخيرة، المتمثلة في آلية خلق المؤسسات المصغرة لحساب البطالين البالغين ما بين 30 و50 سنة، والتي تعتبر أحد صيغ دعم إحداث النشاطات وترقية المبادرات المقاولاتية المفتوحة من قبل الدولة لفائدة الشباب البطال، إلا أن هذه الصيغة حديثة نسبياً مقارنة مع صيغ أخرى، كآلية القرض المصغر والمؤسسات المصغرة المنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث يعود سبب التأخير في اعتمادها إلى معطيات تاريخية، والتي تفسر بالتوقيت الذي أنشئ فيه الصندوق، والمهمة الأصلية والوحيدة التي أسندت له بدايتاً. إذ اعتبر وسيلة للتخفيف من الانعكاسات السلبية التي رمت بها سياسة إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية وخصخصتها، لتشكل المهام التي أنيطت بها الخطوة الأولى لتطبيق الإصلاحات الاقتصادية المعول عليها.⁽¹⁾ وفي هذا المطلب سنتطرق في النقطة الأولى إلى نشأة وتطور الصندوق ومهامه، أما النقطة الثانية فتتناول مراحل إنشاء المؤسسة في إطار مرافقة الصندوق، وبالنسبة للنقطة الثالثة والأخيرة فسيتم الحديث عن آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية الممنوحة.

1. نشأة وتطور الصندوق ومهامه

منذ تاريخ إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) سنة 1994، بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 188-94 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،⁽²⁾ تطبيقاً المرسوم التشريعي رقم 09-94 المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لا إرادية.⁽³⁾ وبصفته كمؤسسة حكومية للضمان الاجتماعي، يتمتع الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي موضوع تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي، مكلف في تلك الفترة بالذات، بتخفيف العواقب الاجتماعية الناجمة عن التسريحات الجماعية للأجراء العاملين بالقطاع الاقتصادي، المقررة على إثر تطبيق مخطط التعديل الهيكلي، وقد عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مساره عدة محطات، تخص جلها وفي كل مرة، التكفل بالمهام الجديدة المسندة إليه من قبل

(1) قادية عبد الله، الإطار القانوني لدعم التشغيل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الاجتماعي، كلية الحقوق، جامعة وهران، الجزائر، 2011، ص 270-271. أطروحة غير منشورة

(2) المرسوم التنفيذي رقم 188-94 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994 الموافق لـ 27 محرم 1415.

(3) المرسوم التشريعي رقم 09-94 المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية، المؤرخ في 26 ماي 1994 الموافق لـ 15 ذي الحجة 1414، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 34، الصادرة بتاريخ 01 جوان 1994 الموافق لـ 21 ذي الحجة 1414.

السلطات العمومية بما فيها النظام القانوني لتعويض البطالة إبتداء من سنة 1994، وتكمن أول مهمة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المنوطة به منذ إنشائه في دفع تعويض البطالة الممولة بنسبة 4% (*) من مجموع 31.5% الممثلة لحصص الاشتراكات المدفوعة من طرف أصحاب العمل (2.5%) والعمال (1.5%) معا لتغطية مجمل المخاطر المحمية في ظل نظام الضمان الاجتماعي.⁽¹⁾ والإجراءات النشيطة من خلال المساهمة في تمويل الأعمال التي تدخل في إطار القرض المصغر، بحصص من قروض تكميلية للمستفيدين وإما بمساهمة في تركيب قروض خاصة إبتداء من سنة 1999.⁽²⁾

غير أن الصندوق وجد في وضعية فراغ المهام، بمجر الانتهاء من تنفيذ الرزنامة المتضمنة الإجراءات دفع تعويض البطالة، وباستثناء مشاركته في تدابير المساعدة على الإدماج المهني التي غالبا ما كان تدخله فيها ثانوي، كما أن التعديل الذي عرفه القانون الأساسي للصندوق والذي يدرج ضرورة مساهمته في تمويل الأعمال التي تدخل في إطار القرض المصغر، عرف محدوديتها بالنظر إلى اختلاف الجهة المكلفة بتنفيذه وتعدد الفئات المستفيدة منه، لتؤكد الإحصائيات أن أهم فئة تعاني من شبح البطالة ولا تستفيد من برنامج تحفيزي خاص بها هي فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين خمسة وثلاثون (35) وخمسون (50) سنة، وأغلبهم أرباب عائلات وذوو تاهيل وخبرات يمكن الاستفادة منها، وعلى هذا الأساس اقتنعت السلطات العمومية بعد عشر سنوات من ظهور الصندوق (1994-2004)، الذي وجد أساسا في إطار الشبكة الاجتماعية الرامية إلى التخفيف من تبعات التعديل الهيكلي، بضرورة تأهيل تدابير مع المعايير الدولية، من خلال تنوع الخدمات المقدمة للبطلين الذي سبق لهم العمل أو طالبه لأول مرة، وهو ما دفع إلى ضرورة التفكير في بعد تنظيمي آخر للصندوق، وأمام هذه الوضعية، وحتى لا يستمر وصف الصندوق بالعصا التي يتكئ عليها البطال، قررت السلطات العمومية تخصيص برنامج تحفيزي وأوكلت له مهمة تنفيذه، عن طريق آلية المؤسسة المصغرة، كجهاز جديد يسعى الصندوق إلى إدارته ضمن برنامج يشجع على خلق المشاريع التي تنجز في إطار ما يعرف بالاستثمار الموجه لدعم إحداث نشاطات الإنتاج والخدمات لفائدة الشباب البالغ ما بين 35 إلى 50 سنة من العمر.⁽³⁾ بحيث استحدث الجهاز بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المتعلق بدعم إحداث نشاطات من طرف البطلين ذوي

(*) وفقا لأحكام المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 94-187 الذي يحدد توزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994 الموافق لـ 27 محرم 1415، ص 05-04. غير أن هذه النسبة تغيرت مرتين لتصبح حسب آخر تعديل 1.5% (1% على صاحب العمل و0.5% على العمال) وفقا لأحكام المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 06-339 المعدل المرسوم التنفيذي رقم 94-187 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الذي يحدد توزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 25 سبتمبر 2006 الموافق لـ 02 رمضان 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 60، الصادرة بتاريخ 27 سبتمبر 2006 الموافق لـ 04 رمضان 1427، ص 18-19.

(1) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، النشرة الشهرية: نشاطات ومهام، منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، العدد 32، ديسمبر 2006، ص 01.

(2) المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 99-37 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 10 فيفري 1999 الموافق لـ 24 شوال 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 07، الصادرة بتاريخ 13 فيفري 1999 الموافق لـ 27 شوال 1419، ص 05.

(3) قادية عبد الله، مرجع سابق، ص 271.

المشاريع البالغين ما بين 35 و50 سنة، الذي يحدد الإطار العام له، ليعرف الجهاز في مادته الأولى (1) بأنه ترتيب دعم إحداث نشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، ويتولى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تنفيذ هذا الترتيب، أما المادة الخامسة (2) من نفس المرسوم تنص على أنه لا يمكن أن يتجاوز مبلغ الاستثمارات 5 ملايين دينار جزائري لتكملة مستوى الأموال الخاصة، بالإضافة إلى ذلك، ووفق ما تنص عليه المادة السابعة (7) يؤهل المستفيدين من الجهاز الحصول على الامتيازات التالية: قروض غير مكافئة لتكملة مستوى الأموال الخاصة المطلوبة؛ وتخفيض نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية؛ والتكفل أيضا بمصاريف المحتملة للدراسات والخبرات المنجزة التي يطالب بها الصندوق.⁽¹⁾

غير أن المرسوم الرئاسي رقم 514-03 عدل وتمم مرتين، التعديل الأول كان بموجب المرسوم رئاسي رقم 10-156، ووفقا للمادة الثانية (2) منه التي عدلت وتممت المادة الأولى (1) من المرسوم الرئاسي سابق، بحيث نصت على تخفيض الحد الأدنى لسن الاستفادة من خمس وثلاثون (35) سنة ليصبح ثلاثون (30) سنة، بالإضافة إلى إمكانية دعم توسيع النشاطات، أما المادة الخامسة (5) فتعدل أحكام المادة الخامسة (5) من المرسوم الرئاسي سابق، والتي أقرت برفع مبلغ الاستثمار في إطار الجهاز إلى عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000 دج) كحد أقصى.⁽²⁾ أما التعديل الثاني فكان بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-101، حيث تمت مادته الأولى (1) منه أحكام المادة الخامسة (5) من المرسوم الرئاسي رقم 514-03، والتي نصت على جمع حد مبلغ الاستثمار عند إنجاز مشروع في إطار مكاتب جماعية.⁽³⁾

وتطبيقا للمرسوم الرئاسي رقم 514-03 المتعلق بدعم إحداث نشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و50 سنة، أصدر المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المتمم للمرسوم رقم 94-188 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وتحديد قانونه الأساسي، والذي نص في مادته الأولى (1) المتممة لأحكام المادة الخامسة (5) من المرسوم السابق (94-188)، على إمكانية المساهمة في تمويل إحداث نشاطات السلع والخدمات

(1) المواد (1، 2، 7) من المرسوم الرئاسي رقم 514-03 المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 84، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2003 الموافق لـ 07 ذي القعدة 1424.

(2) المادتين (2، 5) من المرسوم الرئاسي رقم 10-156 الذي يعدل ويتمم المرسوم رئاسي رقم 514-03 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 20 جوان 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 جوان 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431، ص 08-09.

(3) المادة الثانية من المرسوم الرئاسي رقم 11-101 الذي يتمم المرسوم رئاسي رقم 514-03 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، ص 17.

من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة و ثلاثين (35) و خمسين (50) سنة، لا سيما عبر منح قروض غير مكافأة.⁽¹⁾

2. مراحل المرافقة لإنشاء المؤسسات

توجد ثمانية (08) مراحل للمرافقة يتم المرور عليها من طرف البطالين ذوي المشاريع من أجل إحداث وتوسيع نشاطاتهم في إطار آلية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC). بدايتاً وفي المرحلة الأولى يتم إيداع الملف والذي يتكون من محورين (02) هما: المحور الأول ملف إداري (وثائق متعلقة بصاحب المشروع)؛ والمحور الثاني ملف تقني (فواتير شكلية للتجهيزات والمعدات الجديدة)، لتأتي بعدها المرحلة الثانية نضج الفكرة وإعداد المشروع، من خلال المرافقة التي تضمنها مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) في مدّ صاحب المشروع طيلة مسار إحداث النشاط، بالمعلومات والنصائح والتوجيهات والتكوين، وخلال ذات المرحلة يتم برمجة مقابلات فردية بين المستشار المنشط وصاحب المشروع تتمحور أساساً حول الجوانب التي تتعلق بالدراسة التقنية الاقتصادية (السوق مقارنة مع النشاط المراد القيام به؛ عناصر المشروع التقنية؛ عناصر المشروع المالية)، ولإنجاح العملية يتعين على صاحب المشروع الإسهام في تقديم جميع المعلومات التكميلية اللازمة لتشكيل الدراسة التقنية الاقتصادية، وفور إتمام كل هذه الإجراءات تبدأ المرحلة الثالثة، والتي تستوجب على صاحب النشاط عرض مشروعه والدفاع عليه أمام لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل^(*) المجتمعمة على مستوى كل وكالة ولائية، ويرافقه في ذلك مستشاره المنشط، لتقوم بعد ذلك هذه اللجنة بدراسة المشروع وإعطاء رأي حول توافق ونجاعة تمويل المشروع وإصدار القرار، وفي حالة كان إيجابياً^(*) يسمح بإعداد شهادة القابلية والتمويل تُسلم لصاحب المشروع من قبل الوكالة الولائية للصندوق الوطني

(1) المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 01-04 المتتم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 03 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذي القعدة 1424، ص 05.

(*) تتكون هذه اللجنة من ممثلين عن: الوالي؛ مديرية التشغيل للولاية؛ الفرع الولائي للمركز الوطني للسجل التجاري؛ مديرية الضرائب للولاية؛ الوكالة الولائية للتشغيل؛ البنوك المعنية؛ الغرفة المهنية المعنية؛ مصالح المالية للمديريات الجهوية للصندوق؛ المستشار المنشط للوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المرافق لصاحب المشروع؛ كما يرأسها المدير الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) أو ممثله. وذلك وفقاً للمادة 09 المعدلة والمتمة لأحكام المادة 19، من المرسوم التنفيذي رقم 10-158 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، المؤرخ في 20 جوان 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 جوان 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431، ص 16-17.

(*) في حالة إعطاء أعضاء لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل بعض التحفظات، "يؤجل" إقرار المشروع، ويتكفل صاحب المشروع برفع مجمل التحفظات المسجلة لأجل دراسة المشروع من جديد. أما إذا كان القرار سلبياً، يسمح بإعداد تبليغ الرفض يُسلم لصاحب المشروع من قبل الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المختصة إقليمياً. في هذه الحالة، يُمكن لصاحب المشروع تقديم طعن لدى مدير الوكالة الولائية للصندوق بصفته رئيساً للجنة، ولا يُسمح بالطعن إلا مرة واحدة لدى اللجنة في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوماً؛ في حالة ما إذا أصدرت اللجنة رأياً إيجابياً عقب دراسة الطعن المودع، يتم تسليم شهادة القابلية والتمويل لصاحب المشروع؛ وفي حالة ما تمسكت اللجنة بقرار الرفض، يُمكن لصاحب المشروع تقديم طعن لدى اللجنة الوطنية للطعن المتواجدة بمقر المديرية العامة (يسمح الرأي الإيجابي الصادر عن اللجنة الوطنية بإعداد شهادة القابلية والتمويل، وفي حالة الرفض يتم تبليغ صاحب المشروع من طرف الوكالة الولائية المعنية)، كما يمكن لصاحب المشروع التقديم

للتأمين عن البطالة المختصة إقليميا، ليتم بعدها استدعاء أصحاب المشاريع المقبولة في المرحلة الرابعة للتكوين قصير المدى من طرف مصالح الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، بغرض تحسين قدراتهم و مؤهلاتهم في مجال تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة، وتلقين صاحب المشروع التقنيات القاعدية لتسيير مؤسسة مصغرة، كما تُسلم شهادة المشاركة لصاحب المشروع عند الانتهاء من التكوين، ليمر بعدها إلى المرحلة الخامسة والتي تتمثل في إيداع ملف التمويل البنكي^(٣)، لأجل الحصول على تبليغ الإقرار البنكي، وفي حالة قبول المشروع وحصوله على الإقرار، يتم الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة^(٤)، ليتم بعدها دخول في المرحلة السادسة والمتمثلة في تمويل المشروع، بحيث يباشر صاحب النشاط في تسديد مبلغ إسهامه الشخصي في الحساب التجاري المفتوح لذات الغرض لدى البنك المعين محل الدفع، كما يقوم الصندوق في ذات المرحلة بإعداد دفتر الأعباء واتفاقية السلفة غير المكافأة و مقرر منح الامتيازات الجبائية، والتي تخوله دخول المرحلة السابعة والمتمثلة في إنجاز المشروع، أين يتم إقتناء التجهيزات والمعدات الجديدة وتركيبها.^(١) ليتم بعدها المرور إلى المرحلة الثامنة والأخيرة والمتمثلة في انطلاق النشاط واستغلاله، من خلال التدقيق في تطابق الشروط العامة المتعلقة بمنح المساعدات المقررة في دفتر الأعباء، وكذلك الاستفادة من الامتيازات الجبائية الممنوحة، بالإضافة إلى ذلك، ولضمان ديمومة المؤسسة تستوفي جميع المعلومات المتعلقة بتطوير المؤسسة من طرف المرافق المكلف بمتابعة المشروع طيلة المرحلة الموالية لانطلاق النشاط، وفي ذات الصدد يتم تكوين صاحب المؤسسة المصغرة ومتابعة نشاطها لمدة ثلاث (03) سنوات عن طريق الاستشارة في مجال الضرائب والمحاسبة وتسيير الموارد البشرية.⁽²⁾ وفي ذات الإطار يوضح الشكل المدرج في الملحق رقم (10)، هذه المراحل باختصار.

باستثمار آخر جديد يوافق مؤهلاته ومراعي شروط القبول. (أنظر إلى: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، مسار إحداث نشاطك: المرحلة 03، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.cnac.dz/p1a/etape3a.htm>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/26). سابقا كان المستفيد يقوم بإيداع ملفه المقبول للتمويل لدى البنك، غير أن الأمر تغير وأصبح الممثل المعين من طرف مدير الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، هو من يقوم بإيداع ملفات المشاريع المقبولة للتمويل لدى البنك المعين ومتابعته إلى غاية منح قرض التمويل. وذلك وفقا للمادة 18، من قرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع، المؤرخ في 15 جانفي 2011 الموافق لـ 10 صفر 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 20، الصادرة بتاريخ 30 مارس 2011 الموافق لـ 25 ربيع الثاني 1432، ص 34. الملغى بقرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع لاسيما المادتين 21 و22، المؤرخ في 29 ماي 2017 الموافق لـ 03 رمضان 1438، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 15 نوفمبر 2017 الموافق لـ 26 صفر 1439، ص 32.

(٤) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة وتحديد قانونه الأساسي، المؤرخ في 03 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذو القعدة 1424.

(1) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، مسار إحداث نشاطك، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.cnac.dz/p1a/acceuil.html>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/26.

(2) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، النشرة الشهرية: نشاطات ومهام، مرجع سابق، ص 11.

3. آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية الممنوحة

تتمثل الامتيازات الممنوحة للاستثمار في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، في العديد من المزايا، كالتسهيلات الائتمانية المقدمة من طرف الوكالة والبنوك المتعاقدة معها والمتمثلة في القروض الممنوحة، وتخفيضات نسب الفائدة عليها. كما يبينها المرسوم التنفيذي رقم 04-02، والموضحة في الجدول رقم (2-3) الموالي:

جدول رقم (2-3): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (الصيغ الأولى)

مستويات تمويل النشاط	المساهمة الشخصية	القروض غير المكافئ للوكالة	تخفيض نسب فائدة على القروض البنكية
المستوى الأول: مبلغ يقل عن مليوني (2000.000) دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 5%	بنسبة 25%	بنسبة 75% لاستثمارات الفلاحة والري والصيد البحري، و50% لباقي القطاعات، وترفع هذه النسبة إلى 90% و75% على التوالي، عندما تنجز في مناطق خاصة (تدفع الخزينة نسبة التخفيض المخصومة من حساب التخصيص الخاص رقم 062-302، ويتحمل صاحب المشروع باقي النسبة).
المستوى الثاني: مبلغ يفوق مليوني (2000.000) دينار جزائري، ويقل عن خمسة ملايين (5000.000) دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 10% وعندما تنجز الأنشطة في مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا)، تحدد بـ 8%.	بنسبة 20%، وترفع هذه النسبة إلى 22%، عندما تنجز في الأنشطة مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا).	

- تكون المساهمة البنكية في المستويين محددة بنسبة 70%؛

- تقدم المساهمات الشخصية نقداً أو عيناً، كما يشترط دفع اشتراكات في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة؛

- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الصندوق عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المواد (4، 5، 6، 7، 8، 9، 13، 14، 16، 17) من المرسوم التنفيذي رقم 04-02 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، المؤرخ في 3 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذو القعدة 1424، ص 08-06.

كما أقر نفس المرسوم (04-02) والمتضمن شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، في مادته الثانية (2) شروط التأهيل التي تخص المستفيد من إعانات الصندوق، والتي تنص على أن يتراوح عمر المتقدم ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة وأن يكون مقيمين في الجزائر؛ كما يجب ألا يكون شاغلاً منصب عمل مأجور عند التقدم لطلب الإعانة؛ وأن يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة ونقداً أو عيناً بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد (حسب المادة الرابعة (4) من نفس المرسوم)؛ وأن يكون مسجلاً لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ ستة أشهر على الأقل بصفة طالب شغل أو أن يكون مستفيداً من تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛ كما يجب أن يتمتع بمؤهل مهني أو معرفي ذات

صلة بالنشاط المراد إحداثه؛ كما يجب أن ألا يكون قد مارس نشاطا لحسابه الخاص منذ اثني عشر شهرا على الأقل؛ بالإضافة إلى أن ألا يكون قد استفاد من مساعدة أخرى لإحداث نشاط. ⁽¹⁾ غير أن المرسوم التنفيذي رقم 02-04، عدلت بعض مواد ب واسطة عدة مراسيم تنفيذية أخرى أربع (04) مرات، بحيث يوضح الجدول المدرج في الملحق رقم (11) أهم ما جاءت به مواد المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 02-04.

بناءً على الأحكام الجديدة التي أتت بها المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 02-04 والمدرجة في جدول الملحق رقم (11) تغيرت مستويات الإعانات المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، إلى غاية نهاية فترة محل الدراسة سنة 2017، كما يوضح الجدول رقم (2-4) الموالي.

جدول رقم (2-4): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى غاية سنة 2017

مستويات تمويل النشاط	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ	تخفيض نسب فائدة على القروض البنكية
المستوى الأول: مبلغ يقل عن خمسة ملايين (5000.000) دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 1%	بنسبة 29%	تخفيض معدل الفوائد المخصصة على القروض البنكية الممنوحة بنسبة 100%، في كل قطاعات النشاط (تدفع الخزينة نسبة التخفيض
المستوى الثاني: مبلغ يفوق خمسة ملايين (5000.000) دينار جزائري، ويقل عن عشرة ملايين (10.000.000) دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 2%	بنسبة 28%	المخصصة من حساب التخصيص الخاص رقم (302-062).

- تكون المساهمة البنكية في المستويين محددة بنسبة 70%، كما يمنح تأجيل لمدة ثلاث (3) سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي ومدة سنة واحدة (1) لدفع الفوائد، كما تخصص كل المصاريف الأولية المتعلقة بإحداث النشاط من المساهمة الشخصية؛

- يمنح عند الضرورة قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع حاملي شهادات التكوين المهني، مبلغه 500.000 دج لاقتناء عربة ورشة لممارسة نشاطات مثل: الترخيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاجة ودهن العمارات وميكانيك السيارات (في مرحلة إحداث النشاط وفي حالة التمويل البنكي، كما أنه لا يمكن جمع القروض)، كما يمكن أن يمنح قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع حاملي شهادات التعليم العالي، لا يتجاوز مبلغه 1000.000 دج، للتكفل بإيجار المحل المخصص لإحداث مكاتب جماعية (لا تجمع القروض)، كما يمكن أن يمنح أيضا قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع، مبلغه 500.000 دج، للتكفل بإيجار المحل المخصص لإحداث نشاطات إنتاج السلع والخدمات باستثناء المذكورة في الحالة الأولى (في مرحلة إحداث النشاط وفي حالة التمويل البنكي)؛

- تقدم المساهمات الشخصية نقدا أو عينا، كما يشترط دفع اشتراكات في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة؛

- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الصندوق عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض، وتعالج في أجل أقصاه شهرين (2)؛

- تخضع مرحلة التوسيع لنفس قواعد مرحلة الإنشاء ويمكن تمويلها بالصيغتين.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 02-04، المدرجة في جدول الملحق رقم (11).

(1) المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 02-04 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، مرجع سابق، ص 06.

وبالموازاة مع التسهيلات الائتمانية سالفه الذكر، توجد امتيازات جبائية وجمركية تمنح مزايا للاستثمارات المنجزة من طرف الأفراد المؤهلين للاستفادة من نظام دعم إحداث انتاج السلع والخدمات والمسيرة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والمنصوص عليها في المادة (52) من قانون المالية لسنة 2004،⁽¹⁾ والمادة (54) من قانون المالية لسنة 2005،⁽²⁾ والمحددتان بكيفية تطبيقهما بواسطة المرسوم التنفيذي رقم 05-470.⁽³⁾ وتقسم هذه الامتيازات إلى مرحلتين: أولها مرحلة إنجاز المشروع يستفيد صاحب النشاط من الإعفاء على رسوم نقل الملكية، والاقتناءات العقارية التي يقوم بها أصحاب المشاريع قصد إنشاء أنشطة صناعية، كما يستفيد من الإعفاء على جميع حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود المتضمنة تأسيس الشركات التي يتم إنشاؤها من قبل المستثمرين. بالإضافة إلى ذلك، يعفى من ضريبة القيمة المضافة (TVA) على مقتنيات مواد التجهيز والخدمات، وتطبق نسبة مخفضة بـ 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار الخاص بالإنشاء. أما فيما يخص المزايا الممنوحة في المرحلة الثانية والتي تبدأ خلال فترة استغلال المشروع، يستفيد صاحب المشروع من الإعفاء على الرسم العقاري للبنيات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث (3) سنوات (و6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إنجازها، كما يستفيد أيضا على إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) والضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول لمدة ثلاث (3) سنوات (و6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ مرحلة الاستغلال، ويمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر باستحداث ثلاثة (3) مناصب شغل على الأقل لمدة غير محددة. بالإضافة إلى ذلك، تستفيد الأنشطة المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعد انتهاء مرحلة الإعفاءات، من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، أو الضريبة على أرباح الشركات (IBS) حسب الحالة، بالإضافة إلى الضريبة على النشاط المهني (TAP)، وذلك خلال الثلاث (3) سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي حسب النسب التالية: 70% خلال السنة الأولى؛ 50% خلال السنة الثانية؛ 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع.⁽⁴⁾

(1) المادة (52) من القانون رقم 03-22 المتضمن قانون المالية لسنة 2004، المؤرخ في 28 ديسمبر 2003 الموافق لـ 04 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 83، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2003 الموافق لـ 05 ذي القعدة 1424، ص 24.

(2) المادة (54) من القانون رقم 04-21 المتضمن قانون المالية لسنة 2005، المؤرخ في 29 ديسمبر 2004 الموافق لـ 17 ذي القعدة 1425، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 85، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2004 الموافق لـ 18 ذي القعدة 1425، ص 18.

(3) المرسوم التنفيذي رقم 05-470 الذي يحدد كيفية تطبيق المزايا الجبائية والجمركية الممنوحة للاستثمارات المنجزة من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1426، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 81، الصادرة بتاريخ 14 ديسمبر 2005 الموافق لـ 12 ذي القعدة 1426.

(4) المديرية العامة للضرائب (DGI)، التدابير المتعلقة بالمزايا الجبائية: جهاز الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، امتيازاتكم الجبائية، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/vos-avantages-fiscaux-ar/138-2014-07-02-09->، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/04/15.

المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، واحدة من أهم مؤسسات الدعم الحكومي المستحدثة للمؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر، والتي بدورها اضطلعت باستحداث قدر معتبر من مناصب الشغل، وفي هذا المطلب سنتطرق في النقطة الأولى إلى نشأة وتطور الوكالة ومهامها، أما النقطة الثانية فتتناول مراحل إنشاء المؤسسة في إطار مرافقة الوكالة، وبالنسبة للنقطة الثالثة والأخيرة فسيتم الحديث عن آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية.

1. نشأة وتطور الوكالة ومهامها

كانت بداية إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أو ما يعرف اختصاراً باللغة الفرنسية بـ (Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes-ANSEJ)، انطلاقاً من إنشاء الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، فحسب المادة 16 من قانون المالية التكميلي لسنة 1996 التي تنص على أن يفتح في كتابات الخزينة حساب التخصيص الخاص رقم 302-087 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب".⁽¹⁾ وجاءت هذه الخطوة في ظل ظروف تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية التي عاشتها البلاد في ذلك الوقت، بحث اضطرت الحكومة إلى بعث روح الاستثمار الخاص من خلال المساعدة على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر، لتدعيم الشباب في استحداث مناصب الشغل. كما تحدد الإطار العام لهذا الصندوق من خلال صدور المرسوم التنفيذي رقم 234-96 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، وذلك من خلال التعريف بأنواع الدعم الذي يمكن أن يقدمه، والذي نص صراحة من خلال مواده (1، 2، 5، 7) على تشجيع إحداث أنشطة انتاج السلع والخدمات كل أشكال الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية التشغيل من قبل الشباب ذوي المشاريع، لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف، بحيث تكتسي هذه الإعانة الأشكال العديدة التالية: إعانات في شكل قروض غير مكافأة تخصص لإتمام مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لإمكانية الاستفادة من قروض بنكية (الأربعة) (4) ملايين دينار جزائري كحد أقصى من إجمالي مبلغ الاستثمار؛ وتخفيض في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المحصل عليها؛ والتكفل بالمصاريف المحتملة المرتبطة بالدراسات والخبرات المنجزة؛ كما يمكن أن يمنح الصندوق كذلك وبصفة استثنائية، علاوة للمشاريع التي تتسم بخصوصية تكنولوجية قيمة.⁽²⁾ علماً أنه تم رفع مبلغ الاستثمار من خلال تعديل المادة الخامسة حسب المرسوم رئاسي رقم 300-03 الذي يقر برفعه إلى عشرة (10) ملايين دينار جزائري سنة 2003.⁽³⁾ بالإضافة إلى ذلك يضيف المشرع إلى

(1) الأمر رقم 14-96 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 26 جوان 1996 الموافق لـ 10 صفر 1417، ص 08.

(2) المرسوم الرئاسي رقم 234-96 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 02 جويلية 1996 الموافق لـ 16 صفر 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 41، الصادرة بتاريخ 03 جويلية 1996 الموافق لـ 17 صفر 1417، ص 11-12.

(3) المرسوم الرئاسي رقم 300-03 يتم المرسوم الرئاسي رقم 234-96 المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 11 سبتمبر 2003 الموافق لـ 14 رجب 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 55، الصادرة بتاريخ 14 سبتمبر 2003 الموافق لـ 17 رجب 1424، ص 05.

المادة الخامسة حسب مرسوم رئاسي رقم 11-100، فقرة تنص على جمع حد الاستثمار حسب عدد الشباب ذوي المشاريع، عند إنجاز المشروع في إطار مكاتب جماعية.⁽¹⁾

وعلى هذا الأساس تم إنشاء هيئة وطنية مختصة في تسيير "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب"، فحسب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الذي يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، بحيث وكما نص في مواده (1، 2، 3، 4)، على إحداث هيئة ذات طابع خاص تسمى "الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب"، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطاتها.⁽²⁾ كما توالى التعديلات والإصلاحات التي مست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) والجدول المدرج في الملحق رقم (12) يوضح أهم جاءت به مواد المراسيم المعدلة والمتممة للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي.

2. مراحل المرافقة لإنشاء المؤسسات

تمر المؤسسة المصغرة أثناء مسار إنشائها في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، بعدة مراحل من أجل مرافقتها (08 مراحل) والتي سنقوم بتوضيحها فيما يلي: تبدأ المرحلة الأولى بالتحسيس والإعلام، وذلك من خلال حصول صاحب المشروع على كافة المعلومات الخاصة بالجهاز من مرافقة، تكوين، امتياز، وفرص الاستثمار، وذلك عن طريق التظاهرات التي تنظمها الوكالة بصفة دورية، أما في المرحلة الثانية فيتم تكوين فكرة المشروع، التي تكون نتيجة الدراسة والتقصي الناجح لفرص الاستثمار وكذا توافقها مع المؤهلات العلمية أو المهنية لصاحب المشروع، لتأتي المرحلة الثالثة، والتي تعرف بدراسة المشروع والمخطط الأعمال بمعية الإطار المكلف بمرافقة المشروع المعين من طرف الوكالة، بحيث يتم خلالها جمع المعلومات اللازمة (فيما يخص العتاد المراد اقتنائه، مقر النشاط، دراسة السوق، اختيار التقنيات، الموارد البشرية، والدراسة التقنية)، أما بالنسبة للمرحلة الرابعة فيتم فيها تقديم وعرض المشروع أمام لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع^(*) لدراسته والفصل فيه (توجد ثلاث حالات: حالة

(1) المرسوم الرئاسي رقم 11-100 يتم المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، ص 16.

(2) المواد (1، 2، 3، 4) من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1417، ص 12.

(*) تتكون هذه اللجان من ممثلين مما يلي: عن الوالي: مديرية التشغيل للولاية؛ الفرع الولائي للمركز الوطني للسجل التجاري؛ مديرية الضرائب للولاية؛ رئيس الوكالة الولائية للتشغيل؛ البنوك المعنية؛ الغرفة المهنية المعنية؛ المستشار المرافق للوكالة الوطنية لدعم التشغيل، المكلف بمرافقة الشاب؛ كما يرأسها المدير الفرعي للوكالة المحلية (ANSEJ) أو مثله. وذلك وفقا للمادة 07 المعدلة والمتممة لأحكام المادة 16 مكرر والمادة 08 المعدلة والمتممة لأحكام المادة 16 مكرر 1، من المرسوم التنفيذي رقم 15-156 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الموافق لـ 9 رجب 1424 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المؤرخ في 16 جوان 2015 الموافق لـ 28 شعبان 1436، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 33، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2015 الموافق لـ 05 رمضان 1436، ص 11.

القبول والتي ينتج عنها إيداع ملف الإداري والمالي للمشروع؛ وفي حالة التأجيل يجب رفع التحفظات الموضوعية من طرف اللجنة وإعادة عرضه من جديد؛ وفي حالة الرفض فيمكن تقديم طعن في غضون 15 يوم)، فإذا كان المشروع مقبول من طرف اللجنة، تدخل المرحلة الخامسة والتي تتم فيها إيداع ملف المشروع لدى البنك فيما يخص التمويل الثلاثي من طرف ممثل الوكالة للحصول على الموافقة البنكية⁽¹⁾، وفي حلة الحصول على موافقة الأخيرة، يلتزم صاحب المشروع بإنشاء القانوني للمؤسسة المصغرة، لتنتهي هذه المرحلة وتبدأ المرحلة السادسة والتي تتعلق بالتكوين فيما يخص تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة، والذي تتكفل به الوكالة داخليا عن طريق تكوينها، ثم تأتي المرحلة السابعة لإتمام الإجراءات لتمويل المشروع، وفي المرحلة الثامنة والأخيرة، يتم تمويل المشروع وانجازه والدخول في مرحلة الاستغلال من خلال الحصول على العتاد وتركيبه لمباشرة النشاط، والمتابعة بعد الإنجاز.⁽¹⁾ وفي ذات الإطار يوضح الجزء الأول من الشكل المدرج في الملحق رقم (13)، يوضح هذه المراحل باختصار.

أما فيما يخص مراحل المرافقة أثناء فترة توسيع النشاط، فهي تختلف من ناحية عدد المراحل (4 مراحل)، ولكن تمر تقريبا بنفس الإجراءات، والتي تبدأ في المرحلة الأولى بجمع المعلومات، ثم في المرحلة الثانية يتم تقييم المشروع، وفي حالة قبوله من طرف لجنة الانتقاء واعتماد تمويل المشروع، تأتي المرحلة الثالثة والتي تتمثل في الموافقة على التمويل والمرافقة أثناء مرحلة إنجاز المشروع، أما في المرحلة الرابعة والأخيرة فيتم فيها متابعة المؤسسة.⁽²⁾ وفي ذات الإطار يوضح الجزء الثاني من الشكل المدرج في الملحق رقم (13)، يوضح هذه المراحل باختصار.

3. آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية الممنوحة

تتمثل الامتيازات الممنوحة للاستثمار في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، في العديد من المزايا، كالتسهيلات الائتمانية المقدمة من طرف الوكالة والبنوك المتعاقدة معها والمتمثلة في القروض الممنوحة وتخفيضات نسب الفائدة عليها. كما يبينها المرسوم التنفيذي رقم 96-297، والموضحة في الجدول رقم (2-5) الموالي:

(■) سابقا كان المستفيد يقوم بإيداع ملفه المقبول للتمويل لدى البنك، غير أن الأمر تغير وأصبح الممثل المعين من طرف مدير الفرع المحلي للوكالة من يقوم بإيداع ملفات المشاريع المقبولة للتمويل لدى البنك المعني. وذلك وفقا للمادة 20، من قرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للفرع المحلي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمارات للشباب ذوي المشاريع، المؤرخ في 22 جوان 2016 الموافق لـ 17 رمضان 1437، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 18 جانفي 2017 الموافق لـ 19 ربيع الثاني 1438، ص 21.

(1) Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **Parcours de Creation de la Mecro-Entreprise**, Documents, Sans date, p 01, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 12/05/2020.

(2) IBID, p 01.

جدول رقم (2-5): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الصيغ الأولى)

مستويات تمويل المشروع (حجم التمويل)	الحد الأدنى للأموال الخاصة (مساهمة الشخصية)	القرض غير المكافئ للوكالة	تخفيض نسب فائدة على القروض البنكية
المستوى الأول: يقل عن مليون (1) دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 5%	بنسبة 25%	بنسبة 75% لاستثمارات الفلاحة والري والصيد البحري، و50%
المستوى الثاني: يفوق مليون (1) دينار جزائري، ويقل عن مليوني (2) دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 10% وعندما تنجز الاستثمارات في مناطق خاصة تحدد بـ 8%	بنسبة 20%	للباقى القطاعات، وترفع هذه النسبة إلى 90% و75% على التوالي، عندما تنجز في مناطق خاصة (تدفع الخزينة نسبة التخفيض المخصصة من حساب التخصيص الخاص رقم 087-302، ويتحمل صاحب المشروع باقى النسبة).
المستوى الثالث: يفوق مليوني (2) دينار جزائري، ويقل عن ثلاثة (3) ملايين دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 15% وعندما تنجز الاستثمارات في مناطق خاصة تحدد بـ 11%	بنسبة 15%	
المستوى الرابع: يفوق ثلاثة (3) ملايين دينار جزائري، ويقل عن أربعة (4) ملايين دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 20% وعندما تنجز الاستثمارات في مناطق خاصة تحدد بـ 14%		

- تكون المساهمة البنكية في جمع المستويات محددة بنسبة 70%؛

- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الوكالة عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض؛

- يدفع المستثمر اشتراكه في صندوق ضمان النشاطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة؛

- يمكن أن يتجاوز مبلغ الاستثمار المحدد، إذا كان مشروع ذا أهمية تكنولوجية وأثره على الاقتصاد المحلي أو الوطني، بعلاوة لا تتجاوز كحد أقصى نسبة 10% من كلفة الاستثمار (تستعين الوكالة بخبراء لتقييم الجانب التكنولوجي للمشروع).

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المواد (3، 4، 6، 7، 11، 12، 13، 14) من المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1417، ص 17-19.

كما أقر نفس المرسوم (96-297) والمتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، في فصله الأول ومن خلال المادة الثانية شروط تخص صاحب المشروع، والتي تنص على أن يتراوح عمر الشاب بين 19 و35 سنة وعندما يحدث الاستثمار ثلاثة (3) مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذو المشاريع الشركاء في المقاوله)، يمكن رفع سن مسير المقاوله المحدثه إلى 40 سنة كحد أقصى؛ أن يكون ذا تأهيل مهني و/أو ذا ملكات معرفية معترف بها؛ كما أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد (حسب المادة الخامسة من نفس المرسوم يمكن أن تقدم هذه الأموال نقداً أو عيناً)؛ بالإضافة إلى أن ألا يكون شاغلاً وظيفه مأجورة وقت تقديم طلب الإعانة. ⁽¹⁾ غير أن المرسوم التنفيذي رقم 96-297، ألغيت بعض مواد بواسطه المرسوم التنفيذي رقم 03-290 سنة 2003، والذي أتى بأحكام جديدة منها تغيير مستويات الإعانة إلى مستويين: المستوى الأول يقل عن 2 مليون أو يساويه وتكون مساهمة الوكالة فيه بنسبة 25%، أما المستوى الثاني يفوق 2 مليون ويقل عن 10 ملايين

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، مرجع سابق، ص 17.

وتكون مساهمة الوكالة فيه بنسبة 20%، كما يحدد الحد الأدنى من الأموال الخاصة لكلا المستويين بـ 5% و 10% على التوالي، كما يمكن النسبة في المستوى الثاني بـ 8% في المناطق الخاصة.⁽¹⁾ غير أن هذا المرسوم أيضا تعرض للتعديل خمس (05) مرات خلال الفترة المتراوحة بين 2010 و 2015، بحيث يوضح الجدول المدرج في الملحق رقم (14) أهم ما جاءت به مواد المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 03-290.

بناءً على الأحكام الجديدة التي أتت بها المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 والمدرجة في جدول الملحق رقم (14) تغيرت مستويات الإعانات المالية المقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، إلى غاية نهاية فترة محل الدراسة سنة 2017، كما يوضح الجدول رقم (2-6) الموالي.

جدول رقم (2-6): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى غاية سنة 2017

صبيغ التمويل	مستويات تمويل المشروع (حجم التمويل)	المساهمة البنكية	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ للوكالة
التمويل الثلاثي	المستوى الأول: يقل عن مليون (5) دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 70%	بنسبة 1%	بنسبة 29%
	المستوى الثاني: يفوق مليون (5) دينار جزائري، ويقل عن عشرة (10) ملايين دينار جزائري أو يساويها		بنسبة 2%	بنسبة 28%
التمويل الثاني	المستوى الأول: يقل عن مليون (5) دينار جزائري أو يساويه	بنسبة 71%	بنسبة 71%	بنسبة 29%
	المستوى الثاني: يفوق مليون (5) دينار جزائري، ويقل عن عشرة (10) ملايين دينار جزائري أو يساويها		بنسبة 72%	بنسبة 28%

- تخفيض نسب فائدة قروض الاستثمارات التي تمنحها البنوك والخاصة بإحداث أو توسيع الأنشطة، إلى نسبة 100% في كل قطاعات النشاط. (تدفع الخزينة نسبة التخفيض المخصوصة من حساب التخصيص الخاص رقم 087-302)؛
- قرض إضافي غير مكافئ لا يتجاوز 500.000 دج للتكفل بإيجار المحل أو مكان رسو، لبعض الأنشطة (في حالة تمويل ثلاثي)؛
- يدفع المستثمر اشتراكه في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع (المستحدث بواسطة مرسوم تنفيذي رقم 98-200)، بدلا من صندوق ضمان النشاطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة؛
- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الصندوق عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض، وتعالج في أجل أقصاه شهرين (2).
- تخضع مرحلة التوسيع لنفس قواعد مرحلة الإنشاء ويمكن تمويلها بالصيغتين.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 03-290، المدرجة في جدول الملحق رقم (14).

بالنسبة لمرحلة توسيع القدرات الإنتاجية المؤسسات التي تم تمويلها، وتطمح بعد انقضاء فترة الاعفاء الضريبي إلى توسيع نشاطها، يشترط فيها استنفاد فترة الامتيازات الجبائية المتعلقة بمرحلة الانشاء، وكذلك تسديد 70% من القرض البنكي ونسبة 50% من القرض الممنوح من طرف الوكالة (في حالة التمويل الثلاثي)، أو تسديد نسبة 100%

(1) المواد (3، 4، 11) من المرسوم التنفيذي رقم 03-290 الذي يلغي المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الموافق لـ 9 رجب 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003 الموافق لـ 13 رجب 1424، ص 11.

من القرض الممنوح من طرف الوكالة (في حالة التمويل الثنائي)، وفي حالة تغير البنك أو صيغة التمويل، يجب تسديد كل القروض، مع احترام الآجال المحددة. علما أن الامتيازات الجبائية الممنوحة في هذه المرحلة تتعلق فقط بالاستثمارات الجديدة لمرحلة التوسيع، وتحدد الحصة النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.⁽¹⁾

وبالموازاة مع التسهيلات الائتمانية سائلة الذكر، تمنح امتيازات جبائية وجمركية، وتنقسم إلى مرحلتين: أولها مرحلة إنجاز المشروع يستفيد صاحب النشاط من الإعفاء على رسوم الملكية بمقابل مالي على الاكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي، كما يستفيد من الإعفاء على حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات. بالإضافة إلى ذلك، يعفى من ضريبة القيمة المضافة (TVA) على مقتنيات مواد التجهيز والخدمات، وتطبق نسبة مخفضة بـ 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار. أما فيما يخص المزايا الممنوحة في المرحلة الثانية والتي تبدأ خلال فترة استغلال المشروع، يستفيد صاحب المشروع من الإعفاء على الرسم العقاري للبنائيات المستعملة والبنائيات الإضافية لمدة ثلاث (3) سنوات (6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إنجازها، كما يستفيد أيضا على إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) والضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول لمدة ثلاث (3) سنوات (6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ مرحلة الاستغلال، ويمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر باستحداث ثلاثة (3) مناصب شغل على الأقل لمدة غير محددة. غير أن المستثمرين – الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة، يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50%، من المبلغ المنصوص عليها في قانون الضرائب المباشرة والمقدر بـ 10.000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق. بالإضافة إلى ذلك، تستفيد المشاريع المؤهلة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بعد انتهاء مرحلة الإعفاءات، من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، أو الضريبة على أرباح الشركات (IBS) حسب الحالة، بالإضافة إلى الضريبة على النشاط المهني (TAP)، وذلك خلال الثلاث (3) سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي حسب النسب التالية: 70% خلال السنة الأولى؛ 50% خلال السنة الثانية؛ 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع.⁽²⁾

(1) Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **EXTENTIONS**, Documents, p 01, Sans date, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 19/05/2020.

(2) Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **AIDE FINANCIERES ET AVANTAGES FISCAUX ACCORDES PAR LE DISPOSITIF ANSEJ**, Documents, Sans date, p 01, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 19/05/2020.

المطلب الرابع: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

يعتبر القرض المصغر أحد أهم منتجات التمويل الأصغر^(*) فمنذ ظهوره في السبعينيات والثمانينيات، أصبح استراتيجية تنموية، تعمل على توفير رأس المال الأولي وكذلك الائتمان والخدمات المالية، للمؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر التي يمكنها استحداث مناصب شغل، وليس لديها إمكانية الوصول إلى الموارد المالية التقليدية بسبب نقص الوصول المادي أو العوائق الاجتماعية أمام النساء أو الفئات المحرومة أو الأعمال التي تكون ارتباطاتها بالنظام المصرفي التقليدي ضعيفة.⁽¹⁾ بحيث أثبتت مؤسسات التمويل الأصغر (Microfinance Institutions-MFIs) نجاحًا كبيرًا في توسيع وصول هؤلاء الأشخاص إلى الائتمان. الذين يفتقرون إلى الوصول إلى الخدمات المالية التقليدية.⁽²⁾ تعتبر الوكالة الوطنية للقرض المصغر (ANGEM)، واحدة من أهم مؤسسات الدعم الحكومي المستحدثة للمؤسسات المصغرة في الجزائر، مساعدة بذلك في خلق مناصب الشغل معتبرة منذ انشائها، وفي هذا المطلب سنتطرق في النقطة الأولى إلى نشأة وتطور الوكالة ومهامها، أما النقطة الثانية فتتناول مراحل إنشاء المؤسسة في إطار مرافقة الوكالة، وبالنسبة للنقطة الثالثة والأخيرة فسيتم الحديث عن آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية الممنوحة.

1. نشأة وتطور الوكالة ومهامها

اعتمد القرض المصغر لأول مرة في الجزائر من خلال قانون المالية لسنة 1999، بحيث نصت المادة (89) على فتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص رقم 302-062 تحت عنوان: "تخفيض معدل الفائدة الخاص بالاستثمارات"، والذي قيد ضمن نفقاته بند صناديق دعم الاستثمارات والقروض الصغيرة المقابلة للفرق في معدل الفائدة. كما أقرت المادة (91) من نفس القانون بالترخيص لمنح تخفيضات على الفوائد المطبقة للقروض الصغيرة الموجهة لتمويل نشاطات الإنتاج الصغيرة والخدمات والتجارة.⁽³⁾ وتم الاطلاق الرسمي للقرض المصغر في شهر جويلية من سنة 1999 على شكل برنامج وضع تحت تصرف وكالة التنمية الاجتماعية (1999-2003)،⁽⁴⁾ إلا أنه لم يعرف في صيغته الأولى هذه النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، لأسباب عدة وضحها الملتقى الدولي الذي نظم

(*) التمويل الأصغر يشمل القروض والمدخرات والتأمين وخدمات التحويل وغيرها من المنتجات المالية التي تستهدف العملاء ذوي الدخل المنخفض، أما القرض المصغر أو ما يعرف بالائتمان الأصغر فهو عبارة عن مبلغ صغير من المال يقدمه بنك أو مؤسسة أخرى. أنظر إلى:

Lucia Wegner, **Microfinance: How Bankers Could Buy Back Their Soul**, Policy Insights, N° 31, OECD Development Centre, Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), November 2006, p 01.

(1) Centre for Co-operation with the Economies in Transition (CCET), **Microcredit in Transitional Economies**, The Programme on Local Economic and Employment Development, Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, 1996, p 07.

(2) Lucia Wegner, Op-cit, p 01.

(3) المادة (89) (تعديل أحكام المادة (142) من القانون رقم 90-36، والمعدلة بالمادة (153) من المرسوم التشريعي رقم 93-18) والمادة 91 من القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999، المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 98، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، ص 51.

(4) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة صدى الوكالة، العدد رقم 01، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، 2018، ص 16.

في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر"،⁽¹⁾ الذي أكد على العديد من العراقيل، أبرزها: عدم ضمان إجراءات المرافقة ودعم المقاولين في مرحلة نضج المشاريع ومتابعة الأنشطة الممولة، بالإضافة إلى تعدد المتدخلين المكلفين بتنفيذ البرنامج. وبناءً على توصيات هذا المقدمة خلال هذا الملتقى، إضافة إلى تلك المنبثقة عن المؤتمر الدولي حول الفقر الذي انعقد عام 2000، تم إنشاء هيئة مكلفة بالقرض المصغر، لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها وتلبية للمتطلبات التالية: منح القروض بطريقة لامركزية؛ تخفيف شروط التأهيل؛ تكييف الإجراءات مع طرق تطبيق الشروط الموضوعية للفئات المحرومة؛ سيولة آليات الموافقة والمنح الفعلي للقروض من أجل تفعيل الدعم ومساهمة الفئات المحرومة؛ استدامة النظام عن طريق إنشاء قواعد عملية كافية؛ القدرة على تلبية الطلب القوي، وخاصة من ربات البيوت، الأسر المنتجة من الحرفيين وصغار المزارعين ومربي المواشي.⁽²⁾ ولتحقيق ذلك جاء المرسوم الرئاسي رقم 04-13 والمتعلق بجهاز القرض المصغر، الذي يحدد الإطار العام له، ليعرف القرض المصغر في مادته الثانية (2) بأنه قرض يمنح لفائدة المواطنين بدون دخل و/ أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم. ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر أحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات، أما المادة الثالثة (3) من نفس المرسوم تنص على أن يمنح القرض المصغر في إطار أحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق النشاط. بالإضافة شراء المواد الأولية، كما تشترط المادة الخامسة (5) أن تستحدث الأنشطة من قبل المستفيدين بصفة فردية، وبالنسبة لمبلغ الاستثمارات في إطار الجهاز تحدده المادة السادسة (6) منه بـ 50.000 دج كحد أدنى، ولا يمكن أن يتجاوز المبلغ 400.000 دج، بالإضافة إلى ذلك ، ووفق ما تنص عليه المادة السابعة (7) يؤهل المستفيدين من الجهاز الحصول على الامتيازات التي يقدمها الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر والذي يسند تسييره إلى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مما يأتي: قرض بدون فائدة عندما تفوق كلفة المشروع 100.000 دج يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للاستفادة من القرض البنكي، بالإضافة إلى الاستفادة من تخفيض نسب الفائدة عليه؛ وكذلك قرض بدون فائدة (غير المكافئ) بعنوان اقتناء المواد الأولية لا تتجاوز كلفته مبلغ 30.000 دج.⁽³⁾

غير أن حجم مبالغ القروض الممنوحة للاستثمار في إطار جهاز القرض المصغر سألقة الذكر تغيرت مرتين، فحسب المرسوم الرئاسي رقم 11-133 الذي يلغي المرسوم الرئاسي رقم 04-13 والمتعلق بجهاز القرض المصغر، ووفقا للمادة السادسة (6) منه التي نصت على رفع الحد الأقصى لمبلغ الاستثمار في إطار الجهاز إلى مليون دينار جزائري (1000.000 دج)، بالإضافة إلى زيادة مبلغ القرض بدون فائدة (غير المكافئ) بعنوان اقتناء المواد الأولية ليرتفع إلى

(1) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، تقديم الوكالة، التعرف على الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/contexte-de-creation>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/05/24.

(2) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، السياق العام، التعرف على الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/presentation>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/05/24.

(3) المواد (1، 2، 3، 5، 6، 7) من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424، ص 03-04.

100.000 دج كحد أقصى، وذلك حسب المادة السابعة (7) من نفس المرسوم.⁽¹⁾ إلا أن هذه الأخيرة تم إضافة تنمة لها وفقا ما نصت عليه المادة الأولى (1) من المرسوم الرئاسي رقم 13-173، الذي يتم أحكام المرسوم الرئاسي رقم 11-133، بحيث أبقّت على مبلغ القرض بدون فائدة (غير المكافئ) بعنوان اقتناء المواد الأولية على حاله بـ 100.000 دج، مع إضافة استثناء على أنه يمكن لهذا المبلغ أن يصل إلى 250.000 دج، في حالة كانت على مستوى ولايات: أدرار، بشار، تندوف، بسكرة، الوادي، ورقلة، غرداية، الأغواط، إيليزي وتامنغست.⁽²⁾

وتطبيقا للمرسوم الرئاسي رقم 04-13 والمتعلق بجهاز القرض المصغر، تم إنشاء هيئة وطنية مختصة في تسيير "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر"، بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، بحيث وكما نص في مواده (1، 2، 3، 5)، على إحداث هيئة ذات طابع خاص تسمى "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" أو ما يعرف اختصاراً باللغة الفرنسية بـ (Agence Nationale de Gestion du Microcrédit- ANGEM)، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطاتها، وتضطلع الوكالة بتسيير جهاز القرض المصغر وفي هذا الإطار تكلف بتدعيم المستفيدين وتقديم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم وتضمن متابعتها، وتمنح أيضا القروض بدون مكافئة.⁽³⁾ كما توالى التعديلات والإصلاحات التي مست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANGEM) تطبيقا للمراسيم الملغية والمعدلة للمرسوم الرئاسي رقم 04-13، والجدول المدرج في الملحق رقم (15) يوضح أهم جاءت به مواد المراسيم المعدلة والمتممة للمرسوم التنفيذي رقم 04-14 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي.

2. مراحل الموافقة لإنشاء المؤسسات

توجد ستة (6) مراحل للمرافقة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل استحداث نشاط أو الاستفادة من قرض لشراء المواد الأولية. بحيث تبدأ العملية من خلال إيداع ودراسة ملفات القرض المصغر على مستوى الخلايا المرافقة(*) المتواجدة بالدوائر ومن ثم ترسل هذه الملفات إلى التنسيقية الولائية بهدف التأكد من

(1) المادتين (6، 7) من المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 22 مارس 2011 الموافق لـ 17 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 19، الصادرة بتاريخ 27 مارس 2011 الموافق لـ 22 ربيع الثاني 1432، ص 07.

(2) المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 13-173 الذي يتم المرسوم رئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 الموافق لـ 17 ربيع الثاني 1432 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 25 أبريل 2013 الموافق لـ 14 جمادى الثانية 1434، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 25، الصادرة بتاريخ 12 ماي 2003 الموافق لـ 02 رجب 1434، ص 10.

(3) المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424، ص 08.

(*) تتمثل الأهداف المسندة لعملية المرافقة فيما يلي: جعل المتقدم يدرك الجوانب التقنية والتجارية والمالية المتعلقة بمشروعه؛ ومساعدته في مساعيه المرتبطة بإنجاز المشروع؛ كذلك دراسة احتمال نجاح المشروع؛ فحص سلامة الفرضيات المطروحة من طرف المتقدم والمتعلقة بمشروعه؛ تحضير ملف مكتمل خاص بإنشاء النشاط (دراسة تقنو اقتصادية) حسب الطرق والمناهج المتبعة من طرف الوكالة. (أنظر إلى: الوكالة الوطنية

مطابقتها، بعد ذلك تتم برمجة اجتماعات لجان التأهيل برئاسة المنسق الولائي من أجل اتخاذ القرار بشأن تأهيل طالبي القروض المصغرة.⁽¹⁾ وفي حالة القبول يتم إصدار مقررة القانونية لتكوين ملف البنك، ومن خلال دراسة هذا الأخير للملف وفي حالة موافقته الأولية، يقوم المنسق الولائي للوكالة بتحرير مقررة الاستفادة من القرض المصغر، ليتم بعدها منح القرض للمستفيد والشروع في الإنجاز ومتابعته من طرف الوكالة، وذلك بعد تبرير انخراطه في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة^(*)، مع تسديد كامل مساهمته الشخصية. وفي ذات الإطار يوضح الشكل المدرج في الملحق رقم (16) هذه الخطوات بالتفصيل.

3. آليات الدعم المالي والامتيازات الجبائية الممنوحة

تتمثل الامتيازات الممنوحة للاستثمار في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، في العديد من المزايا، كالتسهيلات الائتمانية المقدمة من طرف الوكالة والبنوك المتعاقدة معها والمتمثلة في القروض الممنوحة، وتخفيضات نسب الفائدة عليها كما يبينها المرسوم التنفيذي رقم 04-15، والموضحة في الجدول رقم (2-7) الموالي:

لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 06، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، بدون تاريخ، ص 10.

(1) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 09، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، 2012، ص 12.

(*) أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424. المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 05-02 المؤرخ في 03 جانفي 2005 الموافق لـ 22 ذي القعدة 1425، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 04، الصادرة بتاريخ 09 جانفي 2005 الموافق لـ 28 ذو القعدة 1425. فحسب المادتين (3، 4) من المرسوم التنفيذي رقم 04-16، ص 15. يضمن هذا الصندوق القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لصالح المستفيدين الذين تلقوا إشعارا بإعانات من طرف الوكالة. ويغطي الصندوق، بناء على تعجيل البنوك المعنية، باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة، وذلك في حدود 85%.

جدول رقم (2-7): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (الصيغ الأولى)

صنف النشاط	مستويات تمويل النشاط	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ للوكالة	القرض البنكي
بعنوان شراء المواد الأولية	المستوى الأول: مبلغ لا يتجاوز 30.000 دينار جزائري	بنسبة 10%	بنسبة 90%	-
بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية لانطلاق المشروع	المستوى الثاني: مبلغ يفوق 50.000 دينار جزائري، ويقل عن 100.000 دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 5% وعندما تنجز الأنشطة في مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا)	بنسبة 25%، وترفع هذه النسبة إلى 27%، عندما تنجز في الأنشطة مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا)، أو يكون المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها	بنسبة 95%، وترفع هذه النسبة إلى 97%، عندما تنجز في الأنشطة مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا)، أو يكون المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها
	المستوى الثالث: مبلغ يفوق 100.000 دينار جزائري، ويقل عن 400.000 دينار جزائري أو يساويها	بنسبة 3%، أو يكون المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها	بنسبة 25%، وترفع هذه النسبة إلى 27%، عندما تنجز في الأنشطة مناطق خاصة (على مستوى الجنوب والهضاب العليا)، أو يكون المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها	بنسبة 70%

- تخفيض نسب فائدة على القروض البنكية بنسبة 80%، وترفع هذه النسبة إلى 90%، عندما تنجز في الأنشطة مناطق خاصة وعلى مستوى الجنوب والهضاب العليا، وتدفع نسبة الفائدة المخصصة من فوائد القروض البنكية من طرف الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، ولا يتحمل المستفيد سوى فارق نسبة الفائدة غير المخفض؛

- تقدم المساهمات الشخصية نقدا، وفي حالة التمويل البنكي يشترط دفع اشتراكات في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة؛

- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الوكالة عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض؛

- لا تشترط الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر بالضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري أو مهني.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المواد (3، 4، 6، 7، 11، 12، 13، 14) من المرسوم التنفيذي رقم 04-15 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424، ص 13-14.

كما أقر نفس المرسوم (04-15) والمتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، في فصله الأول ومن خلال المادة الثانية شروط التأهيل التي تخص المستفيد من القرض المصغر، والتي تنص على أن يتراوح عمر المتقدمين 18 سنة فما فوق وأن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر وغير منتظم؛ كما يجب أن يتوفروا على إقامة مستقرة ويمتلكون مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب؛ وأن يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة ونقدا بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد (حسب المادة الثالثة من نفس المرسوم)؛ بالإضافة إلى أن ألا

يكونوا قد استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث أنشطة.⁽¹⁾ غير أن المرسوم التنفيذي رقم 15-04، عدلت بعض موادها بواسطة عدة مراسيم تنفيذية أخرى ثلاث (03) مرات، كما يوضحها الجدول المدرج في الملحق رقم (17).

وعليه وبناءً على الأحكام الجديدة التي أتت بها المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 15-04 والمدرجة في جدول الملحق رقم (17) تغيرت مستويات الإعانات المالية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، إلى غاية نهاية فترة محل الدراسة سنة 2017. وتجدر الإشارة إلى أنه تم إلغاء مستوى التمويل الثنائي (البنك - المقاول)، لعدم الإقبال الواسع للجمهور المستهدف، في حين عرفت الصيغتان الأخرتان كما يوضحهما الجدول رقم (8-2) الموالى زيادة معتبرة في قيمة مبالغهما.⁽²⁾

جدول رقم (8-2): مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية سنة 2017

صنف النشاط	حجم تمويل النشاط	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ للوكالة	القرض البنكي
المستوى الأول: بعنوان شراء المواد الأولية	مبلغ السلفة لا يتجاوز 100.000 دينار جزائري، وقد تصل إلى 250.000 دج في مناطق ولايات الجنوب: أدرار، بشار، تندوف، بسكرة، الوادي، ورقلة، غرداية، الأغواط، إيليزي وتامنغست.	لا توجد	بنسبة 100%	-
المستوى الثاني: بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية لانطلاق المشروع	مبلغ الاستثمار لا يتجاوز مليون (1000.000) دينار جزائري أو يساويها (تمويل ثلاثي)	بنسبة 1%	بنسبة 29%	بنسبة 70%

- تخفيض نسب الفائدة المخصصة على القروض البنكية بنسبة 100%، وتدفع طرف الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر؛
- يمنح تأجيل لمدة ثلاث (3) سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي ومدة سنة واحدة (1) لدفع الفوائد؛
- تقدم المساهمات الشخصية نقدا، وفي حالة التمويل البنكي يشترط دفع اشتراكات في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة؛
- تدرس طلبات التمويل البنكية المحتمل إقامتها: المساهمة الشخصية + الإعانة المقدمة من الوكالة عن طريق النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض، وتعالج في أجل أقصاه شهرين (2).
- لا تشترط الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر بالضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري أو مهني.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: المراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 15-04، المدرجة في جدول الملحق رقم (17).

وبالموازاة مع التسهيلات الائتمانية سالفة الذكر، تمنح امتيازات جبائية وجمركية، وتنقسم إلى مرحلتين: أولها مرحلة إنجاز المشروع ويستفيد صاحب النشاط (المقاول) فيها من الإعفاء على رسوم نقل الملكية والاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية، كما يستفيد من الإعفاء على جميع حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود المتضمنة تأسيس الشركات التي يتم إنشاؤها من قبل المقاولون. بالإضافة إلى ذلك، يعفى من ضريبة القيمة

(1) المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 15-04 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، مرجع سابق، ص 13.

(2) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 07، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، بدون تاريخ، ص 11.

المضافة (TVA) على مقتنيات مواد التجهيز والخدمات، وتطبق نسبة مخفضة بـ 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار الخاص بالإنشاء. أما فيما يخص المزايا الممنوحة في المرحلة الثانية والتي تبدأ خلال فترة استغلال المشروع، يستفيد صاحب المشروع من الإعفاء على الرسم العقاري للبنائيات المستعملة في الأنشطة ابتداءً من تاريخ إنجازها، لمدة ثلاث (3) سنوات (6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب موقع المشروع. كما يضاف إلى ذلك أيضا، وابتداءً من تاريخ مرحلة الاستغلال يمنح صاحب المشروع من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) والضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول لمدة ثلاث (3) سنوات (6 سنوات للمناطق الخاصة، 10 سنوات للجنوب) حسب الموقع، مع إمكانية تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر باستحداث ثلاثة (3) مناصب شغل على الأقل لمدة غير محددة. إلى جانب ذلك، تستفيد الأنشطة المستحدثة في إطار وكالة (ANGEM) بعد انتهاء مرحلة الإعفاءات، من تخفيض ضريبة (IRG) أو (IBS) حسب الحالة، بالإضافة إلى (TAP)، خلال الثلاث (3) سنوات الأولى من الإخضاع بنسب: 70%؛ 50%؛ 25%، على التوالي.⁽¹⁾

(1) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، الاعانات والامتيازات المقدمة، جهاز القرض المصغر، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/aides-et-avantages-accordes-aux-beneficiaires-du-micro-credit>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/06/07. بالإضافة إلى:-

Agence Nationale de Gestion du Microcrédit (ANGEM), **GUIDE DU MICRO ENTREPRENEUR: Les étapes de la création de votre Micro-entreprise**, Op-cit, p 06.

المبحث الثالث: تحليل واقع مساهمة مؤسسات الدعم الحكومي في استحداث مناصب الشغل

يتطرق هذا المبحث إلى دراسة تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وكذلك إلى تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). ويعتبر اختيار هاتين المؤسستين من مجموع مؤسسات الدعم الحكومي الأربعة التي تم التطرق لها آنفاً من خلال المبحث الثاني من هذا الفصل، ليس بمحظي الصدفة، بل كان هذا الاختيار على أساس موضوعي من خلال توفر مجموعة المؤشرات الخاصة بالبيانات الأساسية، ومراعاة لأهداف وأغراض المتوخاة من هذه الدراسة، وذلك ما لمسناه في بيانات المؤسستين المختارة. بالإضافة إلى ذلك، ارتأينا أيضاً أن يكون أحد المؤسسات المختارة تدعم فئة المشاريع الاستثمارية الكبيرة، وأخرى تدعم فئة المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة، لدحض التحيز نحو فئة معينة من المشاريع على حساب الأخرى. وذلك من منطلق اعتماد اقتصاد السوق على ركيزتين أساسيتين أولهما تشجيع المستثمر الكبير (Capitalist)، وثانيها تشجيع المستثمر الصغير (Entrepreneur).⁽¹⁾ وعليه تم اختيار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). وعلاوة على ذلك، تمثل الوكالتين أكبر عدد من الاستثمارات المستفيدة من الدعم الحكومي عموماً والتحفيزات الجبائية خصوصاً، عكس (الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)).

المطلب الأول: تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

سننطلق في هذا المطلب إلى تحليل واقع كل من وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، في دعم المشاريع الاستثمارية^(*). وللإشارة، فقد تم دعم ومتابعة 145806 مشروع استثماري خلال الفترة (1995-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة، بحيث كان أكبر وزن سنوي لعدد المشاريع الاستثمارية خلال الفترة محل الدراسة سنتي 1999 و2000، بنسبة تقدر بـ 8.49% و 8.99% على التوالي، أما أضعفها كان سنتي 1995 و1996، بنسبة تقدر بـ 0.57% و 1.42%. أما على المستوى القطاعي فكان لقطاع النقل نصيب الأسد من المشاريع المصرح بها بمقدار 61787 مشروع، أي بنسبة تفوق 42%، ثم يليه قطاع الصناعة بمقدار 33590 مشروع، أي بنسبة تفوق 23%، ليأتي بعده قطاع البناء والأشغال العمومية بمقدار 25570 مشروع، بما يمثل نسبة تفوق 17%، ثم يأتي قطاع الخدمات بمقدار 14266 مشروع، أي بنسبة تقارب 9.78%، أما نسبة باقي قطاعات النشاط (الفلاحة، السياحة، الصحة) فنسبها تتراوح بين 1.4% و 3.7% من حجم المشاريع الاستثمارية في الفترة محل الدراسة.

(1) أحمد الحديدي محمد عبد السلام والسيد إبراهيم جابر، إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سلسلة الإدارة الحديثة، الطبعة الأولى، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، مصر، 2020، ص 298.

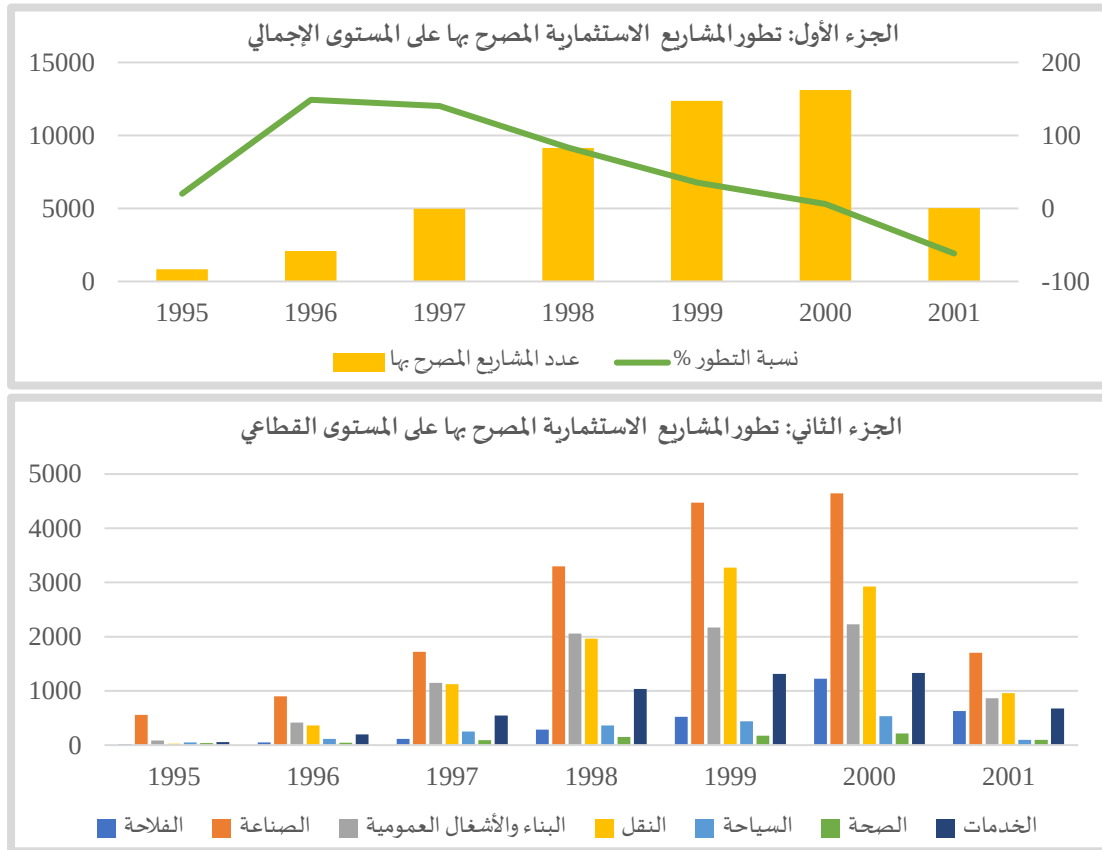
(*) تجدر الإشارة إلى أنه سوف يتم الاعتماد على بيانات "التصريح بالاستثمار" (نوايا الاستثمار)، وذلك لعدم توفر بيانات الخاصة بالمشاريع الاستثمارية الحقيقية المنجزة (في الخدمة أو في طور الإنجاز)، التي استفادة من الدعم الحكومي المالي والجبائي.

1. واقع مشاريع وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة 1995-2001

للإشارة، فقد تم خلال سبعة (7) سنوات أي أثناء الفترة (1995-2001) دعم ومتابعة إستحداث 47536 مشروع استثماري من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 32.6% من مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة. وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد المشاريع على المستوى الإجمالي والقطاعي.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-10) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (1995-2001)، أن عدد المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى الوكالة (APSI) في نمو من سنة إلى أخرى خلال الفترة الملاحظة باستثناء سنة 2001 التي شهدت انخفاض حاد بلغت نسبته 61.72%. أضف إلى ذلك، يتميز معدل تطور عدد المشاريع المسجلة لدى الوكالة (APSI) بمرحلتين من النمو أولها، بمعدل نمو متزايد بين سنتي 1996 و 1997 بنسبة 148.8% و 140.4% على التوالي، لتبدأ بعدها مرحلة الزيادة بمعدل نمو متناقص خلال الفترة (1997-2000)، أدنها سجل سنة 2000 بنسبة 5.9%. كما نلاحظ أيضا أن أعلى معدل تطور لعدد المشاريع سجلتها سنة 1996 بنسبة تتجاوز 148% (أنظر للملحق رقم (18)).

شكل رقم (2-10): تطور المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى وكالة (APSI) خلال الفترة 1995-2001



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (18).

كما سجلت أعلى نسبة من حيث عدد المشاريع في سنة 2000 بما يعادل 13105 مشروع استثماري، أي ما يمثل 27.56% من مجموع مشاريع المصريح بها في الفترة (1995-2001).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-10) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (1995-2001)، أن قطاع الصناعة أكبر القطاعات من حيث عدد المشاريع الاستثمارية المصريح بها، بحيث سجل سنة 2000 أكبر عدد بما مقداره 4646 مشروع صناعي، ثم يليه قطاع النقل، ثم قطاع البناء والأشغال العمومية، وفي المرتبة الأخيرة نجد قطاع الصحة بحيث كان أعلى عدد للمشاريع المسجلة في هذا القطاع تقدر بـ 216 مشروع سنة 2000، ويرجع سبب نقص المشاريع الاستثمارية في القطاعات الاقتصادية مثل الصحة والسياحة، إلى عدم تشجيع الدولة واعتبارها من القطاعات الاستراتيجية، كما أن تكاليف إنجاز المشاريع بها كبيرة والعائد منها ضعيف جدا مقارنة مع باقي القطاعات الأخرى، أضف إليها ضعف المنظومة التشريعية والقانونية التي قد تساعد على جذب الاستثمار في هذا المجال، وهجرة الكفاءات إلى خارج البلاد.

كما تكشف حصيلة وزارة الداخلية والجماعات المحلية المؤرخة في سبتمبر من سنة 1999، على عدد معين من المؤشرات التي تبين الفوارق الكبيرة الموجودة فيما يخص الاستثمار، فمن ناحية إنجاز المشاريع المقررة لا تمثل المشاريع التي شرع فيها أو التي هي في طور الإنجاز في نهاية سنة 1999، إلا 11.5% من إجمالي المشاريع المصريح بها.⁽¹⁾ وهو رقم ضعيف جدا يصف ويعبر عن الواقع المرير لحالة الاستثمار في الجزائر.

2. واقع مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)

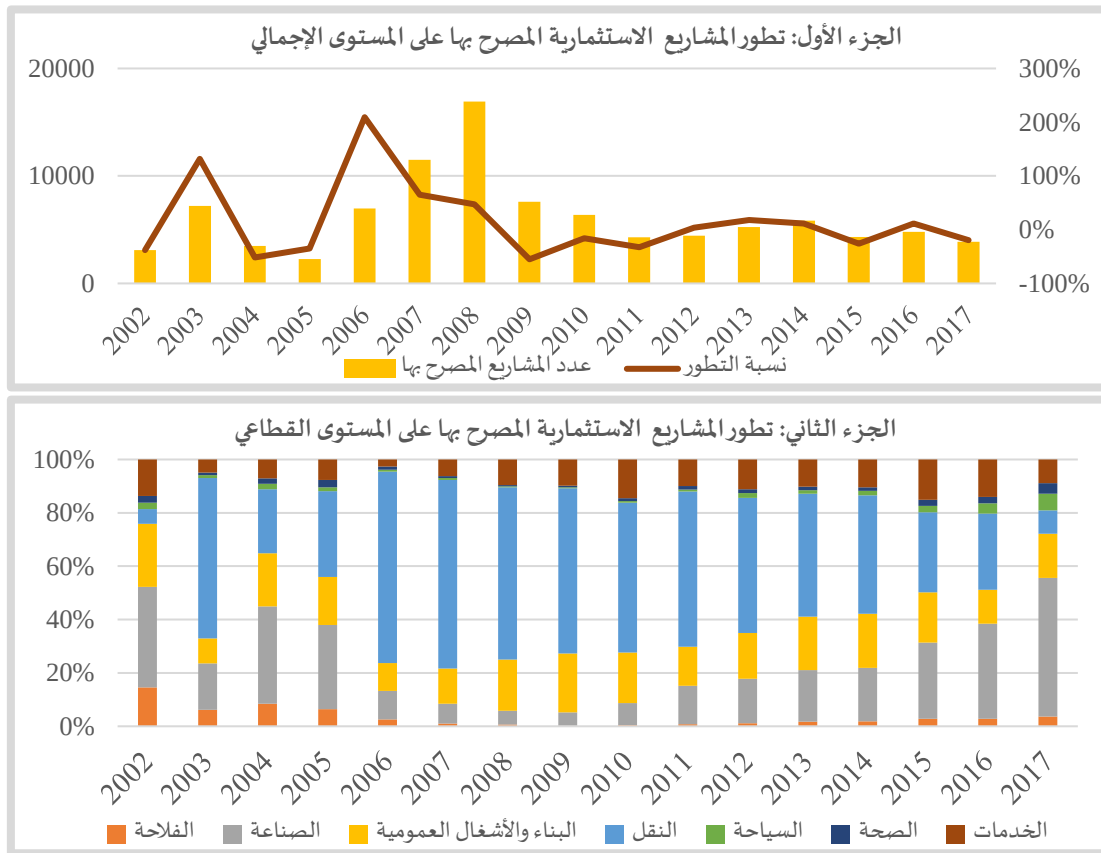
صحيح أن تاريخ صدور مرسوم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، كان شهر أوت سنة 2001، غير أنه في الواقع كان بداية العمل الفعلي لها سنة 2002. بحيث تم خلال ستة عشر (16) سنة أي أثناء الفترة (2002-2017) دعم ومتابعة إستحداث 98270 مشروع استثماري من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 67.39% من مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة. وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد المشاريع على المستوى الكلي والقطاعي.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-11) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2002-2017)، نجد أن تطور عدد المشاريع الاستثمارية المصريح بها لدى الوكالة (ANDI) ينقسم إلى مرحلتين: الأولى تمتد من سنة 2002 إلى غاية 2009، وتتميز بمعدل نمو متذبذب وغير مستقر، تخللها تقلب شديد ثم تله انخفاض حاد للأخير كان أكبرها ما بين سنة 2007 و2009، أما في المرحلة الثانية فكان بدايتها من سنة 2010 إلى غاية 2017، وتتميز بمعدل نمو مستقر

(1) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول تقويم أجهزة الشغل، الدورة العامة العادية العشرون، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2002، ص 169-170.

نوعا. في ذلك الحين كانت سنة 2008، من السنوات التي تم فيها تسجيل أكبر عدد من المشاريع الاستثمارية المصريح بها بما يعادل 16925 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة 11.61% من مجموع مشاريع المصريح بها في الفترة (1995-2017)، ثم تليها سنة 2007 بما يعادل 11497 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة 7.89% من مجموع مشاريع المصريح بها في الفترة (1995-2017)، أما باقي السنوات فتتراوح نسبتها ما بين 1.55% و 5.21%. كما يلاحظ أيضا، أن الفترة الممتدة من سنة 2009 إلى غاية 2011 (ثلاث سنوات) سجل تطور المشاريع الاستثمارية انخفاض حاد قدر بـ 55.13% و 15.91% و 32.74% على التوالي، وذلك نتيجة تأثر المستثمرين بالظروف الاقتصادية التي خلفتها الأزمة المالية العالمية، الأمر الذي شكل ضبابية على المشهد الاستثماري في تلك الفترة (أنظر للملحق رقم (18)).

شكل رقم (11-2): تطور المشاريع الاستثمارية المصريح بها لدى وكالة (ANDI) خلال الفترة 2017-2002



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (18).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (11-2) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2017-2002). خلال سنة 2002 كان قطاع الصناعة مهيمًا ثم يليه قطاع البناء والأشغال العمومية ثم قطاع الفلاحة في المرتبة الثالثة، أما في الفترة الممتدة من سنة 2003 إلى غاية 2005 يلاحظ انخفاض حصة الفلاحة التي هي أصلاً ضعيفة، بينما كان قطاعات الصناعة والنقل وقطاع البناء والأشغال العمومية مهيمًا ونسب متقاربة، ليتحول الحال ويصبح قطاع النقل أكبر القطاعات من حيث عدد المشاريع الاستثمارية المصريح بها

بداية من سنة 2006، غير أن هذا القطاع بدأت حصته تتقلص بمعدلات نمو سلبية (أنظر للملحق رقم (18))، في حين كان قطاع الصناعة يتوسع شيئاً فشيئاً بمعدلات نمو متزايدة (أنظر للملحق رقم (18)) إلى أن أصبح أكبر القطاعات من حيث عدد المشاريع الاستثمارية المصروح بها سنة 2017، ما يعكس توجه الوكالة للإعطاء الأولوية للمشاريع الصناعية عن باقي مشاريع القطاعات الأخرى، عبر تطبيق ما يعرف بالاستراتيجية الصناعية، لكن هل يعني ذلك أن الصناعة الجزائرية في تطور وبأفضل حال؟ هل القطاع الصناعي ذو إنتاجية عالية وتنافسي؟ في حقيقة الحال وللأسف الإجابة هي لا، فمعظم فروع النشاط الصناعي هي أنشطة منخفضة الإنتاجية (مثل الصناعات الغذائية، صناعة الورق، صناعة الجلود، صناعة النسيج، وصناعة مواد البناء وغيرها) والتي في حد ذاتها غير تنافسية بالمرّة، وتعتمد في الغالب على الدعم الحكومي وعلى تقنيات التصنيع من الجيل القديم المستوردة (لا توجد استقلالية)، بالإضافة إلى أن بعض الفروع الصناعية التي تعتمد على التكنولوجيا العالية والمتطورة غير موجودة بالأساس. أما بالنسبة لباقي قطاعات النشاط (الزراعة، السياحة، الصحة، الخدمات) فكانت حصتها ضعيفة نسبياً على طول الفترة الملاحظة. أما بالنسبة لقطاع البناء والأشغال العمومية فقد حافظ تقريباً على نفس الحصة، ويرجع سبب ذلك إلى مشاريع الإسكان والبنية التحتية الكبيرة التي كانت ضمن مخططات برامج الإنعاش وتوظيف النمو الاقتصادي وكذلك المخطط الخماسي. توجد عدة أسباب تفسر الهيكل غير المتوازن في توزيع المشاريع الاستثمارية عبر القطاعات الاقتصادية، فالأمر يدعو إلى أكثر من استراتيجية قطاعية (مثل الاستراتيجية الصناعية)، في ظل غياب رؤية استراتيجية شاملة واضحة وطويلة المدى للاقتصاد الوطني بمختلف قطاعاته.

المطلب الثاني: مساهمة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في استحداث مناصب الشغل

يتناول هذا المطلب تحليل مساهمة كل من وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، في استحداث مناصب الشغل، بالإضافة إلى تحليل انعكاسات مناصب المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على عرض الشغل خلال الفترة محل الدراسة. وللإشارة، فقد تم استحداث 3335633 منصب شغل على مدى ثلاثة وعشرون (23) عاماً أي أثناء الفترة (1995-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة. وللمفارقة، نجد أن وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) التي ساعدت في إنشاء ومتابعة 47536 مشروع استثماري خلال الفترة (1995-2001)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 32.6% من مشاريع الاستثمارية، استحدثت ما يعادل 1659268 منصب شغل، في حين أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، التي ساعدت على إنشاء ومتابعة 98270 مشروع استثماري خلال الفترة (2002-2017)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 67.39% من مشاريع الاستثمارية، استحدثت ما يعادل 1676365 منصب شغل. بالرغم من أن عدد المشاريع الاستثمارية المصروح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) تفوق الثلث (3/1) من مجمل المشاريع إلى أنها متقاربة في عدد مناصب الشغل المستحدثة بينها وبين وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI).

كما نلاحظ أيضا، أن أكبر السنوات التي استحدثت فيها المشاريع الاستثمارية مناصب شغل، خلال الفترة محل الدراسة هي أعوام 1998، 1999، 2000 و1997، بما يعادل 388702، 351986، 336169 و266761 منصب شغل على التوالي، أي بنسب تقدر بـ 11.65%، 10.55%، 10.08% و8% على التوالي، الأمر الذي يدعو إلى الحيرة والتساؤل رغم استحداث هذا العدد الهائل من مناصب الشغل خلال هذه الفترة لماذا معدل تطور حجم التشغيل (عرض الشغل) منخفض؟ الإجابة تكمن في أن هذه المشاريع لم تجسد على أرض الواقع، ولم تتابع بالكفاءة والفعالية المطلوبة. أما أضعف السنوات استحداثاً للشغل، كان سنتي 2010 و2012 بما يعادل 64091 و60997 منصب شغل على التوالي، وهو ما يمثل 1.92% و1.83%. أما على المستوى القطاعي فكان لقطاع الصناعة نصيب الأسد من مناصب الشغل المستحدثة بمقدار 1251717 منصب بنسبة تفوق 37%، ثم يليه قطاع البناء والأشغال العمومية بمقدار 851454 منصب شغل بنسبة تفوق 25%، ليأتي بعده قطاع النقل بمقدار 486276 منصب شغل، بما يمثل نسبة تفوق 14%، ثم يأتي قطاع الخدمات بمقدار 425856 منصب شغل بنسبة تقارب 12.77%، أما نسبة باقي قطاعات النشاط (الفلاحة، السياحة، الصحة) فنسبها تتراوح بين 1.37% و4.13% من حجم مناصب الشغل المستحدثة في الفترة محل الدراسة (أنظر للملحق رقم (19)).

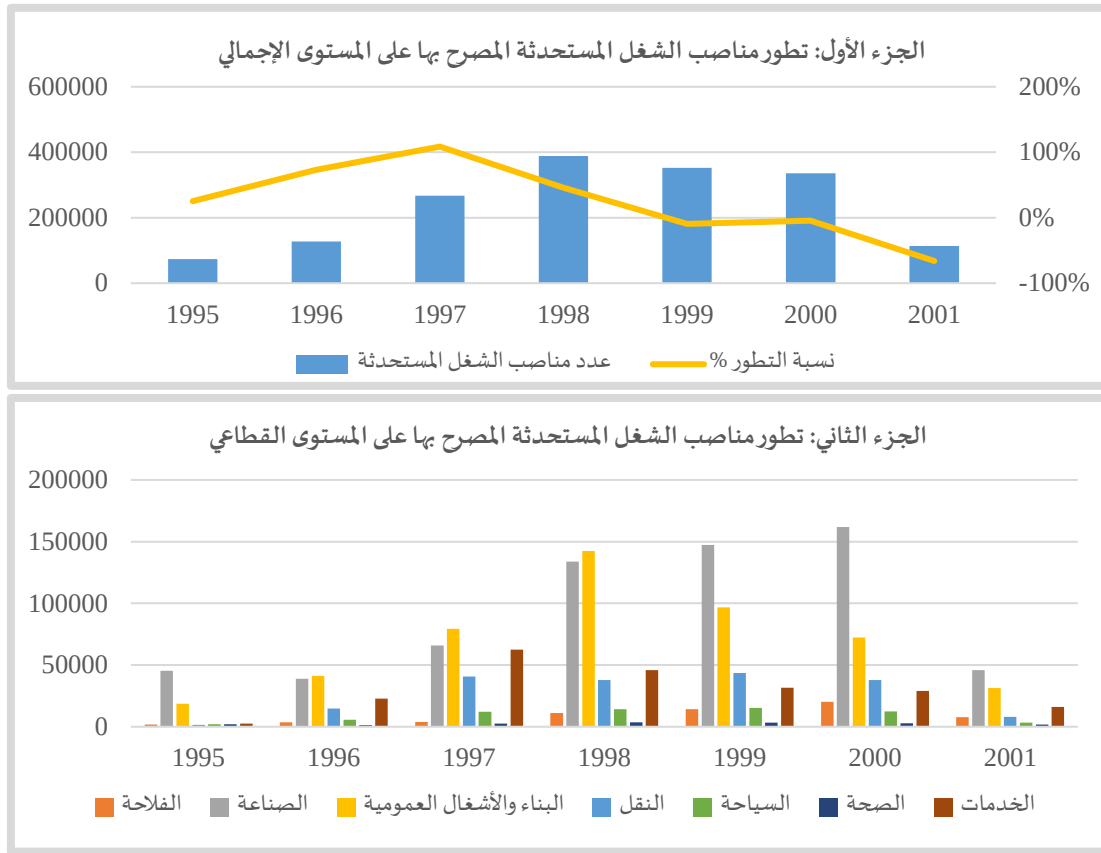
1. مساهمة وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة 1995-2001

حسب الإحصائيات المقدمة، تم خلال سبعة (7) سنوات أي أثناء الفترة (1995-2001) إستحداث 1659268 منصب شغل من طرف المشاريع الاستثمارية المدعومة والمصرح بها لدى وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 49.7% من مناصب الشغل المستحدثة لدى مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة. وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد مناصب الشغل المستحدثة على المستوى الإجمالي والقطاعي.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-12) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (1995-2001)، أن عدد مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة (APSI) يتميز بثلاث مراحل من التطور أولها، بمعدل نمو متزايد بين سنتي 1995 و1997 بنسبة 25.53% و108.65% على التوالي، لتبدأ بعدها مرحلة الزيادة بمعدل نمو متناقص خلال سنة 1998 بنسبة تقدر بـ 45.71%، أنا في المرحلة الثالثة الممتدة ما بين سنة 1999 و2001 فتميزت بمعدل نمو سلبي، أعلى معدل نمو سلبي سجل سنة 2001 بنسبة -66.09%. كما نلاحظ أيضا أن أعلى معدل تطور لعدد مناصب الشغل سجلتها سنة 1997 بنسبة تتجاوز 108% (أنظر للملحق رقم (19)).

كما سجلت أعلى نسبة من حيث عدد مناصب الشغل في سنة 1998 بما يعادل 388702 منصب شغل، أي ما يمثل 23.42% من مجموع مشاريع المصرح بها في الفترة (1995-2001).

شكل رقم (2-12): تطور مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى وكالة (APSI) خلال الفترة 1995-2001



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (19).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-12) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد تطور مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (1995-2001)، أن قطاع الصناعة يمثل أكبرها من حيث عدد مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها، بحيث سجل سنة 2000 أكبر عدد بما مقداره 161865 منصب شغل، ثم يليه قطاع البناء والأشغال العمومية، ثم قطاع النقل والخدمات في نفس المرتبة مع تقارب في معدلات النمو. كما نلاحظ أن مناصب شغل قطاع الزراعة رغم ضعفها، إلى أنها تتميز بمعدل نمو متزايد بلغ ذروته سنة 1998 بنسبة تفوق 191%، أما أعلى عدد لمناصب الشغل في هذا القطاع سجلت سنة 2000 بما يقدر بـ 20058 منصب. وفي المرتبة الأخيرة نجد قطاع الصحة بحيث كان أعلى عدد لمناصب الشغل المسجلة في هذا القطاع تقدر بـ 3439 منصب سنة 2000 (أنظر للملحق رقم (19)). ويرجع سبب انخفاض مناصب الشغل المستحدثة في مشاريع الصحة والسياحة، إلى كونها من القطاعات كثيفة رأس المال، ولا تعتمد على عنصر العمال كثيراً مقارنة مع باقي قطاعات النشاط الاقتصادي.

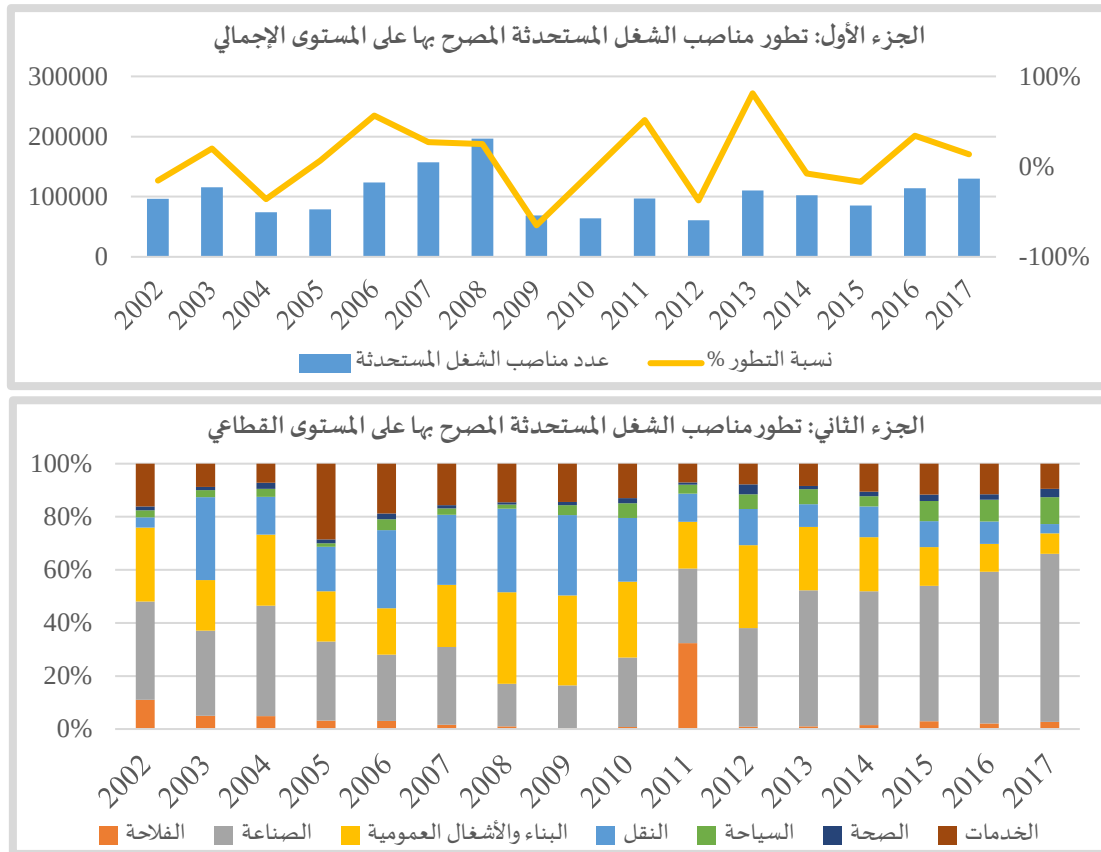
2. مساهمة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة 2002-2017

يبين الملحق رقم (19)، أنه تم خلال ستة عشر (16) سنة أي أثناء الفترة (2002-2017) إستحداث 1676365 منصب شغل من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 50.3% من

مجموع مناصب الشغل المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة. وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد مناصب الشغل المستحدثة على المستوى الكلي والقطاعي.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-13) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2002-2017)، بحيث نجد أن تطور عدد المشاريع الاستثمارية المصريح بها لدى الوكالة (ANDI) يتميز بمعدل نمو متذبذب وغير مستقر (ما بين معدلات نمو إيجابية تارة وسلبية تارة أخرى). ويعود السبب في ذلك إلى جملة من الإصلاحات القانونية والتنظيمية التي باشرتها الحكومات المتعاقبة على الأجهزة الاستثمارية بصفة عامة، وعلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) بصفة خاصة، ومن ضمن هذه القوانين التي مستها التعديلات التي جرى ذكرها وتفصيلها في المبحث الثاني من هذا الفصل. كما يلاحظ أيضاً، أن أكبر عدد لمناصب الشغل المستحدثة سجل سنة 2008 بما يعادل 196754 منصب، في حين كانت أكبر معدلات النمو زيادة سنة 2013 بنسبة تقارب 81.26%، أم بالنسبة لأدنى عدد مناصب الشغل المستحدثة كان سنة 2012 بما يعادل 60997 منصب، في حين أن أكبر معدلات النمو سلبية كان سنة 2009 بنسبة تقارب -65.05%، ما يبرز أثر الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد الوطني وسوق الشغل عموماً وعرض الشغل خصوصاً (أنظر للملحق رقم (19)).

شكل رقم (2-13): تطور مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى وكالة (ANDI) خلال الفترة 2002-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (19).

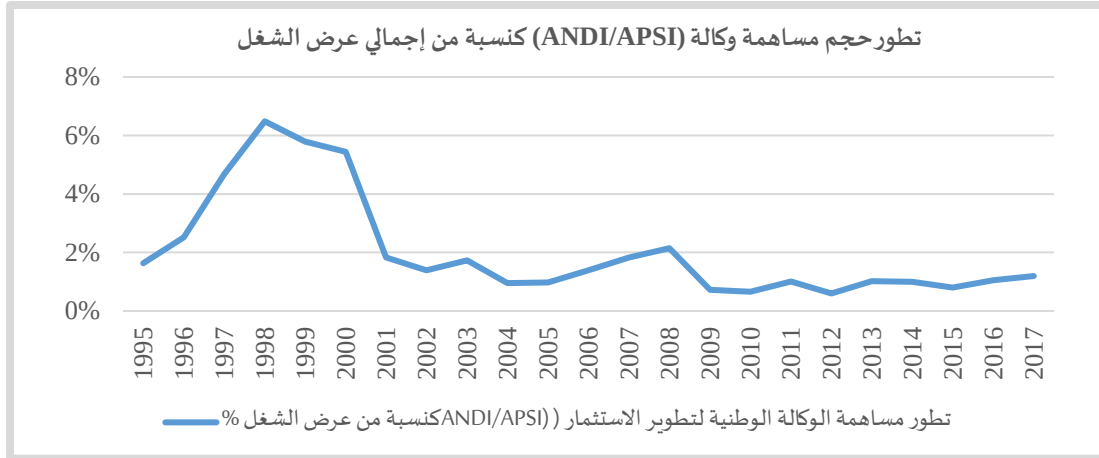
أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-13) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2002-2017). نميز بين مرحلتين من استحداث مناصب الشغل تفصلهما سنة 2011: المرحلة الأولى الممتدة من سنة 2002 إلى غاية 2010، والتي تميزت بانخفاض حصة كل من قطاع الفلاحة والصناعة، وزيادة حصة كل من قطاع البناء والأشغال العمومية والنقل، في حين أن قطاع السياحة والصحة بقيت ثابتة بنفس الحصة. أما بالنسبة للمرحلة الثانية الممتدة من سنة 2012 إلى غاية 2017، والتي تميزت بانخفاض حصة كل من قطاع البناء والأشغال العمومية والنقل، وزيادة حصة كل من قطاع الصناعة بشكل كبير جداً (سجل لوحده 82366 منصب شغل سنة 2017، في حين كانت أعلى معدل زيادة له سنة 2013 بنسبة تفوق 150%، أنظر للملحق رقم (19)) على حساب القطاعات المنحصرة، نتيجة توجه الوكالة للإعطاء الأولوية للمشاريع الصناعية عن باقي مشاريع القطاعات الأخرى، ونلاحظ أيضاً زيادة حصة كل من قطاع السياحة والخدمات والفلاحة ولكن بشكل طفيف، في حين أن قطاع الصحة بقي ثابت بنفس الحصة.

كما تم ملاحظة تسجيل قطاع الفلاحة أعلى عدد لمناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة الملاحظة سنة 2011، بنسبة نمو تفوق 6715%، منتقلا من 462 منصب سنة 2010 إلى 31489 منصب سنة 2011.

3. انعكاسات مناصب المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على عرض الشغل بعد عرض واقع إنجازات كل من وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، في دعم المشاريع الاستثمارية المقدرة بـ 145806 مشروع استثماري، التي بدورها استحدثت ما يعادل 3335633 منصب شغل. يبقى السؤال المطروح هل يوجد انعكاس لدور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على عرض الشغل في الجزائر خلال الفترة (1995-2017)؟

يعبر الشكل رقم (2-14) الموالي، المتعلق بتطور مناصب الشغل المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) كنسبة من إجمالي عرض الشغل، خلال الفترة محل الدراسة. والذي نلاحظ منه أن تطور حجم مناصب الشغل المستحدثة، يشكل حصة متزايدة كنسبة من إجمالي عرض الشغل، وبمعدل متنامي خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية سنة 1998 بلغ ذروته 6.48%، ثم تبدأ الحصة بانخفاض تدريجيا بمعدل نمو متناقص خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى غاية سنة 2002. ثم تواصل حصة مناصب الشغل المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) كنسبة من إجمالي عرض الشغل، بمرحلة من النمو المتذبذب بلغت أعلى نسبة لها بمقدار 2.15% من إجمالي عرض الشغل سنة 2008، في حين سجلت أدنى نسبة لها بمقدار 0.66% سنة 2010 (أنظر للملحق رقم (20)). بسبب تدهور أوضاع الاستثمار عموماً، نتيجة آثار السلبية التي خلفتها الأزمة المالية العالمية.

شكل رقم (2-14): تطور مناصب الشغل المصرح بها لوكالة (ANDI/APSI) كنسبة من إجمالي عرض الشغل



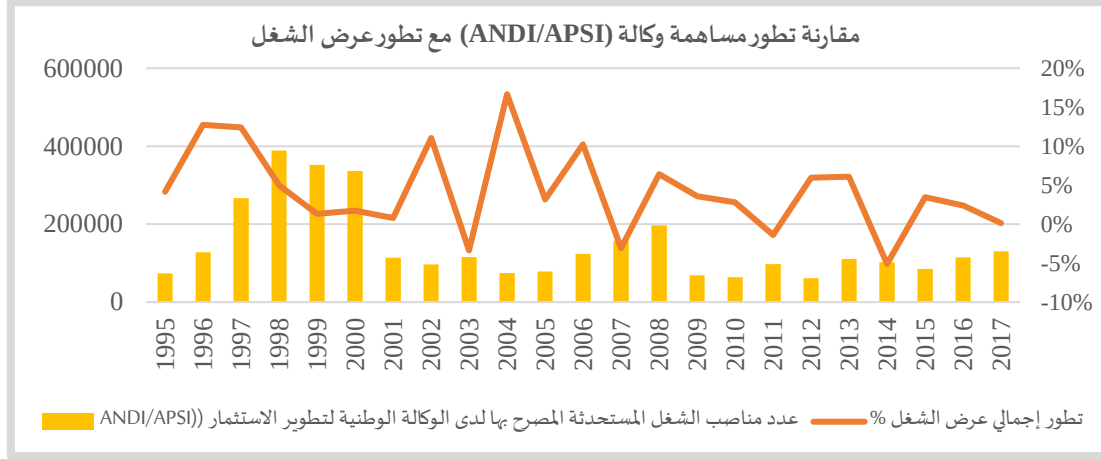
المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (20).

النتيجة المستوحاة ظاهريا من شكل المنحنى رقم (2-14) أن وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) لها دور أكبر من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) في سوق الشغل من خلال استحداث مناصب الشغل خلال الفترة محل الدراسة. هل يعني ذلك، أن الإصلاحات التنظيمية والقانونية التي جاءت بها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) غير مجدية؟ هل قيدت هذه الإصلاحات استحداث مناصب الشغل في المشاريع الاستثمارية المدعومة؟ هل انعكست مناصب الشغل المستحدثة في إطار وكالة (ANDI/APSI) على زيادة حجم عرض الشغل؟ للتعلم أكثر في التحليل، نعرض الشكل رقم (2-15) الموالي، المتعلق بمقارنة مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مع نسبة تطور إجمالي عرض الشغل خلال الفترة محل الدراسة. وكما نلاحظ، فإن تطور مساهمة مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى وكالة (ANDI/APSI)، متعاكسة في الاتجاه مع نسبة تطور إجمالي عرض الشغل. وبالنسبة لفترة مساهمة وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001)، فبالرغم من الحجم المتزايد لتطور لعدد مناصب الشغل المستحدثة، غير أننا نلاحظ نسبة تطور إجمالي عرض الشغل في نفس الفترة، يتزايد بمعدل نمو متزايد ثم ثابت ليتحول إلى متناقص بداية من سنة 1998 إلى أن يصبح صفري تقريبا سنة 2001. في حين أنه خلال فترة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، والتي تتميز بمعدل استحداث منخفض ومتذبذب مقارنة بالفترة السابقة، إلا أن معدل تطور إجمالي عرض الشغل خلال نفس الفترة في زيادة بمعدلات نمو متذبذبة، بحيث سجل في بعض السنوات (2003، 2007، 2011 و2014) معدلات نمو سلبية (أنظر للملحق رقم (20)).

تبين الإحصائيات الصادرة عن كل من وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017)، أن لها دور كبيرة في دعم المشاريع الاستثمارية المصرح بها لاستحداث مناصب الشغل، كما أن حصة حجم مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها كنسبة

من إجمالي عرض الشغل معتبرة خلال الفترة الملاحظة. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما محل إعراب هذه النتائج في سوق الشغل أو بالأحرى في جانب عرض الشغل؟

شكل رقم (2-15): مقارنة مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لوكالة (ANDI/APSI) مع تطور عرض الشغل



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (20).

الأمر الذي يقودنا عند الإجابة عن هذا السؤال، إلى استنتاج أن الاعتماد على هذا التحليل يبقى مُضللاً ما لم نقوم بمقارنته بواقع سوق الشغل (عرض الشغل)، أما النتيجة المستخلصة في الأخير، أن الوكالتين بالرغم من الأرقام الهائلة والضخمة المعلن عنها، إلا أنها تبقى دون المتوقع منها ولا تنعكس أثارها على سوق الشغل. بسبب عدم المتابعة الكفاءة للتجسيد الفعلي لهذه المشاريع على أرض الواقع، والتي تعتبر من أكبر التحديات. بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى المشاريع الاستثمارية التي هي في طور الإنجاز، نجد أنها تواجه العديد من الصعوبات، مثل البيروقراطية في جوانب أساسية (منها على سبيل الذكر وليس الحصر، الربط بشبكة الكهرباء والمياه وغيرها من الضروريات)، بالإضافة إلى أن مناصب الشغل المستحدثة بها سطحية وهشة وغير مستدامة، ولا تعكس إلا فترة مرحلة إنجاز المشروع الاستثماري فقط. إن هذه النتيجة المتوصل إليها عبر التحليل، تأتي مغايرة وبشكل معاكس إلى ما توصلت إليه دراسة الباحثين "غربي حمزة وغربي عمار فاروق".⁽¹⁾ في حين أنها تتفق مع النتائج التي توصلت لها دراسة الباحث "العايب ياسين".⁽²⁾

المطلب الثالث: تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

تم تقسيم هذا المطلب بناءً على تغيير حجم مستويات الإعانة المالية المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب منذ نشأت الجهاز إلى غاية نهاية الفترة محل الدراسة (1997-2017)، والتي عرفت ثلاث (3) تغييرات كما

(1) غربي، حمزة، فاروق غربي، & عمار. (2018). دور الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في استحداث مناصب الشغل: قراءة إحصائية لتجربة دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر.

(2) ياسين العايب، "دراسة وتحليل سياسة الدعم المالي الحكومي لإنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة دراسات اقتصادية، بدون مجلد، العدد 01، 2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 2، الجزائر، ص 185.

يوضحها الجدول رقم (2-9). وعليه تم تقسيم فترة التحليل إلى ثلاث (3) مراحل: أولها خلال الفترة الممتدة (1997-2003)، أما الثانية تمتد خلال الفترة (2004-2010)، وبالنسبة للثالثة تمتد خلال الفترة (2011-2017)،

جدول رقم (2-9): تغير حجم ومستويات الإعانة المالية المقدمة من وكالة (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017)

الفترة	حجم ومستويات الإعانة المالية المقدمة
1997-2003	- المستوى الأول: يقل عن مليون (1) دينار جزائري أو يساويه؛ - المستوى الثاني: يفوق مليون (1) دينار جزائري، ويقل عن مليوني (2) دينار جزائري أو يساويه؛ - المستوى الثالث: يفوق مليوني (2) دينار جزائري، ويقل عن ثلاثة (3) ملايين دينار جزائري أو يساويه؛ - المستوى الرابع: يفوق ثلاثة (3) ملايين دينار جزائري، ويقل عن أربعة (4) ملايين دينار جزائري أو يساويه.
2010-2004	- المستوى الأول يقل عن مليوني (2) دينار جزائري أو يساويه؛ - المستوى الثاني يفوق مليوني (2) دينار جزائري ويقل عن عشرة (10) ملايين دينار جزائري.
2017-2011	- المستوى الأول يقل عن خمسة (5) ملايين دينار جزائري أو يساويه؛ - المستوى الثاني يفوق خمسة (5) ملايين دينار جزائري ويقل عن عشرة (10) ملايين دينار جزائري.

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: (1) المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، مرجع سابق؛ (2) المرسوم التنفيذي رقم 03-290 الذي يلغي المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، مرجع سابق؛ (3) المرسوم التنفيذي رقم 10-157 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، المؤرخ في 20 سبتمبر 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 سبتمبر 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431.

سنتطرق في هذا المطلب إلى تحليل واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017). وللاشارة، فقد تم دعم ومتابعة 372386 مشروع استثماري، بحيث كان أكبر وزن سنوي لعدد المشاريع الاستثمارية خلال الفترة محل الدراسة، سنة 2012 بما يعادل 65812 مشروع وبنسبة تتجاوز 17.5%، أما أضعفها كان سنة 2017(*) بما يعادل 4406 مشروع وبنسبة تساوي 1.18%. أما على المستوى القطاعي فكان لقطاع الخدمات نصيب الأسد من المشاريع المصروح بها بمقدار 95764 مشروع وبنسبة تفوق 25.7%، ثم يليه قطاع النقل بمقدار 88901 مشروع، أي يمثل نسبته 23.87%، ليأتي بعده قطاع الفلاحة والصيد بمقدار 55934 مشروع، بما يمثل نسبة تفوق 15%، ثم يأتي قطاع الحرف بمقدار 42715 مشروع، وبنسبة تقارب 8.96%، أما نسبة باقي قطاعات النشاط (البناء والأشغال العمومية، صناعة وصيانة، مهن حرة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات) فنسبها تتراوح ما بين 2.69% و9.34% من حجم المشاريع الاستثمارية في الفترة محل الدراسة (أنظر للملحق رقم (21)).

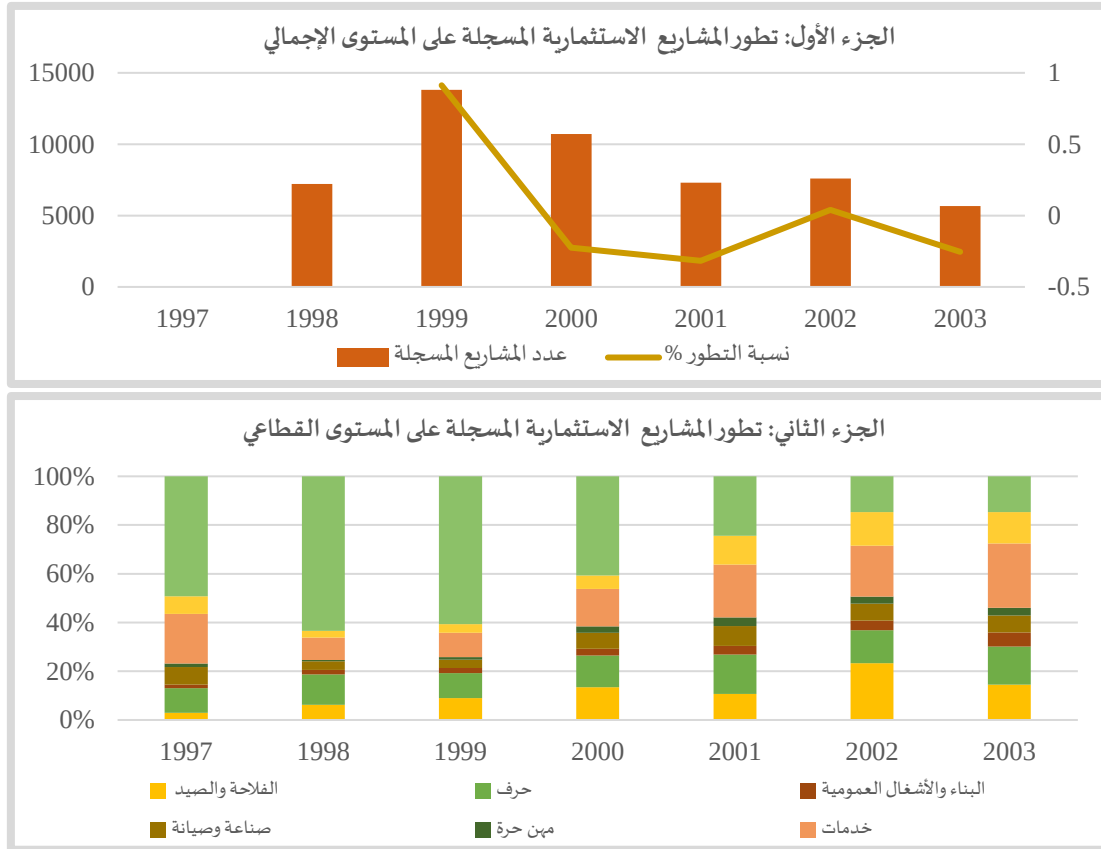
1. واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 2003-1997

حسب المنحى الموضح في الشكل رقم (2-16) المتعلق بتطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة ممتدة ما بين (1997-2003)، أي خلال سبعة (7) سنوات الأولى من عمل

(*) استثنينا سنة 1997 باعتبار أن بداية العمل الفعلي للوكالة كان في السداسي الثاني من نفس السنة.

الوكالة تم دعم ومتابعة إستحداث 45170 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 12.13% من مشاريع الوكالة خلال الفترة (1997-2017). وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد المشاريع على المستوى الكلي والقطاعي. نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-16) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (1997-2003). نجد أن تطور عدد المشاريع الاستثمارية تتميز بمعدل نمو متزايد في بدايتها، ثم تتحول وتصبح بمعدل نمو متناقص ابتداءً من سنة 2000، حتى بلغ ذروته سنة 2001 بنسبة تقارب 31.72%. في ذلك الحين، كانت سنة 1999 التي تم فيها تسجيل أكبر عدد من المشاريع الاستثمارية المسجلة بما يعادل 13816 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة نمو تعادل 91.28% ووزن سنوي يقدر بـ 3.71% من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017)، ثم تليها سنة 2000 بما يعادل 10704 مشروع استثماري، أي ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 2.87% من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017). أما باقي السنوات فيتراوح وزنها السنوي ما بين 0.02% و 2.04% (أنظر للملحق رقم (21)).

شكل رقم (2-16): تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2003



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (21).

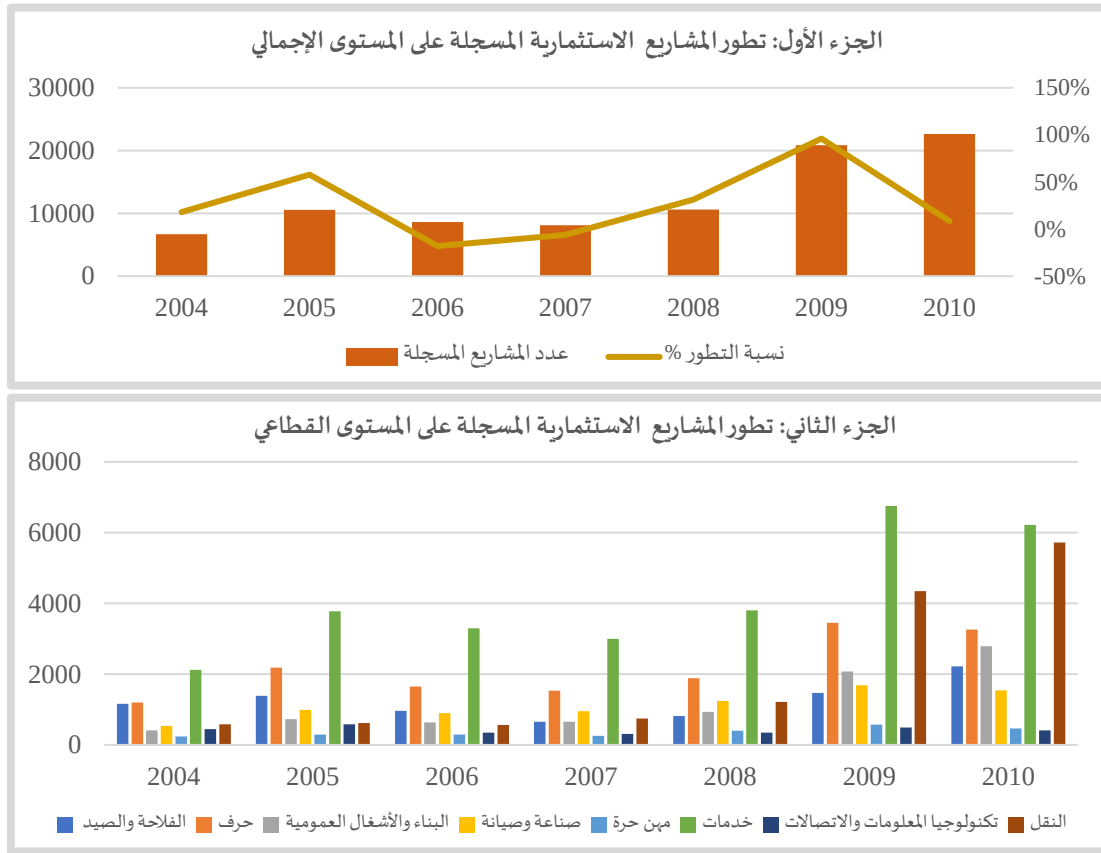
أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-16) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (1997-2003). أنه خلال هذه الفترة توسعت حصة كل من قطاع الخدمات بالدرجة

الأولى، بحيث وصلت أعلى نسبة نمو متزايدة له سنة 1999 بمعدل يقدر بـ 107.41% (استثنينا معدل نمو سنة 1998 باعتبار أن بداية العمل الفعلي للوكالة كان في السداسي الثاني من سنة 1997 وعليه فالمعدل كبير جدا ومتحيز)، ثم يأتي قطاع الفلاحة والصيد، ليأتي بعدها قطاع الحرف. في حين أنه هناك قطاعات أخرى انخفضت حصتها، والتي يأتي في مقدمتها قطاع النقل بدرجة كبيرة جدا وصلت أعلى نسبة نمو متناقص له سنة 2001 بمعدل يقدر بـ 59.07% (أنظر للملحق رقم (21)). أما بالنسبة لباقي قطاعات النشاط (صيانة وصناعة، البناء والأشغال العمومية، مهن حرة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) فكانت حصتها ضعيفة نسبيا على طول الفترة الملاحظة. ويرجع سبب ذلك إلى غياب رؤية في تمويل المشاريع الاستثمارية في مختلف القطاعات، وبدون إعطاء الأولوية لأي قطاع محدد.

2. واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010

يوضح الشكل رقم (2-17) المتعلق بتطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة الممتدة ما بين (2004-2010)، أي خلال سبعة (7) سنوات الثانية من عمل الوكالة تم دعم ومتابعة إستحداث 88110 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 23.7% من مجمل مشاريع الوكالة خلال الفترة (1997-2017). وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد المشاريع على المستوى الكلي والقطاعي. كما نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-17) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2004-2010). نجد أن تطور عدد المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة (ANSEJ) تتميز بمعدل نمو متزايد سنّي 2004 و 2005، حيث بلغت نسبته 18.09% و 57.66% على التوالي. بعدها يتحول اتجاه المنحنى ويصبح ذو معدل نمو سلبي خلال سنّي 2006 و 2007، بحيث بلغت نسبته 18.05%- و 6.28%- على التوالي. لتبدأ بعدها مرحلة النمو المتزايد ما بين الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى غاية سنة 2009، بحيث بلغ أعلى معدل نمو في هذه السنة بما مقداره 96.05%. في ذلك الحين، سجلت سنة 2010 أكبر عدد من المشاريع الاستثمارية بما يعادل 22641 مشروع استثماري، وبوزن سنوي يقدر بـ 6.08% من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017)، ثم تليها سنة 2009 بما يعادل 20848 مشروع استثماري، أي ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 5.6% من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017). أما باقي السنوات فيتراوح وزنها السنوي ما بين 1.8% و 2.86% (أنظر للملحق رقم (21)). فبالرغم من الأزمة المالية العالمية خلال الفترة الملاحظة، إلى أن حجم المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة لم تتأثر مقارنة بالمشاريع الاستثمارية الكبيرة.

شكل رقم (2-17): تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (21).

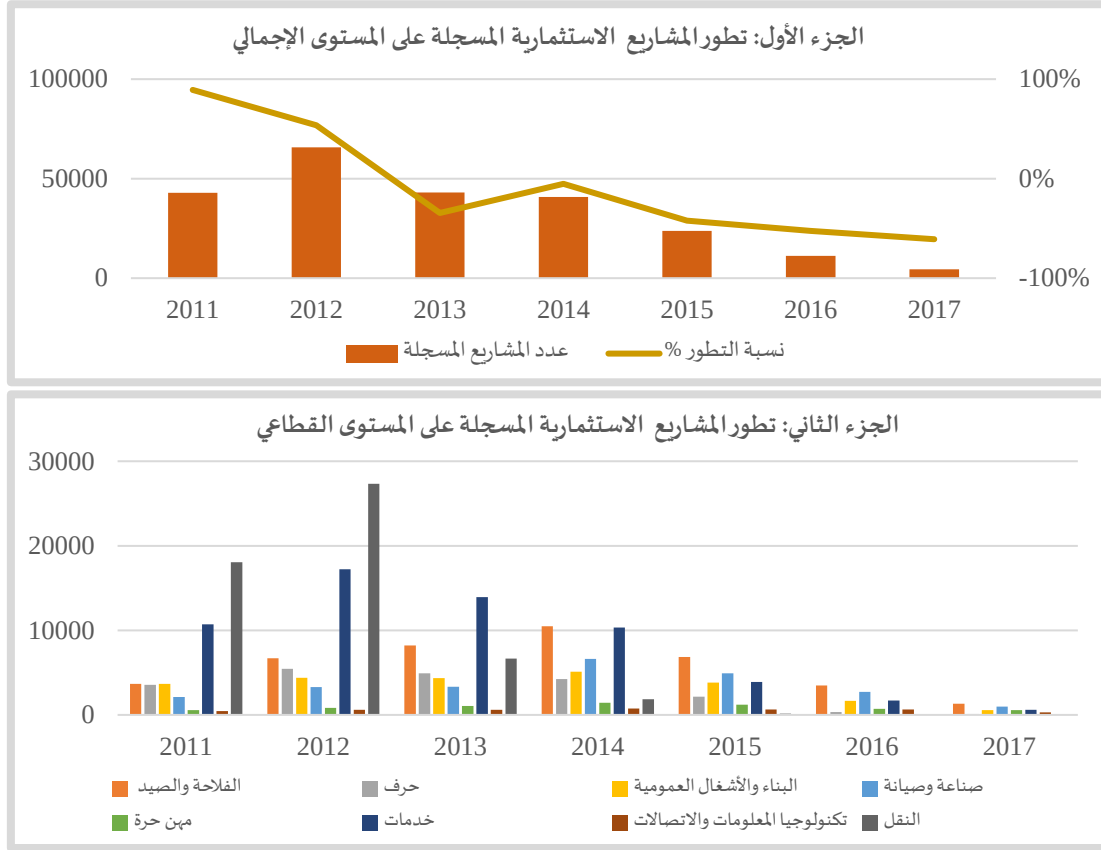
أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-17) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2004-2010). أنه خلال هذه الفترة هيمن كل من قطاع الخدمات بالدرجة الأولى، بحيث وصلت أعلى نسبة نمو متزايدة له سنة 2005 بمعدل يقدر بـ 77.85%. ثم يأتي قطاع الحرف، بحيث وصلت أعلى نسبة نمو متزايدة له سنة 2009 بمعدل يقدر بـ 83.68%. ليأتي بعدها قطاع البناء والأشغال العمومية بحيث وصلت أعلى نسبة نمو متزايدة له سنة 2009 بمعدل يقدر بـ 122.725% (أنظر للملحق رقم (21)). في حين أنه هناك قطاعات أخرى (صيانة وصناعة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) كانت حصتها ضعيفة نسبيا على طول الفترة الملاحظة. كما برز قطاع النقل خلال سنتي 2009 و2010، بحيث قارب في السنة الأخيرة من معادلة قطاع الخدمات في عدد المشاريع الاستثمارية الممولة.

3. واقع مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017

يوضح الشكل رقم (2-18) المتعلق بتطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة الممتدة ما بين (2011-2017)، أي خلال سبعة (7) سنوات الثالثة من عمل الوكالة تم دعم ومتابعة إستحداث 231833 مشروع استثماري، أي ما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 62.3% من مجمل مشاريع الوكالة

خلال الفترة (1997-2017). هل هذا يعني أن هيكل التمويل المعتمد في هذه الفترة سبب ارتفاع الحصيلة المشاريع الاستثمارية إلى هذا المستوى؟ فيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد المشاريع على المستوى الكلي والقطاعي.

شكل رقم (2-18): تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (21).

كما نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-18) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2011-2017). نجد أن تطور عدد المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة (ANSEJ) تتميز بمعدل نمو متناقص سنتي 2011 و2012، حيث بلغت نسبته 89.18% و53.65% على التوالي. بعدها يتحول اتجاه المنحنى ويصبح ذو معدل نمو سلبي على طول باقي الفترة الملاحظة، بحيث بلغ أعلى معدل نمو سلبي في سنة 2016 بما مقداره -52.43%. في ذلك الحين، سجلت سنة 2012 أكبر عدد من المشاريع الاستثمارية بما يعادل 65812 مشروع استثماري، وبوزن سنوي يقدر بـ 17.67% من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017)، ويعود سبب هذا الارتفاع الكبير في المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة، إلى استراتيجية الحكومة في ذلك الوقت لإخماد الاحتجاجات الشعبية التي طالت معظم البلدان العربية (أو ما يعرف بالربيع العربي). أما أدنى عدد من المشاريع الاستثمارية المسجلة، فكان سنة 2017 بما يعادل 4406 مشروع استثماري، أي ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 1.18% (أنظر للملحق رقم (21)) من مجموع مشاريع المسجلة في الفترة (1997-2017)، كما أن أحد أسباب هذا الانخفاض يعود إلى الضائقة المالية التي عصفت

بالتوازنات الاقتصادية الكلية، والناجمة عن الصدمة النفطية نهاية سنة 2013 (انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-18) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2011-2017). أنه خلال الفترة الممتدة من سنة 2013 إلى غاية سنة 2017، تأثرت جميع قطاعات النشاط الاقتصادي وبدون استثناء بالانخفاض، وكان أكبرها بالدرجة الأولى قطاع النقل سنة 2016 بما نسبته 97.2% (أنظر للملحق رقم 21)). وسبب ذلك، أن قطاع النقل وصل إلى حد التشبع تقريبا من عدد المشاريع الاستثمارية، بحيث كان يمثل القطاع الأول المفضل للاستثمار لدى الشباب، نتيجة عدم تطلب مهارات أو مكتسبات قبلية لتسييره. الأمر الذي أجبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، إلى تجميد تمويل مشاريع هذا القطاع إلى غاية إشعار آخر. فضلا عن توجه الوكالة نحو إعطاء الأولوية للمشاريع ذات القيمة المضافة العالية، وخاصة المشاريع المهنية منها. بالإضافة إلى اعتماد استراتيجية جديدة في تفضيل مشاريع الاستثمارية في القطاعات المختلفة (اعتمدت سياسة تمويل المشاريع الاستثمارية على استهداف قطاعات معينة، نتيجة ترشيد الانفاق وضعف سيولة المنظومة البنكية وعدم قدرتها على الاستمرار في النهج السابق للتمويل).

المطلب الرابع: مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في استحداث مناصب الشغل

يتطرق هذا المطلب إلى تحليل مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017)، في استحداث مناصب الشغل، بالإضافة إلى تحليل انعكاسات مناصب الشغل المستحدثة في إطار وكالة (ANSEJ) على إجمالي عرض الشغل خلال الفترة محل الدراسة. وللإشارة، فقد تم استحداث 888069 منصب شغل على مدار واحد وعشرون (21) عاماً أي أثناء الفترة (1997-2017).

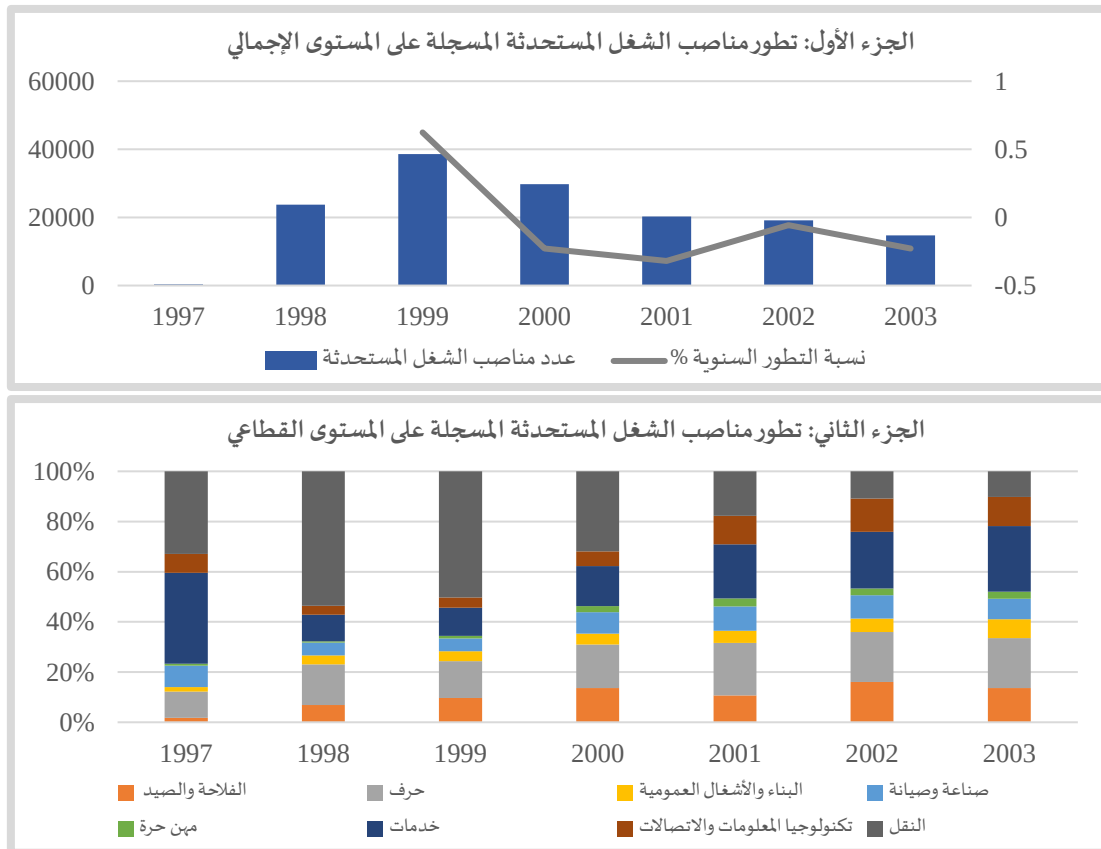
كما نلاحظ أيضا، أن أكبر السنوات التي سجلت استحداث مناصب شغل خلال الفترة محل الدراسة، هي أعوام 2012، 2013، 2014 و 2011، بما يعادل 129203، 96233، 93140 و 51570 منصب شغل على التوالي، ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 14.55%، 10.84%، 10.49% و 10.44% على التوالي، وتمثل ما مجموعه نسبة تفوق 45% من مجمل مناصب الشغل المستحدثة. وهي السنوات التي تلت بداية احتجاجات الربيع العربي، وكان الهدف من هذه الزيادة في منح المشاريع الاستثمارية للشباب عبر وكالة (ANSEJ)، لشراء السلم الاجتماعي وامتصاص الاحتقان بين أوساط المجتمع، الأمر الذي مكن من طفرة في استحداث مناصب الشغل خلال هذه السنوات. أما أضعف السنوات استحداثاً للشغل، كانت سنة 2017 (استثنينا الوزن السنوي لسنة 1998 باعتبار أن بداية العمل الفعلي للوكالة كان في السداسي الثاني من سنة 1997 وعليه فالمعدل صغير جدا ومتحيز)، بما يعادل 9805 منصب شغل بوزن سنوي يقدر بـ 1.1%. أما على المستوى القطاعي فكان لقطاع الخدمات نصيب الأسد من مناصب الشغل المستحدثة بمقدار 219596 منصب بنسبة تفوق 24.7%، ثم يليه قطاع النقل بمقدار 164050 منصب شغل بنسبة 18.74%. ليأتي

بعده قطاع الفلاحة والصيد بمقدار 134726 منصب شغل، بما يمثل نسبة 15.17%. ثم يأتي قطاع الحرف بمقدار 125696 منصب شغل بنسبة تقارب 14.15%. وبالنسبة لقطاعي البناء والأشغال العمومية، صناعة وصيانة فيقدر مساهمتهما بـ 97757 و 95231 منصب على التوالي، أي ما نسبته 11.01% و 10.72% على الترتيب. أما نسبة باقي قطاعات النشاط (مهن حرة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات) فنسبها ضعيفة جداً مقارنة مع باقي القطاعات، وتقدر بـ 2.54% و 3.21% على التوالي، من حجم مناصب الشغل المستحدثة في الفترة محل الدراسة (أنظر للملحق رقم (22)).

1. مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2003

حسب الملحق رقم (22) المتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة ممتدة ما بين (1997-2003)، أي خلال سبعة (7) سنوات الأولى من عمل الوكالة، تم دعم إستحداث 146669 منصب شغل أي ما يمثل نسبة استحواذ تفوق 16.52% من مناصب الشغل المستحدثة على طول الفترة (1997-2017). وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد مناصب الشغل على المستوى الكلي والقطاعي.

شكل رقم (2-19): تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2003



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (22).

نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-19) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (1997-2003). نجد أن

استحداث مناصب شغل يتميز بمعدل نمو متزايد في بدايته، ثم يتحول المنحنى ويصبح بمعدل نمو سلبي ابتداءً من سنة 2000 بنسبة 22.79%. في ذلك الحين، سجلت سنة 1999 أكبر عدد من مناصب الشغل المستحدثة بما يعادل 38572 منصب، أي ما يمثل نسبة نمو تعادل 62.39% (استثنينا معدل نمو سنة 1998 باعتبار أن بداية العمل الفعلي للوكالة كان في السداسي الثاني من سنة 1997 وعليه فالمعدل كبير جداً ومتحيز)، وبوزن سنوي يقدر بـ 4.34% من مجموع مناصب الشغل في الفترة (1997-2017). ثم تليها سنة 2000 بوزن سنوي يقدر بـ 3.35% من مجموع مناصب الشغل للفترة (1997-2017). أما باقي السنوات فيتراوح وزنها السنوي بين 0.04% و 2.67% (أنظر للملحق رقم (22)).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-19) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (1997-2003). أنه خلال هذه الفترة انخفضت حصة كل من قطاع النقل بالدرجة الأولى، بحيث وصل أعلى نمو سلبي له سنة 2001 بمعدل يقدر بـ 62%. في حين أنه هناك قطاعات أخرى توسعت حصتها، والتي يأتي في مقدمتها قطاع الخدمات والحرف وقطاع الفلاحة والصيد، بحيث وصلت أعلى نسبة نمو لهم سنة 1999 بمعدل يقدر بـ 69.65%، 47.31% و 127.5% على التوالي (أنظر للملحق رقم (22)). أما بالنسبة لباقي قطاعات النشاط (صيانة وصناعة، البناء والأشغال العمومية، مهن حرة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) فكانت حصتها ضعيفة نسبياً على طول الفترة الملاحظة.

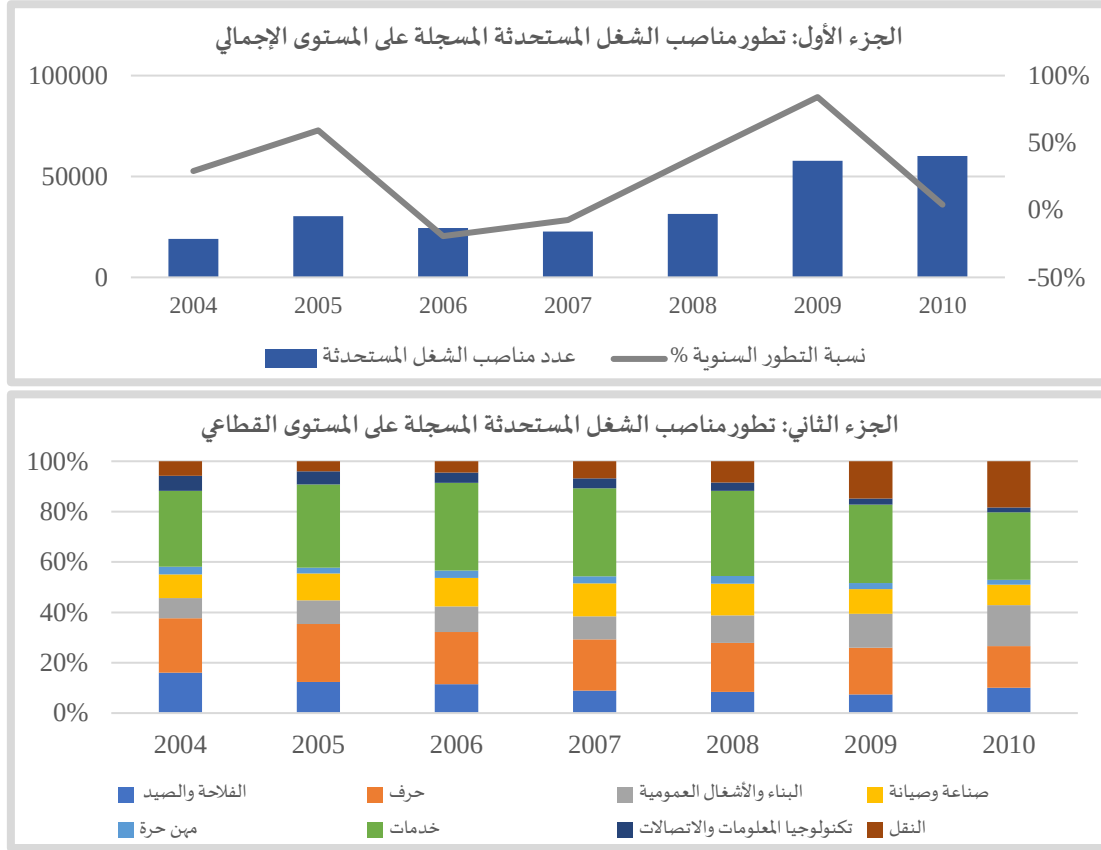
2. مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010

يوضح الملحق رقم (22) المتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة الممتدة ما بين (2004-2010)، أي خلال سبعة (7) سنوات الثانية من عمل الوكالة تم دعم إستحداث 246001 منصب شغل، بما يمثل نسبة استحواذ تقدر بـ 27.7% من مجمل المناصب المستحدثة خلال الفترة (1997-2017). وفيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد مناصب الشغل المستحدثة على المستوى الكلي والقطاعي.

كما نلاحظ من خلال الشكل رقم (2-20) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2004-2010). نجد أن هذه الفترة تتميز بمعدل نمو إيجابي متزايد سنتي 2004 و 2005، بلغت نسبته 29.13% و 59.23% على التوالي. بعدها يتحول اتجاه المنحنى ويصبح ذو معدل نمو سلبي خلال سنتي 2006 و 2007، بحيث بلغت نسبته 19.34% و 7.41% على التوالي. لتبدأ بعدها مرحلة النمو المتزايد من جديد بين الفترة الممتدة من سنة 2007 إلى غاية سنة 2009، بحيث بلغ أعلى معدل نمو في هذه الأخيرة ما نسبته 84.01%. في ذلك الحين، سجلت سنة 2010 أكبر عدد من مناصب الشغل المستحدثة بما يعادل 60132 منصب، وبوزن سنوي يقدر بـ 6.77% من المجموع الكلي للفترة (1997-2017). ثم تليها سنة 2009 بما يعادل 57812 منصب، أي ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 6.51% من المجموع الكلي. أما باقي السنوات فيتراوح وزنها السنوي ما بين 2.15% و 3.54% (أنظر للملحق رقم (22)). والشيء الملاحظ هنا، أنه بالرغم

من تسجيل نهاية هذه الفترة نقص في عدد المشاريع الاستثمارية نتيجة آثار الأزمة المالية العالمية، إلا أنها سجلت زيادة في مناصب الشغل بمعدل نمو إيجابي قدر بـ 4.01% حتى وإن بدأ متناقص مقارنة بسابقه.

شكل رقم (20-2): تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2004-2010



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (22).

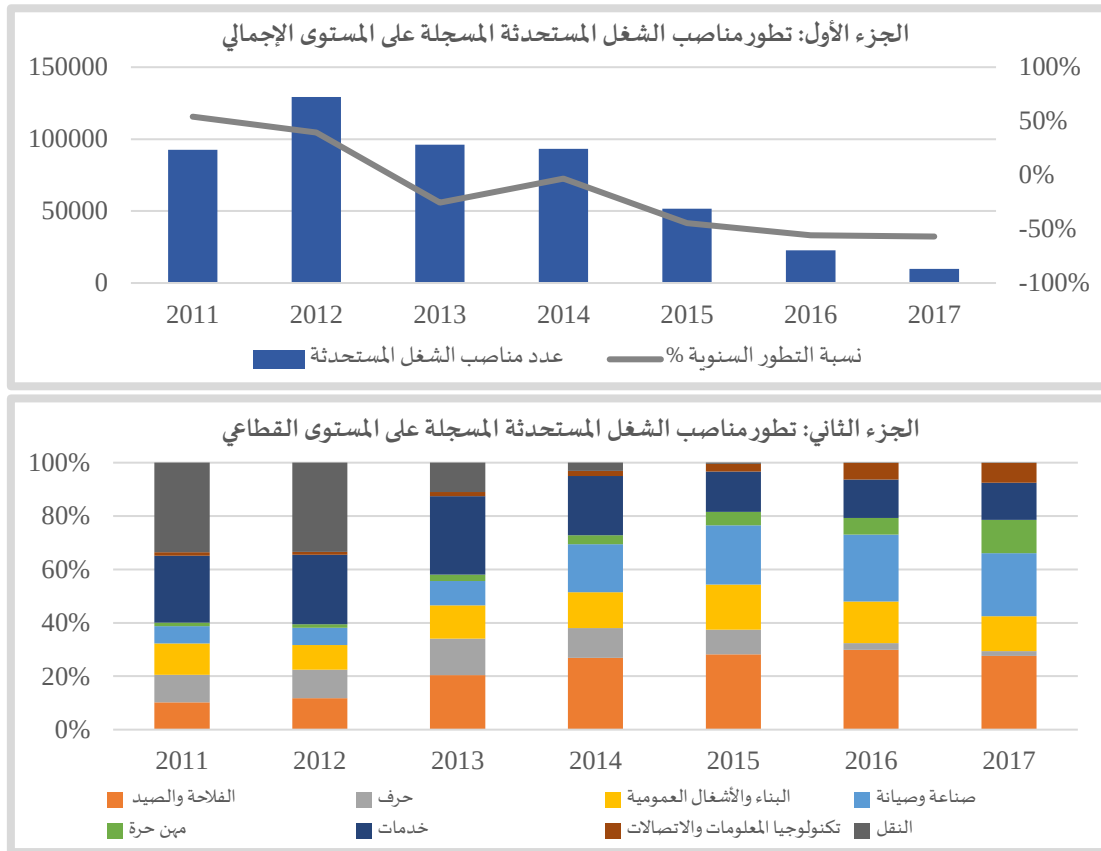
أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (20-2) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2004-2010). وتميزت هذه الفترة بهيمنة كل من قطاع الخدمات بالدرجة الأولى. ويعود سبب ذلك، إلى سهولة إنشاءها فهي لا تحتاج إلى خطط استراتيجية لمزاومتها أو الإبقاء على ديمومتها وتواصلها، على عكس المجالات الصعبة الأخرى.⁽¹⁾ ثم يأتي بعده، قطاع الحرف بالدرجة الثانية، بحيث وصلت أعلى نسبة نمو إيجابي متزايدة لأول سنة 2005 بمعدل يقدر بـ 75.02%، أما بالنسبة للثاني فكان ذلك سنة 2009 بمعدل يقدر بـ 75.62% (أنظر للملحق رقم (22)). ليأتي بعدها قطاع البناء والأشغال العمومية؛ صيانة وصناعة؛ مهن حرة؛ الفلاحة والصيد؛ النقل بنسب متقاربة. في حين أن قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حصته ضعيفة نسبيا في استحداث مناصب الشغل على طول الفترة الملاحظة.

(1) فتيحة صدوق، المقالة في الجزائر بين التنظير والتطبيق، بدون طبعة، دار المجدد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 89.

3. مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017

يوضح الملحق رقم (22) المتعلق بتطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) للفترة الممتدة ما بين (2011-2017)، أي خلال سبعة (7) سنوات الثالثة من عمل الوكالة تم دعم إستحداث 492399 منصب شغل، أي ما يمثل نسبة استحواذ تفوق بـ 55.45% من مجمل المناصب المستحدثة خلال الفترة (2017-1997). إذ يعد هذا رقم كبير مقارنة مع باقي الفترتين السابقتين. فيما يلي سنقوم بتحليل تطور عدد مناصب الشغل المستحدثة على المستوى الكلي والقطاعي.

شكل رقم (21-2): تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) خلال الفترة 2011-2017



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (22).

كما نلاحظ من خلال الشكل رقم (21-2) في جزءه الأول، والمتعلق بتطور عدد مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على المستوى الإجمالي خلال الفترة (2011-2017)، والتي تتميز بتركيز كثيف لمناصب الشغل المستحدثة في الأربع (4) السنوات الأولى من الفترة الملاحظة بما يقارب نصف مليون منصب. كما تميزت سنتي 2011 و2012، بمعدل نمو إيجابي متناقص بلغت نسبته 54.13% و39.4% على التوالي. بعدها يتحول اتجاه المنحنى ويصبح ذو معدل نمو سلبي متذبذب على طول الفترة الباقية الملاحظة، بحيث بلغ أعلى معدل نمو سلبي في سنة 2017 بما مقداره -56.93%. في ذلك الحين، سجلت سنة 2012 أكبر عدد من مناصب الشغل بما يعادل 129203 منصب، وبوزن سنوي يقدر بـ 14.55% من مجموع الكلي للمناصب المستحدثة في الفترة

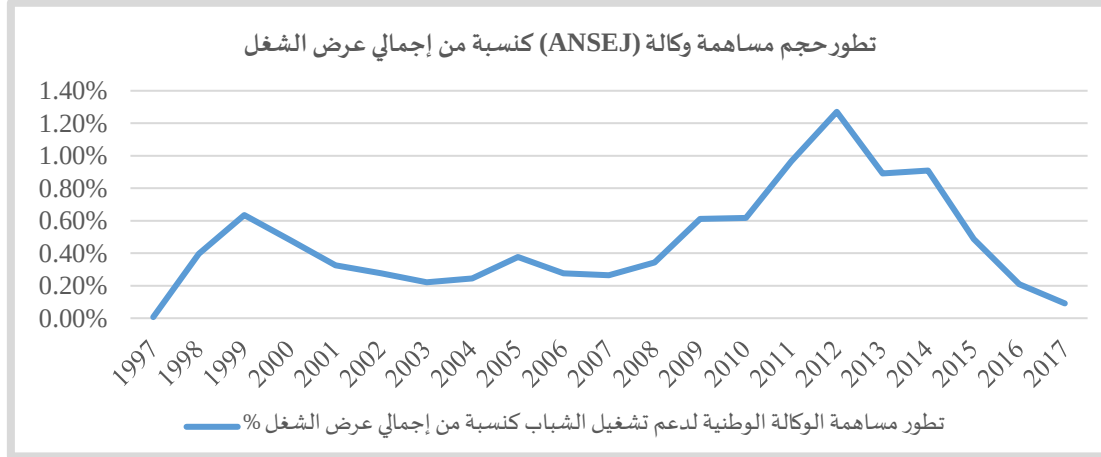
(1997-2017). ويعود سبب هذا الارتفاع الكبير إلى قبول أغلب ملفات تمويل المشاريع الاستثمارية في تلك السنة دون الأخذ بأي اعتبار، نتيجة الضغوط التي شكلتها الاحتجاجات في معظم المدن الجزائرية على الطبقة السياسية، مما نجم عنه شراء السلم الاجتماعي عبر قبول أكبر عدد من ملفات مشاريع الشباب المدوعة لدى الوكالة، دون دراسة تقنية أو للجدوى الاقتصادية للمشاريع. أما أدنى عدد من مناصب الشغل، سجل سنة 2017 بما يعادل 9805 منصب، ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 1.1% (أنظر للملحق رقم (22)) من المجموع الكلي للفترة (1997-2017). وتعد الصدمة النفطية التي هزت الاقتصاد العالمي نهاية سنة 2013 جلاء انهيار أسعاره في الأسواق الدولية، من أسباب الانخفاض. أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (2-21) في جزءه الثاني، والمتعلق بتطور عدد مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وذلك على مستوى قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2011-2017). الارتفاع المستمر لحصة قطاع الفلاحة والصيد وهيمته، في ظل تدهور قطاعي النقل والخدمات والحرف التي كانت تعتبر في السابقة من أكبر الحصص المستحدثة لمناصب الشغل. كما يلاحظ أيضا، ارتفاع حصة قطاع الصناعة والصيانة. الأمر الذي يعكس توجه الوكالة إلى تمويل القطاعات كثيفة العمالة على حساب القطاعات كثيفة رأس المال، عبر تجميد الاستثمار في بعض القطاعات المتشعبة (على رأسها قطاع النقل)، نتيجة الوضعية المالية الحرجة للدولة، وكذلك في ظل انهيار حاد لاحتياطي العملة الأجنبية. وعدم قدرة النظام البنكي على الاستمرار في نهج التمويل السابق.

4. انعكاسات مناصب المستحدثة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) على عرض الشغل
بعد عرض واقع إنجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017)، في دعم المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة والمقدرة بـ 372386 مشروع، التي بدورها استطاعت استحداث ما يعادل 888069 منصب شغل. يبقى السؤال المطروح هل يوجد انعكاس لدور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) على عرض الشغل في الجزائر خلال الفترة (1997-2017)؟

يعبر الشكل رقم (2-22) الموالي، المتعلق بتطور مناصب الشغل المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) كنسبة من إجمالي عرض الشغل، خلال الفترة محل الدراسة. والذي نلاحظ من خلاله أن تطور حجم مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الاستثمارية المدعومة عبر وكالة (ANSEJ)، يشكل حصة متزايدة كنسبة من إجمالي عرض الشغل، وبمعدل متنامي خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى غاية سنة 1999 بلغ ذروته 0.64%، ثم تبدأ النسبة بالانخفاض تدريجيا بمعدل نمو إيجابي متذبذب خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية سنة 2007. بعدا يواصل المنحنى بمرحلة من النمو الإيجابي المتزايد، حتى بلغ أعلى نسبة سنة 2012 بمقدار 1.27% من إجمالي عرض الشغل، بالرغم من آثار السلبية التي خلفتها الأزمة المالية العالمية. وبعدها يتخذ المنحنى معدل نمو إيجابي متناقص إلى أن يصل إلى أدنى نسبة له سنة 2017 بمقدار 0.09% (أنظر للملحق رقم (23)). بسبب تجميد

الاستثمار في بعض القطاعات المتشعبة (على رأسها قطاع النقل)، نتيجة الوضعية المالية الحرجة للدولة. في ظل انهيار حاد لاحتياطي العملة الأجنبية. وعدم قدرة النظام البنكي على الاستمرار في مستوى التمويل الكبير المعمول به سابقا.

شكل رقم (2-22): تطور مناصب الشغل المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) كنسبة من إجمالي عرض الشغل



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (23).

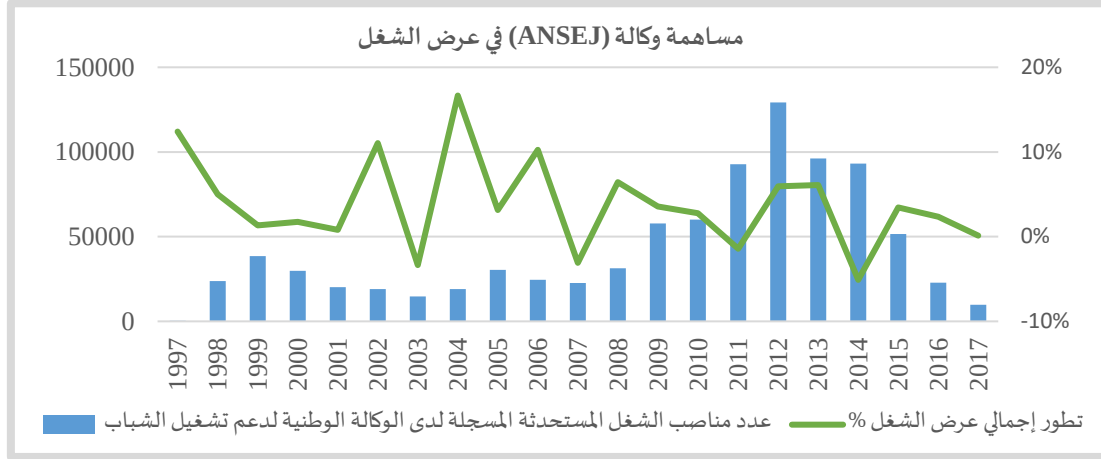
ظاهرياً ومن خلال شكل المنحنى رقم (2-22) نستنتج أن للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) دور في سوق الشغل من خلال استحداث مناصب الشغل خلال الفترة (1997-2017)، حتى وإن بدأ صغير نوعاً ما. هل ذلك يعني، أن التعديلات التي مست الوكالة وخاصة صيغ التمويل منها، مجدية؟ هل حفزت الإصلاحات المشاريع الاستثمارية لدعم استحداث مناصب الشغل؟ هل انعكست مناصب الشغل المستحدثة في إطار وكالة (ANSEJ) على زيادة حجم عرض الشغل؟

للتعمق أكثر في التحليل، نعرض الشكل رقم (2-23) الموالي، المتعلق بمقارنة مناصب الشغل المستحدثة والمسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) مع نسبة تطور إجمالي عرض الشغل خلال الفترة (1997-2017). وكما نلاحظ، فإن منحنى معدل تطور إجمالي عرض الشغل خلال نفس الفترة في زيادة بمعدلات نمو متذبذبة، بحيث سجل في بعض السنوات (2003، 2007، 2011 و 2014) معدلات نمو سلبية (أنظر للملحق رقم (23)). بالإضافة إلى ذلك، لا توجد أي استجابة، من جانب منحنى تطور إجمالي عرض الشغل باستثناء سنة 2012، عند زيادة عدد مناصب الشغل المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

كما تبين الإحصائيات الصادرة عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة (1997-2017)، أنه بالرغم من الاستحداث الكبيرة لمناصب الشغل في الفترة ما بين سنة 2009 وسنة 2014، إلا أن معدل تطور عرض الشغل منخفض للغاية ويتخذ اتجاه متناقض. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما محل إعراب هذه النتائج في سوق الشغل أو بالأحرى على جانب عرض الشغل؟ الأمر الذي يقودنا عند الإجابة عن هذا السؤال، إلى استنتاج أن هذا التحليل يبقى مُضللًا ما لم نقوم بمقارنته بواقع سوق الشغل (عرض الشغل)، أما النتيجة المستخلصة في الأخير، بالرغم من النتائج الجيدة المعلن عنها من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، إلا أنها تبقى دون

المرجو منها ولا تنعكس أثارها في دعم استحداث مناصب الشغل على سوق الشغل. بسبب ضعف الدعم الفني (التقني) للمشاريع، والاكتفاء بتقديم التدريب والتكوين في أيام معدودة تتم قبل الموافقة على تمويل المشاريع.

شكل رقم (2-23): مقارنة مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) مع تطور عرض الشغل



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم (23).

أضف إلى ذلك، قصر مدة حياة المؤسسات المصغرة الأمر الذي يشير إلى سطحية وهشاشة مناصب الشغل المستحدثة بها، ويؤكد أنها لا تعكس إلا فترة مرحلة إنجاز المشروع الاستثماري فقط. خاصة أن هناك عدد كبير من المؤسسات الصغيرة التي لا تستطيع العيش والمقاومة لأكثر من ثلاث (3) سنوات، حسب ما تشير إليه الإحصائيات وبالتالي، تتراكم الديون وعدم القدرة على تسديدها، وهذا أمر له تداعيات على الاقتصاد الوطني ككل.⁽¹⁾ كما أن الوكالة لا تنظر إلى قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على أنه قطاع استراتيجي، وهذا ما يعكس نسبة مساهمته الضعيفة، مع العلم أن هذا القطاع تنسب له أكبر نسبة من الابتكارات في العالم اليوم. إن هذه النتيجة المتوصل إليها عبر التحليل، تأتي مغايرة وبشكل معاكس إلى ما توصلت إليه دراسة الباحثين "غربي حمزة وغربي عمار فاروق".⁽²⁾ في حين أنها تتفق مع النتائج التي توصلت لها دراسة الباحث "العايب ياسين".⁽³⁾

(1) فاطمة صافر مصطفى، نظام المقاولاتية في الحد من البطالة بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، 2020، ص 186.

(2) حمزة غربي وعمار فاروق غربي، مرجع سابق.

(3) ياسين العايب، مرجع سابق.

خلاصة الفصل الثاني

أبان تحليل واقع عرض الشغل في الجزائر، على أن استحداث مناصب الشغل يواجه العديد من التحديات والمعوقات، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة (تلك التي تواجه المشاريع الاستثمارية المستحدثة لها)، والتي نحصي منها على سبيل الذكر وليس الحصر، الاقتصاد غير الرسمي: محاولة اجتثاث؛ ثنائية الاستثمار والنمو: ضعف الفعالية والتقدير؛ تدني جودة التعليم والمهارات؛ ضعف التصنيع: غياب سياسة استراتيجية فاعلة؛ احتياطات الصرف: سوء التسيير الإداري والتوظيف الاقتصادي. وللتغلب على هذه التحديات عمدت الجزائر إلى تبني سياسات تشغيل نشطة (إيجابية) لدعم القطاع الخاص عبر إنشاء مؤسسات دعم حكومية متخصصة (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)؛ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)) حسب الفئات المستهدفة، عملاً بما نصت عليه بنود التوصية رقم 189 بشأن "الظروف العامة لحفز خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، الصادرة عن منظمة العمل الدولية (ILO). ومن خلال التطرق إلى دراسة وتحليل كل من واقع مشاريع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في استحداث مناصب الشغل. تم التوصل إلى استنتاج أن اعتماد التحليل على نتائج الوكالتين وحده يبقى مُضللاً، ما لم نقوم بمقارنته بواقع سوق الشغل (عرض الشغل). أما النتيجة المستخلصة في الأخير، بالرغم من الأرقام الهائلة والضخمة المعلن عنها فيما يخص حجم مناصب الشغل المستحدثة من طرف الوكالتين، إلا أنها تبقى دون المتوقع والمرجو منها ولا تنعكس أثارها على سوق الشغل. لعدة أسباب نوجز أهمها فيما يلي: بالنسبة للمشاريع الاستثمارية الكبيرة نجد في مقدمة هذه الأسباب، عدم المتابعة الكفاءة للتجسيد الفعلي للمشاريع على أرض الواقع، والتي تعتبر من أكبر التحديات. بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى المشاريع التي هي في طور الإنجاز، نجد أنها تواجه العديد من الصعوبات، مثل البيروقراطية في جوانب أساسية (منها على سبيل الذكر وليس الحصر، الربط بشبكة الكهرباء والمياه وغيرها من الضروريات). أما بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمصغرة نجد، ضعف الدعم الفني (التقني)، والاكتفاء بتقديم التدريب والتكوين في أيام معدودة تتم قبل الموافقة على تمويل المشاريع. أضف إلى ذلك، أنه لا ينظر إلى قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على أنه قطاع استراتيجي، مع العلم أن هذا القطاع تنسب له أكبر نسبة من الابتكارات في العالم.

كما يوجد تحدي مشترك بين المشاريع الصغيرة والكبيرة، والذي يتمثل في قصر مدة حياة المشاريع الأمر الذي يشير إلى سطحية وهشاشة مناصب الشغل المستحدثة بها، ويؤكد أنها لا تعكس إلا فترة مرحلة إنجاز المشروع الاستثماري فقط. خاصة أن هناك عدد كبير من المؤسسات الصغيرة التي لا تستطيع العيش والمقاومة لأكثر من ثلاث (3) سنوات، حسب ما تشير إليه إحدى الدراسات. وبالتالي، تتراكم الديون وعدم القدرة على تسديدها، وهذا أمر له تداعيات على الاقتصاد الوطني عموماً وعلى مناصب الشغل المستحدثة خصوصاً.

الفصل الثالث

تقييم دور المؤسسات الحكومية الداعمة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر



المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة

المبحث الثاني: تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشروع

الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل

المبحث الثالث: تقييم أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية في

استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017

الفصل الثالث

تقييم دور المؤسسات الحكومية الداعمة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر

تمهيد:

تلعب مؤسسات الدعم الحكومية دور حيوي في المجال الاستثماري، لما لها من أهمية في تذليل العقبات والصعوبات التي تواجه المشاريع الاستثمارية، ونظراً لأهميتها أصبحت منشرة في كل الدول باختلاف مستويات تطور اقتصاداتها، وتطورت مؤسسات الدعم الحكومية بمرور الزمن تبعاً لخصوصية الاقتصاد في كل بلد ودرجة تطوره، وكذلك شكل مهام وأهداف المحددة، ولكن يبقى من بين أهم أهدافها عموماً هو الدفع نحو تسهيل إنشاء وتوسيع مشاريع الاستثمارية باختلاف أحجامها، الأمر الذي يدفع بالمزيد من استحداث مناصب الشغل. وعليه يحتوي هذا الفصل الموسوم بتقييم دور المؤسسات الحكومية الداعمة لاستحداث مناصب الشغل في الجزائر على ثلاث مباحث، يتطرق الأول منها إلى الإجراءات المنهجية للدراسة، أما المبحث الثاني فيتناول تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل، وبالنسبة للمبحث الثالث فيتحدث عن تقييم أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017.

المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة

بعد التطرق للجانب النظري والتحليلي للدراسة، وجب المضي التحقق في مدى صدق الفرضيات الموضوعية والإجابة على التساؤل المطروح في الإشكالية، الأمر الذي يقودنا إلى الجانب التطبيقي الذي يهدف للوصول إلى تحقق من الفرضيات والإجابة عليها بطرق وأساليب علمية. وعليه سنتناول في هذا المبحث الإجراءات المنهجية للدراسة من خلال التطرق إلى تعيين مجالات الدراسة في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فخصص للمنهج والنموذج النظري للدراسة، وبالنسبة للمطلب الثالث فسنحدث على مصادر جمع البيانات الإحصائية ونقدها، في المطلب الرابع فسنطرق من خلاله إلى عرض مختلف التقنيات والأدوات الإحصائية المستخدمة في معالجة البيانات واختبار الفرضيات والحكم عليها.

المطلب الأول: مجالات الدراسة

لقيام بدراسة تطبيقية فإن ذلك يتطلب تحديدا دقيقا لحدودها، بمعنى توضيح أين تجري الدراسة؟ ومتى؟ بحيث يضيف عليها مصداقية أكثر، ولإزالة أي لبس أو تأويل أو تشكيك في الحقائق المتوصل إليها.⁽¹⁾ ويهدف الاقتراب من الموضوعية والوصول إلى استنتاجات منطقية، تقتضي منهجية البحث وضع حدود للإشكالية المطروحة، من أجل التحكم في إطار التحليل والتقييم المتعلق بطبيعة هذه الدراسة المزدوجة (النظرية، والتطبيقية)، ولتحقيق ذلك سيتم إنجاز هذه الدراسة ضمن الحدود والمجالات زمانية ومكانية ومؤسسية معينة.

1. المجال المكاني

اقتصر المجال المكاني لإجراء هذه الدراسة على الجزائر، أي على مستوى الاقتصاد الوطني الجزائري الذي عرف توجه نحو إعطاء الأولوية لاستحداث مناصب الشغل خاصة في القطاع الخاص وخارج قطاع المحروقات في العقود الأخيرة، عبر برامج عديدة لوكالات حكومية داعمة للاستثمار، كما تجدر الإشارة إلى أن اقتصرنا على الجزائر فقط كان مقصوداً، نظراً لاعتماد الدولة الجزائرية على آلية استحداث مناصب الشغل من خلال دعم الاستثمار وتذليل العقبات أمامه.

2. المجال الزمني

أما من حيث الإطار الزمني تغطي هذه الدراسة فترة ثلاث وعشرون (23) سنة، بداية من 1995 إلى غاية 2017 أي خلال الفترة الممتدة ما بين (1995-2017)، ويعود اختيار هذه الفترة لعدة أسباب منها:

- نظرا لكونها الفترة التي طبقت خلالها الجزائر مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد؛

(1) علي غربي، أبجديات المنهجية كتابة الرسائل الجامعية، مطبعة الهدى، قسنطينة، الجزائر، 2006، ص 66.

- تحول موقف السياسة الاقتصادية الجزائرية من مؤسسات الدعم الحكومية، والتي شهدت تأسيس أول وكالة دعم حكومية والمتمثلة في وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، في بداية هذه الفترة؛
- تجنباً لتكرار بعض الدراسات التي أجريت من قبل، التي شملت الجزائر بفترات زمنية أخرى؛
- بالإضافة إلى توفر المعطيات الخاصة بالمتغيرات المستخدمة خلال هذه الفترة.

3. المجال المؤسسي

اقتصر المجال المؤسسي لهذه الدراسة على مؤسستين للدعم الحكومي فقط، أولهما الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمكونة من وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وثانيها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، يعتبر اختيار هاتين المؤسستين على غرار باقي مؤسسات الدعم الحكومي الأخرى (الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)) التي تم التطرق لها آنفاً من خلال المبحث الثاني من الفصل الثاني، ليس بمحظي الصدف، بل كان هذا الاختيار على أساس موضوعي من خلال توفر مجموعة المؤشرات الخاصة بالبيانات الأساسية، وذلك ما لمسناه في بيانات المختارة للمؤسستين، بالإضافة إلى كونيهما يمثلان أكبر عدد من الاستثمارات المستفيدة من الدعم الحكومي المقدم.

المطلب الثاني: منهج والنموذج النظري للدراسة

سعيًا للإجابة على الإشكالية المطروحة سلفاً واختبار مدى صحة الفرضيات الموضوعة، لازم علينا تبين المناهج المستعان بها في للوصول إلى نموذج نظري للدراسة، يوضح الطريق التي التجأ لها الباحث لتحليل وتقييم دور مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب الشغل في الجزائر. وعليه سيتم التطرق في النقطة الأولى إلى منهج الدراسة، أما بالنسبة للنقطة الثانية سيتم التطرق إلى النموذج النظري للدراسة.

1. منهج الدراسة

تعتبر منهجية الدراسة وإجراءاتها محورا رئيسيا يتم من خلاله انجاز الجانب التطبيقي من الدراسة، وعن طريقها يتم التعرف على البيانات المراد الحصول عليها لإجراء التحليل الإحصائي للوصول إلى النتائج التي يتم تفسيرها في ضوء أدبيات الدراسة المتعلقة بموضوع محل الدراسة، وبالتالي تحقيق الأهداف التي تسعى إليها الدراسة. بحيث يعرف المنهج العلمي لغويا بأنه الطريق المؤدي إلى الغرض المطلوب، واصطلاحا بالطريقة التي يعتمد عليها الباحث للوصول إلى هدفه المنشود.⁽¹⁾

(1) نبراس عبد الستار خانكة المندلاوي، "استخدام مناهج البحث العلمي في الرسائل الجامعية"، مجلة آداب المستنصرية، المجلد 40، العدد 73، 2016، كلية الآداب قسم الفلسفة، الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق، ص 05.

وفي هذا الصدد، وبغية التحقق من الفرضيات واختبارها، ونظراً لطبيعة الدراسة وأهدافها، تم استخدام أربعة (4) مناهج للدراسة نسردها فيما يلي:

1.1. المنهج التاريخي

يمكن استخدام المنهج التاريخي سواء في دراسة الحوادث الماضية أو في دراسة مشكل راهن عن طريق اختبار العوامل السابقة التي أدت إلى حدوثه، فالمنهج المستخدم في الحالتين هو منهج البحث التاريخي، إن دراسة الوقائع التاريخية بالمعنى الدقيق للكلمة يمكن أن ينطلق من بعض الوقائع المعلومة ووضع فروض ثم محاولة التحقق منها بالرجوع إلى معطيات أخرى إضافية، ويمكن أن يساعد البحث التاريخي كذلك في حل المشكلات الراهنة باللجوء إلى البحث في ما تم في الماضي، فالظواهر الاجتماعية لا تفهم بالنظر إليها في واقعها الحالي وإنما غالباً ما يتم فهمها بالنظر إلى سيرورتها التاريخية وتطورها إلى أن وصلت إلى ما هي عليه حالياً.⁽¹⁾ كما أن هناك مجموعة من الأحداث يمكن فهمها بالأرقام والإحصائيات، ولكن هناك مجالات أخرى في الحدث التاريخي لا يمكن للأرقام شرحها، وبهذا فكل حدث تاريخي يعتبر مميزاً، ولكن في نفس الوقت يعتبر جزء من الكل، فالنظرية تاريخية لا يمكن أن تطبق إلا في المجالات التي نستعمل فيها الإحصائيات، وغالبية الظواهر التي يدرسها التاريخ الاقتصادي تملك هذه الميزة.⁽²⁾

وعليه سنستخدم المنهج التاريخي لعرض وجهات النظريات الاقتصادية لمختلف المدارس التي تفسر ظاهرة استحداث مناصب الشغل عبر دعم المشاريع الاستثمارية بواسطة مؤسسات حكومية.

2.1. المنهج الوصفي

يأتي المنهج الوصفي في مقدمة جميع المناهج العلمية، ولا يكاد يخلو أي بحث علمي منه، سواء أكان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، فالمنهج الوصفي يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كيفياً وكمياً من خلال وصف وتلخيص البيانات المجمعة، إذن فالمنهج الوصفي المستعمل في المجالات العلمية لا يقتصر على الوصف الدقيق للظاهرة المدروسة فحسب بل يتطلب الأمر، بالإضافة إلى ذلك، جمع البيانات عنها ووصف الظروف والممارسات المختلفة وتحليلها واستخراج الاستنتاجات ومقارنة المعطيات وبالتالي التوصل إلى نتائج يمكن تعميمها في إطار معين.⁽³⁾ بحيث استخدمنا المنهج الوصفي بغرض وصف وتعريف متغيرات الدراسة ووضع أطر محددة للمشكلة، بالإضافة صياغة فروض البحثية، من خلال الرجوع إلى الأدبيات الخاصة بموضوع الدراسة، ونتائج الدراسات السابقة.

(1) محمد در، "أهم مناهج وعينات وأدوات البحث العلمي"، مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، بدون مجلد، العدد 09، 2017، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 311-312.

(2) عبد الكريم مدون، "ملاحظات منهجية حول كتابة التاريخ الاقتصادي"، فكر: العلوم الاقتصادية والقانونية والسياسية، المجلد 01، العدد 02، 2009، منشورات فكر، المغرب، ص 45.

(3) بلقاسم سلاطونية وحسان الجيلاني، المناهج الأساسية في البحوث الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 133.

3.1. المنهج التحليلي

كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي ، لتحليل البيانات الممثلة في الأشكال البيانية، بحيث هذا المنهج يعمل على تقسيم أو تجزئة الظواهر أو المشكلات البحثية إلى العناصر الأولية التي تكونها لتسهيل عملية الدراسة، وبلوغ الأسباب التي أدت إلى نشوئها والتعمق في تفسيرها، كما يستخدم كعامل مساعد في تدقيق الاستنتاجات وبلوغ نتائج أكثر دقة، بمعنى أن أسس المنهج التحليلي تكمل إجراءات المنهج الوصفي المعتمد.

4.1. المنهج الاستقرائي (الإحصائي الاستدلالي)

المنهج الاستقرائي أو كما يعرف بالمنهج الإحصائي الاستدلالي هو منهج يعتمد على تحليل وتفسير البيانات الرقمية المجمعة عنها، للوصول إلى تعميمات واستدلالات على ما هو أوسع وأكبر من المجتمع الأصلي المعني بالبحث، ويقوم المنهج الإحصائي الاستدلالي على أساس التعرف على ما تعنيه الأرقام المجمعة واستقراءها ومعرفة دلالاتها، أكثر من مجرد وصفها وتفسيرها وتقديمها للقارئ، كما هو الحال في المنهج الإحصائي الوصفي.⁽¹⁾ وقد اعتمدنا على هذا المنهج بغرض اختبار الفرضيات والتعليق على نتائج الاختبار.

2. النموذج النظري للدراسة

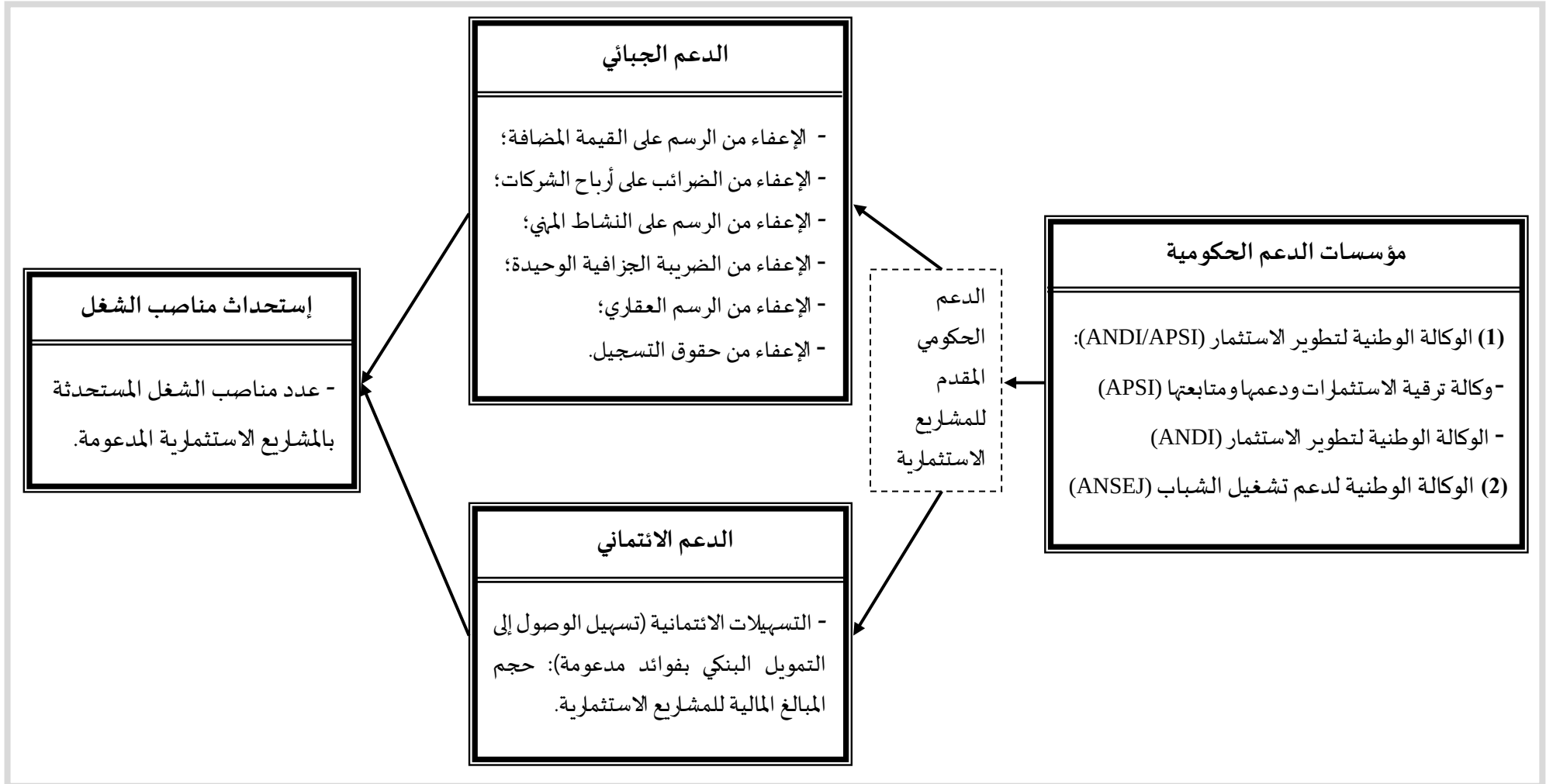
للتذكير، تتمحور إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي: ما مدى تأثير مؤسسات الدعم الحكومي على استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017؟ بحيث يندرج تحت هذه الاشكالية سؤالين فرعيين، وللإجابة على هذين السؤالين تمت صياغة أربع (04) فرضيات بحثية للدراسة استناداً على الإطار الفكري لأدبيات مؤسسات الدعم الحكومي وأثرها على استحداث مناصب الشغل والمدرج في الفصل الأول، وكذلك على الإطار التحليلي لمؤسسات الدعم الحكومية محل الدراسة، المدرج في الفصل الثاني، بالإضافة إلى الاستعانة بالدراسات السابقة. كما قمنا بتحديد مخطط النموذج النظري للدراسة والذي يجسد العلاقة بين نوعين من المتغيرات المستقلة والتابع هي:

1.2. المتغيرات المستقلة والتي تعبر عن الدعم الحكومي المقدم من طرف أولهما الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمكونة من وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وثانيها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل وينقسم إلى نوعين: أوله الدعم الائتماني (متمثلة في التسهيلات الائتمانية الممنوحة للوصول إلى التمويل البنكي بنسب الفوائد مدعومة)؛ والدعم الجبائي (يتمثل في الإعفاءات الجبائية الممنوحة).

2.2. المتغير التابع المعتمد فيمثل في متغير عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الاستثمارية المدعومة. وعليه ومما سبق تم التوصل إلى النموذج النظري للدراسة والمبين في الشكل رقم (3-1) الموالي.

(1) عامر ابراهيم قنديلجي، منهجية البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 304.

شكل رقم (3-1): النموذج النظري للدراسة



المصدر: من إعداد الباحث

المطلب الثالث: مصادر جمع البيانات ونقدها

تعد مرحلة جمع البيانات الإحصائية من أهم مراحل البحث، حيث أن توافر البيانات الإحصائية بالقدر والكيف المناسبين لدراسة المشكلة البحثية يعتبر من المقومات الأساسية لدقة ومصداقية النتائج المتحصل عليها من التحليل الإحصائي، ومن ثم إمكانية التوصل استنتاجات تقييمية سليمة فيما يخص المشكلة.⁽¹⁾

1. مصادر جمع البيانات

تعد البيانات والمعلومات التي يجمعها الباحث من أوعيتها المختلفة، حجر الزاوية في البحث؛ ذلك لأن البيانات والمعلومات تعين الباحث على إعداد الجزء التطبيقي من بته، سواء أكان متعلقا بإجراءات البحث أم تحليل ومناقشة وتفسير البيانات الإحصائية أو في وضع التوصيات والمقترحات المناسبة، وعلى ضوء هذه الأهمية فإن الباحث يجمعها من مصادر معينة متفق على أنواعها ومواصفاتها بين المهتمين بالمنهجية العلمية.⁽²⁾ ومن بين أهم هذه المصادر نجد مصادر التاريخية والوثائقية، فقبل جمع البيانات عن أي مشكلة لا بد وأن يسبقه دراسة وافية للمصادر التاريخية للموضوع محل الدراسة (وثائق؛ نشریات؛ تقارير؛ ... وغيرها)، إذ من المحتمل أن تتوافر البيانات التي يتطلب الأمر جمعها كلها أو بعضها في الإحصاءات التي تنشرها الأجهزة الإحصائية أو الهيئات المتخصصة في الدولة، ففي بعض الأحيان توفر علينا البيانات التي نحصل عليها من هذه المصادر مشقة جمعها من الميدان مرة أخرى وما يترتب عليه من جهد بشري وتكاليف مادية، وهذه المصادر تكون على نوعين: أولا مصادر رئيسية (أصلية) وتعني أن الدوائر تقوم بذاتها بالتقصي عن الظاهرة وتجميع البيانات عنها وتبويبها ونشرها، كما هو معمول به في دوائر الإحصاء ومؤسسات المعلومات المركزية وبعض الدوائر الحكومية؛ ثانيا مصادر ثانوية ويقصد بذلك أن الدوائر أو الجهات المكلفة بدراسة الظواهر والمشاكل المختلفة تزود من جهات أخرى بالبيانات عن بعض الظواهر المراد دراستها أي يتم استلامها جاهزة وهي التي تكون مسؤولة عن تنقيتها وتبويبها ونشرها بعد استلامها من المصادر الرئيسية (الأصلية)، كما هو الحال مع المنظمات الدولية والإقليمية التي تقوم بنشر المطبوعات الإحصائية التي تستلمها من الدول الأعضاء.⁽³⁾

وعليه سيتم جمع المعلومات والبيانات الخاصة بالدراسة بالاعتماد على عدة مصادر، وذلك للوصول إلى بيانات أكثر دقة، بحيث تعتمد هذه الدراسة على المصادر الرئيسية (أصلية)، عبر استخدام البيانات والمعطيات الإحصائية المنشورة من قبل الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) من خلال التقارير والدوريات التي يصدرها خلال الفترة 1995-2017، بالنسبة للإحصائيات الخاصة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) وكذلك بالنسبة للإحصائيات الخاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) والتي وفرتها لنا المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. بالإضافة إلى تقارير منشورات بنك الجزائر، هذا من ناحية المصادر فيما يخص المصادر الأولية.

(1) عزت قناوي وسليمان نيرة، التحليل الإحصائي التجاري، الطبعة الأولى، دار العلم للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 32.

(2) محمود أحمد درويش، منهج البحث في العلوم الإنسانية، الطبعة الأولى، مؤسسة الأمة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2018، ص 122.

(3) حامد الشمري ومؤيد الفضل، الأساليب الإحصائية في اتخاذ القرار: تطبيقات في منظمات أعمال إنتاجية وخدمية، الطبعة الأولى، دار مجدلوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص 27-28.

أما فيما يخص المصادر الثانوية فسيتم الاعتماد على بيانات وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العمليات الجبائية والتحصيل، مكتب الإحصائيات، وذلك بالنسبة للبيانات الخاصة بحجم الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف مؤسسات الحكومية الداعمة محل الدراسة، ولكن نظراً لعدم قدرتنا على توفيرها من مصادرها الأولية والرئيسية الأصلية لظروف عديدة استحال علينا ذلك، وعليه سوف يتم الحصول عليها من دراسات سابقة ذات صلة بالموضوع، أولها دراسة مولود مليكاوي(*)، وثانيها دراسة أسماء زينات(■)، بالإضافة إلى تقارير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي حول التطورات الاقتصادية والاجتماعية،

2. نقد البيانات الإحصائية

تعتبر إشكالية ندرة البيانات من بين التحديات التي تواجه الباحث، بحيث يعتمد التحليل والتقييم على مدى توفر البيانات ونوعية الإحصاءات، فرغم الجهود والتحسينات المبذولة إلا أن ندرة البيانات من المصادر الرسمية وعدم القدرة على الوصول لها وعدم موثوقيتها واتساقها في بعض أحيان.⁽¹⁾ ومن أمثلة ذلك نجد التباين الكبير الحاصل بين الأجهزة الرسمية، بحيث نجد بعض المؤشرات الرئيسية للسوق الشغل مثلاً كمؤشر عرض الشغل، فعند ملاحظة بين البيانات المقدمة من طرف بنك الجزائر والبيانات المقدمة من الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، فرق شاسع بينهما على الرغم من أنها صادرة من مؤسسات رسمية، أيضاً نجد ذلك من خلال التباين الحاصل فيما يتعلق ببيانات المشاريع المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، بين تلك المقدمة من طرف الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) وتلك المنشورة في النشريات الخاصة بوزارة الصناعة والمناجم^(●). بالإضافة إلى ذلك كله، نجد نقص البيانات وانكسارات الحاصلة بها، مثل بيانات سنة 2002 والتي تعتبر سنة سوداء وقائمة بالنسبة لجميع مؤشرات عرض الشغل في الجزائر، فمن المهم هنا بمكان الإشارة إلى اعتماد الباحث على مصدر بيانات موحد (خاصة تلك البيانات المتعلقة بمؤشرات قياس الدعم المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف المؤسسات والهيئات الحكومية في الجزائر)، وكذلك الحذر فيما يخص اعتماد المصادر الرئيسية والأصلية والرسمية للبيانات المتعلقة بالدراسة التحليلية والتقييمية، من أجل الوصول إلى تحليل وتقييم ذات أساس سليم موضوعي، يعكس أهداف المرجوة من الدراسة التطبيقية.

(*) مولود مليكاوي، الإنفاق الضريبي في الجزائر بين أفاق التحريض الاستثماري وتحديات التهرب الضريبي من الفترة 1992-2008، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر. 2010، رسالة غير منشورة.

(■) أسماء زينات، تقييم فعالية التحفيز الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار دراسة حالة الجزائر في الفترة (2001-2016)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، تخصص الإدارة المالية والمحاسبية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2019، أطروحة غير منشورة.

(1) فوزية بلعجال، العوامل الديموقراطية المؤثرة على سوق العمل الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الديموغرافيا، قسم الديموغرافيا، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، 2013، ص 85. أطروحة غير منشورة

(●) Bulletins d'information statistique de la PME

المطلب الرابع: المقاييس والأدوات الإحصائية المستخدمة

تستخدم الأساليب الإحصائية لتحليل وتفسير البيانات واستخلاص النتائج والتي قد يكون بالتعقيد بمكان إذا ما حاول الباحث وصفها باللغة العادية كما تساعد على تجنب أخطاء الاستنتاجات.⁽¹⁾ وعليه سيتم الاعتماد على أساليب وتقنيات إحصائية للتقييم، والتي سنتطرق إليها في هذا المطلب.

1. برنامج التحليل الإحصائي

بعد عملية جمع البيانات، قمنا باستخدام البرنامج الإحصائي Stata إصدار (16)، لإجراء التحليل الإحصائي لهذه العينة، ومن ثم معالجتها باستخدام الأسلوب الإحصائي الملائم بالاعتماد على طبيعتها، بحيث استخدمنا مجموعة من الأساليب والتقنيات الإحصائية لتحليل البيانات التي تم تمثيلها بالأشكال البيانية باستخدام برنامج (Excel)، وكذلك لاختبار فرضيات الدراسة.

2. التقنيات الإحصائية المستخدمة

في إطار تحليل بيانات الدراسة، سنعتمد على أسلوب الإحصاء الوصفي، من خلال تحليل النسب المئوية والمتوسط الحسابي (متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد؛ متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري؛ متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد)، وتستخدم هذه المؤشرات بشكل أساسي لأغراض تشخيص واقع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمكونة من وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وثانها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

بالإضافة إلى تحليل معامل ارتباط بيرسون (Pearson correlation coefficient) لقياس درجة الارتباط، ويستخدم هذا الاختبار لدراسة معاملات مصفوفة الارتباط الخطي المتعدد بين المتغيرات المستقلة، للكشف على مشكلة تعدد الارتباط الخطي أو ما يعرف بمشكلة التداخل الخطي (Multicollinearity)، والتي ينجم عنها علاقة انحدار زائف يؤدي بنا إلى تحليل خاطئ.

بالإضافة إلى استخدامنا لمقياس الالتواء (Skewness) والتفرطح (Kurtosis)، للتحقق ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وكذلك من خلوها من المشاكل الإحصائية التي قد تؤثر سلبا على نتائج اختبار فرضيات الدراسة.

أما بالنسبة لجانب تقييم بيانات الدراسة واختبار فرضيات والإجابة عليها، اعتمدنا على أسلوب الإحصاء الاستدلالي، من خلال استخدام تقنية تحليل الانحدار المتعدد بواسطة نموذج الانحدار التجميعي (Pooled Regression Model - PRM)، هذه التقنية يمكن من خلالها تحديد أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، وعلى هذا الأساس يمكننا تحديد المتغيرات المستقلة (الدعم الجبائي والدعم الائتماني) التي لها أثر على استحداث مناصب

(1) عزت قناوي وسليمان نيرة، مرجع سابق، ص 08.

الشغل في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمكونة من وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

أما بالنسبة لمستوى الدلالة المعمول به، فقد أوضح كل من "سيكاران وبوجي" (Sekaran & Bougie)، أنه من أجل تسمية علاقة ذات دلالة إحصائية في العلوم الاجتماعية، يكفي أن نكون على ثقة بأن العلاقة المرصودة صحيحة خمسة وتسعون (95) مرة من أصل مائة مرة (100)، أي أن هناك فرصة بنسبة (5%) فقط لعدم الكشف عن العلاقة.⁽¹⁾ وعليه سيتم الاعتماد على مستوى دلالة (5%).

(1) Uma Sekaran & Roger Bougie, **Research Methods for Business: A Skill-Building Approach**, Seventh Edition, John Wiley & Sons, 2016, p 83.

المبحث الثاني: تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل

بالرغم من تعدد اتجاهات النظر إلى الدعم الحكومي، فمن جهة توصي الهيئات والمؤسسات الدولية المختصة وعلى رأسها صندوق النقد الدولي (IMF) بتخفيض كل أشكال الدعم، سوء الموجه إلى الخدمات الاجتماعية أو إلى دعم بعض الأنشطة الإنتاجية والخدماتية، بحجة أنه يؤدي إلى اختلال هيكل الأسعار والنفقات وكمحصلة إلى تدهور مستوى الكفاءة الاقتصادية (بمفهوم صندوق النقد الدولي الذي يقاس بمعدل الربح المالي فقط مهمل الربح الاجتماعي)، وبالتالي انخفاض مستوى الناتج.⁽¹⁾ ومن جهة أخرى يوجد رأي يقول "بأن عملية دعم أي قطاع اقتصادي كان أو اداري تهدف إلى: ديمومة القطاع الخاص؛ وإبعاده عن شبح الإفلاس".⁽²⁾

الاقتصاد الجزائري على غرار باقي اقتصادات الدول الأخرى، يعتمد على تطبيق سياسات لدعم المشاريع الاستثمارية بمختلف أحجامها، عبر مؤسسات حكومية مختصة. وعليه سيتم التطرق في هذا المبحث إلى تقييم واقع مساهمة الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل. من خلال تقييم واقع الدعم الحكومي الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية في المطلب الأول، وتقييم واقع الدعم الحكومي الائتماني في المطلب الثاني خلال الفترة (1995-2017)، أما بالنسبة للمطلب الثالث فيتطرق إلى انعكاسات الدعم الحكومي للمشاريع الاستثمارية على استحداث مناصب الشغل، أما المطلب الرابع فيتناول مقارنة انعكاسات الدعم على استحداث مناصب الشغل بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

المطلب الأول: تقييم واقع الدعم الحكومي الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 1995-2017

يتطرق هذا المطلب إلى مفهوم الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية في النقطة الأولى، ثم إلى تقييم واقع حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في النقطة الثانية، أما في النقطة الثالثة فتتحدث عن تقييم واقع حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

1. مفهوم الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية

يعتبر الدعم الجبائي من أهم أنواع الدعم الحكومي المستخدم، لتشجيع المشاريع الاستثمارية في القطاع الخاص. وله أنواع وأشكال عديدة، أهمها الإعفاء الضريبي (النفقات الضريبية أو الجبائية).

لا يوجد تعريف واضح للإعفاء الضريبي، وإنما اقتصر على تحديد أنواعه وأسباب منحه وذلك لأن الضريبة لم تعد أداة ذات غرض مالي فقط وإنما أصبحت أداة أساسية تخدم النظام السياسي في الدولة لتحقيق أهدافها

(1) مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 45-46.

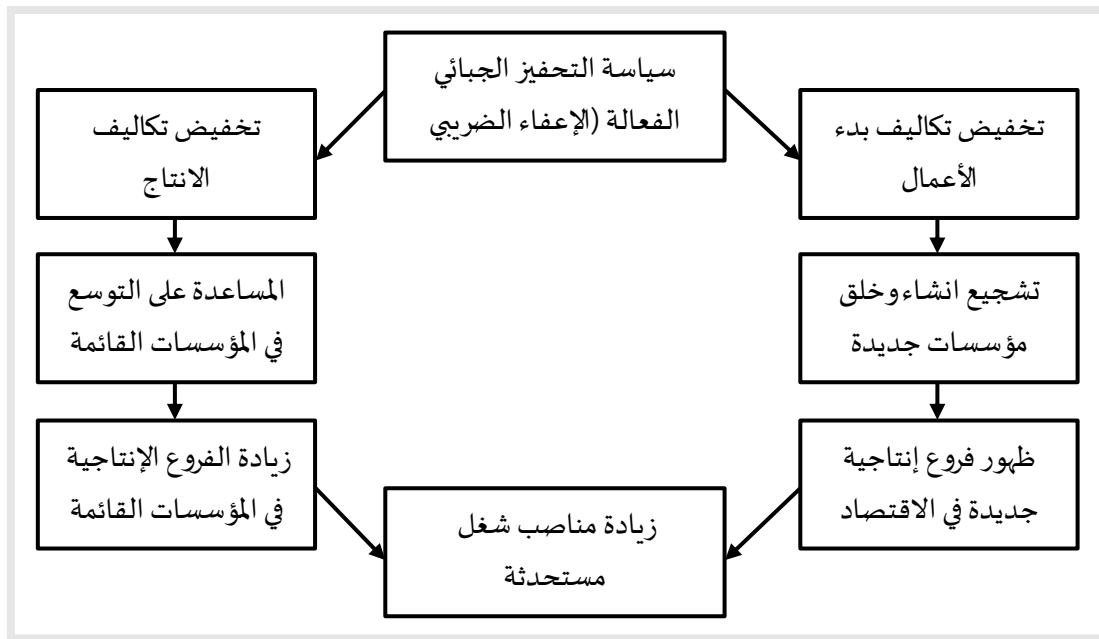
(2) إسماعيل علي شكر ومجيد جواد مهدي، مرجع سابق، ص 27.

الحالية والمستقبلية والمتمثلة بإرساء العدالة الاجتماعية وتطوير التنمية الاقتصادية وتشجيع الاستثمار الضريبي فيها وهناك من حاول تعريفه، بأنه عدم فرض الضريبة على دخل معين إما بشكل مؤقت أو دائم وذلك ضمن القانون، وتلجأ الدول الى هذا النوع لاعتبارات تقدرها بنفسها وبما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والاجتماعية.⁽¹⁾

أما بالنسبة للمشرع الجزائري وكما ورد في تقرير عرض المشروع التمهيدي للقانون المتضمن تسوية الميزانية للسنة المالية 2011، فإن "النفقات الجبائية هي الامتيازات الجبائية التي تمنحها الدولة لتشجيع الأنشطة والمناطق والمؤسسات أو الفئات الاجتماعية، من خلال التخلي طوعا عن جزء من العائدات الضريبية". وبالتالي، فإنها تشكل استثناء للنظام العام لضريبة محددة. لهذا يمكن أن تتخذ أشكالا عديدة مثل، الإعفاءات الكلية أو الجزئية، التخفيضات، وتخفيض المعدل، الإرجاء أو الضرائب المؤجلة، وقروض ضريبية.⁽²⁾

يعبر الشكل رقم (2-3) الموالي على كيفية آلية عمل السياسة الجبائية التحفيزية على زيادة مناصب الشغل المستحدثة، عبر تخفيض تكاليف بدء الأعمال أو الإنتاج، الأمر الذي يساعد على إنشاء وتوسع المؤسسات، وعليه تستحدث مناصب شغل.

شكل رقم (2-3): آلية عمل سياسة التحفيز الجبائي على زيادة مناصب الشغل المستحدثة



المصدر: من إعداد الباحث.

أما بالنسبة الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل في الجزائر، فتعتمد على منح مجموعة من الإعفاءات حسب نوع الضريبة، والتي تخص كل من: الرسم على القيمة المضافة (Taxe sur la

(1) محمد عبد الله البعاج ونجم عبد عليوي الكرعوي، "دور الإعفاءات الضريبية في تشجيع وجذب الاستثمارات الأجنبية: دراسة تطبيقية في هيئة استثمار الديوانية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، المجلد 2014، العدد 40، 2014، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، ص 311.

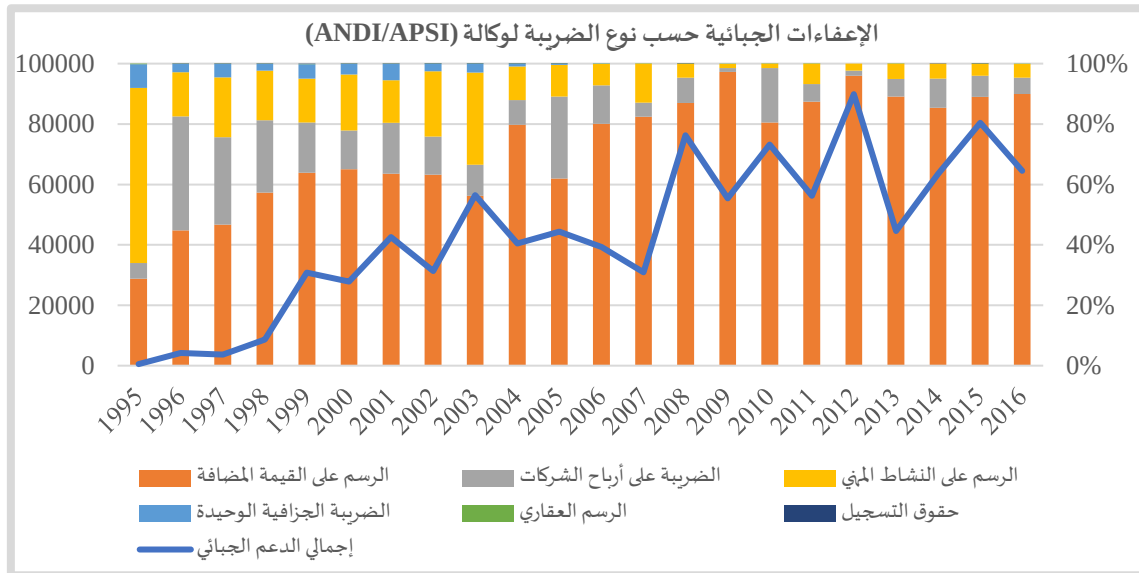
(2) مجلس المحاسبة (CC)، التقرير السنوي 2015، التقارير السنوية، الجزائر، 2017، ص 105.

(Valeur Ajoutée-TVA؛ الضرائب على أرباح الشركات (Impôts sur les Bénéfices des Sociétés-IBS)؛ الرسم على النشاط المهني (Taxe sur l'Activité Professionnelle-TAP)؛ الضريبة الجزائية الوحيدة (Impôt Forfaitaire Unique-IFU)؛ الرسم العقاري (Taxe Foncière-TF)؛ حقوق التسجيل (Droit d'Enregistrement). وتجدر الإشارة، أن هذه الأنواع من الإعفاءات تستفيد منها، كل من المشاريع الكبيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمشاريع الصغيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). على حد سواء ودون تمييز.

2. تقييم واقع حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

يعبر الشكل رقم (3-3) الموالي على تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). والذي نلاحظ من خلاله، زيادة حجم الإعفاءات الضريبية على طول الفترة (1995-2017)، بمعدلات نمو متزايدة، وبصفة متذبذبة وشديدة التقلب (ما بين إيجابية تارة، وسلبية تارة أخرى)، وذلك نتيجة الظروف الاقتصادية لكل فترة. كما بلغت حجم الإعفاءات الجبائية الممنوحة، لكل من وكالة ترقية الاستثمار ودعمها ومتابعتها (APSI) خلال الفترة (1995-2001) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) خلال الفترة (2002-2017) معا، 965145 مليون دينار جزائري، كما سجل أكبر إعفاء جبائي ممنوح سنة 2015 بمقدار 80448 مليون دينار جزائري وبوزن سنوي يقدر بـ 8.33%، في حين كان أعلى معدل نمو سنة 1999 بنسبة 255.46% (أنظر للملحق رقم (24)).

شكل رقم (3-3): تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (24).

أما على مستوى نوع الضريبة المعفاة، فنجد هيمنة إعفاء من ضريبة القيمة المضافة (TVA) بنسبة تفوق 80%، بسبب كون هذه الضريبة، معفاة في مرحلتي الإنجاز (إعفاء السلع والخدمات المقتناة لإنجاز المشاريع الاستثمارية)؛ والاستغلال (إعفاء السلع والخدمات المنتجة)، بالإضافة إلى أنها تعتبر من أعلى معدلات الضريبة

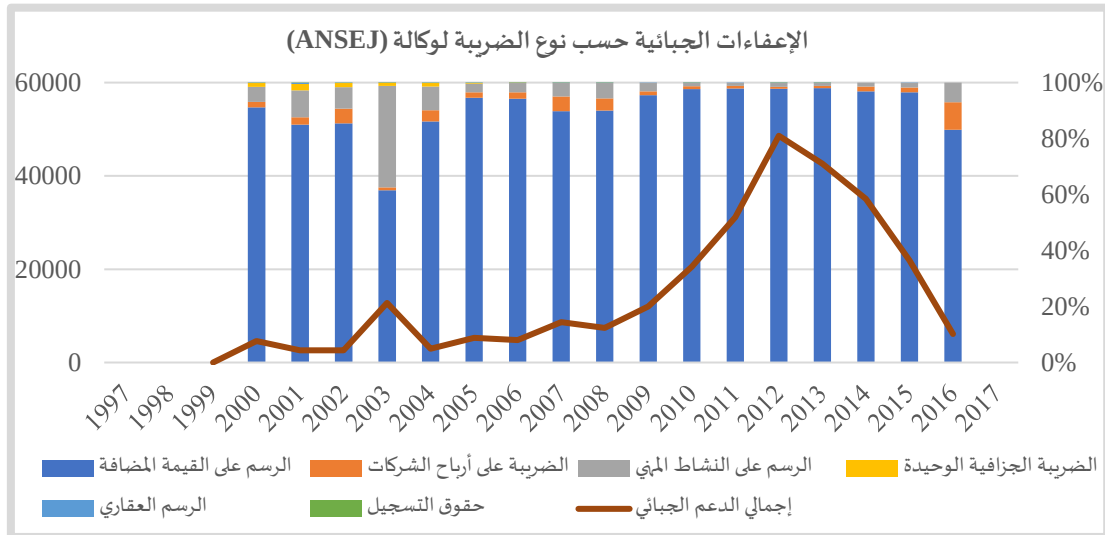
المفروضة في النظام الجبائي الجزائري. لتأتي بعدها الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) في المرتبة الثانية بنسبة تقارب 9.85%. في حين يأتي الاعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP) في المرتبة الثالثة بنسبة تقارب 8.46%. أما باقي الإعفاءات من أنواع الضريبة (الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU)؛ الرسم العقاري (TF) وحقوق التسجيل) فهي شبه معدومة وبنسب صفرية مقارنة مع سابقتها من أنواع الضريبة (أنظر للملحق رقم (24)).

3. تقييم واقع حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

يوضح الملحق رقم (25) والخاص بتطور حصيلة الدعم الجبائي الممنوحة للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). أن إجمالي حجم الإعفاءات الجبائية الممنوحة خلال الفترة (1997-2017) بلغت 269671 مليون دينار جزائري، كما سجل أكبر إعفاء جبائي ممنوح سنة 2012 بمقدار 48596 مليون دينار جزائري وبوزن سنوي يقدر بـ 18.02%، في حين كان أعلى معدل نمو سنة 2003 بنسبة تقدر بـ 395.35% (أنظر للملحق رقم (25)).

كما يعبر الشكل رقم (4-3) الموالي على تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، زيادة حجم الإعفاءات الضريبية على طول الفترة (2000-2008)، بمعدلات نمو متذبذبة (ما بين إيجابية تارة، وسلبية تارة أخرى)، وذلك نتيجة الظروف الاقتصادية. لتبدأ مرحلة النمو بمعدل إيجابي متزايد يفوق متوسط نسبتها 50% خلال الفترة (2009-2012). وبعدها تأتي مرحلة النمو بمعدلات سلبية على طول الفترة الباقية (2013-2016).

شكل رقم (4-3): تطور حصيلة الدعم الجبائي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (25)

أما على مستوى نوع الضريبة المعفاة، فنجد هيمنة إعفاء من ضريبة القيمة المضافة (TVA) بنسبة تفوق 94%، بسبب كون هذه الضريبة، معفاة في مرحلتي الإنجاز (إعفاء السلع والخدمات المقتناة لإنجاز المشاريع

الاستثمارية)؛ والاستغلال (إعفاء السلع والخدمات المنتجة)، بالإضافة إلى أنها تعتبر من أعلى معدلات الضريبة المفروضة في النظام الجبائي الجزائري. ليأتي بعدها الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP) في المرتبة الثانية بنسبة تقارب 3.8%. في حين يأتي الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) في المرتبة الثالثة بنسبة تقارب 1.68%. أما باقي الإعفاءات من أنواع الضريبة (الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)؛ الرسم العقاري (TF) وحقوق التسجيل) فهي شبه معدومة وبنسب صفرية مقارنة مع سابقتها من أنواع الضريبة (أنظر للملحق رقم (25)).

المطلب الثاني: تقييم واقع الدعم الحكومي الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 1995-2017

يتطرق هذا المطلب إلى مفهوم الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية في النقطة الأولى، ثم إلى تقييم واقع حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في النقطة الثانية، أما في النقطة الثالثة فتتحدث عن تقييم واقع حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

1. مفهوم الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية

توجد لكل طريقة لاستحداث مناصب الشغل كلفة مالية، وطريقة الاستثمار لها كلفتها، وإن لإحداث كل فرصة من العمل ثمنًا يحتسب كأحد العنصرين من عناصر الإنتاج، إلى جانب عنصر رأس المال. وإن حجم هذه الكلفة يشكل قسطًا مقدرا من مال الاستثمار. وعلى قدر الحجم الواقعي لتشغيل القوى العاملة، تحتسب الجدوى الاقتصادية للاستثمار. وتتفاضل قطاعات الاقتصاد بينها في كفاءة التشغيل (أكثرها استيعابا للقوى العاملة، أقلها استنزافا لتمويل الاستثمار). لذلك كان تقسيم هذا التمويل بين القطاعات الاقتصادية من أهم قرارات التحكيم في سياسة التنمية، ومن أفصحها دلالة، على ما تختاره هذه السياسة من توجه مذهبي، وعما يسكن هذا التوجه من منطق الانحياز، إما لفائدة رأس المال وتعظيم أرباحه، وإما بجانب الإنسان وتوفير حاجاته ورعاية حقوقه (توفير مناصب شغل)، أو لكليهما معا، في تركيب مزجي، نشهد له محاولات عديدة في عصرنا.⁽¹⁾

ويوجد للدعم الائتماني العديد من الأنواع والأشكال منها: تقديم ضمانات تمويل؛ تخفيض أو تصفير معدلات الفائدة؛ منح الأولوية في التمويل لصناعات قطاع محدد، وغيرها من الأنواع. كما تعتقد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حتى في الاقتصادات القوية، أن الوصول إلى التمويل، وخاصة على المدى المتوسط والطويل، هو أحد العقبات الرئيسية التي تمنعها من التطور والاستثمار. ويعد الوصول إلى مصادر التمويل أمرا صعبا بشكل خاص بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تفتقر إلى الضمانات الكافية، وليس لديها تاريخ ائتماني. والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية ليست استثناء من هذه الظاهرة.⁽²⁾

(1) مصطفى الفيلاي، مجتمع العمل، بدون طبعة، مركز دراسات الوحدة العربية، مصر، بدون سنة نشر، ص 367.

(2) Moumou Ouerdia, "LES DETERMINANTS ET LES OBSTACLES A L'INTERNATIONALISATION DES PME FAMILIALES ALGERIENNES", Revue Algerienne de Prospective et d'Etudes Strategiques, Volume 01, Numéro 01, 2016, Institut National d'Études de Stratégie Globale (INESG), Algérie, p 73.

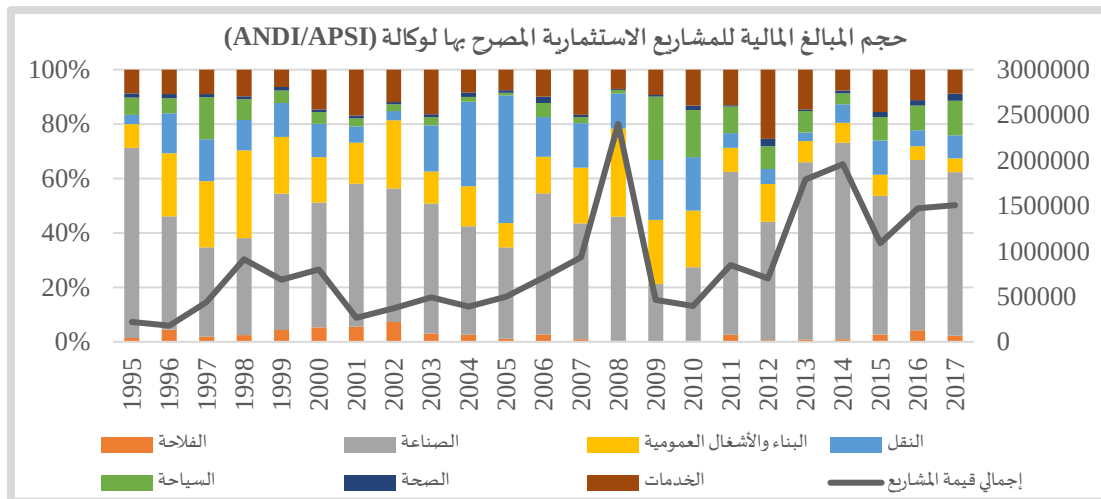
والمقصود هنا بالدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية هو المساعدة أو التسهيل الوصول إلى التمويل، من مصادره المتعددة وبأقل تكلفة ممكنة، والذي نعبر عنه بحجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية.

2. تقييم واقع حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

يوضح الملحق رقم (26) والخاص بتطور حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). أن إجمالي القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة (1995-2017) بلغت 19496803 مليون دينار جزائري، كما سُجلت أكبر قيمة مالية للمشاريع الاستثمارية سنة 2008 بمقدار 2401889 مليون دينار جزائري وبوزن سنوي يقدر بـ 12.32%. كما نلاحظ أيضا، أنه في نفس السنة سُجل أعلى معدل نمو بنسبة تقدر بـ 157.69% (أنظر للملحق رقم (26)).

يعبر الشكل رقم (3-5) الموالي على تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). والذي نلاحظ من خلاله، زيادة القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية على طول الفترة (1995-2017)، بمعدلات نمو متزايدة، وبصفة متذبذبة وشديدة التقلب (ما بين إيجابية تارة، وسلبية تارة أخرى). كما سجل أكبر انخفاض للقيمة المالية للمشاريع الاستثمارية سنة 2009 بنسبة قدرها 80.74% (أنظر للملحق رقم (26)). وسبب ذلك يعود لآثار الأزمة المالية التي بدأت تظهر منذ ذلك العام، لكن بالنظر إلى ارتفاع أسعار النفط ونمو الاحتياطي الصرف من العملة الأجنبية، واصلت البنوك العمومية خاصة في منح القروض المدعومة بمعدلات نمو متباينة، إلى غاية سنة 2015 أين تغير اتجاه المنحى (معدل نمو سلبي)، بسبب آثار انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية وتآكل احتياطي الصرف بصورة كبيرة.

شكل رقم (3-5): تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (26).

أما على المستوى القطاعي، فنلاحظ من خلال الشكل رقم (3-5)، هيمنة قطاع الصناعة بالدرجة الأولى وبنصيب كبير من حجم التمويل الممنوح بما يعادل 10117328 مليون دينار جزائري وهذا ما يمثل نسبته 51.89%،

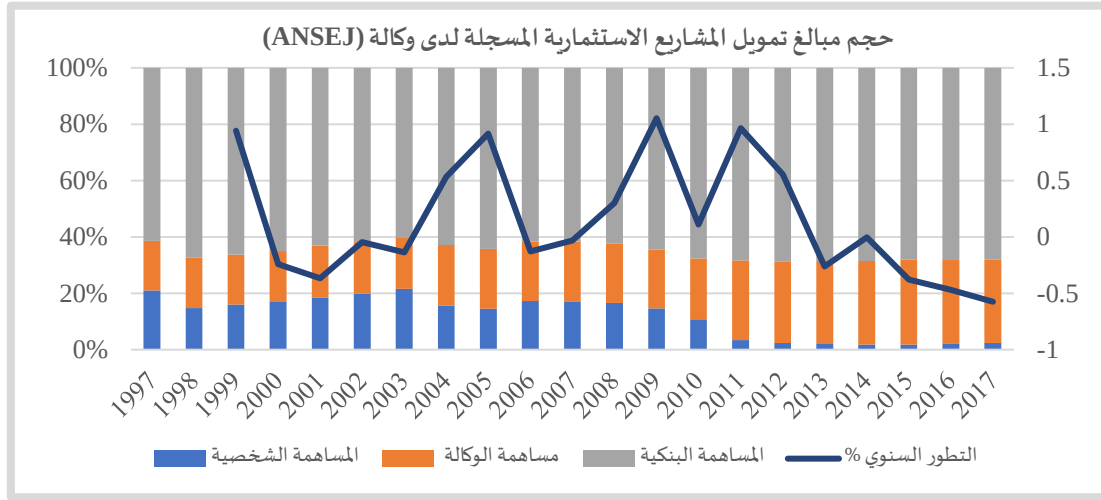
كما تم تسجيل أكبر حجم تمويل خلال الفترة الملاحظة سنة 2014. بهذا القطاع. نتيجة توجه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI). للإعطاء الأولوية للمشاريع الصناعية عن باقي مشاريع القطاعات الأخرى. أما ثاني متحصل على التمويل، فهو قطاع البناء والأشغال العمومية بما يعادل 290332 مليون دينار جزائري وهذا ما يمثل نسبته 15.23%، نتيجة مشاريع البنية التحتية في إطار مخططات الإنعاش الاقتصادي. كما يأتي في المرتبة الثالثة قطاعي النقل والخدمات بنسب متقاربة جداً تقدر بـ 11.4% و 11.37%. أما بالنسبة لباقي القطاعات (الفلاحة، السياحة والصناعة) تتراوح نسب حصولها على التمويل ما بين 1.28% و 6.73%، نتيجة قلة المشاريع الاستثمارية بهذه القطاعات من جهة، كما أنها ليست من القطاعات كثيفة رأس المال.

3. تقييم واقع حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

يوضح الملحق رقم (27) والخاص بتطور حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). أن إجمالي القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة (1997-2017) بلغت 1178755.907 مليون دينار جزائري، كما سُجلت أكبر قيمة مالية للمشاريع الاستثمارية سنة 2012 بمقدار 213741.7314 مليون دينار جزائري وبوزن سنوي يقدر بـ 18.13%. كما نلاحظ أيضاً، أنه في سنة 2010 سُجل أعلى معدل نمو (استثنينا معدل نمو سنة 1998 باعتبار أن بداية العمل الفعلي للوكالة كان في السداسي الثاني من سنة 1997 وعليه فالمعدل كبير جداً ومتحيز)، بنسبة تقدر بـ 105.29% (أنظر للملحق رقم (27)).

يعبر الشكل رقم (3-6) على تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، زيادة القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية على طول الفترة (1997-2017)، بمعدلات نمو متذبذبة وشديدة التقلب (ما بين إيجابية تارة، وسلبية تارة أخرى). كما سجل أكبر انخفاض للقيمة المالية للمشاريع الاستثمارية سنة 2009 بنسبة قدرها 80.74% (أنظر للملحق رقم (27)). وسبب ذلك يعود لآثار الأزمة المالية التي بدأت تظهر منذ ذلك العام، لكن بالنظر إلى ارتفاع أسعار النفط ونمو الاحتياطي الصرف من العملة الأجنبية، واصلت البنوك العمومية خصوصاً في منح القروض المدعومة بمعدلات نمو متباينة، إلى غاية سنة 2015 أين تغير اتجاه المنح (معدل نمو سلبي)، بسبب آثار انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية وتآكل احتياطي الصرف بصورة كبيرة. كما نلاحظ أيضاً، أن السنوات التي سجلت أكبر تمويل للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة محل الدراسة، هي أعوام 2012، 2013، 2014، 2011 و 2015 على التوالي، ما يمثل وزن سنوي يقدر بـ 18.13%، 13.41%، 13.34%، 11.65% و 8.29% على التوالي، بما يعادل مجموعه 764019.76597 مليون دينار جزائري بنسبة تفوق 64% من مجمل قيمة المشاريع الممولة على طول الفترة (أنظر للملحق رقم (27))، وهي السنوات التي شهدت ارتفاع عدد المشاريع الممولة واستحوذت على 45% من مجموع الكلي لعدد المشاريع على طول الفترة. بسبب استراتيجية الحكومة في ذلك الوقت في التعامل مع احتجاجات الربيع العربي، والتي كان الهدف منها منح المشاريع الاستثمارية للشباب عبر وكالة (ANSEJ)، لشراء السلم الاجتماعي وامتصاص الاحتقان بين أوساط المجتمع.

شكل رقم (3-6): تطور حصيلة الدعم الائتماني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (27).

أما على مستوى تركيبة التمويل فنلاحظ من خلال الشكل رقم (3-6)، هيمنة المساهمة البنكية بالدرجة الأولى على طول الفترة الملاحظة، وهذا طبيعي كون أن نسبة مشاركة البنوك في صيغ تمويل المشاريع الاستثمارية تقدر بـ 70%، وبنصيب كبير من حجم التمويل الممنوح بما يعادل 793243.6409 مليون دينار جزائري وهذا ما يمثل نسبته 67.29%. أما الملاحظة الثانية فتخص المساهمة الشخصية التي انخفضت إلى حدود 1% تقريبا ابتداءً من سنة 2011، وهو ما يعكس صيغة التمويل في المرحلة الثالثة (2011-2017) والتي أتى بها، المرسوم التنفيذي رقم 10-157 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها سنة 2010.

المطلب الثالث: انعكاسات الدعم الحكومي للمشاريع الاستثمارية على استحداث مناصب الشغل (1995-2017)

سنتطرق في هذا المطلب بتحليل انعكاسات الدعم الحكومي على مناصب الشغل المستحدثة، من خلال تحليل متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، لكل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

1. انعكاسات الدعم الحكومي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على مناصب الشغل المستحدثة

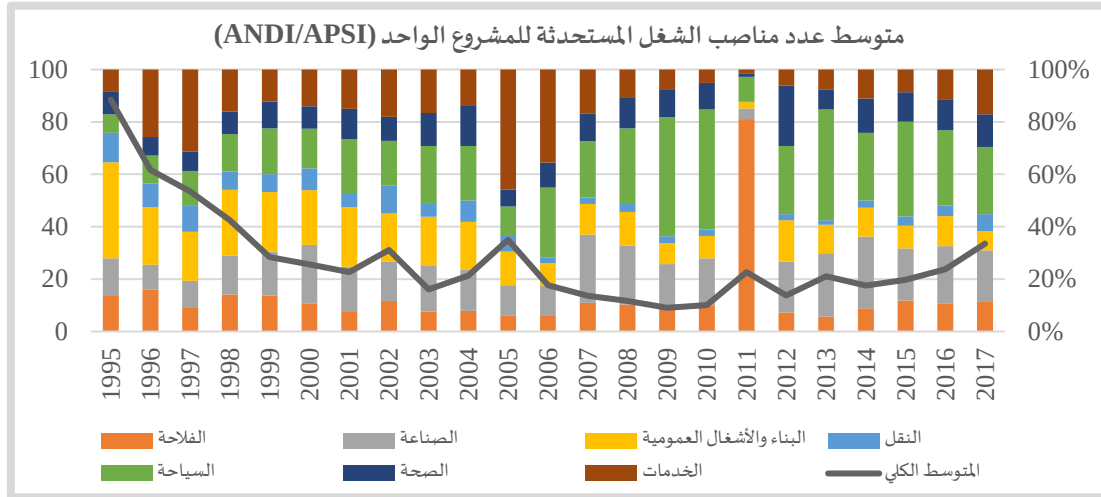
تتناول هذه النقطة تحليل انعكاسات الدعم الحكومي على مناصب الشغل المستحدثة، من خلال تحليل متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI).

1.1. تحليل متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد لدى وكالة (ANDI/APSI)

يوضح الملحق رقم (28) المتعلق بتطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، أن متوسط الكلي لعدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد بلغ 23 منصب على مدى ثلاثة وعشرون (23) عاماً أي أثناء الفترة (1995-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة.

أما على المستوى القطاعي فكان للسياسة المتوسطة الأكبر من عدد مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الواحد بمقدار 43 منصب، ثم يليه قطاع الصناعة بمقدار 37 منصب شغل، ليأتي بعده قطاع البناء والأشغال العمومية بمقدار 33 منصب شغل، أما في المرتبة الرابعة يأتي قطاع الخدمات بمقدار 30 منصب، ليأتي بعده قطاعي الفلاحة والصحة بمقدار 26 و 22 منصب على التوالي، أما أضعف قطاعات النشاط الاقتصادي من حيث متوسط مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الواحد فهو قطاع النقل بمقدار 08 مناصب شغل في الفترة الملاحظة (أنظر للملحق رقم (28)). ويبين هذا التحليل أي القطاعات كثافة في استحداث مناصب الشغل، فبالرغم من أن السياحة كان أحسن القطاعات أداء في هذا المؤشر، غير أن ذلك لا يعني أنه أفضل القطاعات استحداثاً ما لم نقوم بحساب تكاليف المشاريع الاستثمارية ومناصب الشغل.

شكل رقم (3-7): تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لدى وكالة (ANDI/APSI)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (28).

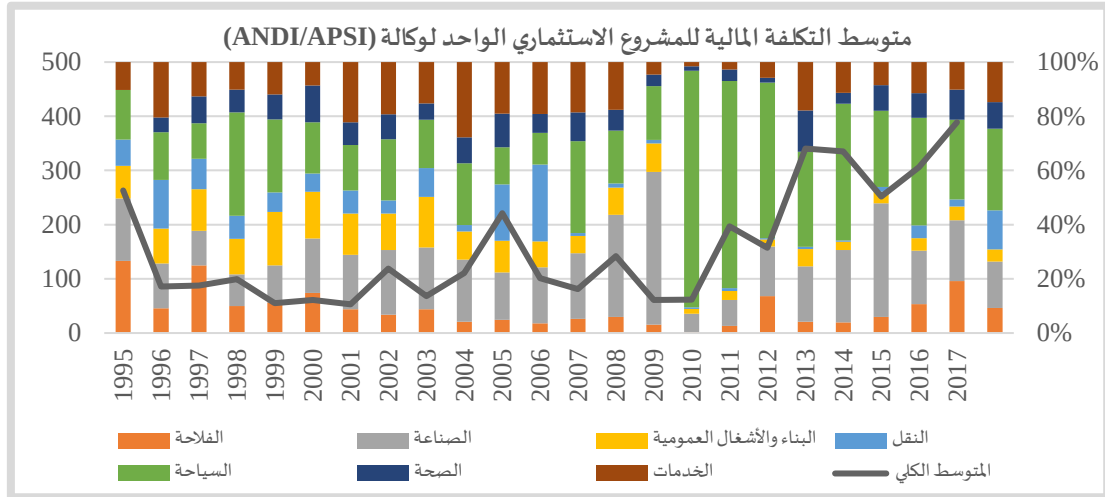
كما يعبر الشكل رقم (3-7) المتعلق بتطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). والذي نلاحظ من خلاله، الانخفاض التدريجي لمعدلات نمو متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الاستثماري الواحد من سنة 1995 إلى غاية 2003، ثم تبدأ مرحلة من النمو المتذبذب تمتد إلى غاية 2014، ليعود للصعود مرة أخرى إلى غاية نهاية الفترة. كما سجل أعلى متوسط عدد مناصب شغل المستحدثة للمشروع الواحد سنة 1995 بواقع 89 منصب، أما أدناها كان سنة 2009 بواقع 09 مناصب.

2.1. تحليل متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لدى وكالة (ANDI/APSI)

يوضح الملحق رقم (29) المتعلق بتطور متوسط التكلفة المالية (*) للمشروع الاستثماري الواحد المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). أن متوسط الكلي للتكلفة المالية، للمشروع الاستثماري الواحد بلغ 133.72 مليون دينار جزائري على مدى ثلاثة وعشرون (23) عاماً أي أثناء الفترة (1995-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة.

أما على المستوى القطاعي فكان للسياسة المتوسطة الأكبر من حيث التكلفة المالية في المشروع الاستثماري الواحد بمقدار 410.24 مليون دينار جزائري، ثم يليه قطاع الصناعة بمقدار 301.2 مليون دينار جزائري، ليأتي بعده قطاع الخدمات بمقدار 155.3 مليون دينار جزائري، أما في المرتبة الرابعة يأتي قطاع الصحة بمقدار 119.78 مليون دينار جزائري، ليأتي بعده قطاعي البناء والأشغال العمومية والفلاحة بمقدار 116.16 و 76.95 مليون دينار جزائري على التوالي، أما أضعف قطاعات النشاط الاقتصادي من حيث متوسط التكلفة للمشروع الواحد فهو قطاع النقل بمقدار 35.96 مليون دينار جزائري في الفترة الملاحظة (أنظر للملحق رقم (29)). ويبين هذا التحليل أي القطاعات أقل كلفة من حيث التمويل، فبالرغم من أن النقل أحسن القطاعات أداء في هذا المؤشر، غير أن ذلك لا يعني أنه أفضل القطاعات من حيث التكلفة، ويبقى هذا التحليل مضللاً، ما لم نقوم بحساب تكاليف مناصب الشغل المستحدثة.

شكل رقم (8-3): تطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لوكالة (ANDI/APSI)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (29).

كما يعبر الشكل رقم (8-3) المتعلق بتطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). والذي نلاحظ من خلاله، الانخفاض التدريجي وبمعدلات كبيرة لمتوسط التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد من سنة 1995 إلى غاية 2001، نتيجة انخفاض عدد المشاريع

(*) المقصود هنا بتكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد، هي تكلفة التمويل (القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية)، دون غيرها (التكلفة الجبائية).

الاستثمارية الممولة في تلك الفترة. ثم تبدأ مرحلة من النمو المتذبذب تمتد إلى غاية 2010، ليعود للصعود مرة أخرى إلى غاية نهاية الفترة باستثناء سنة 2015 أين سجل انخفاضاً بنسبة 24.78%. وسبب هذا الارتفاع يعود إلى ارتفاع عدد مشاريع الممولة في القطاع الصناعي والمكلفة في تلك الفترة (علماً أن 50% من حجم التمويل الكلي يستحوذ عليه القطاع الصناعي). كما سجل أعلى متوسط للتكلفة المالية للمشروع الواحد سنة 2017 بواقع 388.91 مليون دينار جزائري، أما أدناها كان سنة 1999 بواقع 55.35 مليون دينار جزائري.

3.1. تحليل متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANDI/APSI)

إن إنشاء منصب شغل واحد في مرحلة توظيف الاستثمار ثمناً معيناً، تختلف مقاديره من قطاع إلى آخر، ومن صنف إلى غيره من أصناف النشاط الاقتصادي، ولهذا الثمن تأثيره في عملية إسناد مال الاستثمار وتوزيعه بين القطاعات، فإذا كان توفير أكبر حجم من مواطن الشغل هو المقصد الأول في سياسة التنمية، فإن تحقيق ذلك الهدف يقتضي توجيه أكبر نصيب من موارد الاستثمار المتاحة إلى القطاعات الأوفر استيعاباً واستحداثاً لمناصب الشغل، والأدنى كلفة لإنشاء منصب واحد من الشغل. وتحتسب هذه الكلفة بقسمة جملة مال الاستثمار الموظف في مؤسسة معينة على عدد المشتغلين فيها عند بلوغها مرحلة الإنتاج المثلى، وتتمثل في المعادلة التالية:

الكلفة المالية لمنصب الشغل الواحد = رأس المال الاستثمار / عدد مناصب الشغل المستحدثة

وليسست هذه الكلفة قدراً مستقراً في المدى الزمني من عمر المؤسسة أو القطاع، الأمر المهم الذي يتعين أن تقرراً له السلطة الاقتصادية حسابه، هو الاحتياط لما يمكن أن تبلغه كلفة إنشاء منصب الشغل الواحد، عند الإقدام على إسناد مال الاستثمار وتوزيعه بين القطاعات والمشاريع الاقتصادية.⁽¹⁾

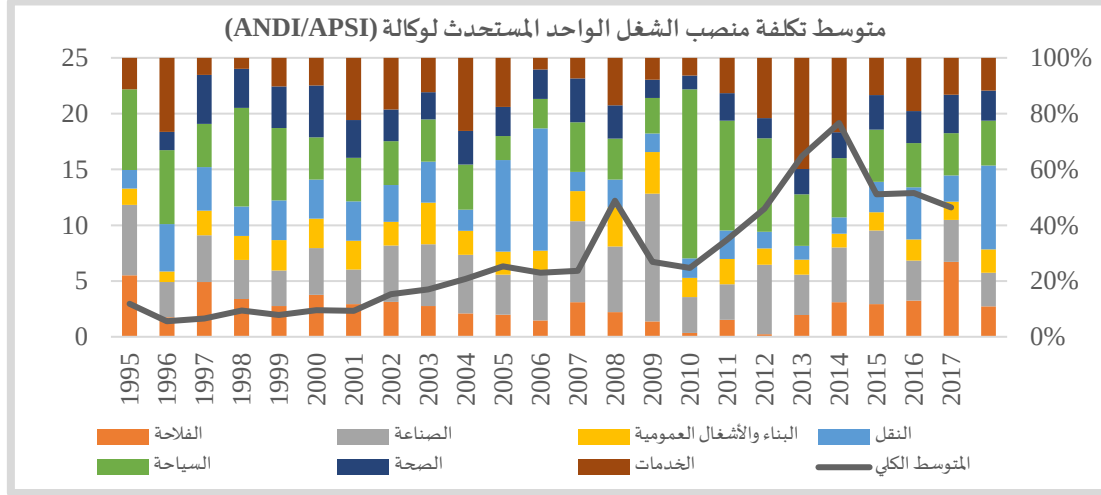
يوضح الملحق رقم (30) المتعلق بتطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، أن متوسط الكلي للتكلفة المالية لمنصب الشغل الواحد بلغ 5.85 مليون دينار جزائري على مدى ثلاثة وعشرون (23) عاماً أي أثناء الفترة (1995-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) مجتمعة.

أما على المستوى القطاعي فكان للسياسة المتوسطة الأكبر من حيث تكلفة منصب الشغل الواحد بمقدار 9.52 مليون دينار جزائري، ثم يليه قطاع الصناعة بمقدار 8.08 مليون دينار جزائري، ليأتي بعده قطاع الصحة بمقدار 5.46 مليون دينار جزائري، أما في المرتبة الرابعة يأتي قطاع الخدمات بمقدار 5.21 مليون دينار جزائري، ليأتي بعده قطاعي النقل والبناء والأشغال العمومية بمقدار 4.57 و 3.49 مليون دينار جزائري على التوالي، أما أضعف قطاعات النشاط الاقتصادي من حيث متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد فهو قطاع الفلاحة بمقدار 2.99 مليون دينار جزائري خلال الفترة الملاحظة (أنظر للملحق رقم (30)). ويبين هذا التحليل أي القطاعات أقل تكلفة بالنسبة لمنصب الشغل الواحد المستحدث، فبالرغم من أن الفلاحة أحسن القطاعات أداء في هذا المؤشر، غير أن الوكالة الوطنية

(1) مصطفى الفيلاي، مرجع سابق، ص 378-379.

لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، لا تعطي الاهتمام اللازم لتطوير الاستثمارات في هذا القطاع، ولا تخصص له برامج تناسب احتياجاته وخصوصيته. مع العلم أن القطاع الفلاحي يتأثر وتتحدد نتائجه، بالعوامل والتقلبات المناخية بكثرة.

شكل رقم (9-3): تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANDI/APSI)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (30).

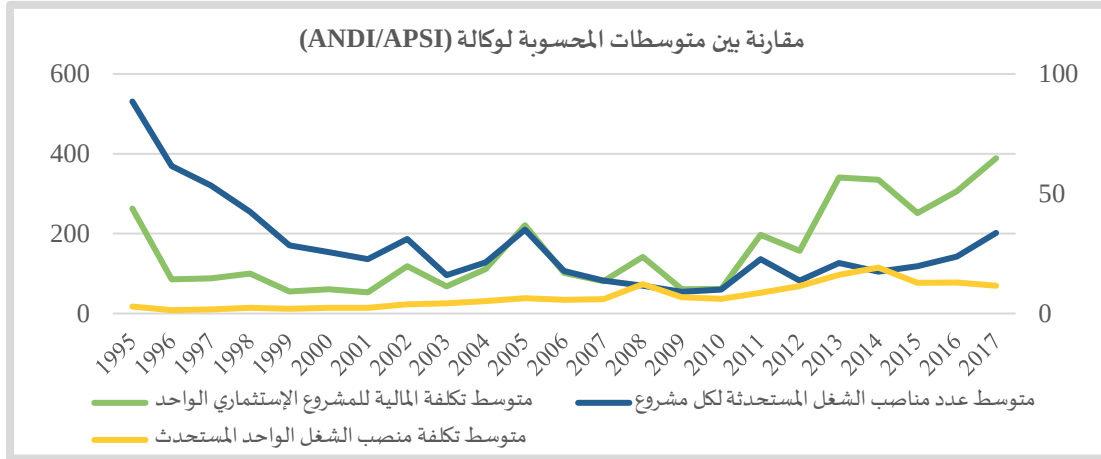
كما يعبر الشكل رقم (9-3) المتعلق بتطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). والذي نلاحظ من خلاله، الارتفاع التدريجي والمستمر بوتيرة شبه ثابتة لمتوسط تكلفة منصب الواحد من سنة 1995 إلى غاية 2008، ثم تبدأ بعدها مرحلة قصيرة من النمو السلبي تمتد إلى غاية 2010، ليعود للصعود مرة أخرى إلى غاية سنة 2014 أين سجل ذروته بمقدار 19.6 مليون دينار جزائري. وسبب هذا الارتفاع يعود إلى ارتفاع عدد مشاريع الممولة في القطاع الصناعي والمكلفة في تلك الفترة. ابتداء من سنة 2015 انخفض وتراجع متوسط تكلفة منصب الواحد إلى غاية نهاية الفترة الملاحظة. نتيجة ارتفاع تمويل مشاريع قطاع الفلاحي على حساب باقي قطاعات النشاط. كما سجل أدنى متوسط لتكلفة منصب الواحد سنة 1996 بواقع 1.36 مليون دينار جزائري.

4.1. مقارنة عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم للمشروع مع تكلفة منصب الشغل لدى وكالة (ANDI/APSI)

سنقوم في هذه النقطة بمقارنة متوسط عدد مناصب الشغل والتكلفة المالية، للمشروع الاستثماري الواحد، مع تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). وكما يوضح الشكل رقم (10-3) هذه المقارنة. فإن النتيجة التي نريد التوصل إليها من هذا التحليل، هي الإجابة على السؤال التالي: هل المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، كثيفة رأس المال أم مناصب الشغل؟ من الشكل رقم (10-3) نلاحظ وجود مرحلتين (فترتين): الأولى تمتد من سنة 1995 إلى غاية سنة 2005، تتميز بكثافة مناصب الشغل المستحدثة عالية، بالنسبة للمشروع الاستثماري الواحد، علما أن متوسط

التكلفة المالية للمشروع الواحد مرتفعة قليلاً. عموماً تتميز هذه المرحلة بانخفاض متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث (رغم ارتفاع التكلفة إلا أن المشاريع الاستثمارية في هذه الفترة تتميز بكثافة مناصب الشغل). غير أن الشيء الآخر الملاحظ، هو الانخفاض التدريجي لمتوسط عدد مناصب الشغل في المشروع الاستثماري الواحد، في الوقت الذي ترتفع فيه التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد حتى يتقاطع المنحنيين سنة 2005.

شكل رقم (3-10): مقارنة متوسطات عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم لكل مشروع وتكلفة منصب الشغل الواحد



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملاحق رقم (28)، (29) و(30).

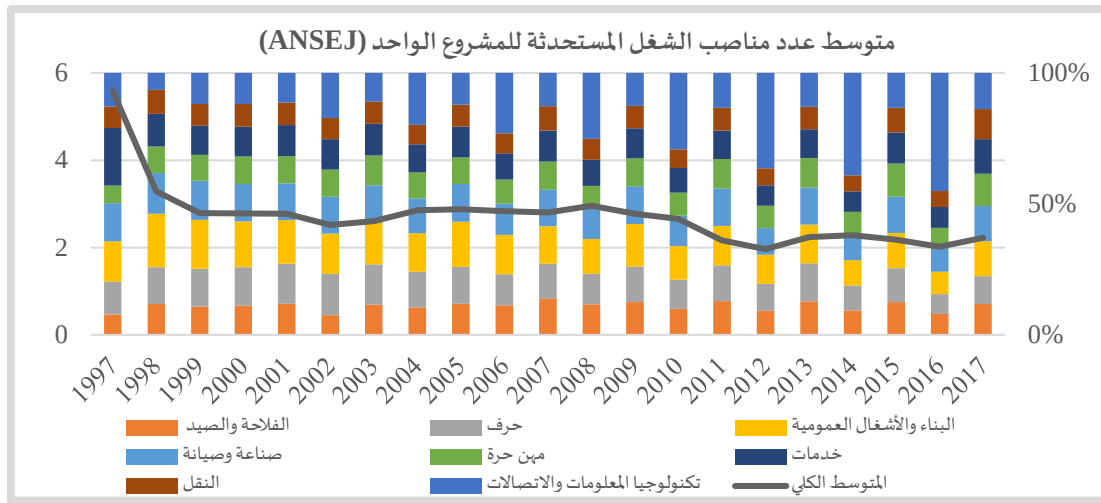
أما بالنسبة للمرحلة الثانية، والممتدة من سنة 2006 إلى غاية 2017، فنجد أنها تتميز بتكلفة عالية بالنسبة لتمويل المشروع الاستثماري الواحد، علماً أن متوسط مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الواحد منخفض قليلاً عن المرحلة السابقة، عموماً تتميز هذه المرحلة بارتفاع متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث (تتميز هذه الفترة بكثافة رأس المال ومتوسط عدد مناصب الشغل أقل مقارنة بالفترة السابقة).

2. انعكاسات الدعم الحكومي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) على مناصب الشغل المستحدثة
تتطرق هذه النقطة إلى تحليل انعكاسات الدعم الحكومي على مناصب الشغل المستحدثة، من خلال تحليل متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

1.2. تحليل متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد لدى وكالة (ANSEJ)
يوضح الملحق رقم (31) المتعلق بتطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الاستثماري الواحد المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، أن متوسط الكلي لعدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد بلغ منصبين على مدى واحد وعشرون (21) عاماً أي أثناء الفترة (1997-2017)، من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

أما على المستوى القطاعي فكانت جميع قطاعات النشاط متقاربة جداً من ناحية متوسط استحداث مناصب الشغل في المشروع الاستثماري الواحد، بحيث تستحدث قطاعات مثل: الحرف؛ البناء والأشغال العمومية؛ صناعة وصيانة؛ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بمتوسط يعادل ثلاثة (3) مناصب شغل. إلى جانب ذلك، تستحدث قطاعات مثل: الفلاحة والصيد؛ مهن حرة؛ خدمات؛ النقل، بمتوسط يعادل منصبين (2) (أنظر للملحق رقم (31)). الأمر الذي يدل على أن، قطاعات النشاط الاقتصادي، لديها نفس القدرة والكثافة على استحداث مناصب الشغل، خلال الفترة الملاحظة.

شكل رقم (3-11): تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لدى وكالة (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (31).

كما يعبر الشكل رقم (3-11) المتعلق بتطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، والذي نلاحظ من خلاله، انخفاض معدل نمو متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الاستثماري الواحد من سنة 1997 إلى غاية 2002، ثم تبدأ مرحلة النمو بمعدل ثابت تقريبا، والتي تمتد من سنة 2003 إلى غاية نهاية الفترة الملاحظة. كما سجل أعلى متوسط عدد مناصب شغل المستحدثة للمشروع الواحد سنة 1997 بواقع 06 مناصب، أما أدناها كان على طول الفترة 2011-2017 بواقع منصبين.

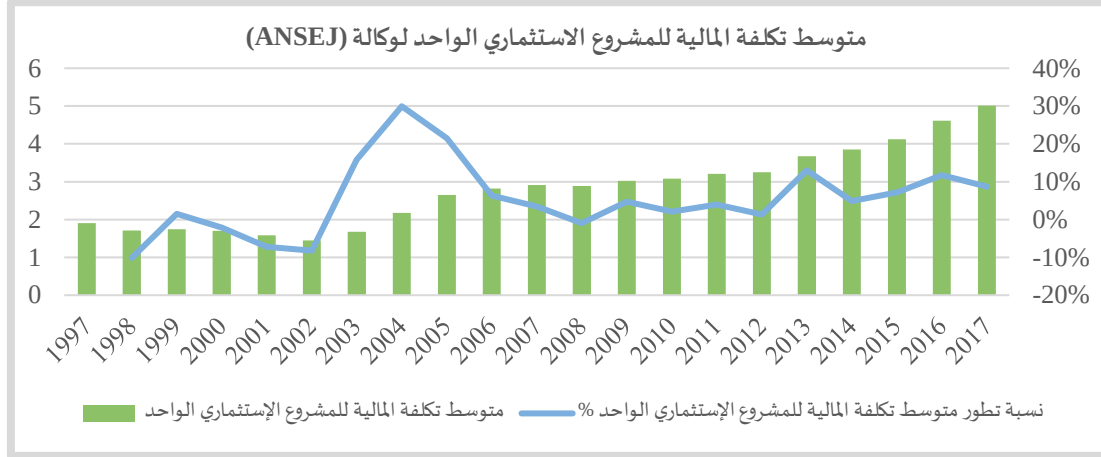
2.2. تحليل متوسط تكلفة الدعم الحكومي المقدم للمشروع الاستثماري الواحد لدى وكالة (ANSEJ)

يوضح الملحق رقم (32) المتضمن تطور متوسط التكلفة المالية (*) للمشروع الاستثماري الواحد المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). أن متوسط التكلفة المالية الكلية للمشروع الاستثماري الواحد بلغ 3.16 مليون دينار جزائري، على مدى واحد وعشرون (21) عاماً أي أثناء الفترة (1997-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

(*) المقصود هنا بتكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد، هي تكلفة التمويل (القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية)، دون غيرها (التكلفة الجبائية).

كما سجل أعلى متوسط للتكلفة المالية للمشروع الواحد سنة 2017 بواقع 5.01 مليون دينار جزائري، أما أدناها كان سنة 1999 بواقع 1.45 مليون دينار جزائري.

شكل رقم (3-12): تطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لوكالة (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (32).

كما يعبر الشكل رقم (3-12) المتعلق بتطور متوسط تكلفة الدعم الحكومي للمشروع الاستثماري الواحد لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، التذبذب الحاصل على مستوى معدلات نمو متوسط التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد على طول الفترة الملاحظة، وخاصة خلال المرحلة الممتدة من سنة 2002 إلى غاية 2006، والتي شهدت بدايتها ارتفاع التدريجي لتكاليف المشروع الواحد ليصل ذروته سنة 2004 بنسبة نمو إيجابية تقدر بـ 29.95%، لتعود بعدها للانخفاض. وهو ما يعكس بداية صيغة التمويل في المرحلة الثانية (2004-2010) والتي أتى بها، المرسوم التنفيذي رقم 03-290 الذي يلغي المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، الصادر في سبتمبر سنة 2003. بالإضافة إلى تركيز التمويل على مشاريع كثيفة رأس المال في تلك الفترة.

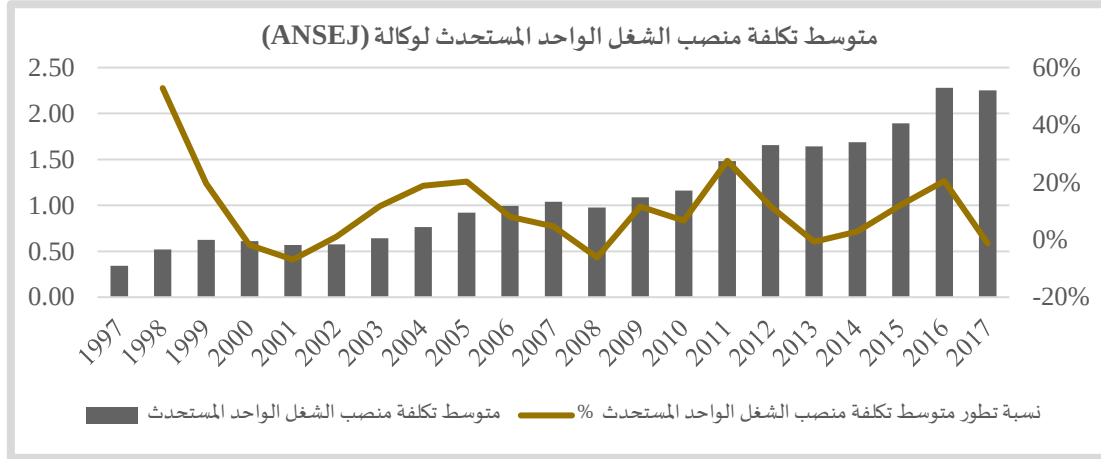
3.2. تحليل متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANSEJ)

يوضح الملحق رقم (32) المتضمن تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). أن متوسط الكلي للتكلفة المالية، لمنصب الشغل الواحد بلغ 1.32 مليون دينار جزائري على مدى واحد وعشرون (21) عاماً أي أثناء الفترة (1997-2017)، من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). كما سجلت سنة 2016 أعلى متوسط بالنسبة لتكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث بواقع 2.28 مليون دينار جزائري، أما أدناها كان سنة 1997 بواقع 0.34 مليون دينار جزائري.

كما يعبر الشكل رقم (3-13) الموالي، المتعلق بتطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، نمو متوسط تكلفة منصب الواحد

بمعدلات إيجابية متناقصة، خلال سنتي 1998 و1999. إلى جانب ذلك، سجل متوسط التكلفة معدلات نمو سلبية خلال سنتي 2000 و2001.

شكل رقم (3-13): تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لدى وكالة (ANSEJ)



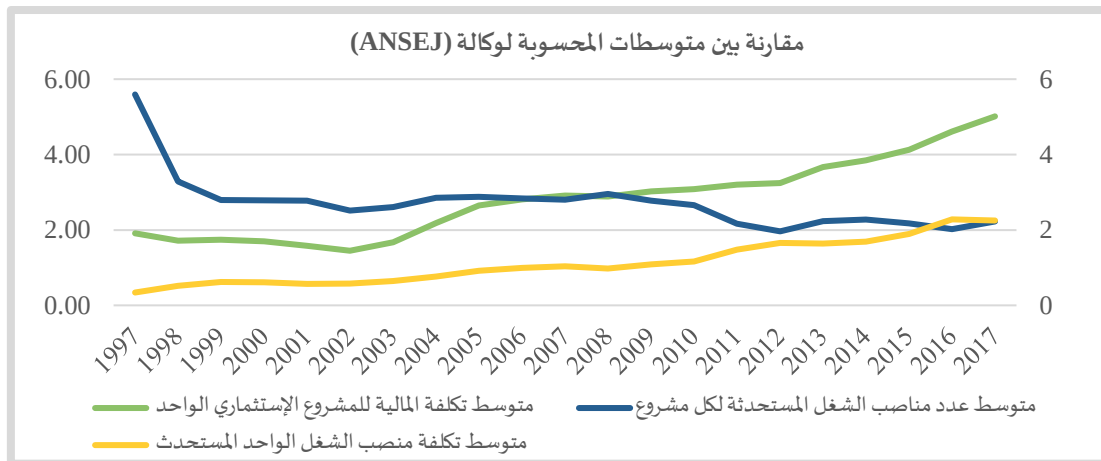
المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (32).

ثم تبدأ بعدها مرحلة النمو المتذبذب (بين معدلات إيجابية وسلبية) إلى غاية نهاية الفترة الملاحظة، نتيجة تركيز على التمويل على مشاريع كثيفة رأس المال تارة ومشاريع كثيفة مناصب الشغل تارة أخرى.

4.2 مقارنة عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم للمشروع مع تكلفة منصب الشغل لدى وكالة (ANSEJ)

سنقوم في هذه النقطة بمقارنة متوسط عدد مناصب الشغل والتكلفة المالية، للمشروع الاستثماري الواحد، مع تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

شكل رقم (3-14): مقارنة متوسطات عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم لكل مشروع وتكلفة منصب الشغل الواحد



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملحق رقم (31) و(32).

من خلال الشكل رقم (3-14) أعلاه المتعلق بمقارنة متوسطات عدد مناصب الشغل وتكلفة الدعم لكل مشروع وتكلفة منصب الشغل الواحد. فإن النتيجة التي نريد التوصل إليها من هذا التحليل، هي الإجابة على السؤال التالي:

هل المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، كثيفة رأس المال أم مناصب الشغل؟ من الشكل رقم (3-14) نلاحظ وجود مرحلتين (فترتين): الأولى تمتد من سنة 1997 إلى غاية سنة 2005، تتميز بمتوسط أعلى لمناصب الشغل المستحدثة بالنسبة للمشروع الاستثماري الواحد، علماً أن متوسط التكلفة المالية للمشروع الواحد منخفضة قليلاً. عموماً تتميز هذه المرحلة بانخفاض متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث وبمشاريع استثمارية كثيفة مناصب الشغل. غير أن الشيء الآخر الملاحظ، هو الانخفاض التدريجي لمتوسط عدد مناصب الشغل في المشروع الاستثماري الواحد، في الوقت الذي ترتفع فيه التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد حتى يتقاطع المنحنيين سنة 2005، ويبقى الحال على نفس المنوال (التوازي بين مشاريع كثيفة رأس المال ومشاريع كثيفة مناصب الشغل) إلى غاية سنة 2008. أما بالنسبة للمرحلة الثانية، والممتدة من سنة 2009 إلى غاية 2017، فنجد أنها تتميز بتكلفة عالية بالنسبة لتمويل المشروع الاستثماري الواحد، علماً أن متوسط مناصب الشغل المستحدثة في المشروع الواحد في انخفاض تدريجي. عموماً تتميز هذه المرحلة بارتفاع متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث وبمشاريع كثيفة رأس المال وبمتوسط عدد مناصب الشغل أقل مقارنة بالفترة السابقة.

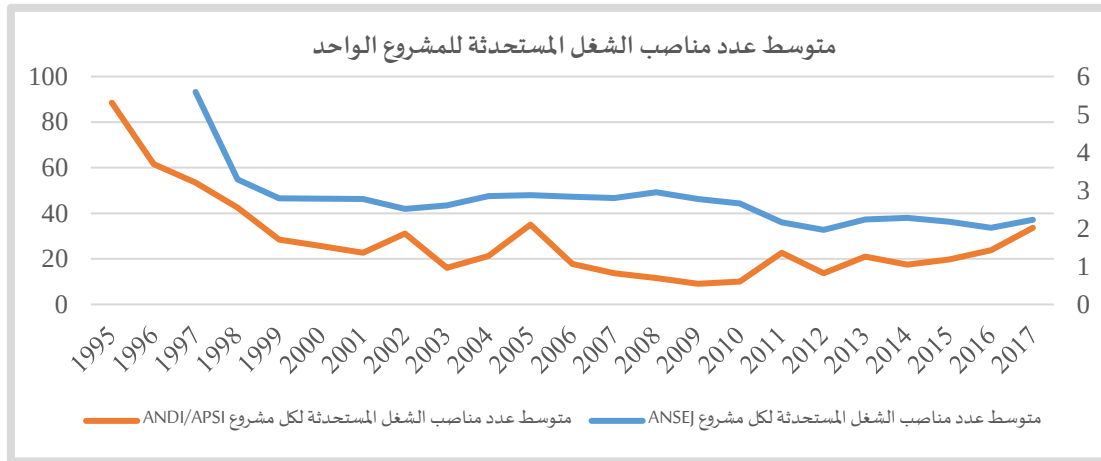
المطلب الرابع: مقارنة انعكاسات الدعم على استحداث مناصب الشغل بين وكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)

سنقوم في هذا المطلب بمقارنة انعكاسات الدعم على استحداث مناصب الشغل بين الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، من خلال المقارنة بين متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد، ومتوسط تكلفة الدعم المقدم للمشروع الاستثماري الواحد، وكذلك مقارنة متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، لكلتا الوكالتين.

1. مقارنة متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد بين وكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)

يعبر الشكل رقم (3-15) الموالي على متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لكل من: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). الأمر الذي يشد الانتباه، بالرغم من أن الفرق بين متوسط عدد مناصب الشغل في المشروع الاستثماري الواحد لكلتا الوكالتين، كبير جداً وغير قابل للمقارنة (21 منصب شغل)، غير أن مشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، تتميز بمعدلات نمو ثابتة ومستقرة من حيث متوسط استحداث عدد مناصب الشغل مقارنة مع المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). لكن السؤال المطروح: هل هذا يعني أن المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف وكالة (ANSEJ) أفضل حالاً من المشاريع الاستثمارية الكبيرة المدعومة وكالة (ANDI/APSI) حسب هذا المؤشر، الإجابة على هذا السؤال طبعاً لا، ويبقى هذا التحليل مضللاً مادام عامل التكلفة غير مدرج.

شكل رقم (3-15): متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)



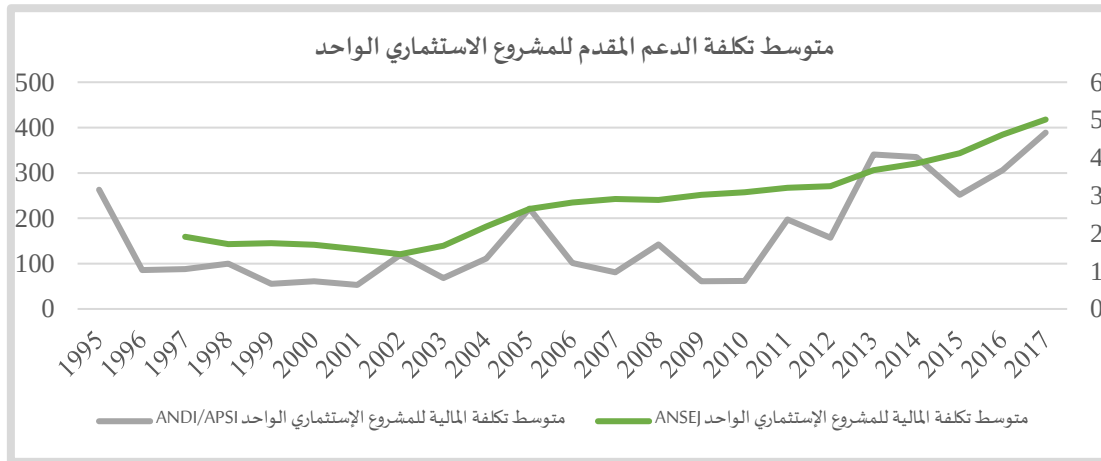
المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملاحق رقم (28) و (31).

لكن في نفس الوقت يمكن اعتبار أن المشاريع الصغيرة والمصغرة أقل تأثراً، بتقلبات الدورات الاقتصادية، بالإضافة إلى قدرتها على التكيف مع الأوضاع الاقتصادية مقارنة بالمشاريع الاستثمارية الكبيرة.

2. مقارنة متوسط تكلفة الدعم المقدم للمشروع الاستثماري الواحد بين وكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)

يعبر الشكل رقم (3-16) الموالي على متوسط تكلفة الدعم المقدم للمشروع الاستثماري الواحد لكل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، الارتفاع المستمر للتكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد لكلتا الوكالتين، على طول الفترة الملاحظة.

شكل رقم (3-16): متوسط تكلفة الدعم المقدم للمشروع الاستثماري الواحد لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملاحق رقم (29) و (32).

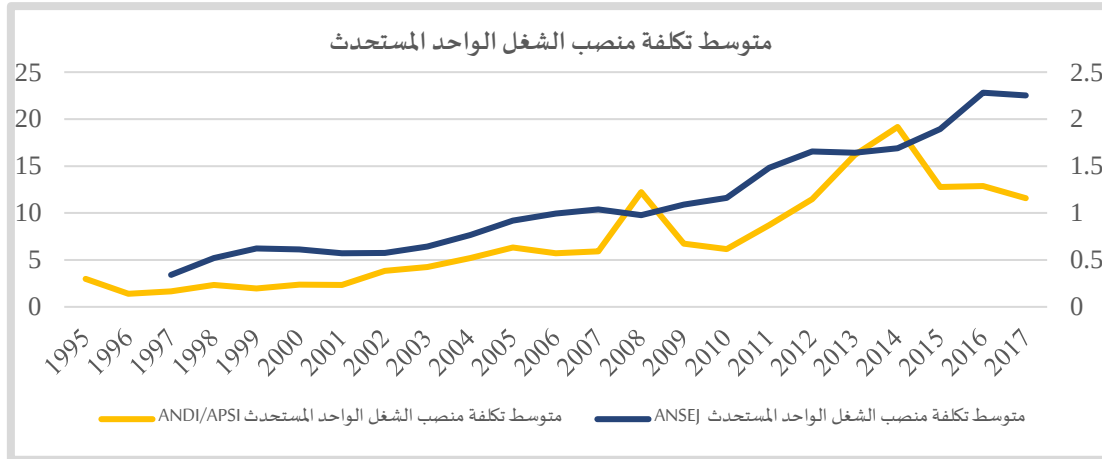
كما نلاحظ أيضاً، بالرغم من أن الفرق بين متوسط التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد لكلتا الوكالتين، كبير جداً وغير قابل للمقارنة (130.56 مليون دينار جزائري)، غير أن التكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، تتميز بمعدلات نمو إيجابية ثابتة ومستقرة

نوعاً ما عكس تكلفة المشروع الاستثماري الواحد المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، الذي يتميز بالتذبذب. الأمر الذي يدل على تأثير الكبير من طرف المنظومة البنكية على تمويل المشاريع الكبيرة مقارنة مع المشاريع الصغيرة، إلا أن هذا الحكم من خلال هذا التحليل يبقى متحيزاً، ما لم نقوم بأخذ بعين الاعتبار تكلفة استحداث مناصب الشغل بدل من تكلفة المشروع الاستثماري.

3. مقارنة متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث بين وكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)

يعبر الشكل رقم (3-17) الموالي متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لكل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). والذي نلاحظ من خلاله، الارتفاع المستمر والتدريجى لتكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لكلتا الوكالتين، على طول الفترة الملاحظة. كما أن متوسط الكلي لتكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث، بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، والمقدرة بـ 1.32 مليون دينار جزائري للمنصب الواحد، أقل بكثير من تلك المسجلة لدى المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والمقدرة بـ 5.85 مليون دينار جزائري للمنصب الواحد، أي أن الفرق يتجاوز 4.53 مليون دينار جزائري، بحيث يمكن استحداث بها على الأقل ثلاث (3) مناصب في المشاريع الصغيرة المدعومة من طرف وكالة (ANSEJ).

شكل رقم (3-17): متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث لوكالتي (ANDI/APSI) و (ANSEJ)



المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على بيانات الواردة في الملاحق رقم (30) و(32).

كما يلاحظ أيضاً، تأثر تكلفة مناصب الشغل المستحدثة من طرف المشاريع الاستثمارية الكبيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، بكل من الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وأزمة التي ضربت أسواق النفط العالمية نهاية سنة 2013 بصورة أكبر، وذلك واضح جلياً من خلال ارتفاع متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث بها. في نفس الوقت نجد المشاريع الاستثمارية الصغيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، أثبتت حسناً ولم تتأثر بهما. لكن السؤال المطروح: هل هذا يعني أن المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف وكالة (ANSEJ) أفضل حالاً من المشاريع الاستثمارية الكبيرة المدعومة وكالة (ANDI/APSI) حسب مؤشر تكلفة مناصب الشغل المستحدثة، الإجابة على هذا السؤال نعم، لكن هذا لا يعني أن نتائجها مقبولة، وإنما تعتبر أفضل الخيارات.

المبحث الثالث: تقييم أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017

يتضمن تقييم أثر برامج مؤسسات الدعم الحكومية في استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة (1995-2017)، اختبار وجود العلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي (الدعم الجبائي والدعم الائتماني) المقدم للمشاريع الاستثمارية من جهة، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع الاستثمارية من جهة أخرى، وعليه سيتم قياس هذه العلاقة واختبار فرضيات الدراسة بواسطة تقنية تحليل الانحدار لكل مؤسسة دعم حكومية على حدة وفق نموذجين، الأول يتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع، والنموذج الثاني يتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع. ويأتي هذا الفصل في التقييم على أساس عدم تجانس حجم المشاريع الاستثمارية المدعومة، فالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) تدعم المشاريع الاستثمارية الكبيرة، في حين أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) تدعم المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة. ويشتمل هذا المبحث على: توصيف النموذج في المطلب الأول، كما يتضمن التحليل الوصفي لمتغيرات النموذج ومصفوفة الارتباط في المطلب الثاني، أما المطلب الثالث فيتطرق إلى تحليل الانحدار، والمطلب الرابع فيتحدث على مناقشة النتائج.

المطلب الأول: توصيف النموذج

سنتطرق في هذه المطلب إلى إدارة البيانات الدراسة في النقطة الأولى، بالإضافة إلى قياس المتغيرات، وكذلك إلى صياغة النموذج التجريبي (المعادلات الأولية للنموذج) الخاص بمناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف كل من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

1. إدارة البيانات

بعد تشخيص بيانات الدراسة الخاصة بالمشاريع الاستثمارية المدعومة حكومياً من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، تم تشكيل بيانات الدراسة على صورة "بيانات طولية" (longitudinal data) ذو "هيكل متوازن" (Balanced Panel) حسب قطاعات النشاط الاقتصادي المعتمدة من طرف كل مؤسسة دعم حكومية محل الدراسة، وقد عرف "بالتاجي" (Baltagi)، بأن مصطلح البيانات "الطولية" يشير إلى تجميع الملاحظات على مقطع عرضي للأسر، البلدان، الشركات، القطاعات الاقتصادية

وغيرها من التقسيمات على مدى فترة زمنية.⁽¹⁾ ويعزى سبب استخدام هذا الشكل من البيانات، بغرض الحصول على أطول سلسلة إحصائية ممكنة، لتجانس البيانات وتقليل التحيز، نظراً لصغر فترة الدراسة، وفي هذا الصدد أشار أيضا "بالتاجي" (Baltagi)، إلى أن "دراسات السلاسل الزمنية والمقاطع العرضية التي لا تتحكم في هذا التباين تتعرض لخطر الحصول على نتائج متحيزة".⁽²⁾

1.1. إدارة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

بعد تشخيص بيانات الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، من خلال منشورات سلسلة "المجموعة الإحصائية السنوية للجزائر" (Annuaire Statistique de l'Algérie)، وكذلك بيانات وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل في المديرية العامة للضرائب، تبين أن البيانات التي بحوزتنا الممتدة على الفترة 1995-2017، بها قيم مفقودة وغير متاحة بالنسبة لمتغير الدعم الجبائي تقدر بسبعة (07) مشاهدات، لكن عموماً تتضمن البيانات على المعلومات الكافية لإجراء التحليل الإحصائي. كما تم تشكيل بيانات الدراسة على صورة "بيانات طولية" (longitudinal data) ذو "هيكل متوازن" (Balanced Panel). لذلك، قمنا بتحليل 161 مشاهدة موزعة على مدار ثلاثة وعشرون (23) عاماً، مصنفة حسب سبعة (07) قطاعات للنشاط الاقتصادي (الفلاحة؛ الصناعة؛ البناء والأشغال العمومية؛ النقل؛ السياحة؛ الصحة؛ الخدمات) المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI).

2.1. إدارة بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

بعد تشخيص بيانات المتحصل عليها من المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وكذلك بيانات وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل في المديرية العامة للضرائب، بالإضافة إلى بيانات مأخوذة من بنك الجزائر من خلال النشرات الإحصائية (Bulletin Statistique de la Banque d'Algérie) وكذلك التقارير السنوية للتطورات الاقتصادية والنقدية في الجزائر (Evolution Economique et Monetaire en Algerie: Rapport Annuel). تبين أن البيانات التي بحوزتنا الممتدة على الفترة 1997-2017، بها قيم مفقودة وغير متاحة بالنسبة لمتغير الدعم الجبائي تقدر بأربعة وعشرون (24) مشاهدة، لكن عموماً تتضمن البيانات على المعلومات الكافية لإجراء التحليل الإحصائي. كما تم تشكيل بيانات الدراسة على صورة "بيانات طولية" (longitudinal data) ذو "هيكل متوازن" (Balanced Panel). لذلك، قمنا بتحليل 168 مشاهدة موزعة على مدار واحد وعشرون (21) عاماً، مصنفة حسب ثمانية (08) قطاعات للنشاط الاقتصادي (الفلاحة والصيد؛ حرف؛ البناء والأشغال العمومية؛ صناعة وصيانة؛ مهن حرة؛ خدمات؛ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ النقل) المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

(1) Badi Baltagi, *Econometric analysis of panel data*, Third Edition, John Wiley & Sons, 2005, p 01.

(2) IBID, p 04.

2. قياس المتغيرات

تتضمن هذه الدراسة نموذجين: الأول يتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع، والنموذج الثاني يتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع.

1.2. قياس متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

يتضمن النموذج الأول المتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع، على بعدين بإجمال ثلاثة (03) متغيرات، يتضمن البعد الأول (استحداث مناصب الشغل) متغير واحد تابع، والبعد الثاني (الدعم الحكومي) يتضمن متغيرين مستقلين. في الواقع سيتم قياس هذه المتغيرات على مقياس كمي، والجدول رقم (1-3) يوضح ذلك، كما يتضمن هذا الجدول المتغيرات التي تقيس كل بعد، بالإضافة إلى اسم ومصدر وترميز المتغيرات المستخدمة لقياس هذه الأبعاد.

1.1.2. المتغير التابع

في هذا النموذج، سنستخدم عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). هذه البيانات الأساسية مأخوذة من الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، من خلال منشورات سلسلة "المجموعة الإحصائية السنوية للجزائر" (Annuaire Statistique de l'Algérie)، خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية سنة 2017.

2.1.2. المتغيرات المستقلة

كما سنستخدم مؤشر إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية؛ ومؤشر حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية (تسهيل الوصول إلى التمويل البنكي بفوائد مدعومة) للتعبير على الدعم الجبائي والائتماني على التوالي. هذه البيانات من بيانات وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل في المديرية العامة للضرائب (نقلا عن: مولود مليكاوي⁽¹⁾ وأسماء زينات⁽²⁾) بالنسبة للدعم الجبائي خلال الفترة (1995-2016)، بالإضافة إلى الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، من خلال منشورات سلسلة "المجموعة الإحصائية السنوية للجزائر" (Annuaire Statistique de l'Algérie)، بالنسبة للدعم الائتماني خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية سنة 2017. ويوضح الجدول رقم (1-3) ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة.

(1) مولود مليكاوي، مرجع سابق، ص 179.

(2) أسماء زينات، مرجع سابق، ص 143.

جدول رقم (3-1): ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة لنموذج وكالة (ANDI/APSI)

البعد	المتغير	الرمز	مصدر البيانات	المقياس
استحداث مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل المستحدثة بالمشاريع الاستثمارية المدعومة	CE _{andi-apsi}	الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)	كمي (رقعي دج)
الدعم الحكومي المقدم للمشاريع	إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية	TSF _{andi-apsi}	وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل في المديرية العامة للضرائب (نقلا عن: مولود مليكاوي وأسماء زينات)	كمي (رقعي دج)
الاستثمارية	حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية	SC _{andi-apsi}	الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)	كمي (رقعي دج)

المصدر: من إعداد الباحث.

2.2. قياس متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

يتضمن النموذج الثاني المتعلق بالعلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع، على بعدين بإجمال ثلاثة (03) متغيرات، يتضمن البعد الأول (استحداث مناصب الشغل) متغير واحد تابع، والبعد الثاني (الدعم الحكومي) يتضمن متغيرين مستقلين. في الواقع سيتم قياس هذه المتغيرات على مقياس كمي، والجدول رقم (3-2) يوضح ذلك، كما يتضمن هذا الجدول المتغيرات التي تقيس كل بعد، بالإضافة إلى اسم ومصدر وترميز المتغيرات المستخدمة لقياس هذه الأبعاد.

1.2.2. المتغير التابع

في هذا النموذج، سنستخدم عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). هذه البيانات الأساسية متحصل عليها من المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى غاية سنة 2017.

2.1.3. المتغيرات المستقلة

كما سنستخدم مؤشر إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية؛ ومؤشر حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية (تسهيل الوصول إلى التمويل البنكي بفوائد مدعومة) للتعبير على الدعم الجبائي والائتماني على التوالي. هذه البيانات من بيانات وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل

في المديرية العامة للضرائب (نقلا عن: مولود مليكاوي⁽¹⁾ وأسماء زينات⁽²⁾)، بالنسبة للدعم الجبائي خلال الفترة الممتدة من سنة 1999 إلى غاية سنة 2016، بالإضافة إلى المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة للدعم الائتماني، خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى غاية سنة 2017. ويوضح الجدول رقم (2-3) ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة.

جدول رقم (2-3): ملخص المقاييس المستخدمة لقياس المتغيرات التابعة والمستقلة لنموذج وكالة (ANSEJ)

البعد	المتغير	الرمز	مصدر البيانات	المقياس
استحداث مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل المستحدثة بالمشاريع الاستثمارية المدعومة	CE _{ansej}	المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	كمي (رقمي دج)
الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية	إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية	TSF _{ansej}	وزارة المالية من خلال مكتب الإحصائيات التابع لمديرية العمليات الجبائية والتحصيل في المديرية العامة للضرائب (نقلا عن: مولود مليكاوي وأسماء زينات)	كمي (رقمي دج)
الدعم الائتماني	حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية	SC _{ansej}	المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	كمي (رقمي دج)

المصدر: من إعداد الباحث.

3. النموذج التجريبي (المعادلات الأولية)

سيعتمد تحليلنا على نموذج متعدد المتغيرات لشرح تأثير أبعاد الدعم الحكومي على استحداث مناصب الشغل في الجزائر. لقد قمنا بصياغة معادلة رياضية أولية بالاعتماد على معاملات المتغيرات المستقلة غير المعيارية، تسمح لنا بتقدير قيم المتغير التابع (مناصب الشغل المستحدثة) بواسطة متغيرات مستقلة (إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية؛ حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية)، وهذا ما يسمح لنا بتحديد المتغيرات المستقلة التي تفسر المتغير التابع وكذا تنفيذ المتغيرات المستقلة التي لا تفسره.

1.3. النموذج التجريبي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

يتضمن النموذج الأول العلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع. وعليه، يمكننا تحديد نموذج الدراسة في شكل معادلة انحدار على النحو التالي:

(1) مولود مليكاوي، مرجع سابق، ص 179.

(2) أسماء زينات، مرجع سابق، ص 149.

$$CE_{\text{andi-apsi}} = \beta_0 + \beta_1 SC_{\text{andi-apsi}} + \beta_2 TSF_{\text{andi-apsi}} + \varepsilon \dots \dots \dots (1)$$

ونظراً للتباين الكبير الحاصل في متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، مما يعطينا نظرة عامة وأولية على أن بيانات النموذج مشتتة ومتباعدة، وعليه سيتم استخدام الصيغة اللوغاريتمية الصيغة اللوغاريتمية لتقليل الفجوة بين القيم الكبيرة والصغيرة. وفي هذا الإطار تجدر يشير "بينوا" (Benoit) إلى أن تحويل المتغيرات لوغاريتمياً طريقة شائعة جداً في نموذج الانحدار للتعامل مع المواقف التي توجد فيها علاقة غير خطية بين المتغيرات المستقلة والتابعة.⁽¹⁾

مما سبق، يمكننا تحديد نموذج الدراسة في شكل معادلة انحدار على النحو التالي:

$$\log CE_{\text{andi-apsi}} = \beta_0 + \beta_1 \log SC_{\text{andi-apsi}} + \beta_2 \log TSF_{\text{andi-apsi}} + \varepsilon \dots \dots \dots (2)$$

يمكن كتابة المعادلة بشكل أكثر بساطة:

$$LCE_{\text{andi-apsi}} = \beta_0 + \beta_1 LSC_{\text{andi-apsi}} + \beta_2 LTSF_{\text{andi-apsi}} + \varepsilon \dots \dots \dots (3)$$

تساعدنا الصيغة أعلاه في تحليل البيانات من خلال الاعتماد على المعلومات غير القياسية للمتغيرات المستقلة. كما أنه يساعدنا في تحديد المتغيرات المستقلة التي تفسر المتغير التابع والمتغيرات التي لا تفسره.

2.3. النموذج التجريبي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

يتضمن النموذج الثاني العلاقة المحتملة بين أبعاد الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ومناصب الشغل المستحدثة في إطار هذه المشاريع. مما سبق، يمكننا تحديد نموذج الدراسة في شكل معادلة انحدار على النحو التالي:

$$CE_{\text{ansej}} = \beta_0 + \beta_1 SC_{\text{ansej}} + \beta_2 TSF_{\text{ansej}} + \varepsilon \dots \dots \dots (4)$$

تساعدنا الصيغة أعلاه في تحليل البيانات من خلال الاعتماد على المعلومات غير القياسية للمتغيرات المستقلة التي تفسر المتغير التابع والمتغيرات التي لا تفسره.

المطلب الثاني: التحليل الوصفي لمتغيرات النموذج ومصفوفة الارتباط

سننتقل في هذه المطلب إلى تحليل الإحصاءات الوصفية وكذلك إلى تحليل مصفوفة الارتباط لكل من نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) ونموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

(1) Kenneth Benoit, **Linear regression models with logarithmic transformations**, London School of Economics and Political Science, 2011, p 02.

1. تحليل الإحصاءات الوصفية

بالرغم من أن الأسلوب الرئيسي لتحليل البيانات هو التحليل الإحصائي باستخدام الانحدار المتعدد لاختبار الفرضيات، إلا أن التحليل الإحصائي الوصفي مفيد بحيث سيسمح لنا بمعرفة الجوانب الإحصائية للسلسلة محل الدراسة، مما يعطي صورة أكثر دقة لمعرفة شكل التوزيع لمتغيرات النموذج.

1.1. تحليل الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)

يصف الجدول رقم (3-3) الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)، والذي يحتوي على القيم الدنيا والقصوى والمتوسط والانحراف المعياري لكل متغير وعدد المشاهدات لكل متغير، بالإضافة إلى مقياس الالتواء (Skewness) والتفرطح (Kurtosis).

جدول رقم (3-3): الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)

المتغيرات	المشاهدات	القيمة الدنيا	القيمة العليا	المتوسط	الانحراف المعياري	الالتواء Skewness	التفرطح Kurtosis
CE_{andi-apsi}	161	174	161825	20718.22	27734.47	2.748738	12.07001
SC_{andi-apsi}	161	170	11413777	121098.2	210294.8	3.806381	19.11896
TSF_{andi-apsi}	154	524	89893	43870.23	25051.57	-0.104066	2.199803

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (33).

من خلال الجدول رقم (3-3) أعلاه، الذي يوضح مجموعة من الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) بالجزائر خلال الفترة الممتدة من 1995 إلى غاية 2017، والتي تعطينا صورة تقربنا أكثر لمعرفة شكل التوزيع الذي تتبعه هذه المتغيرات (المؤشرات). بحيث نلاحظ بالنسبة لمتغير عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{andi-apsi}) يتضمن 161 مشاهدة وأدنى قيمة له تقدر بـ 174 منصب شغل وأعلى قيمة هي 161825 منصب شغل وهو فرق كبير جدا يكشف مدى الاختلاف الحاصل بين قطاعات النشاط الاقتصادي في استحداث مناصب الشغل، بحيث يقدر متوسط الاستحداث بـ 20718 منصب شغل، بانحراف معياري يقدر بـ 27734 منصب شغل وهو رقم كبير جدا يبرز مدى تشتت القيم حول المتوسط، مما يدل على مدى تباعد قيم عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار مشاريع الاستثمارية بين قطاعات النشاط الاقتصادي.

تعتمد دراسة توزيع المتغيرات في النموذج على اختبار التوزيع الطبيعي. يتم قياس شكل التوزيع بواسطة معاملي الالتواء (Skewness) والتفرطح (Kurtosis). بحيث يفسر معامل الالتواء البيانات غير المتماثلة حول المتوسط، فإذا كانت قيمة هذا المعامل تساوي الصفر (0) نستنتج أن التوزيع متماثل حول المتوسط وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson). ووفقاً للجدول رقم (3-3)، يبين معامل الالتواء (التناظر) والمقدر بـ 2.748738 أنه أكبر من الصفر (0)

التي تمثل قيمة معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، أي أن البيانات متمركزة في جهة اليسار من التوزيع، مما يعني أن القيم الصغيرة أكثر من القيم الكبيرة ونقول بأن التوزيع ملتوي نحو اليمين، مما يدل على أن شكل توزيع قيم متغير عدد مناصب الشغل المستحدثة ($CE_{andi-apsi}$) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ($ANDI/APSI$) غير متناظر. أما بالنسبة لمعامل التفرطح ($Kurtosis$) والذي يستخدم لقياس ذروة أو ثبات المنحنى، بحيث يجب أن يكون ضمن القيم الصالحة في النطاق $[-3, 3]$ ، وعندما تساوي قيمة التفرطح (3)، كما في حالة التوزيع الطبيعي، يكون التوزيع متوسط التفرطح ($Mesokurtic$) ويتوافق مع التوزيع الطبيعي للبيانات وفقاً "لكارل بيرسون" ($Karl Pearson$)، وفي هذا الإطار يقدر معامل التفرطح متغير عدد مناصب الشغل المستحدثة ($CE_{andi-apsi}$) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ($ANDI/APSI$) بـ 12.07001 وفقاً للجدول رقم (3-3)، وهو عدد كبير مقارنة بالعدد (3) الذي يعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي بأربعة أضعاف، ما يبين أن توزيع المتغير التابع تفلطحه عالي جداً، أي أن البيانات متمركزة أو متجمعة بشكل كبير في منطقة صغيرة.

كما نلاحظ أيضاً من خلال الجدول رقم (3-3)، أن عدد المشاهدات يساوي 161 لمتغير حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($SC_{andi-apsi}$)، كما تقدر أدنى قيمة له بـ 174 مليون دينار جزائري وأعلى قيمة هي 11413777 مليون دينار جزائري وهو فرق كبير جداً يكشف مدى الاختلاف الحاصل بين قطاعات النشاط الاقتصادي في تمويل المشاريع الاستثمارية، كما يقدر متوسط تمويل المشاريع الاستثمارية بـ 121098.2 مليون دينار جزائري، بانحراف معياري يقدر بـ 210294.8 مليون دينار جزائري وهو رقم كبير جداً يبرز مدى تشتت القيم حول المتوسط، مما يدل على مدى تباعد قيم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بين قطاعات النشاط الاقتصادي، كما يعتبر هذا المتغير من الأكبر تقلباً مقارنة بباقي المتغيرات، وهذا ما يوضحه معامل التباين (*) الذي يتجاوز 173%، ويرجع سبب ذلك إلى النطاق الكبير بين الحد الأدنى والأقصى للمشاهدات، نتيجة وجود مشاريع كثيفة رأس المال. كما يبين الجدول رقم (3-3)، أن معامل الالتواء مقدر بـ 3.806381 أي أكبر من الصفر (0) التي تمثل قيمة معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، أي أن البيانات متمركزة في جهة اليسار من التوزيع، مما يعني أن القيم الصغيرة أكثر من القيم الكبيرة ونقول بأن التوزيع ملتوي نحو اليمين، مما يدل على أن شكل توزيع قيم متغير المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($SC_{andi-apsi}$) للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ($ANDI/APSI$) غير متناظر. أما بالنسبة لمعامل التفرطح فيقدر معامل التفرطح بـ 19.11896، وهو عدد كبير مقارنة بالعدد (3) الذي يعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي بأكثر من ستة أضعاف، ما يبين أن توزيع متغير المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($SC_{andi-apsi}$) تفلطحه عالي جداً، أي أن البيانات متمركزة أو متجمعة بشكل كبير في منطقة صغيرة.

(*) معامل التباين أو الاختلاف ($Coefficient de variation$)، ويساوي الانحراف المعياري للتوزيع مقسوماً على الوسط ضرب 100.

كما نلاحظ أيضا من خلال الجدول رقم (3-3)، أن عدد مشاهدات متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($TSF_{andi-apsi}$) يقدر بـ 154 مشاهدة، كما تقدر أدنى قيمة له بـ 524 مليون دينار جزائري وأعلى قيمة هي 89893 مليون دينار جزائري وهو فرق مقبول نوعاً ما، كما يقدر متوسط إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بـ 43870.23 مليون دينار جزائري، بانحراف معياري يقدر بـ 25051.57 مليون دينار جزائري وهو رقم متوسط يبين مدى تشتت القيم حول المتوسط، وهذا ما يوضحه معامل التباين الذي يقدر بـ 57%. كما يبين الجدول رقم (3-3) أيضاً، أن معامل الالتواء مقدر بـ -0.104066 وهو قريب جداً من القيمة صفر (0) التي تمثل قيمة معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، مما يدل على أن شكل توزيع قيم متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($TSF_{andi-apsi}$) من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) متناظر ومتماثل حول المتوسط وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson). أما بالنسبة لمعامل التفرطح فيقدر معامل التفرطح بـ 2.199803، وهو عدد قريب من القيمة (3) التي تعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي، ما يبين أن توزيع متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($TSF_{andi-apsi}$) تفلطحه قريب من المتوسط (Mesokurtic) ويتوافق مع التوزيع الطبيعي للبيانات وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson).

مما لا شك فيه أن هذه الإحصاءات الوصفية تخبرنا عن مدى التباين الكبير الحاصل في متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، مما يعطينا نظرة عامة وأولية على أن بيانات النموذج مشتتة ومتباعدة، وعليه سيتم استخدام الصيغة اللوغاريتمية في تقدير النموذج.

2.1. تحليل الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

يصف الجدول رقم (4-3) الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، والذي يحتوي على القيم الدنيا والقصى والمتوسط والانحراف المعياري لكل متغير وعدد المشاهدات لكل متغير، بالإضافة إلى مقياس الالتواء (Skewness) والتفرطح (Kurtosis).

جدول رقم (4-3): الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

المتغيرات	المشاهدات	القيمة الدنيا	القيمة العليا	المتوسط	الانحراف المعياري	الالتواء Skewness	التفرطح Kurtosis
CE_{ansej}	168	2	43167	5286.125	6769.088	2.598486	11.34807
SC_{ansej}	168	131.6041	213741.7	56131.23	59592.92	1.310404	3.488491
TSF_{ansej}	144	0	48596	14981.72	14585.8	1.057545	2.80232

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (36).

من خلال الجدول رقم (3-4) أعلاه، الذي يوضح مجموعة من الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) بالجزائر خلال الفترة الممتدة من 1997 إلى غاية 2017، وكما نلاحظ بالنسبة لمتغير عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) يتضمن 168 مشاهدة وأدنى قيمة له تقدر بـ 2 منصب شغل وأعلى قيمة هي 43167 منصب شغل وهو فرق كبير يكشف مدى الاختلاف في استحداث مناصب الشغل لدى قطاعات النشاط الاقتصادي، بحيث يقدر متوسط الاستحداث بـ 5286 منصب شغل، بانحراف معياري يقدر بـ 6769 منصب شغل وهو رقم كبير يبرز مدى تشتت القيم حول المتوسط وتباين عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار مشاريع الاستثمارية بين قطاعات النشاط الاقتصادي، وهذا ما يوضحه معامل التباين الذي يتجاوز 156%، ويرجع سبب ذلك إلى النطاق الكبير بين الحد الأدنى والأقصى للمشاهدات، نتيجة وجود مشاريع كثيفة استحداث مناصب الشغل وتعتمد على عنصر العمل أكثر من رأس المال في الإنتاج. أما بالنسبة لمعامل الالتواء (Skewness) يبين الجدول رقم (3-4)، أنه يقدر بـ 2.598486 أنه أكبر من القيمة الصفر (0) التي تمثل معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، أي أن البيانات متمركزة في جهة اليسار من التوزيع، مما يعني أن القيم الصغيرة أكثر من القيم الكبيرة ونقول بأن توزيع بيانات متغير عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ملتوي نحو اليمين، أي أن البيانات غير متناظرة التوزيع. أما بالنسبة لمعامل التفرطح (Kurtosis) فيبين الجدول رقم (3-4)، أن معامل التفرطح لمتغير عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) فيقدر بـ 11.34807، وهو عدد كبير مقارنة بالعدد (3) الذي يعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي بـ 3.78 أمثال الضعف، ما يبين أن توزيع المتغير التابع تفلطحه عالي جداً، أي أن البيانات متمركزة أو متجمعة بشكل كبير في منطقة صغيرة.

كما نلاحظ أيضاً من خلال الجدول رقم (3-4)، أن عدد المشاهدات يساوي 168 لمتغير حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (SC_{ansej})، كما تقدر أدنى قيمة له بـ 131.6041 مليون دينار جزائري وأعلى قيمة هي 213741.7 مليون دينار جزائري وهو فرق كبير يوضح مدى التباين الحاصل بين قطاعات النشاط الاقتصادي في تمويل المشاريع الاستثمارية لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، كما يقدر متوسط تمويل المشاريع الاستثمارية بـ 56131.23 مليون دينار جزائري، بانحراف معياري يقدر بـ 59592.92 مليون دينار جزائري وهو رقم كبير يكشف تشتت قيم التوزيع حول المتوسط بأكثر من قيمة الأخير نفسه. كما تبين معطيات الجدول رقم (3-4) أيضاً، أن معامل الالتواء يقدر بـ 1.310404 وهو قريب نوعاً ما من القيمة صفر (0) التي تمثل معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، أي أن بيانات التوزيع قريبة من التناظر التماثل حول المتوسط وفقاً لـ "كارل بيرسون" (Karl Pearson). أما بالنسبة لمعامل التفرطح فيقدر معامل التفرطح بـ 3.488491، وهو عدد قريب مقارنة بالعدد (3) الذي يعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي، ما يبين أن توزيع بيانات متغير المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية

(SC_{ansej}) لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) تفلطحه قريب من المتوسط، ويتوافق مع التوزيع الطبيعي للبيانات وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson).

أما بالنسبة متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) فيبين الجدول رقم (3-4)، أن عدد مشاهدته تقدر بـ 144 مشاهدة (نتيجة بيانات مفقودة وغير متاحة بالنسبة لسنوات 1997، 1998 و2017)، كما تقدر أدنى قيمة للتوزيع بالقيمة صفر مليون دينار جزائري وأعلى قيمة هي 48596 مليون دينار جزائري وهو فرق كبير، كما يقدر متوسط إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بـ 14981.72 مليون دينار جزائري، بانحراف معياري يقدر بـ 14585.8 مليون دينار جزائري وهو رقم كبير يبين مدى تشتت القيم حول المتوسط، وهذا ما يوضحه معامل التباين الذي يقدر بـ 97%. كما يبين الجدول رقم (3-4) أيضاً، أن معامل الالتواء يقدر بـ 1.057545 وهو قريب من الصفر (0) الذي يمثل قيمة معامل الالتواء في التوزيع الطبيعي، مما يدل على أن شكل توزيع قيم متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) قريب من التناظر والتماثل حول المتوسط وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson). أما بالنسبة لمعامل التفرطح فيقدر معامل التفرطح بـ 2.80232، وهو عدد قريب جداً من القيمة (3) التي تعتبر معامل تفلطح التوزيع الطبيعي، ما يبين أن توزيع بيانات متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) متوسط التفرطح (Mesokurtic) ويتوافق مع التوزيع الطبيعي للبيانات وفقاً "لكارل بيرسون" (Karl Pearson).

على العموم تخطرنا هذه الإحصاءات الوصفية عن مدى قرب توزيع بيانات متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، من التناظر والتماثل حول المتوسط وكذلك قرب الاعتدالية في التوزيع فيما يخص بعد القيم عن المتوسط، مما يعطينا نظرة عامة وأولية على أن بيانات النموذج قريبة من طبيعية التوزيع، وعليه سيتم استخدام الصيغة الخطية في تقدير النموذج.

2. تحليل مصفوفة الارتباط

يعتبر تحليل الارتباط بين المتغيرات المستقلة للنموذج مهم جداً، بحيث يسمح لنا بالتعرف على احتمال وجود مشكلة التعدد الخطي في نموذج الانحدار (Multicollinearity)، أو ما يعرف أيضاً بمشكلة التداخل الخطي، بحيث تتمثل مشكلة الارتباط الخطي المتعدد في عدم استقلالية المتغيرات المستقلة، أي وجود ارتباط خطي شديد بين متغيرين أو أكثر من المتغيرات المستقلة المفسرة لمتغيرات المتغير التابع، بحيث يصعب مع عزل تأثير كل منها على المتغير التابع، مما يفقد معاملات الانحدار المحسوبة بطريقة المربعات الصغرى معنويتها.⁽¹⁾ مما ينجم عنه علاقة انحدار زائف تؤدي بنا إلى تحليل خاطئ ومتحيز.

(1) رائد محمد عبد ربه، الاقتصاد الإداري، بدون طبعة، الجندرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 246.

1.2. تحليل مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)

يساعد تحليل الارتباط في الكشف عن مشاكل العلاقة الخطية المتعددة المحتملة بين المتغيرات المستقلة في النموذج.

جدول رقم (3-5): مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI/APSI)

المتغيرات	$LCE_{\text{andi-apsi}}$	$LSC_{\text{andi-apsi}}$	$LTSF_{\text{andi-apsi}}$
$LCE_{\text{andi-apsi}}$	1.0000		
$LSC_{\text{andi-apsi}}$	0.817	1.0000	
$LTSF_{\text{andi-apsi}}$	- 0.0643	0.2129	1.0000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (34).

وكما يوضح الجدول رقم (3-5) أعلاه، أن معامل الارتباط الجزئي بين المتغيرين المستقلين، المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LSC_{\text{andi-apsi}}$) وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LTSF_{\text{andi-apsi}}$) من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، لم تؤثر على وجود مشكلة العلاقة الخطية المتعددة، بحيث أن قيمة الارتباط الجزئي بينهما يقدر بـ 21.29%، وهو أقل من الحد المسموح به عمومًا وهو 80% عند اللجوء إلى ارتباط بيرسون الثنائي. كما تشير أيضا القيمة الارتباطية 81.7% بين متغير المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LSC_{\text{andi-apsi}}$) والمتغير التابع عدد مناصب الشغل المستحدثة ($LCE_{\text{andi-apsi}}$) على قوة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع، مما قد يدل على وجود علاقة ذو اتجاه إيجابي، لكن ليس بالضرورة. أما بالنسبة للقيمة الارتباطية 6.34% بين متغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LTSF_{\text{andi-apsi}}$) والمتغير التابع عدد مناصب الشغل المستحدثة ($LCE_{\text{andi-apsi}}$) فهي تدل على معامل ارتباط ضعيف جداً، نتيجة ضعف تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع، مما قد يؤثر على وجود علاقة ذو اتجاه سلبي، لكن ليس بالضرورة.

2.2. تحليل مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

يوضح الجدول رقم (3-6) أعلاه، أن معامل الارتباط الجزئي بين المتغيرين المستقلين، المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (SC_{ansej}) وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، تؤثر على وجود مشكلة العلاقة الخطية المتعددة (Multicollinearity)، بحيث أن قيمة الارتباط الجزئي بينهما يقدر بـ 96.6%، وهو أكبر من الحد المسموح به عمومًا وهو 80% عند اللجوء إلى ارتباط بيرسون الثنائي، الأمر الذي ينجم عنه علاقة انحدار زائف تؤدي بنا إلى تحليل خاطئ ومتحيز.

جدول رقم (3-6): مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

المتغيرات	CE _{ansej}	SC _{ansej}	TSF _{ansej}
CE _{ansej}	1.0000		
SC _{ansej}	0.5726	1.0000	
TSF _{ansej}	0.5536	0.966	1.0000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (37).

توجد عدة طرق لمعالجة مشكلة التعدد الخطي، ومن بين أهم هذه الطرق استبدال أحد المتغيرات المستقلة التفسيرية للمتغير التابع، وعليه سيتم استبدال متغير حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (SC_{ansej}) من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، بمتغير جديد الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد (Soutien au crédit en pourcentage des Credits a l'Economie-SCCRE) (Soutien au crédit en pourcentage des Credits a l'Economie-SCCRE) (Soutien au crédit en pourcentage des Credits a l'Economie-SCCRE)، وذلك من خلال قسمة حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (SC_{ansej}) على حجم القروض المقدمة للاقتصاد (Credits à l'Economie-CRE) وعليه تصبح مصفوفة الارتباط الجديد بين متغيرات نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) كالتالي:

جدول رقم (3-7): مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ) بعد إضافة متغير جديد

المتغيرات	CE _{ansej}	SCCRE	TSF _{ansej}
CE _{ansej}	1.0000		
SCCRE	0.2585	1.0000	
TSF _{ansej}	0.5536	0.3653	1.0000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (37).

كما يوضح الجدول رقم (3-7) أعلاه، أن معامل الارتباط الجزئي بين المتغيرين المستقلين، الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد (SCCRE) وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، لم تؤثر على وجود مشكلة العلاقة الخطية المتعددة، بحيث أن قيمة الارتباط الجزئي بينهما يقدر بـ 36.53%، وهو أقل من الحد المسموح به عموماً وهو 80% عند اللجوء إلى ارتباط بيرسون الثنائي. كما تشير أيضا القيمة الارتباطية 55.36% بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) والمتغير التابع عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) على قوة تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع، مما قد يدل على وجود علاقة ذو اتجاه إيجابي، لكن ليس بالضرورة. أما بالنسبة

(●) حساب الدعم الائتماني كنسبة القروض المقدمة للاقتصاد تم وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{إجمالي حجم تمويل المشاريع في السنة } n}{\text{القروض المقدمة للاقتصاد في السنة } n} \right)$ ، أنظر

للملحق رقم (27).

للقيمة الارتباطية 25.85% بين متغير الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد (SCCRE) والمتغير التابع عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) فهي تدل على ضعف تأثير المتغير المستقل على المتغير التابع، مما قد يدل على وجود علاقة ذو اتجاه سلبي، لكن ليس بالضرورة.

المطلب الثالث: تحليل الانحدار

لاختبار فرضيات الدراسة استخدمنا تقنية تحليل الانحدار المتعدد، على أساس أنه يمكننا من خلال هذه التقنية الإحصائية تحديد المتغيرات التي لها أثر إيجابي على مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية، وعليه سيتم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، بواسطة نموذج الانحدار التجميعي (Pooled Regression Model - PRM).

1. تحليل الانحدار لنموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

يسمح استخدام الانحدار المتعدد (الصيغة اللوغاريتمية) في الجدول رقم (8-3) بحساب القوة التفسيرية للنموذج. بحيث سيتم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) في التقدير، بواسطة نموذج الانحدار التجميعي (Pooled Regression Model - PRM). من خلال هذه التقنية يمكننا من تحديد أثر المتغيرات المستقلة (حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LSC_{andi-apsi}$) وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LTSF_{andi-apsi}$) التي لها أثر على المتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة ($LCE_{andi-apsi}$) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI))، كما يحتوي النموذج على 154 مشاهدة، على مدار ثلاثة وعشرون (23) سنة، خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية 2017.

جدول رقم (8-3): ملخص تحليل الانحدار + تحليل تباين الانحدار لنموذج وكالة (ANDI/APSI)

ملخص تحليل الانحدار			تحليل تباين الانحدار		
معامل	معامل	معامل التحديد	درجة الحرية	المحسوبة	مستوى المعنوية
الارتباط r	التحديد R^2	المعدل $\bar{R}^2$	df	F	$Sig F$
0.8525	0.7269	0.7233	(2, 151)	200.94	0.0000

النموذج: (القيمة الثابتة)، حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LSC_{andi-apsi}$)، إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية ($LTSF_{andi-apsi}$).

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (35).

الآن، دعونا نختبر الأهمية المعنوية والقوة التفسيرية لنموذج الانحدار الخاص بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). بحيث نلاحظ من الجدول رقم (8-3) أن العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة) علاقة موجبة وقوية، وتساوي (0.8525) كما يوضحها معامل الارتباط (r) للنموذج.

أما بالنسبة للقوة التفسيرية للنموذج أو نسبة التباين كما يوضحها معامل التحديد R^2 والتي تساوي (72.69%) وهذه النسبة قريبة جداً من معامل التحديد المصحح $\bar{R}^2$ والذي يساوي (72.33%)، وعليه فإن المتغيرات المدرجة في النموذج تفسر ما نسبته (72.69%) من التغير (التباين) الحاصل في المتغير التابع وهي نسبة قوية ومقبولة. كما أنه من المثير للاهتمام أن نلاحظ القيمة الإحصائية لـ "فيشر" للنموذج التي تساوي ($F = 200.94$)، ويمثل هذا الاختلاف تبايناً ذا دلالة عالية جداً بحيث " $F(2, 151) = 200.94, \text{Sig } F = 0.0000 < 0.05$ ". لذلك، نستنتج أن نموذج الانحدار ذو دلالة كبيرة، حيث أن مجموعة المتغيرات المستقلة تقدر بشكل موثوق بالمتغير التابع، والعينة المستخدمة في تحليل الانحدار متجانسة، ولا يكون لتباين البيانات الموزعة على مدار ثلاثة وعشرين (23) عاماً أي تأثير على اتساق البيانات. كما يوضح الجدول رقم (9-3) نتيجة تحليل الانحدار. من هذه النتائج، يمكننا تحديد أهمية المتغيرات المستقلة بناءً على الاختبار ($\text{Sig } t\text{-Student}$ ، $|t| > P$). حيث أن قيمة بيتا القياسية، والتي يمكنها ترتيب قوة تأثير هذه المتغيرات (الدلالة) على المتغير التابع.

جدول رقم (9-3): نتيجة تحليل الانحدار لنموذج وكالة (ANDI/APSI)

النموذج	المعاملات المعيارية Coef	الخطأ المعياري Std. Err	اختبار t	احتمال الخطأ $P > t $
القيمة الثابتة	3.561867	0.5826664	6.11	0.000
$LSC_{\text{andi-apsi}}$	0.7887541	0.0394573	19.99	0.000
$LTSF_{\text{andi-apsi}}$	- 0.2767782	0.0482813	- 5.73	0.000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (35).

الآن، دعونا نتحقق من دلالة معاملات المتغيرات. نستطيع أن نشير إلى أن كل من المتغيرين المستقلين ذات دلالة إحصائية على المستوى: $P\text{-Value} < 0.05$.

كما تظهر نتائج نموذج الانحدار اللوغاريتمي المتعدد المبينة في الجدول رقم (9-3) أعلاه:

أن معامل متغير " $LSC_{\text{andi-apsi}}$ " والمساوي لـ (0.7887541) (*) يختلف اختلافاً كبيراً عن الصفر (0) باستخدام مستوى الدلالة 0.05 لأن قيمته (p) تساوي (0.0000)، وهي أصغر من 0.05 ($0.000 < P > |t|$). مما يعني أن حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية " $LSC_{\text{andi-apsi}}$ " يؤثر بشكل إيجابي على عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية " $LCE_{\text{andi-apsi}}$ " المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.7887541%. أي أنه كلما تغير حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف يرتفع عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية بـ (0.7887541) وحدة (منصب شغل).

(*) يمثل هذا المعامل المرونة الجزئية لحجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية.

كما يختلف معامل متغير "LTSF_{andi-apsi}" والمساوي ل (-0.2767782) (*) اختلافاً كبيراً عن الصفر (0) باستخدام مستوى الدلالة 0.05 لأن قيمته (p) تساوي (0.0000)، وهي أصغر من 0.05 ($P > |t| = 0.000 < 0.05$). مما يعني أن إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية "LTSF_{andi-apsi}" تؤثر بشكل سلبي على عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية "LCE_{andi-apsi}" المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر ب -0.2767782%. أي أنه كلما تغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف ينخفض عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية ب (-0.2767782) وحدة (منصب شغل).

2. تحليل الانحدار لنموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

يتضمن الجدول رقم (3-10) نموذج تفسر تباين المتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}) في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ))، بدلالة أبعاد الدعم الحكومي. بحيث سيتم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) في التقدير، بواسطة نموذج الانحدار التجميعي (Pooled Regression Model - PRM). من خلال هذه التقنية يمكننا من تحديد أثر المتغيرات المستقلة (الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد (SCCRE) وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}) من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)) التي لها أثر على المتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة (CE_{ansej}))، كما يشمل النموذج على 144 مشاهدة، على مدار واحد وعشرون (21) سنة، خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى غاية 2017.

جدول رقم (3-10): ملخص تحليل الانحدار + تحليل تباين الانحدار لنموذج وكالة (ANSEJ)

ملخص تحليل الانحدار			تحليل تباين الانحدار		
معامل الارتباط r	معامل التحديد R ²	معامل التحديد المعدل R ²	درجة الحرية df	المحسوبة F	مستوى المعنوية Sig F
0.5568	0.3101	0.3003	(2, 141)	31.69	0.0000

النموذج: (القيمة الثابتة)، الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد (SCCRE)، إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية (TSF_{ansej}).

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (38).

يتضمن الجدول رقم (3-10) مؤشرات الأهمية المعنوية والقوة التفسيرية لنموذج الانحدار الخاص بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). بحيث نلاحظ أن العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة) علاقة موجبة ومتوسطة القوة، وتساوي (0.5568) كما يوضحها معامل الارتباط (r)

(●) يمثل هذا المعامل المرونة الجزئية لإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية.

للمنموذج. أما بالنسبة للقوة التفسيرية للنموذج أو نسبة التباين كما يوضحها معامل التحديد R^2 والتي تساوي (31.01%) وهذه النسبة قريبة من معامل التحديد المصحح $\bar{R}^2$ والذي يساوي (30.03%)، وعليه فإن المتغيرات المدرجة في النموذج تفسر ما نسبته (31.01%) من التغير (التباين) الحاصل في المتغير التابع وهي نسبة منخفضة ولكن مقبولة، مما يعني أن نسبته (69.99%) من التغير الحاصل في المتغير التابع تفسره عوامل أخرى غير مدرجة في النموذج. كما أنه من المثير للاهتمام أن نلاحظ القيمة الإحصائية لـ "فيشر" للنموذج التي تساوي ($F = 31.69$)، ويمثل هذا الاختلاف تبايناً ذا دلالة بحيث " $F(2, 141) = 31.69, \text{Sig } F = 0.0000 < 0.05$ ". لذلك، نستنتج أن نموذج الانحدار ذو دلالة مقبولة، حيث أن مجموعة المتغيرات المستقلة تتنبأ بشكل موثوق بالمتغير التابع، والعينة المستخدمة في تحليل الانحدار متجانسة، ولا يكون لتباين البيانات الموزعة على مدار واحد وعشرين (21) عاملاً أي تأثير على اتساق البيانات.

كما يوضح الجدول رقم (3-11) نتيجة تحليل الانحدار. من هذه النتائج، يمكننا تحديد أهمية المتغيرات المستقلة بناءً على الاختبار (t -Student، $|t| > P$). حيث أن قيمة بيتا القياسية، والتي يمكنها ترتيب قوة تأثير هذه المتغيرات (الدلالة) على المتغير التابع.

جدول رقم (3-11): نتيجة تحليل الانحدار لنموذج وكالة (ANSEJ)

النموذج	المعاملات المعيارية Coef	الخطأ المعياري Std. Err	اختبار t	احتمال الخطأ $P > t $
القيمة الثابتة	1897.58	705.1726	2.69	0.008
SCCRE	5614.567	6492.647	0.86	0.389
TSF_{ansej}	0.2554916	0.036232	7.05	0.000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (38).

من خلال الجدول رقم (3-11) يمكن أن نتحقق من دلالة معاملات المتغيرات. بحيث نشير إلى أن متغير مستقل واحد ذو دلالة إحصائية على المستوى: $P\text{-Value} < 0.05$.

كما تظهر نتائج نموذج الانحدار الخطي المتعدد المبينة في الجدول رقم (3-11) أعلاه:

يختلف معامل متغير " TSF_{ansej} " والمساوي لـ (0.2554916) اختلافاً كبيراً عن الصفر (0) باستخدام مستوى الدلالة 0.05 لأن قيمته (p) تساوي (0.0000)، وهي أصغر من 0.05 ($0.000 < P > |t|$). مما يعني أن إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية " TSF_{ansej} " تؤثر بشكل إيجابي على عدد مناصب الشغل المستحدثة " CE_{ansej} " في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.2554916%. أي أنه كلما تغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف يرتفع عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية بـ (0.2554916) وحدة (منصب شغل).

كما يبين نفس الجدول أن معامل متغير "SCCRE" والمساوي لـ (5614.567) لا يختلف إحصائياً عن الصفر (0) باستخدام مستوى الدلالة 0.05 لأن قيمته (p) تساوي (0.389)، وهي أكبر من 0.05 ($P > |t| = 0.389 > 0.05$). مما يعني أن الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد "SCCRE" لا يؤثر على عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية "CE_{ansej}" المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

المطلب الرابع: مناقشة النتائج

يتناول هذا المطلب، معادلة تحليل الانحدار المتعدد لنموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في النقطة الأولى، ثم معادلة تحليل الانحدار المتعدد لنموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في النقطة الثانية، وفي الأخير نتطرق إلى مناقشة النتائج في النقطة الثالثة.

1. معادلة تحليل الانحدار المتعدد لنموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)

بناءً على نتائج تحليل الانحدار اللوغاريتمي المتعدد، سنقوم بتحليل المتغيرات عند مستوى الثقة 5% (حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية "LSC_{andi-apsi}": وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية "LTSF_{andi-apsi}"). على المتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة "LCE_{andi-apsi}") حسب نموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، مبيناً اتجاه التأثير (سلبياً أو إيجابياً) كما هو موضح في الجدول (3-12). كما سنقدم في هذا الجزء أيضاً نموذج الانحدار التجريبي الذي تم تقديمه في المعادلة التجريبية التالية:

$$LCE_{andi-apsi} = 3.561867 + 0.7887541 LSC_{andi-apsi} - 0.2767782 LTSF_{andi-apsi} \dots \dots \dots (5)$$

وبإرجاع المعادلة للصيغة الأصلية نجد:

$$LCE_{andi-apsi} = Le^{3.561867} + LSC_{andi-apsi}^{0.7887541} + LTSF_{andi-apsi}^{-0.2767782} \dots \dots \dots (6)$$

وعليه يكون:

$$LCE_{andi-apsi} = L(e^{3.561867} * SC_{andi-apsi}^{0.7887541} * TSF_{andi-apsi}^{-0.2767782}) \dots \dots \dots (7)$$

وتصبح الصيغة الأصلية هي:

$$LCE_{andi-apsi} = 35.228908 * SC_{andi-apsi}^{0.7887541} * TSF_{andi-apsi}^{-0.2767782} \dots \dots \dots (8)$$

جدول رقم (3-12): أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج وكالة (ANDI/APSI)

الفرضية	المتغير	احتمال الخطأ $P > t $	القرار	الاتجاه المتوقع للأثر	النتيجة	نتيجة اختبار الفرضية
H1	$LSC_{andi-apsi}$	0.000	دال	+	+	محقة
H2	$LTSF_{andi-apsi}$	0.000	دال	+	-	غير محقة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (35).

2. معادلة تحليل الانحدار المتعدد لنموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

بناءً على نتائج تحليل الانحدار اللوغاريتمي المتعدد، سنقوم بتحليل المتغيرات عند مستوى الثقة 5% (الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد "SCCRE"؛ وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية "TSF_{ansej}"). على المتغير التابع (عدد مناصب الشغل المستحدثة "LCE_{andi-apsi}") حسب نموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، مبنياً اتجاه التأثير (سلبياً أو إيجابياً) كما هو موضح في الجدول (3-13). كما سنقدم في هذا الجزء أيضاً نموذج الانحدار التجريبي الذي تم تقديمه في المعادلة التجريبية التالية:

$$CE_{ansej} = 1897.58 + 5614.567 SCCRE + 0.2554916 TSF_{ansej} \dots \dots \dots (9)$$

جدول رقم (3-13): أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج وكالة (ANSEJ)

الفرضية	المتغير	احتمال الخطأ $P > t $	القرار	الاتجاه المتوقع للأثر	النتيجة	نتيجة اختبار الفرضية
H3	SCCRE	0.389	غير دال	+	+	غير محقة
H4	TSF _{ansej}	0.000	دال	+	+	محقة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Stata إصدار 16، المدرجة في الملحق رقم (38).

3. مناقشة النتائج

اعتماداً على الجدولين رقم (3-12) الذي يوضح أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) والجدول رقم (3-13) الذي يبين أثر أبعاد الدعم الحكومي على عدد مناصب الشغل المستحدثة لنموذج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). واستجابة لعتبة الدلالة المبينة بمستوى اختبار الفرضية باحتمال الخطأ $(P > |t|)$ ، بينا المتغيرات الدالة وغير الدالة إحصائياً أي التي المؤثرة وغير المؤثرة، وسنشرح أسباب ذلك بالتفصيل فيما يلي:

في إطار اختبار فرضيات الدراسة الأربعة وجدنا أن الفرضية الأولى التي تشير إلى الأثر الإيجابي للدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على استحداث مناصب الشغل. من ناحية أخرى أظهرت نتائج الدراسة أن هناك علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين حجم المبالغ

المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.7887541%. أي أنه كلما تغير حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف يرتفع عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية بـ (0.7887541) وحدة (منصب شغل). وعليه، فإن الفرضية الأولى القائلة "يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مقبولة بحسب نتائج الدراسة.

أما الفرضية الثانية التي تشير إلى وجود أثر إيجابي للدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) على استحداث مناصب الشغل، فقد أشارت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة عكسية (سلبية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ -0.2767782%. أي أنه كلما تغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف ينخفض عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية بـ (-0.2767782) وحدة (منصب شغل). وعليه، فإن الفرضية الثانية القائلة "يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مرفوضة وفق نتائج الدراسة.

أما الفرضية الثالثة التي القائلة "يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، فقد جاءت نتائج الدراسة مخالفة لتوقعاتها، بحيث لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). وبالتالي، تم رفض هذه الفرضية.

كما تشير الفرضية الرابعة إلى وجود تأثير إيجابي للدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، في حين أظهرت نتائج الدراسة أن هناك علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.2554916%. أي أنه كلما تغير إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية بوحدة واحدة (مليون دينار جزائري) سوف يرتفع عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية بـ (0.2554916) وحدة (منصب شغل). وعليه، فإن الفرضية الرابعة القائلة "يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مقبولة بحسب نتائج الدراسة.

بالنسبة للدعم الائتماني^(*)، أبان اختبار الفرضية الأولى إلى وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.7887541%. في الوقت نفسه، أظهر اختبار الفرضية الثالثة على عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

ويعزى سبب عدم تأثير وفعالية الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الصغيرة والمصغرة، إلى ارتفاع نسبة المساهمة الشخصية قبل سنة 2010، أما فيما يخص نسبة المساهمة الشخصية المخفضة المقدرة بـ 1% والتي ابتداءً العمل بها سنة 2011، (حسب المرسوم التنفيذي رقم 10-157 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها الصادر سنة 2010)، والتي انعكس تأثيرها من خلال تركيز معظم تمويل المشاريع الاستثمارية في إطار الوكالة في الفترة (2011-2015) بما يعادل مجموعه 764019.76597 مليون دينار جزائري بنسبة تفوق 64% من مجمل قيمة المشاريع الممولة على طول الفترة. بالإضافة إلى تأثير تداعيات الأزمة المالية العالمية على المنظومة البنكية.⁽¹⁾ علما أنه توجد أسباب أخرى سياسية منها في ذلك الوقت، تتعلق بتعامل الحكومة مع احتجاجات الربيع العربي، والتي كان الهدف منها منح القبول للمشاريع الاستثمارية للشباب عبر وكالة (ANSEJ)، بدون دراسة جدوها الاقتصادية، بغرض شراء السلم الاجتماعي وامتصاص الاحتقان بين أوساط المجتمع. الأمر الذي يدل على أن الدعم الائتماني لم يكن له وزن وأثر إلا في المرحلة الأخيرة.

بالإضافة إلى ذلك، أظهر تقرير التنافسية العالمية الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) لسنة 2017، صنف الجزائر، من أصل 137 دولة شملها التقرير، في المرتبة 126 من حيث توافر الخدمات المالية، وفي المرتبة 111 من حيث سهولة الحصول على القروض، وفي المرتبة 78 من حيث توافر رأس المال الاستثماري، وفي المرتبة 78 من حيث القدرة على التمويل من خلال سوق الأسهم المحلية.⁽²⁾ وكلها مراتب متأخرة تعكس ضعف المنظومة المالية ككل والبنكية خصوص، في تأثيرها على استحداث مناصب الشغل.

بالنسبة للدعم الجبائي، أبان اختبار الفرضية الثانية على وجود علاقة عكسية (سلبية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). في الوقت نفسه، أظهر اختبار الفرضية الرابعة عن وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة

(*) للتذكير المقصودة بالدعم الائتماني، حجم القروض البنكية المقدمة والمؤمنة، التي استطاعت المشاريع الاستثمارية الوصول إليها، إن العبرة في التسهيلات الائتمانية ليس بمعدل الفائدة المطبق سواء كان منخفض أو معفى كليا.

(1) علي، & عيشاوي. (2020). تأثير الأزمة المالية العالمية على التوزيع الجغرافي للاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (2005-2018).

(2) Klaus Schwab (Ed), Op-cit, p 45.

للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.2554916%، ويعد هذا التأثير ضعيف وغير فعالة بالشكل المطلوب. إن هذه النتائج المتوصل إليها عبر تحليل تقنية الانحدار، تأتي مغايرة وبشكل معاكس مقارنة مع ما توصلت إليه دراسة الباحث "محمد الأمين وليد طالب".⁽¹⁾ والمتمثلة في مساهمة التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الإصلاح الجبائي 1992 في زيادة مناصب الشغل، لكن لم يقوم الباحث بتحديد مدى حجم فعالية التحفيزات الجبائية التي جاء بها الإصلاح الجبائي في توفير مناصب شغل.

ويعزى سبب عدم تأثير وفعالية الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الكبيرة، وضعفه تأثيره بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمصغرة، إلى العديد من الأسباب، ولعل أهمها تلك التي ذكرها تقرير مجلس المحاسبة والتي تتمركز أساسا حول الصعوبات التي تلاقيها الإدارة الجبائية في مواجهة ظاهرتي الغش والتهرب الجبائي وانتشار السوق الموازية وتضاعف المزايا الجبائية التي تمنحها الدولة لتشجيع الاستثمار واستحداث مناصب الشغل، بينما النتائج غالبا ما تكون غير مرئية أو أقل بكثير من التوقعات،⁽²⁾ نتيجة الفساد المالي والإداري،⁽³⁾ بحيث أبانت التحقيقات القضائية حجم فساد غير مسبوق، لكونه شمل المسؤولين الحكوميين وأبرز مكونات قطاع الأعمال.⁽⁴⁾ بالإضافة إلى ذلك، أظهر تقرير التنافسية العالمية الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) لسنة 2017، صنف الجزائر في المرتبة 85 من أصل 137 دولة فيما يخص مؤشر أثر الضرائب على حوافز العمل.⁽⁵⁾ وهي مرتبة متأخرة تعكس ضعف وقصور المنظومة الجبائية⁽⁶⁾ في تأثيرها على استحداث مناصب الشغل. بالإضافة إلى ذلك، استفحال التهرب الضريبي وعدم كفاءة الإدارة الضريبية.⁽⁷⁾

ولعل أهم الأسباب أيضا التي أدت إلى ضعف دور الإعفاءات الجبائية في تأثيرها على استحداث مناصب الشغل، لدى المشاريع الاستثمارية المدعومة حكوميا، هو تعميم الحوافز الجبائية مما أفقد السياسة الضريبية فعاليتها.⁽⁸⁾

(1) محمد الأمين وليد طالب، "دور التحفيزات الجبائية في توفير مناصب شغل بالجزائر خلال الفترة (1993-2015)"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 04، العدد 01، 2017، جامعة العربي بن مهيدي بأم البواقي، الجزائر.

(2) مجلس المحاسبة (CC)، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2013، تقارير تقييمية حول المشاريع التمهيديّة لقوانين ضبط الميزانية، الجزائر، 2015، ص 17.

(3) طلال زغبة، & السعد بريعة. (2010). الفساد المالي والإداري كمعوق لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر. المعيار، 13(25)، 113-150.

(4) العياشي عجلان، & النوارى حمريط. (2016). الآليات القانونية والمؤسسية لمحاربة التهرب الضريبي كأهم منافذ الفساد في المنظومة التشريعية الجزائرية. مجلة دراسات جبائية، 5(1)، 36-07.

(5) Klaus Schwab (Ed), Op-cit, p 45.

(6) العياشي عجلان. (2018). أسس وإجراءات قانون المالية لسنة 2018 دراسة تحليلية للأبعاد التنموية، الاقتصادية والاجتماعية. مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، 3(1)، 140-122.

(7) ولهي، بوعلام، عجلان، & العياشي. (2015). التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي.

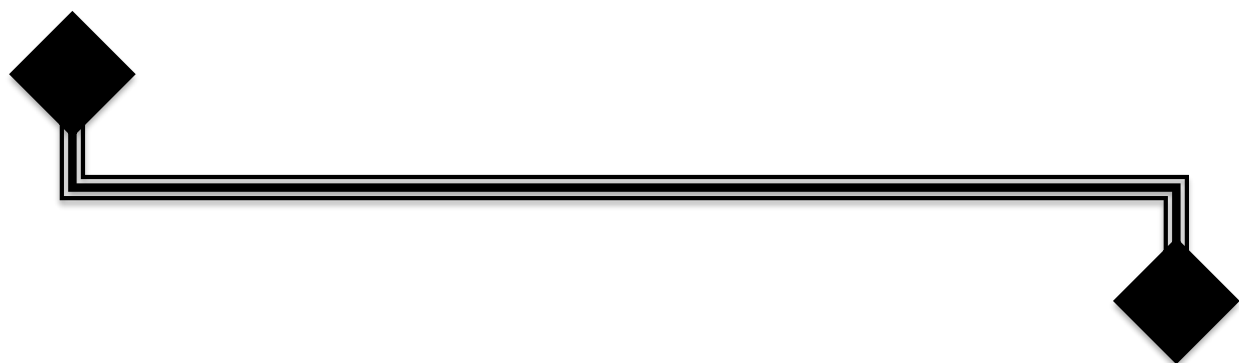
(8) زواق، & حواس. (2016). فعالية السياسة الضريبية في توجيه الاستثمار لتحقيق التنوع الاقتصادي في الجزائر.

خلاصة الفصل الثالث

يظهر التحليل أن المشاريع الاستثمارية الكبيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) استحدثت، ضعف مناصب شغل المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، خلال الفترة محل الدراسة. لكن بالنظر إلى معيار التكلفة نجد أن الأخيرة أفضل حالاً من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) حسب مؤشر تكلفة مناصب الشغل المستحدثة. لكن في المقابل من ذلك، لا يعني أن نتائج وكالة (ANSEJ) مقبولة، وإنما تعتبر أفضل الخيارات. بسبب عدم انعكاسها على واقع عرض الشغل في الجزائر.

كما تشير نتائج الجانب التقييمي أيضاً، الذي نعتد فيه على تقنية الانحدار المتعدد. من خلال تقدير نموذجين، الأول منها خاص بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI): أفضى إلى أن متغير الدعم الائتماني، يؤثر إيجابياً على استحداث مناصب الشغل، بينما كان لمتغير الدعم الجبائي تأثير سلبي. في حين، أظهرت نتائج النموذج الثاني الخاص بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، أن متغير الدعم الجبائي يؤثر إيجابياً على استحداث مناصب الشغل، في حين لا يوجد تأثير لمتغير الدعم الائتماني.

الختامة



الخاتمة

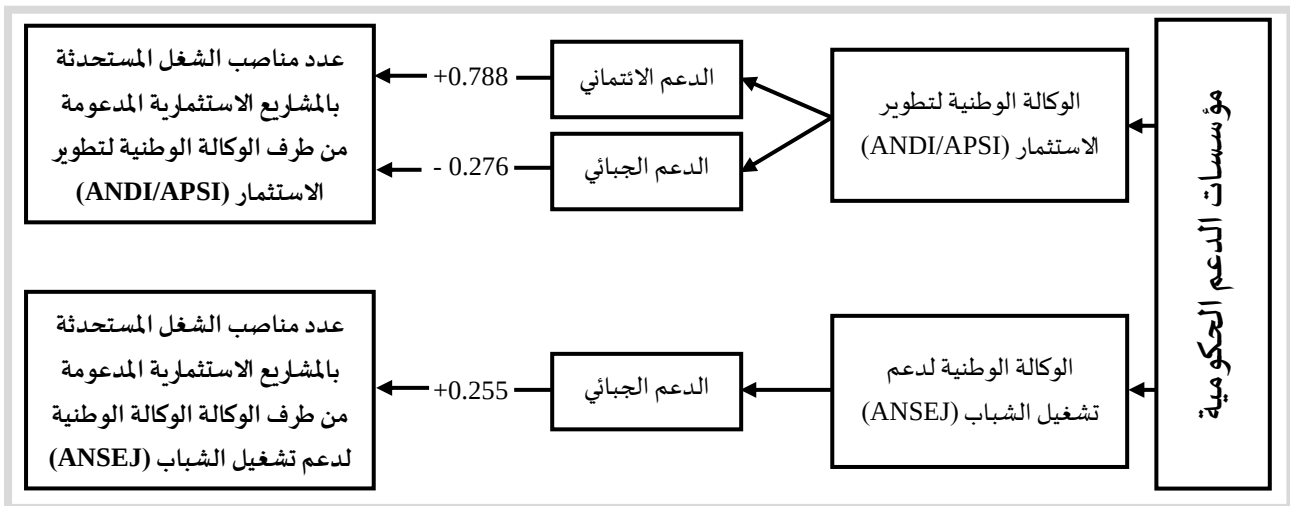
تعتبر سياسة الدعم الحكومي أحد أهم السياسات الاقتصادية، باعتبارها من أدوات السياسة المالية التي تندرج تحت عباءة السياسة الانفاقية، المنتهجة من قبل الأنظمة الاقتصادية باختلاف مشارب أفكار مدارسها المتعددة، حتى وإن تباينت طريقة تطبيقها من بلد إلى آخر حسب البيئة والظروف الخاصة بكل دولة على حدة. وذلك لما لها من تأثير على تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، التي من بينها إستحداث المزيد من المناصب في سوق الشغل، من خلال تذليل التحديات والمعوقات، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة (تلك التي تواجه المشاريع الاستثمارية المستحدثة لها). وعليه عمدت الجزائر إلى تبني سياسات تشغيل نشطة (إيجابية) لدعم القطاع الخاص عبر إنشاء مؤسسات دعم حكومية متخصصة (الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)؛ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)) حسب الفئات المستهدفة، تقوم نيابة عن الحكومة بتقديم الدعم اللازم للمشاريع الاستثمارية، حرصاً منها لزيادة قدرة المؤسسات الاقتصادية على استحداث المزيد من مناصب الشغل. عملاً بما نصت عليه بنود التوصية رقم 189 بشأن "الظروف العامة لحفز خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة"، الصادرة عن منظمة العمل الدولية (ILO).

لمعالجة الاشكالية الرئيسية للدراسة والتي ركزت على التساؤل التالي: "ما مدى تأثير مؤسسات الدعم الحكومي على استحداث مناصب شغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017؟"، قمنا ببناء نموذج نظري وصياغة أربعة (04) فرضيات بناءً على ما ورد في الإطار النظري والتحليلي للدراسة، بالإضافة إلى الأدبيات السابقة. ومن أجل التحقق من النموذج النظري والفرضيات، تم تقدير نموذجين لانحدار المتعدد للمشاريع الاستثمارية المستحدثة لمناصب الشغل المدعومة حكومياً: الأول الخاص بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) بحيث تم تشكيل بياناته على صورة "بيانات طولية" (longitudinal data) ذو "هيكل متوازن" (Balanced Panel). لذلك، قمنا بتحليل 161 مشاهدة موزعة على مدار ثلاثة وعشرون (23) عامًا، مصنفة حسب سبعة (07) قطاعات للنشاط الاقتصادي (الفلاحة؛ الصناعة؛ البناء والأشغال العمومية؛ النقل؛ السياحة؛ الصحة؛ الخدمات) المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) خلال الفترة الممتدة من سنة 1995 إلى غاية 2017، أما في النموذج الثاني الخاص بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) بحيث تم تشكيل بياناته على صورة "بيانات طولية" (longitudinal data) ذو "هيكل متوازن" (Balanced Panel). لذلك، قمنا بتحليل 168 مشاهدة موزعة على مدار واحد وعشرون (21) عامًا، مصنفة حسب ثمانية (08) قطاعات للنشاط الاقتصادي (الفلاحة والصيد؛ حرف؛ البناء والأشغال العمومية؛ صناعة وصيانة؛ مهن حرة؛ خدمات؛ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ النقل) المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى غاية 2017. كما تجدر الإشارة إلى أنه تمت معالجة هذه البيانات باستخدام تقنية تحليل الانحدار المتعدد (نموذج الانحدار التجميعي

(PRM))، بحيث تم التقدير بواسطة طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، باستخدام برنامج "Stata" إصدار (16) سوف بشرح تأثير المتغيرات المستقلة واتجاه التأثير على عدد مناصب الشغل المستحدثة بالتفصيل أثناء عرض النتائج.

وفي إطار التحقق من النموذج النظري للدراسة من خلال اختبار الفرضيات تبين أن حجم المبالغ المالية وإجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية يؤثر بشكل إيجابي وسلبي على التوالي على عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، في حين أن إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية تؤثر بشكل إيجابي على عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وسنعرض الأسباب بالتفصيل أثناء عرض نتائج الدراسة، والشكل رقم (1-4) الموالي يعرض النموذج التجريبي المتوصل إليه في الدراسة.

شكل رقم (1-4): النموذج التجريبي للدراسة



المصدر: من اعداد الباحث.

1. نتائج الدراسة

على إثر مما سبق، سنقوم بعرض نتائج التحليلية والتقييمية المتوصل إليها في الدراسة.

1.1. عرض نتائج الدراسة التحليلية

من خلال الدراسة التحليلية توصلنا إلى النتائج التالية:

❖ يعتبر توجيه الدعم الحكومي لمختلف القطاعات الاقتصادية بنفس الدرجة والأهمية ودون تميز قطاع الصناعة عن باقي القطاعات الأخرى، من الجوانب التي تضاف إلى سوء التسيير للمبالغ الهائلة المخصصة لمؤسسات الدعم الحكومي، على حساب القدرة الاقتصادية الكبيرة التي يتمتع بها قطاع الصناعة على استحداث مناصب الشغل

وتحريك عجلة النمو لباقي القطاعات الاقتصادية؛ وهو ما تؤكد التوصية رقم (32) لخبراء المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني (CNES) في تقريرهم "من تحدي الصمود إلى متطلبات بروز الاقتصاد الجزائري: توصيات الخبراء" (*)، والتي مفادها "إجراء تقييم جاد ودقيق لآليات استحداث مناصب الشغل والذي من شأنه أن يؤدي إلى ترشيد آليات الدعم الحكومي، من خلال توجيهه نحو مجالات النشاط ذات الإمكانيات العالية لخلق مناصب الشغل المستدامة، وكل ذلك فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى تشجيع ظهور الشركات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة والناشئة (PME/PMI/TPE/Start Up)".

❖ من الأسباب التي أدت إلى ضعف تأثير سياسة الدعم الحكومي للاستثمار، الذي بدوره يؤدي إلى توفير واستحداث المزيد من مناصب الشغل، بالرغم من المبالغ الهائلة التي أنفقتها الحكومات المتعاقبة في هذا الباب، هو قدرة الاقتصاد غير الرسمي على توفير مزايا مكافئة إن لم تكن أكبر من ناحية تقليل التكلفة مقارنة مع حجم الدعم الحكومي والتسهيلات الإدارية المقدمة من طرف مؤسسات الحكومية الداعمة، إذ تم غرض النظر عن مزايا التأمين الاجتماعي، الذي هو أيضا ينظر إليه على أنه نظام غير متكافئ (من ناحية الأقساط / الاشتراكات التي يدفعها الأجراء وغير الأجراء، بالإضافة إلى الأجور التي يأخذها هؤلاء المنتسبون مستقبلا بعد التقاعد)، والذي يحتاج هو أيضا الكثير من الإصلاحات؛

❖ عدم اتصاف التشريعات والتنظيمات الخاصة بسوق العمل ومؤسسات الدعم الحكومية بالمرونة، وكذلك عدم قدرة في مواكبة متطلبات الاقتصادية الراهنة لكل مرحلة؛

❖ تمثل مناصب الشغل المؤقتة (3/2) ثلثي في الجزائر حسب بنية التشغيل، وهذا الرقم كبير جدا وكذلك فهي ذات نوعية لا يمكن أن نقول عليها مناصب شغل، بالإضافة إلى ذلك ينتج عن هذه المناصب المؤقتة نفقات ذات طابع اجتماعي مرهقة لكاهل الخزينة العمومية التي هي أصلا عاجزة عن سد فجوة العجز، وذلك نتيجة لعدم ترشيد نفقات سياسات التشغيل السلبية ذات الطابع الاجتماعي على حساب سياسات التشغيل النشطة التي تهدف إلى مناصب شغل ذات جودة ومستدامة ولائقة؛

❖ لا يوجد ربط بين الدعم الحكومي المقدم وخاصة الجبائي منه ونتائج هذا الدعم وآثاره، أي بمعنى آخر لا توجد متابعة حقيقية ودراسة أو نظام أو مخطط وطني لما ينجر عن هذا الدعم من أثر على العلاقات المتداخلة للقطاعات الاقتصادية فيما بينها، وكأن هذا الأخير يمنح جزافا لأي مستثمر، وكأنه هدية من الحكومة للمتعاملين الاقتصاديين والمؤسسات الاقتصادية للاستفادة منه فقط، بدون رقابة ومحاسبة على المقابل من أخذ هذا الدعم (عدم اكتراث واهتمام للنتائج المرجوة، التي يمنح من أجلها الدعم الحكومي من طرف المستثمرين)؛

(*) DU DEFI DE LA RESILIENCE, AUX EXIGENCES DE L'EMERGENCE DE L'ECONOMIE ALGERIENNE: LES RECOMMANDATIONS DES EXPERTS.

❖ عدم وجود اهتمام الحكومة بالتعريف والترويج وكذلك أيضا بالتسويق للمؤسسات المالية ذات الرأسمال المخاطر من خلال الندوات والأيام الدراسية وحتى في المعرض الوطنية، رغم توفر الاطار التشريعي والقانوني لها، ضمن القانون؛

❖ من المفارقة نجد أن نسبة التعليم عالية جدا وخاصة بين الشباب والتي تتجاوز 94% وهي الأعلى في شمال إفريقيا، وفي المقابل، نجد في نفس الوقت أن هيكل أو بنية مناصب الشغل المستحدثة تتكون بنسبة كبيرة جدا من ذوي التعليم المنخفض وهو ما يؤثر على مهاراتهم وتأهيلهم، وهذا ما يدل على عدم تكيف متطلبات التعليم مع احتياجات سوق الشغل؛

❖ تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، من أكثر مؤسسات الدعم الحكومي تعديلا وتغيراً في بيئتها التنظيمية والتشريعية، مما لا يساعد على استقرار مناخ الاستثمار، الأمر الذي يؤثر بشكل سلبي على تدفقات الاستثمار الأجنبي والوطني على حدٍ سواء، ومنه على عملية استحداث مناصب الشغل في الاقتصاد الوطني، مع العلم أن هذه التغيرات والتعديلات على قوانين الاستثمار لا تكون على أساس دراسات علمية أو توصيات خبراء في مؤتمرات ذات الشأن، أو استطلاعات رأي للأطراف ذات الصلة (كأن تكون نابعة من حوار بناء بين المستثمرين والسلطات الوصية مثلا)، وإنما تأتي عبر سنوات عجاف من تطبيق هذه التعديلات والوصول بها إلى غير المراد منها تصحيحه، وكأن الأمر يحل بالتجربة، مما يكلف الاقتصاد الوطني فقدان الكثير من الاستثمارات نتيجة قرارات ارتجالية غير محسوبة العواقب، وتدميراً لبيئة مناخ الاستثمار بصورة غير مباشرة، بالإضافة إلى إعطاء صورة سلبية على إمكانية الاستثمار في الجزائر لدى المستثمر الأجنبي، والمؤسسات الدولية ذات الصلة بتقييمه؛

❖ يبقى الحصول على الوعاء العقاري وخاصة الصناعي منه الموجه لإنجاز مشاريعهم الاستثمارية، من بين أهم المشاكل التي تواجه المستثمرين، فتغلغل المحسوبية في تسيير هذا الملف جعل منه الهاجس الأكبر والمعرقل الأول بالنسبة للمستثمر في الجزائر لتجسيد استثماره على أرض الواقع، بحيث عرف ملف منح العقار الاستثماري تخبط واضح وصريح في تسييره وإدارته خلال الفترة محل الدراسة (1995-2017) من طرف السلطات الوصية، وذلك من خلال تعدد القوانين والتعديلات التي طرأت على الجهة المشرفة عليه، بداية من استحداث لجنة المساعدة لتحديد مواقع الاستثمار والترويج له (CALPI) والتي امتدّ العمل بها خلال الفترة (1994-2001)، ومرورا بدمجها ونقل مهامها إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ممثلة في الشباك الوحيد اللامركزي (GUD) خلال الفترة (2001-2007)، غير أنه في أبريل 2007 تم استحداث لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (CALPIREF)، والتي تكفلت بمهام تسيير منح العقار الاستثمار، ولكنها لم تسلم من إدخال تعديلات على كيفية علمها والجهة المشرفة عليها، من خلال إلغاء واستبعاد صيغة المزداد العلني بشكليته المفتوح والمقيد في منح العقار الاستثماري والاكتفاء بصيغة التراضي (حسب المادة (15) من قانون المالية التكميلي لسنة 2011 رقم 11-11 المؤرخ في 18 جويلية 2011 التي تعدل أحكام المادة (5) من الأمر رقم 04-08 المؤرخ في 01 سبتمبر 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأموال الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية)، فبالرغم من

الأثار الإيجابية التي يحملها هذا القرار من خلال تسهيل الإجراءات وكسب للوقت، إلا أنه استغل بشكل سلبي نتيجة عدم مرونة الإدارة والفساد المستشري. بالإضافة إلى ذلك، فالمتتبع لأحداث ولشأن عمل اللجان المشرفة على ملف منح العقار الاستثماري، يلاحظ وجود قوانين جديدة وتعديلات تطرأ كل مرة على أساس تبسيط الإجراءات الإدارية وإدخال مرونة في تسييرها، غير أنه بعد سنوات من التطبيق تظهر عدم قدرة هذه القوانين والتعديلات على حل مشكل منح العقار الاستثماري، الأمر الذي يؤدي إلى إعاقه تجسيد الاستثمارات واستحداث مناصب الشغل في الجزائر.

❖ وجود تداخل اختصاصات بين المجلس الوطني للاستثمار (CNI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، فمثلا يخضع قرار منح المزايا للاستثمارات التي تساوي أو تفوق قيمتها المالية خمسة (5) ملايين دينار جزائري (حسب المادة (14) من قانون رقم 09-16) للمجلس الوطني للاستثمار (CNI)، وهذا ما يعد تدخل في اختصاص الوكالة، بالإضافة إلى ذلك، يعتبر المجلس الجهة الوحيدة مخولة الصلاحيات في منح مزايا وامتيازات إضافية للمشاريع الاستثمارية التي تدخل ضمن قائمة القطاعات الاقتصادية التي تكتسي طابعا استراتيجيا وكذلك المشاريع ذات الأهمية للاقتصاد الوطني، وهذا ما يؤثر سلبا على قرار الاستثمار، نتيجة تعدد الجهات المصدرة للقرار بين الوكالة والمجلس؛

❖ يعتبر الدعم الحكومي الجبائي الممنوح للمشاريع الاستثمارية الكبيرة عن طريق نظام الامتيازات والمزايا المطبقة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، نفس شكل نظام المزايا الجبائية (الضريبية) المقدم للمشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف باقي مؤسسات الدعم الحكومي (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة (ANGEM))، دون مراعاة خصوصية مشاريع كل فئة من فئات التي تتكفل بدعمها هذه المؤسسات (ANSEJ, ANGEM, CNAC, ANSEJ)، فمثلا ما فائدة إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف (ANSEJ, CNAC, ANGEM)، علما أن الإحصائيات الصادرة عن المركز الوطني للسجل التجاري تبين أن أغلبية هذه المشاريع المستحدثة هي عبارة عن مؤسسات ذات شخص طبيعي (أي أن شكلها قانوني ليس مؤسسات ذات شخصية معنوية/اعتبارية) بنسبة كبيرة، والتي غالبيتها تختار الخضوع إلى الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)، وهو ما يؤشر على أن الدعم الحكومي الممنوح لهذه الفئة من المشاريع الاستثمارية غير مدروس الجوانب في بعض من حالاته (عدم وجود مراجعة لأثر الدعم الحكومي الممنوح)، الأمر الذي يؤثر على الاقتصاد الوطني عامة، واستحداث مناصب الشغل خاصة؛

❖ تعتمد جميع مؤسسات الدعم الحكومي محل الدراسة الموجهة لإنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمصغرة (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة (ANGEM))، على نفس نظام التسهيلات الائتمانية المعتمد تقريبا مع اختلاف في المبالغ والفئات المستهدفة فقط (نفس الأسلوب في تمكين المؤسسات الصغيرة والمصغرة المستحدثة في الوصول إلى التمويل البنكي)، فجميع مؤسسات الدعم سألقة الذكر، تعتمد على صيغ تمويل ثنائية وثلاثية وتختلف في مستويات حجم التمويل والفئات المستهدفة فقط، دون مراعاة خصوصية الفئات التي تتكفل بدعمها هذه المؤسسات (ANSEJ,

(CNAC, ANGEM) أو الموجهة لتقديم التسهيلات الائتمانية لها كلاً على حدة (كأن أن أنظمة الدعم المالي هي نفسها والذي يتغير هو الفئة المستهدفة ومستوى التمويل فقط)، فمثلاً توجد مشاريع في بعض المجالات التي تدعمها وترافقها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، إلى تمويل استثماري ذات رأس مال مخاطر، والذي يعتبر من أحد أهم صيغ التمويل الذي لم يوظف في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، بالإضافة إلى ذلك، عدم سعي هذه الأخيرة، في إشراك مؤسسات التمويل ذات الرأسمال المخاطر العاملة بالجزائر في تمويل مشاريع المبتكرين المدعومة من طرفها، وخاصة التكنولوجيا منها التي تحتاج هذا النوع من صيغ التمويل؛

❖ يعتبر تقييد تسجيل الاستثمارات التي يساوي أو يفوق قيمتها خمسة ملايين (5.000.000.000) دينار جزائري (سابقاً كان المبلغ محدد بـ (5.00.000.000) دج) بمقتضى المادة (60) من الأمر 01-09 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والتي تتمم بأحكام المادة (9) مكرر 1 الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، غير أن المادة (59) من القانون رقم 08-13 المتضمن قانون المالية لسنة 2014 رفع سقف المبلغ إلى (1.500.000.000) دج، وأيضاً بمقتضى المادة (97) من القانون رقم 10-14 المتضمن قانون المالية لسنة 2015 رفع المبلغ مرة أخرى ليصل إلى (2.000.000.000) دج، أما فيما يخص القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار ووفقاً ما نصت عليه المادة (14)، فقد عملت على رفع المبلغ إلى (5.000.000.000) دج،، كون الموافقة عليها يحتاج لقرار مسبق يتخذه المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، وفي هذا السياق تتولى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) دراسة طلبات الحصول على المزايا وتحديد نوعها، والتأكد من استيفائها للشروط وفق الإجراءات التشريعية المنصوص عليها دون الفصل فيها. الأمر الذي يعد تقليصاً من صلاحيات الوكالة (ANDI)، وتدخل في اختصاصاتها، بالإضافة إلى ذلك كله، من شأن هذا الاجراء تضيق الكثير من الوقت للمستثمر والذي قد يصل إلى ثلاثة (3) أشهر، بما أن المجلس لا يجتمع إلا مرة واحدة كل ثلاثة (3) أشهر على الأقل في دورته العادية (وفقاً للمادة (5) من المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المتضمن بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره، المؤرخ في 09 أكتوبر 2006)، بينما يتم الأمر نفسه في مدة اثنان وسبعون (72) ساعة فقط (بعدما كانت المدة ثلاثين (30) يوماً حسب المادة (7) من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، لتتقلص إلى اثنان وسبعون (72) ساعة حسب المادة (5) الأمر رقم 08-06 المتعلق بتطوير الاستثمار والتي تعدل وتتمم المادة (7) من الأمر السابق) ليستفيد المستثمر من المزايا الجبائية الممنوحة له بعنوان مرحلة الإنجاز بمجرد تسجيل مشروعه الاستثماري لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

❖ توجد مفارقة بين التسهيلات الائتمانية الممنوحة من طرف مؤسسات الدعم الحكومي الموجهة لإنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمصغرة (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة (ANGEM))، وتلك الممنوحة للمشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، فيما يخص نسبة الفوائد المدفوعة على القروض البنكية، فبالنسبة لتلك الممنوحة في إطار دعم (ANSEJ, CNAC, ANGEM)، فهي معفية من دفع الفوائد البنكية عليها (أو بالأحرى المستثمر معفي من دفع نسبة الفائدة وتعتبر بالنسبة له معدومة)، وتتولى صناديق

خاصة دفعها (سواء كان معدل كلي، أي تخفيض كلي أو الفارق بين المعدل المعمول به والمخفض من طرف مؤسسة الدعم الحكومي) للبنوك الممولة للمشاريع بموجب حسابات تخصيص خاص مفتوحة على مستوى دفاتر حسابات الخزينة، غير أنه وفي المقابل من ذلك تكون القروض البنكية الممنوحة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، ذات معدل فائدة مخفض فقط وغير معنية بالإعفاء من الكلي للفوائد، أي أن المشترك في الدعم المالي الحكومي الممنوح في نظم التسهيلات الائتمانية هو توفير تسهيل الوصول إلى التمويل البنكي في أسرع وقت ممكن حسب التشريع والتنظيم المعمول به لدى البنوك والمؤسسات المالية الممولة.

❖ بالرغم من الأرقام الهائلة والضخمة المعلن عنها فيما يخص حجم مناصب الشغل المستحدثة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في استحداث مناصب الشغل. إلا أنها تبقى مُضللة، ما لم نقوم بمقارنتها بواقع سوق الشغل (عرض الشغل). والذي يظهر أنها دون المتوقع والمرجو منها ولا تنعكس أثارها على سوق الشغل. لعدة أسباب نوجز أهمها فيما يلي: بالنسبة للمشاريع الاستثمارية الكبيرة نجد في مقدمة هذه الأسباب، عدم المتابعة الكفاءة للتجسيد الفعلي للمشاريع على أرض الواقع، والتي تعتبر من أكبر التحديات. بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى المشاريع التي هي في طور الإنجاز، نجد أنها تواجه العديد من الصعوبات، مثل البيروقراطية في جوانب أساسية منها على سبيل الذكر وليس الحصر، الربط بشبكة الكهرباء والمياه وغيرها من الضروريات. أما بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمصغرة نجد، ضعف الدعم الفني (التقني)، والاكتفاء بتقديم التدريب والتكوين في أيام معدودة تتم قبل الموافقة على تمويل المشاريع. أضف إلى ذلك، أنه لا ينظر إلى قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على أنه قطاع استراتيجي، مع العلم أن هذا القطاع تنسب له أكبر نسبة من الابتكارات في العالم. كما يوجد تحدي مشترك بين المشاريع الصغيرة والكبيرة، والذي يتمثل في قصر مدة حياة المشاريع الأمر الذي يشير إلى سطحية وهشاشة مناصب الشغل المستحدثة بها، ويؤكد أنها لا تعكس إلا فترة مرحلة إنجاز المشروع الاستثماري فقط. خاصة أن هناك عدد كبير من المؤسسات الصغيرة التي لا تستطيع العيش والمقاومة لأكثر من ثلاث (3) سنوات، حسب ما تشير إليه الباحثة "مصطفى صافر فاطمة". وبالتالي، تتراكم الديون وعدم القدرة على تسديدها، وهذا أمر له تداعيات على الاقتصاد الوطني عموماً وعلى مناصب الشغل المستحدثة خصوصاً.

❖ يظهر التحليل أن المشاريع الاستثمارية الكبيرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) استحدثت، ضعف مناصب شغل المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، خلال الفترة محل الدراسة. لكن بالنظر إلى معيار التكلفة نجد أن الأخيرة أفضل حالاً من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) حسب مؤشر تكلفة مناصب الشغل المستحدثة. لكن في المقابل من ذلك، لا يعني أن نتائج وكالة (ANSEJ) مقبولة، وإنما تعتبر أفضل الخيارات. بسبب عدم انعكاسها بشكل أكبر على واقع عرض الشغل في الجزائر.

2.1. عرض نتائج الدراسة التقييمية

من خلال الدراسة التقييمية توصلنا إلى النتائج التالية:

في إطار اختبار فرضيات الدراسة الأربعة بينت نتائج اختبار الفرضية الأولى إلى وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). وعليه، فإن الفرضية الأولى القائلة "يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مقبولة بحسب نتائج الدراسة.

أما الفرضية الثانية، فقد أشارت نتائج الدراسة إلى وجود علاقة عكسية (سلبية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). وعليه، فإن الفرضية الثانية القائلة "يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مرفوضة وفق نتائج الدراسة.

أما الفرضية الثالثة التي القائلة "يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، فقد جاءت نتائج الدراسة مخالفة لتوقعاتها، بحيث لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). وبالتالي، تم رفض هذه الفرضية.

كما تشير نتائج اختبار الفرضية الرابعة إلى وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). وعليه، فإن الفرضية الرابعة القائلة "يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل"، مقبولة بحسب نتائج الدراسة.

بالنسبة للدعم الائتماني، أبان اختبار الفرضية الأولى إلى وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين حجم المبالغ المالية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.7887541%. في الوقت نفسه، أظهر اختبار الفرضية الثالثة على عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الدعم الائتماني كنسبة من القروض المقدمة للاقتصاد وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

ويعزى سبب عدم تأثير وفعالية الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الصغيرة والمصغرة، إلى ارتفاع نسبة المساهمة الشخصية قبل سنة 2010، أما فيما يخص نسبة المساهمة الشخصية المخفضة المقدرة بـ 1% والتي ابتداءً العمل بها سنة 2011، (حسب المرسوم التنفيذي رقم 10-157 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها الصادر سنة 2010)، والتي انعكس تأثيرها من خلال تركيز معظم تمويل المشاريع الاستثمارية في إطار الوكالة في الفترة (2011-2015) بما يعادل مجموعه 764019.76597 مليون دينار جزائري بنسبة تفوق 64% من مجمل قيمة المشاريع الممولة على طول الفترة. بالإضافة إلى أسباب سياسية في ذلك الوقت، تتعلق بتعامل الحكومة مع احتجاجات الربيع العربي، والتي كان الهدف منها منح القبول للمشاريع الاستثمارية للشباب عبر وكالة (ANSEJ)، بدون دراسة جدوها الاقتصادية، بغرض شراء السلم الاجتماعي وامتصاص الاحتقان بين أوساط المجتمع. الأمر الذي يدل على أن الدعم الائتماني لم يكن له وزن وأثر إلا في المرحلة الأخيرة. بالإضافة إلى ذلك، أظهر تقرير التنافسية العالمية الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) لسنة 2017، صنف الجزائر، من أصل 137 دولة شملها التقرير، في المرتبة 126 من حيث توافر الخدمات المالية، وفي المرتبة 111 من حيث سهولة الحصول على القروض، وفي المرتبة 78 من حيث توافر رأس المال الاستثماري، وفي المرتبة 78 من حيث القدرة على التمويل من خلال سوق الأسهم المحلية. وكلها مراتب متأخرة تعكس ضعف المنظومة المالية ككل والبنكية خصوص، في تأثيرها على استحداث مناصب الشغل.

بالنسبة للدعم الجبائي، أبان اختبار الفرضية الثانية على وجود علاقة عكسية (سلبية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI). في الوقت نفسه، أظهر اختبار الفرضية الرابعة عن وجود علاقة طردية (إيجابية) ذات دلالة إحصائية بين إجمالي الإعفاءات الجبائية المقدمة للمشاريع الاستثمارية وعدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار المشاريع الاستثمارية المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، وقوة هذا التأثير تقدر بـ 0.2554916%، ويعد هذا التأثير ضعيف وغير فعالة بالشكل المطلوب. إن هذه النتائج المتوصل إليها عبر تحليل تقنية الانحدار، تأتي مغايرة وبشكل معاكس مقارنة مع ما توصلت إليه دراسة الباحث "محمد الأمين وليد طالب". والمتمثلة في مساهمة التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الإصلاح الجبائي 1992 في زيادة مناصب الشغل، لكن لم يقوم الباحث بتحديد مدى حجم فعالية التحفيزات الجبائية التي جاء بها الإصلاح الجبائي في توفير مناصب شغل.

ويعزى سبب عدم تأثير وفعالية الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الكبيرة، وضعفه تأثيره بالنسبة للمشاريع الصغيرة والمصغرة، إلى العديد من الأسباب، ولعل أهمها تلك التي ذكرها تقرير مجلس المحاسبة والتي تتمركز أساسا حول الصعوبات التي تلاقىها الإدارة الجبائية في مواجهة ظاهرتي الغش والتهرب الجبائي وانتشار السوق الموازية وتضاعف المزايا الجبائية التي تمنحها الدولة لتشجيع الاستثمار واستحداث مناصب الشغل، بينما النتائج غالبا ما تكون غير مرئية أو أقل بكثير من التوقعات. بالإضافة إلى ذلك، أظهر تقرير التنافسية العالمية الصادر عن المنتدى

الخاتمة

الاقتصادي العالمي (WEF) لسنة 2017، صنف الجزائر في المرتبة 85 من أصل 137 دولة فيما يخص مؤشر أثر الضرائب على حوافز العمل. وهي مرتبة متأخرة تعكس ضعف المنظومة الجبائية في تأثيرها على استحداث مناصب الشغل.

وعلى ضوء هذا الطرح، نضع الجدول رقم (1-4) الذي يلخص نتائج التحقق من الفرضيات الدراسة.

جدول رقم (1-4): ملخص نتائج التحقق من الفرضيات الدراسة

رمز الفرضية	منطوق الفرضية	التحقق من الفرضية
H1	يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل	محقة
H2	يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل	غير محقة
H3	يؤثر الدعم الائتماني المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل	غير محقة
H4	يؤثر الدعم الجبائي المقدم للمشاريع الاستثمارية من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) إيجابيا على استحداث مناصب الشغل	محقة

المصدر: من إعداد الباحث.

2. التوصيات

على ضوء النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:

- « ضرورة توجيه أكبر قدر من الدعم الحكومي إلى القطاع الصناعي وفق متطلباته وخصائصه، باعتباره المحرك الأساسي والرئيسي في استحداث مناصب الشغل وكذلك دوره الكبير في تحريك باقي القطاعات الاقتصادية؛
- « وضع سياسات سوسيو اقتصادية تقوم على مراعاة إدماج القطاع غير الرسمي، عبر وضع قوانين تنظيمية وتسهيلات تكون مدروسة علميا على أرض الواقع ووطنيا، بإشراك جميع الأطراف الفاعلين ذات الصلة؛
- « تحيين التشريعات والتنظيمات الخاصة بسوق الشغل ومؤسسات الدعم الحكومية، على أساس دراسات علمية، تأخذ بواقعية القطاعات الاقتصادية ومشاكلها وأولوياتها، لمواكبة متطلبات الاقتصادية الراهنة؛
- « التركيز على المشاريع الاستثمارية المنشأة لمناصب الشغل الدائم، مع التأكيد على السياسات التي تعمل على المحافظة عليها، وكذلك إعادة الاعتبار لمصادر النشاطات التي لم تحظى باهتمام المستثمرين، بتوفير مزيد من الدعم، وإعطائهم صفة خاصة للدعم الممنوح لهم، بما يوائم احتياجاتهم؛
- « إنشاء هيئة وطنية مستقلة ذات طابع علمي، مكلفة خصوصا بدراسة ومتابعة الاستراتيجية القطاعية التي تمس مجال الاستثمار، والنتائج والآثار التي قد تنجر عنها من خلال تطبيقها، وإصدار تقارير دراسات عن العقبات التي

تحول دون الوصول الأمثل للدعم الحكومي الموجه للاستثمار، وكذلك دراسة القرارات الصادرة عن المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، قبل تنفيذها وتقديم مقترحات للتصحيحات الضرورية عليها عند الاقتضاء، وخاصة تلك المتعلقة بالمشاريع التي تدخل ضمن قائمة القطاعات الاقتصادية التي تكتسي طابعاً استراتيجياً أو التي تكون ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني، الأمر الذي يساعد على إنشاء نظام قانوني مستقر يدعم مناخ الاستثمار في الجزائر؛

❖ إدخال المزيد من المرونة على عمل لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (CALPIREF)، فحكم أعضائها من ممثلي القطاعات المعنية بالاستثمار في قرار منح العقار للمستثمر، يبقى مرتبط بمرهون بحسابات إدارية وسياسية، وعليه تفادياً للمحسوبية المستشرية يرتأ إعادة النظر في تمثيل أعضاء لجنة (CALPIREF)، وذلك عن طريق ضم في عضويتها خبراء مستقلين واختصاصيين (تقنيين) حسب قطاع المعني بالمشروع الاستثماري الممنوح له حق امتياز استغلال العقار (خبراء في العقار الصناعي، خبراء في العقار الفلاحي، خبراء في العقار السياحي، وإلى غيرها من خبراء القطاع المعني بالمشروع الاستثماري)، بصفة عضوية كاملة وليس بصفة استشاريين فقط، أو كما هو منصوص عليه بالاستعانة بأي شخص يمكن مساعدتها في أداء مهامها، أو كحال دور اللجنة الفرعية التقنية التي تقوم بمهمة متابعة إقامة وإنجاز المشاريع الاستثمارية وتقييمها وترسل تقريراً بذلك كل ستة (6) أشهر إلى أعضاء لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار (CALPIREF)، كما هو مبين في المادة الثالثة (3) من المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلها وسيرها؛

❖ إعادة التنظيم المؤسسي المتدخل في مجال الاستثمار، من خلال الفصل بين أدوار ومهام المجلس الوطني للاستثمار (CNI) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، من خلال منح المجلس اختصاص وضع السياسات المتعلقة بالاستثمار والقرارات التوجيهية المتعلقة به، باعتباره مؤسسة ذات طابع استراتيجي، ومن جهة أخرى تمنح للوكالة اختصاص تنفيذ القرارات الصادرة من طرف المجلس باعتبارها مؤسسة ذات طابع إداري، مع منحها استقلالية أوسع في أداء مهامها، بمنح قرارات المزايا لكافة المستويات من المشاريع الاستثمارية بدون الرجوع إلى موافقة المجلس، مما يضع قرار الاستثمار في يد جهة مخاطبة واحدة للمستثمر وتقليلاً للبيروقراطية.

❖ وضع مزايا وامتيازات جبائية تراعي ظروف وخصوصية المشاريع الصغيرة والمصغرة المدعومة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة (ANGEM)، بما يتماشى ظروفها الجبائية التي تساعد على المنافسة والتوسع في استحداث المزيد من مناصب الشغل؛

❖ إعادة النظر في تصميم نظم التسهيلات الائتمانية المعتمد من طرف مؤسسات الدعم الحكومي الموجهة لإنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمصغرة (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، الوكالة الوطنية لتسيير القروض الصغيرة (ANGEM))، من خلال تنويعها والأخذ بعين الاعتبار خصوصية الفئة المستهدفة لكل مؤسسة دعم على حدة، عند وضع أنظمة دعم تسهيل الوصول إلى التمويل،

مع وضع آليات لإشراك مؤسسات التمويل ذات الرأسمال المخاطر (القانون رقم 06-11 المؤرخ في 24 جويلية 2006 والمتعلق بشركة الرأسمال الاستثماري) العاملة بالجزائر في تمويل مشاريع المبتكرين وخاصة التكنولوجية منها، للاستفادة من قدراتها التمويلية من جهة، واستحداث مناصب شغل من جهة أخرى؛

«إعادة النظر في أحكام المادة (14) من القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، من خلال إلغاء تقييد تسجيل الاستثمارات التي يساوي أو يفوق قيمتها خمسة ملايين (5.000.000.000) دينار جزائري، والتي تحتاج لقرار مسبق يتخذه المجلس الوطني للاستثمار (CNI)، ومنح هذه الصلاحيات إلى لجنة مستقلة كاملة الصلاحية تحت رقابة المجلس، تجتمع على الأقل كل خمسة عشر (15) يوم بدلا من ثلاثة (3) أشهر بالنسبة لهذا النوع من المشاريع، مما سيترتب عنه ربح الوقت لتسريع البت في المشاريع الاستثمارية التي تدخل ضمن قائمة القطاعات الاقتصادية التي تكتسي طابعا استراتيجيا وكذلك المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني تفاديا للبيروقراطية، الأمر الذي من شأنه استفادة المستثمر في أقرب وقت ممكن من المزايا الجبائية الممنوحة له بعنوان مرحلة الإنجاز، بمجرد تسجيل مشروعه الاستثماري لدى الوكالة (ANDI).

3. آفاق الدراسة

- الدعم الحكومي الموجه للاستثمار: العقار الصناعي؛
- الدعم الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر؛
- محددات مناصب الشغل المدمرة في المشاريع الاستثمارية المدعومة حكوميا؛
- الدعم الجبائي في الجزائر.

قائمة المراجع



قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

I. الكتب

- أحمد عرفة أحمد يوسف، الدعم الاقتصادي حقيقته وأنواعه، بدون طبعة، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2020.
- عامر عبد الله سنجاب، ماذا تعرف عن الإغراق؟، بدون طبعة، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018.
- ضرار العتيبي وآخرون، الأساس في علم الاقتصاد، بدون طبعة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2018، ص 31.
- إسماعيل محمود علي وإبراهيم جابر حسنين، تاريخ الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- هلال ادريس مجيد، الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018.
- سعيد النجار، تاريخ الفكر الاقتصادي: من التجارب إلى نهاية التقليديين، بدون طبعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1973.
- جون كينيث جالبريت، تاريخ الفكر الاقتصادي: الماضي صورة الحاضر، ترجمة: أحمد فؤاد بليغ، سلسلة عالم المعرفة، العدد 261، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000.
- عبد علي كاظم المعموري، تاريخ الأفكار الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
- محمد ساحل، أسس الموازنة العامة للدولة، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، الأردن، 2020.
- علي عبد الكريم الجابري، دور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة في مصر والأردن، الطبعة الأولى، دار دجلة (ناشرون وموزعون)، عمان، الأردن، 2012.
- عبد الوهاب محمد جواد الموسوي، الليبرالية والأزمات: دراسة في الواقع الاقتصادي للبلدان المتحولة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- سعيد علي محمد العبيدي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الأولى، دار دجلة (ناشرون وموزعون)، عمان، الأردن، 2011.
- عادل عامر، دور الدولة في تحقيق التوازن الاقتصادي وفي ظل الاقتصاد الحر، الطبعة الأولى، دار حروف منشورة للنشر الإلكتروني، مصر، 2016.
- حازم الببلاوي، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1995.
- حازم الببلاوي، دور الدولة في الاقتصاد، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1998.
- حيدر مجيد عبود الفتلاوي، دور السياسات المالية في معالجة مشكلة الفقر، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017.
- صلاح الدين نامق، قادة الفكر الاقتصادي، بدون طبعة، وكالة الصحافة العربية (ناشرون)، الجيزة، مصر، 2018.
- محمد أحمد الأفندي، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، دار الكتاب الجامعي، صنعاء، اليمن، 2012.
- محمد أحمد الأفندي، النظرية الاقتصادية الكلية: السياسة والممارسة، الطبعة الأولى، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، 2012.
- هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي، آليات العولمة الاقتصادية وأثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010.
- هلال ادريس مجيد، الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018.
- زينب صالح الأشوح، الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي: نظرة تاريخية مقارنة، بدون طبعة، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، مصر، بدون سنة نشر.
- مدحت القريشي، تطور الفكر الاقتصادي، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- منذر محمد راضي، النظم الاقتصادية في القرن العشرين، بدون طبعة، الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
- فاطمة محمد راشد علي، السياسة المالية: دورها في تخصيص الموارد الاقتصادية بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2019.

- محمد عمر شابر، ما هو الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثالثة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 2011.
- مجموعة علماء وباحثين، الاقتصاد الإسلامي: المفهوم - الرؤية - المستقبل، بدون طبعة، وكالة الصحافة العربية (ناشرون)، الجيزة، مصر، 2020.
- محمد نجاته الله صديقي، استعراض للفكر الاقتصادي الإسلامي المعاصر، ترجمة: محمد سلطان أبو علي وحاتم عبد الجليل القرنشاوي، الطبعة الأولى، جامعة الملك عبد العزيز، معهد الاقتصاد الإسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية، 1987.
- واين فانزيجر، التنمية الاقتصادية، ترجمة: هبة عز الدين حسين وياسر عز الدين حسين، الطبعة الرابعة، دار حميثرا للنشر والترجمة، القاهرة، مصر، 2018.
- اعتماد محمد علام ودنيا مفيد على حسن، ريادة الأعمال والمشروعات الصناعية الصغيرة في الريف: دراسة حالة لقرية مصرية، بدون طبعة، مكتبة الأنجلو مصرية، 2019.
- ريتشارد هيجوت، نظرية التنمية السياسية، ترجمة: حمدي عبد الرحمن ومحمد عبد الحميد، الطبعة الأولى، مطبعة الجامعة الأردنية، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان، الأردن، 2001.
- فارس السيد عبد السلام، استراتيجيات التوظيف، الطبعة الأولى، يسطرون للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2017.
- مازن فارس رشيد، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الثالثة، العبيكان للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009.
- منصور عميرة، نوع الجنس، العمل، الاقتصاد غير المنظم: قاموس المصطلحات، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، المكتب الإقليمي للدول العربية، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوثر"، بيروت، لبنان، 2009.
- حسين رحيم، دور السياسات التنموية في مكافحة البطالة ودعم التشغيل في الجزائر نموذج التنمية الريفية والسياحية، في أشرف عبد العزيز عبد القادر وآخرون (محررون)، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية سياسات التنمية وفرص العمل: دراسات قُطرية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، 2013.
- محمد سرور الحريري، إدارة المؤسسات الحكومية والعامّة، الطبعة الأولى، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- السعيد بريش، الاقتصاد الكلي: نظريات ونماذج وتمارين محلولة، بدون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
- أسامة بشير الدباغ، البطالة والتضخم: المقولات النظرية ومناهج السياسة الاقتصادية، بدون طبعة، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- عبد الرزاق بني هاني، مبادئ الاقتصاد الكلي، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
- ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية: التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009.
- ضياء مجيد الموسوي، سوق العمل والنقابات العمالية في اقتصاد السوق الحرة، بدون ذكر طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- محمد فرحي، التحليل الاقتصادي الكلي، الجزء الأول: الأسس النظرية، بدون طبعة، دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، بدون ذكر بلد النشر، 2004.
- محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي المعمق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003.
- محمد بوخاري، الاقتصاد الكلي المعمق، الجزء الأول، بدون طبعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
- فاروق بن صالح الخطيب وعبد العزيز بن أحمد دياب، دراسات متقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية، الطبعة الأولى، دار خوارزم العلمية للنشر، جدة، المملكة العربية السعودية، 2015.
- باسم علاوي عبد الجميلي، العمل في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2006.
- محمد طاقة وحسين عجلان حسن، اقتصاديات العمل، الطبعة الأولى، دار إثراء والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- شكيب بن بديرة الطليلي، توسعة المرصاد: مدخل نقدي مختصر لمفاهيم الاقتصاد السياسي، سلسلة منهجية التفكير الاقتصادي، الجزء الأول: المفاهيم الاقتصادية المشتركة، بدون طبعة، دار المتوسط الجديد، تونس، 2014.
- محمد نجيب حمادي الجوعاني، ضوابط التجارة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005.
- علي مجيد الحمادي، التشابك الاقتصادي: بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- رمزي زكي، الاقتصاد السياسي للبطالة: تحليل لأخطر مشكلات الرأسمالية المعاصرة، سلسلة عالم المعرفة، العدد 226، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998. جاسم محمد شهاب الفارس، فاعلية العقل الاقتصادي الإسلامي (مقاربة وتأصيل)، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

قائمة المراجع

- عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، علم الاقتصاد الإسلامي وعلم الاقتصاد: دراسة منهجية، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2004.
- محمد كمال مصطفى، الإدارة: دروس مستفادة وحوارات مفيدة، الطبعة الأولى، مركز الخبرات المهنية للإدارة، 2017.
- حسين حريم، إدارة المنظمات: منظور كلي، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- عبد الصبور عبد القوي علي مصري، التنظيم القانوني لحوكمة الشركات: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، مكتبة القانون والاقتصاد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2012.
- سيمون وايت، نحو تعزيز دور فعال لجهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة: موجز سياسات، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية، مكتب القاهرة، مصر، 2017.
- عيسى بن حسن الأنصاري، من التعليم إلى العمل ... تدريب وتوظيف الشباب، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 2008.
- ناصر دادي عدون وعبد الرحمان العايب، البطالة وإشكالية التشغيل ضمن برامج التعديل الهيكلي للاقتصاد: من خلال حالة الجزائر، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
- وليد عبد الحميد عايب، الآثار الاقتصادية الكلية لسياسية الإنفاق الحكومي: دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية، بدون طبعة، مكتبة حسين العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2010.
- رانيا بلمداني، أثر السياسات التنموية في فرص العمل حالة الجزائر، في أشرف عبد العزيز عبد القادر وآخرون (محررون)، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية سياسات التنمية وفرص العمل: دراسات قطرية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، 2013.
- فاطمة صافر مصطفى، نظام المقاولاتية في الحد من البطالة بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، 2020.
- فتيحة صدوق، المقالة في الجزائرين التنظير والتطبيق، بدون طبعة، دار المجدد للنشر والتوزيع، 2019.
- علي غربي، أبجديات المنهجية كتابة الرسائل الجامعية، مطبعة الهدى، قسنطينة، الجزائر، 2006.
- بلقاسم سلاطينة وحسان الجيلاني، المناهج الأساسية في البحوث الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- عامر ابراهيم قنديلجي، منهجية البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- عزت قناوي وسليمان نيرة، التحليل الإحصائي التجاري، الطبعة الأولى، دار العلم للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
- محمود أحمد درويش، مناهج البحث في العلوم الإنسانية، الطبعة الأولى، مؤسسة الأمة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2018.
- حامد الشمري ومؤيد الفضل، الأساليب الإحصائية في اتخاذ القرار: تطبيقات في منظمات أعمال إنتاجية وخدمية، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.
- مصطفى الفيلاي، مجتمع العمل، بدون طبعة، مركز دراسات الوحدة العربية، مصر، بدون سنة نشر.
- رائد محمد عبد ربه، الاقتصاد الإداري، بدون طبعة، الجندرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

II. المقالات

- هيفاء نجيب مهودر، "الدعم الحكومي في الفكر الاقتصادي"، مجلة الاقتصاد الخليجي، المجلد 29، العدد 23، 2012، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، العراق.
- مصطفى عبد الباسط حسن محمد، "سياسات الدعم الحكومي في مصر وأثرها على الاستقرار السياسي والاجتماعي"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، بدون مجلد، العدد 64، 2018، كلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر.
- عز الدين حيدر وسارة مازن الخير، "دراسة تحليلية لواقع الدعم الحكومي لمادة المازوت في سورية خلال الفترة 2001-2012"، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 38، العدد 05، 2016، جامعة تشرين، اللاذقية، سوريا.
- عبد العزيز الدوسري، "إعادة النظر في الدعم الاقتصادي الحكومي في العالم العربي: قطاع الطاقة نموذجاً"، مجلة دراسات، المجلد 05، العدد 01، 2018، مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة، البحرين.
- عصام حسني محمد عبد الحليم، "تقييم نظام الدعم في الاقتصاد المصري خلال الفترة 2001 / 2002 - 2012 / 2013"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 27، العدد 45، 2017، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، مصر.

- مها محمود أبو زيد، "نظام الدعم النقدي المشروط وعدالة توزيع الدخل"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 56، العدد 03، 2019، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر.
- أحمد حافظ الطائي، "سياسات الدعم الحكومي في العراق بين الرفض والقبول"، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، المجلد 12، العدد 40، 2014، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة المستنصرية، بغداد، العراق.
- مناهل مصطفى عبد الحميد وإشراق طالب، "رؤية واقعية لنظام البطاقة التموينية في العراق للمدة (1997-2003) و(2003-2017)"، مجلة الاقتصاد وعلوم الإدارة، المجلد 25، العدد 110، 2019، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق.
- محمود أحمد محمود أمين، "سياسة الدعم الحكومي في مصر: المشاكل والحلول"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، بدون مجلد، العدد 03، 2013، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر.
- محمد مصطفى البنا ومحمود أحمد المتيم، "إصلاح نظام الدعم في مصر في ضوء التطورات الحديثة في الاقتصاد الاجتماعي"، مجلة البحوث التجارية، المجلد 33، العدد 02، 2011، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر.
- محمد السيد علي الحاروني، "مدى اختلال هيكل الدعم في مصر وعلاقته بعجز الموازنة العامة للدولة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، بدون مجلد، العدد 04، 2012، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر.
- عبد العزيز قاسم محارب، "الدعم: صوره، وأنواعه، وآثاره"، مجلة المال والتجارة، بدون مجلد، العدد 577، 2017، نادي التجارة، مصر.
- حسن عبد علي كاظم الطائي وندى رضا جاسم، "دور البطاقة التموينية في معالجة الأوضاع الاقتصادية (1990-1995)"، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد 10، العدد 03، 2020، مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية، جامعة بابل، العراق.
- محمد محمود عطوة يوسف، "تحليل الآثار الاقتصادية للتحويل من الدعم العيني إلى الدعم النقدي على الأسعار والاستهلاك مع التطبيق على قطاع الطاقة المصري"، مجلة البحوث التجارية، المجلد 32، العدد 02، 2010، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر.
- أحمد سبع، "دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود"، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، المجلد 07، العدد 01، 2016.
- صالح صالح، "دور الدولة في الحياة الاقتصادية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 04، العدد 04، 2005، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- قويدر معيزي، "تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في ظل اقتصاد السوق"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد 01، 2013، مخبر الاقتصاد الرققي في الجزائر، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى، الجزائر.
- ليلي لكحل، "نظرية كينز لمواجهة الأزمة الاقتصادية"، مجلة معارف، المجلد 12، العدد 22، 2017، جامعة البويرة، الجزائر.
- سمير إبراهيم حسن، "المؤسسات والفكر المؤسساتي"، مجلة شؤون اجتماعية، المجلد 29، العدد 114، 2012، جمعية الاجتماعيين، الإمارات العربية المتحدة.
- نوفل صبري، "الدعم الحكومي في مصر: رحلة إصلاح أم تخفيض في مبالغ الدعم"، الاقتصاد والمحاسبة، بدون مجلد، العدد 671، 2019، نادي التجارة، مصر.
- جهاد أزغور، "وقت التحرك العملي أمام بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا فرصة سانحة لإجراء الإصلاحات اللازمة بما يكفل الرخاء لعقود قادم"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 54، العدد 04، 2017، صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة.
- عمار رواب وصباح غربي، "التكوين المهني والتشغيل في الجزائر"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 03، العدد 05، 2011، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
- صباح كوثر، "أنواع عقد الشغل"، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 14، 2016، مركز المنارة للدراسات والأبحاث، الرباط، المغرب.
- إبراهيم أحمد حسن، "القضاء على البطالة وخلق فرص العمل من أهم محركات التنمية"، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد 653، مارس 2014، نادي التجارة.
- عبد الكريم البشير، "دلالات معدل البطالة والعمالة ومصادقتهما في تفسير فعالية سوق العمل"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 05، العدد 06، 2009، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
- عبدالرحيم عبدالحميد الساعاتي، "منهجية الاقتصاد الإسلامي (القرآني) الحديث ومعالمه"، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 01، 2011، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.

- عقبة عبد اللاوي ونور الدين جوادي، "الزكاة كآلية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي «دراسة تحليلية وفقا لنماذج الاقتصاد الكلي»"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 12، 2011، جامعة غرداية، الجزائر.
- سميحة يونس، "البطالة وسياسة التشغيل في الجزائر: تحليل سوسيولوجي لانعكاسات سياسة التشغيل على الفرد والمجتمع"، مجلة العلوم الاجتماعية، بدون مجلد، العدد 06، 2018، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا.
- عبد القادر مغراوي محي الدين وآخرون، "التشغيل في الجزائر: قراءة تحليلية للسياسات التشجيعية"، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 07، العدد 01، 2018، مخبر تحليل واستشراف وتطوير الوظائف والكفاءات، جامعة معسكر، الجزائر.
- سعدية زايد، "سياسات التشغيل في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، المجلد 07، العدد 13، 2017، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.
- لزهاري زواويد وآخرون، "سياسات التشغيل في الجزائر (قراءة تقييمية لبرامج الإصلاح)"، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، بدون مجلد، العدد 02، 2018، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا.
- حسين عبد المطلب الأسرج، "اصلاح أسواق العمل في دول مجلس التعاون الخليجي"، مجلة آفاق اقتصادية، المجلد 36، العدد 128، 2015، اتحاد غرف التجارة والصناعة الإماراتية، مركز البحوث والتوثيق، الإمارات العربية المتحدة.
- حمزة الوافي وزكريا خلف الله، "دور سياسة الجذب الضريبي في تشجيع الاستثمار مع الإشارة لتجربة الجزائر والمغرب"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 02، العدد 02، 2015، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.
- محمد الزين باركة وزين العابدين جليل، "دور النفقات الجبائية في تشجيع الاستثمار- حالة الجزائر"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 03، العدد 01، 2013، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.
- محمد فتحي فرج الزيتني وسالم بوبكر محمد شعيب، "برامج دعم التشغيل في الدول العربية والتحديات التي تواجهها"، مجلة العلوم والدراسات الانسانية - المرح، بدون مجلد، العدد 63، 2019، كلية الآداب والعلوم - المرح، جامعة بنغازي، ليبيا.
- منير لواج، "آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية: دراسة مقارنة تجربة الهند، اليابان والجزائر"، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 04، العدد 02، 2013، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر.
- عصام لطفي سيد، "برامج الدعم الحكومي المقدمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر"، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، دراسات، المجلد 16، العدد 04، 2015، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.
- عصمت عبد الحليم المصطفى، "التشريعات الخاصة والدعم الحكومي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية مع التركيز على التجربة الأردنية"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد 21، العدد 02، 2013، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن.
- ربيعة صلاح وسامي بن جدو، "سياسات سوق العمل النشطة في الجزائر- عرض وتقييم للفترة (2008-2014)"، مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 09، العدد 01، 2019، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر.
- عبد الباقي روا بح وعلي همال، "آثار إعادة الهيكلة على سوق العمل وتدابير الحماية الاجتماعية - دراسة حالة الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد 02، 2004، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر.
- حنان بقاط، "أثر الاقتصاد غير الرسمي على التشغيل في الجزائر دراسة تقييمية للفترة 1990-2017"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد 01، 2017، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.
- كمال رزيق وعبد السلام عقون، "مكانة البرامج التنموية الجزائرية في الحد من البطالة دراسة قياسية خلال الفترة 2001-2012"، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، 2017، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة علي لونيسي البليدة 02، الجزائر.
- عبد الكريم المومن، "أثر سياسة الانعاش الاقتصادي (2001-2014) على التشغيل والبطالة بالجزائر"، مجلة معارف، المجلد 11، العدد 20، 2016، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر.
- كريم زومان، "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2009)"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 04، العدد 01، 2010، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.
- عبد القادر بلعربي ونجلاء لرميني، "سوق العمل وتحديات البطالة في الجزائر"، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 05، العدد 08، 2015، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.
- سعاد شليغم، "سياسة الانعاش الاقتصادي ودعم النمو ضرورة الاستمرارية وحتمية التراجع"، مجلة دراسات استراتيجية، المجلد 12، العدد 23، 2016، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر.

- سعدية قصاب، "التشغيل غير الرسمي في الجزائر"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 16، العدد 01، 2012، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر.
- علي بودلال، "القطاع غير الرسمي في سوق العمل الجزائري - دراسة تحليلية تقييمية للفترة (1970-2010)"، مجلة الحقيقة للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 02، 2013، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر.
- حمزة غربي وعمار فاروق غربي، "دور الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في استحداث مناصب الشغل: قراءة إحصائية لتجربة دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر"، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 03، العدد 06، 2018، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، الجزائر.
- ياسين العايب، "دراسة وتحليل سياسة الدعم المالي الحكومي لإنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة دراسات اقتصادية، بدون مجلد، العدد 01، 2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة 2، الجزائر.
- نبراس عبد الستار خانكة المندلاوي، "استخدام مناهج البحث العلمي في الرسائل الجامعية"، مجلة آداب المستنصرية، المجلد 40، العدد 73، 2016، كلية الآداب قسم الفلسفة، الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق.
- محمد در، "أهم مناهج وعينات وأدوات البحث العلمي"، مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، بدون مجلد، العدد 09، 2017، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر.
- عبد الكريم مدون، "ملاحظات منهجية حول كتابة التاريخ الاقتصادي"، فكر: العلوم الاقتصادية والقانونية والسياسية، المجلد 01، العدد 02، 2009، منشورات فكر، المغرب.
- محمد عبد الله البعاج ونجم عبد عليوي الكرعوي، "دور الإعفاءات الضريبية في تشجيع وجذب الاستثمارات الأجنبية: دراسة تطبيقية في هيئة استثمار الديوانية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، المجلد 2014، العدد 40، 2014، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق.
- محمد الأمين وليد طالب، "دور التحفيزات الجبائية في توفير مناصب شغل بالجزائر خلال الفترة (1993-2015)"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 04، العدد 01، 2017، جامعة العربي بن مهيدي بأم البواقي، الجزائر.

III. الملتقيات

- كمال عايشي وسليم بوهيدل، الإنفاق الحكومي كأداة لتوسيع آفاق التشغيل في الجزائر خلال الفترة 2001-2010، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011.
- نبيل بن عامر، تقييم فعالية البرامج الاستثمارية في خلق ديناميكية بسوق العمل للاقتصاد الجزائري (دراسة تحليلية للفترة 2000-2011)، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، يومي 11-12 مارس 2013.
- فتيحة فرطاس وصورية صدقاوي، تداعيات الأزمة المالية العالمية على العمالة في الوطن العربي، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011.
- الطاهر لطرش، الإطار المؤسسي لسوق العمل وسياسة التشغيل في الجزائر: خصائصه الأساسية وأثره على ديناميكية التشغيل، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011.
- نورالدين أحمد قايد، السياسة العامة في مجال التشغيل ومكافحة البطالة في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011.
- إيمان ريمة سرور توابتي ونرجس صفو، دور المؤسسة التنظيمية في تفعيل السياسات الحكومية لدعم التشغيل في ظل اقتصاد المعرفة، مداخلة مقدمة للمؤتمر العلمي الثاني عشر حول التدريب من أجل التشغيل والتنمية، كلية الآداب، جامعة بني سويف، مصر، يومي 09-10 ديسمبر 2018.

- إسماعيل علوي وعادل مياح، الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من المنظور الإسلامي، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي 23-24 فيفري 2011.
- فطيمة حاجي، متطلبات وأساليب النمو في تشغيل الشباب في ظل اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول سياسة التشغيل ودورها في تنمية الموارد البشرية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يومي 13-14 أفريل 2011.
- محمد شكرين ومحمد بلهادي، محاولة تقييم تكلفة التحفيز الضريبية لإنشاء مناصب الشغل في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول نموذج النمو الاقتصادي الجديد وسياسة التشغيل في الجزائر، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، يوم 12 فيفري 2019.
- مبارك لسلس، تجربة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول أجنبية، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، يومي 18-19 ماي 2011.
- عبد الكريم مسعودي، تحديات ومعوقات سياسة التشغيل بالجنوب الجزائري، مداخلة مقدمة لليوم الدراسي حول إستراتيجية التشغيل بالجنوب الجزائري وتحديات التنمية المحلية - ولاية أدرار نموذجا، مخبر التكامل الاقتصادي الجزائري الأفريقي، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، يوم 10 مارس 2016.

IV. الأطروحات والرسائل

- عياش بولحية، دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة ما بين 2001 - 2004، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011.
- سعدية قصاب، اختلالات سوق العمل وفعالية سياسات التشغيل في الجزائر 1990-2004، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2006.
- علي بودلال، تقييم كمي للاقتصاد غير الرسمي في الجزائر: مقارنة نقدية للاقتصاد الخفي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2007.
- قادية عبد الله، الإطار القانوني لدعم التشغيل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الاجتماعي، كلية الحقوق، جامعة وهران، الجزائر، 2011.
- خديجة حمادي، محددات الطلب على العمل في الجزائر خلال الفترة (1970-2014) و آفاقه المستقبلية -دراسة قياسية-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017.
- لجين عبدالله محمد الحوشان ومصطفى علي محمد نشوى، أثر الدعم الحكومي على الأجور الحقيقية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1991-2015)، في مصطفى علي محمد نشوى وآخرون (محررون)، العلاقة بين الأجور والمتغيرات الاقتصادية الكلية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1991-2015)، دراسة معدة في إطار مقرر مشروع تخرج، قسم الاقتصاد، كلية إدارة الأعمال، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية، 2016.
- بشار يونس صبيح الخوالدة، أثر الدعم الحكومي للقمح على عجز الموازنة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم اقتصاديات المال والأعمال، كلية إدارة المال والأعمال، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن، 2016.
- ثابتي الحبيب، تجديد مناهج تحليل وتصنيف مناصب العمل -مدخل الكفاءات-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2014.
- محمد أدريوش دحماني، إشكالية التشغيل في الجزائر: محاولة تحليل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013.

- عائشة عيش، دراسة قياسية لأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على التشغيل في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وإحصاء تطبيقي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، الجزائر، 2017.
- فتيحة داود، إشكالية التشغيل في الجزائر في ظل النموذج الجديد لسياسة التشغيل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجيلالي الياصب، سيدي بلعباس، الجزائر، 2015.
- رايح بلعباس، إشكالية البطالة في الجزائر دراسة تحليلية قياسية في الفترة (1966-2010)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي (ENSSEA)، الجزائر، 2012.
- عبد الباري مشعل، آليات التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2001.
- هند عبد الله حسن، التوازن العام في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2008.
- كمال الدين عمر حسن عمر، التوازن الاقتصادي الكلي من منظور إسلامي (دراسة تحليلية وتطبيقية عن السودان) للفترة (1970-1998)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم الاقتصاد، كلية الدراسات العليا، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2005.
- دميثان ابيديو حلوش، سوق العمل في الاقتصاد الإسلامي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن، 1993.
- عبد القادر جلال، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة ودعم سياسات التشغيل بالبلدان العربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2015.
- مولود مليكاوي، الإنفاق الضريبي في الجزائر بين آفاق التحريض الاستثماري وتحديات التهرب الضريبي من الفترة 1992-2008، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2010.
- أسماء زينات، تقييم فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار دراسة حالة الجزائر في الفترة (2001-2016)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، تخصص الإدارة المالية والمحاسبية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2019.
- فوزية بلعجال، العوامل الديموقراطية المؤثرة على سوق العمل الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الديموغرافيا، قسم الديموغرافيا، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد، الجزائر، 2013.

V. القوانين والمراسيم

- القانون رقم 01-12 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001، المؤرخ في 19 جويلية 2001 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 38، الصادرة بتاريخ 21 جويلية 2001 الموافق لـ 29 ربيع الثاني 1422.
- القانون رقم 88-25 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية، المؤرخ في 12 جويلية 1988 الموافق لـ 28 ذي القعدة 1408، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 28، الصادرة بتاريخ 13 جويلية 1988 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1408.
- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، المؤرخ في 03 أوت 2016 الموافق لـ 29 شوال 1437، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 46، الصادرة بتاريخ 03 أوت 2016 الموافق لـ 29 شوال 1437.
- القانون رقم 03-22 المتضمن قانون المالية لسنة 2004، المؤرخ في 28 ديسمبر 2003 الموافق لـ 04 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 83، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2003 الموافق لـ 05 ذي القعدة 1424.
- القانون رقم 04-21 المتضمن قانون المالية لسنة 2005، المؤرخ في 29 ديسمبر 2004 الموافق لـ 17 ذي القعدة 1425، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 85، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2004 الموافق لـ 18 ذي القعدة 1425.
- القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999، المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 98، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419.

قائمة المراجع

- القانون رقم 98-12 المتضمن قانون المالية لسنة 1999، المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 98، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 1998 الموافق لـ 13 رمضان 1419.
- القانون رقم 11-16 المتضمن قانون المالية لسنة 2012، المؤرخ في 28 ديسمبر 2011 الموافق لـ 03 صفر 1433، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 72، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2011 الموافق لـ 04 صفر 1433.
- القانون رقم 12-12 المتضمن قانون المالية لسنة 2013، المؤرخ في 26 ديسمبر 2012 الموافق لـ 12 صفر 1434، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 72، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2012 الموافق لـ 16 صفر 1434.
- القانون رقم 13-08 المتضمن قانون المالية لسنة 2014، المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 الموافق لـ 27 صفر 1435، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 68، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2013 الموافق لـ 28 صفر 1435.
- القانون رقم 14-10 المتضمن قانون المالية لسنة 2015، المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 الموافق لـ 08 ربيع الأول 1436، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 78، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2014 الموافق لـ 09 ربيع الأول 1436.
- الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 20 أوت 2001 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 47، الصادرة بتاريخ 22 أوت 2001 الموافق لـ 03 جمادى الثانية 1422.
- الأمر رقم 06-08 الذي يتم الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1422 المتعلق بتطوير الاستثمار، المؤرخ في 15 جويلية 2006 الموافق لـ 19 جمادى الثانية 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 47، الصادرة بتاريخ 19 جويلية 2006 الموافق لـ 23 جمادى الثانية 1427.
- الأمر رقم 96-14 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 26 جوان 1996 الموافق لـ 10 صفر 1417.
- الأمر رقم 09-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المؤرخ في 22 جويلية 2009 الموافق لـ 29 رجب 1430، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 26 جويلية 2009 الموافق لـ 04 شعبان 1430.
- المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 19 أفريل 2004 الموافق لـ 29 صفر 1425، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 27، الصادرة بتاريخ 27 أفريل 2004 الموافق لـ 08 ربيع الأول 1425.
- المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 84، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2003 الموافق لـ 07 ذي القعدة 1424.
- المرسوم الرئاسي رقم 10-156 الذي يعدل ويتم المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 20 جوان 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 جوان 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431.
- المرسوم الرئاسي رقم 11-101 الذي يتم المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003 الموافق لـ 06 ذي القعدة المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432.
- المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 02 جويلية 1996 الموافق لـ 16 صفر 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 41، الصادرة بتاريخ 03 جويلية 1996 الموافق لـ 17 صفر 1417.
- المرسوم الرئاسي رقم 03-300 يتم المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 11 سبتمبر 2003 الموافق لـ 14 رجب 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 55، الصادرة بتاريخ 14 سبتمبر 2003 الموافق لـ 17 رجب 1424.
- المرسوم الرئاسي رقم 11-100 يتم المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 24 جوان 1996 الموافق لـ 08 صفر 1417 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المؤرخ في 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011 الموافق لـ 01 ربيع الثاني 1432.
- المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424.

- المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 22 مارس 2011 الموافق لـ 17 ربيع الثاني 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 19، الصادرة بتاريخ 27 مارس 2011 الموافق لـ 22 ربيع الثاني 1432.
- المرسوم الرئاسي رقم 13-173 الذي يتم المرسوم رئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 الموافق لـ 17 ربيع الثاني 1432 المتعلق بجهاز القرض المصغر، المؤرخ في 25 أبريل 2013 الموافق لـ 14 جمادى الثانية 1434، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 25، الصادرة بتاريخ 12 ماي 2003 الموافق لـ 02 رجب 1434.
- المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار، المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 الموافق لـ 19 ربيع الثاني 1414، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 64، الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 1993 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1414.
- المرسوم التشريعي رقم 94-09 المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية، المؤرخ في 26 ماي 1994 الموافق لـ 15 ذي الحجة 1414، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 34، الصادرة بتاريخ 01 جوان 1994 الموافق لـ 21 ذي الحجة 1414.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-02 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، المؤرخ في 3 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذو القعدة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستوها، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1417.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-15 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-323 المتضمن تحديد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالاستثمارات، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المتعلق بمنح امتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الاستثمار، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 19 أكتوبر 1994 الموافق لـ 14 جمادى الأولى 1415.
- المرسوم التنفيذي رقم 97-319 الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الموافق لـ 12 جمادى الأولى 1415 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 24 أوت 1997 الموافق لـ 21 ربيع الثاني 1418، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 57، الصادرة بتاريخ 27 أوت 1997 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1418.
- المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 الموافق لـ 06 رجب 1422، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 55، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001 الموافق لـ 08 رجب 1422.
- المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 الموافق لـ 16 رمضان 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 64، الصادرة بتاريخ 11 أكتوبر 2006 الموافق لـ 18 رمضان 1427.
- المرسوم التنفيذي رقم 17-100 الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 الموافق لـ 16 رمضان 1427 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها، المؤرخ في 05 مارس 2017 الموافق لـ 06 جمادى الثانية 1438، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 16، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2017 الموافق لـ 09 جمادى الثانية 1438.
- المرسوم التنفيذي رقم 10-20 المتضمن تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها، المؤرخ في 12 جانفي 2010 الموافق لـ 26 محرم 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 04، الصادرة بتاريخ 17 جانفي 2010 الموافق لـ 01 صفر 1431.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994 الموافق لـ 27 محرم 1415.

- المرسوم التنفيذي رقم 94-187 الذي يحدد توزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994 الموافق لـ 27 محرم 1415.
- المرسوم التنفيذي رقم 06-339 المعدل المرسوم التنفيذي رقم 94-187 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، الذي يحدد توزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي، المؤرخ في 25 سبتمبر 2006 الموافق لـ 02 رمضان 1427، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 60، الصادرة بتاريخ 27 سبتمبر 2006 الموافق لـ 04 رمضان 1427.
- المرسوم التنفيذي رقم 99-37 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 10 فيفري 1999 الموافق لـ 24 شوال 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 07، الصادرة بتاريخ 13 فيفري 1999 الموافق لـ 27 شوال 1419.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 الموافق لـ 26 محرم 1415، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المؤرخ في 03 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذي القعدة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 10-158 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسون (50) سنة ومستوياتها، المؤرخ في 20 جوان 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 جوان 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-03 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض استثمارات البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة وتحديد قانونه الأساسي، المؤرخ في 03 جانفي 2004 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2004 الموافق لـ 18 ذو القعدة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 05-470 الذي يحدد كفاءات تطبيق المزايا الجبائية والجمركية الممنوحة للاستثمارات المنجزة من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة، المؤرخ في 12 ديسمبر 2005 الموافق لـ 10 ذي القعدة 1426، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 81، الصادرة بتاريخ 14 ديسمبر 2005 الموافق لـ 12 ذي القعدة 1426.
- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996 الموافق لـ 27 ربيع الثاني 1417.
- المرسوم التنفيذي رقم 15-156 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الموافق لـ 9 رجب 1424 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المؤرخ في 16 جوان 2015 الموافق لـ 28 شعبان 1436، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 33، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2015 الموافق لـ 05 رمضان 1436.
- المرسوم التنفيذي رقم 03-296 الذي يلغي المرسوم التنفيذي رقم 96-297 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 الموافق لـ 24 ربيع الثاني 1417 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الموافق لـ 9 رجب 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003 الموافق لـ 13 رجب 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونه الأساسي، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، المؤرخ في 22 جانفي 2004 الموافق لـ 29 ذي القعدة 1424، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004 الموافق لـ 03 ذو الحجة 1424.
- المرسوم التنفيذي رقم 10-157 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب صاحب المشروع ومستواها، المؤرخ في 20 سبتمبر 2010 الموافق لـ 07 رجب 1431، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 39، الصادرة بتاريخ 23 سبتمبر 2010 الموافق لـ 10 رجب 1431.

- قرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع، المؤرخ في 15 جانفي 2011 الموافق لـ 10 صفر 1432، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 20، الصادرة بتاريخ 30 مارس 2011 الموافق لـ 25 ربيع الثاني 1432.

- قرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع لاسيما المادتين 21 و 22، المؤرخ في 29 ماي 2017 الموافق لـ 03 رمضان 1438، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 67، الصادرة بتاريخ 15 نوفمبر 2017 الموافق لـ 26 صفر 1439.

- قرار وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الذي يحدد تنظيم وسير لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل للفرع المحلي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكذا كفاءات معالجة ومضمون ملفات مشاريع الاستثمارات للشباب ذوي المشاريع، المؤرخ في 22 جوان 2016 الموافق لـ 17 رمضان 1437، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 03، الصادرة بتاريخ 18 جانفي 2017 الموافق لـ 19 ربيع الثاني 1438.

VI. تقارير

- طارق إسماعيل، سياسات الدعم الحكومي في الدول العربية، دراسات اقتصادية، العدد 44، الدائرة الاقتصادية والفنية، صندوق النقد العربي، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2018.
- صندوق النقد العربي، تفعيل الدور التنموي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الفصل العاشر، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، العدد 33، 2013.
- صندوق النقد العربي، تفعيل برامج التشغيل في الدول العربية، الفصل العاشر، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، العدد 27، 2007.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المقالة الذاتية رافعة للتنمية وإدماج القطاع غير المنظم، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 27/2016، المغرب، 2016.
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي، الدورة العامة العادية الثانية عشر، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، نوفمبر 1998.
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 1998، الدورة العامة العادية الثالثة عشرة، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 1998.
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 2000، الدورة العامة العادية التاسعة عشرة، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 2000.
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني من سنة 2001، الدورة العامة العادية العشرون، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2002.
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول القطاع غير الرسمي أوهام وحقائق، الدورة العامة العادية الرابعة والعشرون، لجنة علاقات العمل، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2004.
- منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (OAPEC)، متابعة لدراسة توزيع الإيرادات الإجمالية لبرميل النفط وحصص الدول الأعضاء في أوأبك منه، ملخص تنفيذي، دراسات اقتصادية، الكويت، كانون الثاني/يناير 2015.
- مجلس المحاسبة (CC)، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون ضبط الميزانية لسنة 2015، تقارير تقييمية حول المشاريع التمهيدية لقوانين ضبط الميزانية، الجزائر، 2017.
- مجلس المحاسبة (CC)، التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2013، تقارير تقييمية حول المشاريع التمهيدية لقوانين ضبط الميزانية، الجزائر، 2015.
- مجلس المحاسبة (CC)، التقرير السنوي 2015، التقارير السنوية، الجزائر، 2017.
- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر: التقرير السنوي 2015، الجزائر، نوفمبر 2016.
- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2007، العدد الأول، الرباط، المغرب، 2007.
- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2009-2010، العدد الثالث، الرباط، المغرب، 2009.
- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، تقرير الصناعة العربية 2012-2018، العدد الرابع، الرباط، المغرب، 2020.

- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين (AIDMO)، التقرير الصناعي العربي 2008، العدد الثاني، الرباط، المغرب، 2008.

VII. منشورات أخرى

- أمنية حلبي، كفاءة وعدالة سياسة الدعم في مصر، ورقة عمل رقم 105، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، جامعة القاهرة، مصر، نوفمبر 2005.
- إيهاب مقابلة، برامج ضمان القروض وتمويل المشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة، العدد 137، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- معهد البحوث والاستشارات، حاضنات الأعمال، سلسلة دراسات نحو مجتمع المعرفة، الإصدار الثالث، يصدرها معهد البحوث والاستشارات، وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2006.
- الحسن عاشي، مقايضة البطالة بالعمل غير اللائق: تحديات البطالة في المغرب العربي، أوراق كارنيغي، العدد 23، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، لبنان، حزيران/يونيو 2010.
- إدوارد غاردنر، خلق فرص العمل في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، صندوق النقد الدولي، 2003.
- منظمة العمل الدولية، سياسات التشغيل الوطنية - دليل استرشادي، الطبعة الأولى، إدارة سياسة التشغيل، مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة، مصر، 2014.
- مصطفى بوضياف، تحديات التشغيل في أسواق العمل، البرنامج التدريبي: خدمات التشغيل العامة وتعزيز التشغيل على المستوى المحلي، المركز الدولي للتدريب (ITC-ILO)، منظمة العمل الدولية (ILO)، تورين، إيطاليا، 30 تشرين الثاني - 3 كانون الأول 2008.
- مكتب العمل الدولي، سياسات التشغيل الوطنية: دليل لمنظمات العمال، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2015.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تشجيع العمالة الكاملة والعمل الكريم للجميع، البند الثالث من جدول الأعمال، لجنة التنمية الاجتماعية الدورة الخامسة والأربعون، متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة، الأمم المتحدة، 16-07 فبراير/شباط 2007، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية.
- مكتب العمل الدولي، التحديات في العالم العربي: استجابة منظمة العمل الدولية - ملخص تنفيذي، استحداث فرص العمل اللائق في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، منظمة العمل الدولية (ILO)، بدون ذكر سنة النشر.
- فادية محمد عبد السلام وآخرون، التجارب التنموية في كوريا الجنوبية، ماليزيا والصين: الاستراتيجيات والسياسات - الدروس المستفادة، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم 211، معهد التخطيط القومي، القاهرة، مصر، 2008.
- مكتب العمل الدولي، توسيع نطاق تطبيق قوانين العمل ليشمل الاقتصاد غير المنظم: ملخص لتعليقات هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية بخصوص الاقتصاد غير المنظم، الطبعة الأولى، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2013.
- مكتب العمل الدولي، الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 103، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2014.
- مركز الدراسات الاستراتيجية، روح المبادرة والابتكار كدعائم للاقتصاد القائم على المعرفة، سلسلة نحو مجتمع المعرفة، الإصدار الخمسون، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2013.
- منظمة العمل الدولية، مسارات التشغيل: ما ينجح، وما لا ينجح، وكيف لنا أن نبتكر؟، موجز سياسات، 2020.
- هبة أحمد نصار، التحول الديموغرافي والتشغيل وهجرة العمالة في دول المشرق، اجتماع الخبراء حول الهجرة الدولية والتنمية في المنطقة العربية: التحديات والفرص، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا - الإسكوا (ESCWA)، دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (DESA)، الأمم المتحدة، بيروت، 15-17 أيار/مايو 2006.
- مكتب العمل الدولي، أزمة عمالة الشباب: حان وقت العمل، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 101، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2012.
- مكتب العمل الدولي، اتجاهات الأجور في العالم وتطورات سياسات الأجور في بلدان مختارة: سياسات الأجور ونمو الإنتاجية والعمالة، البند الثالث من جدول الأعمال، لجنة العمالة والسياسة الاجتماعية، الدورة 310، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2011.

- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الأونكتاد (UNCTAD)، النمو المتقترن بالعمالة من أجل التنمية الشاملة للجميع والمستدامة: عرض عام، تقرير أقل البلدان نمواً لـ 2013، الأمم المتحدة، نيويورك، 2013.
- مشتاق خان، سياسات الاستثمار والتقنية، الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية: مذكرات توجيهية في السياسات، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، الأمم المتحدة، 2007.
- اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، عمالة الشباب والتنمية المستدامة في شمال أفريقيا، الطبعة الأولى، قسم مطبوعات للجنة الاقتصادية لأفريقيا، الأمم المتحدة، أديس أبابا، اثيوبيا، 2020.
- محمد باطويح، ملاءمة مخرجات التعليم العالي والفني لاحتياجات سوق العمل. حالات دراسية عربية، برامج التدريب الذاتي عبر الإنترنت، المعهد العربي للتخطيط، 2014.
- مكتب الدولي للعمل، المؤسسات والسياسات الضرورية لإدارة سوق العمل بطريقة عادلة وفعالة في المنطقة العربية: دراسة فنية، المنتدى العربي للتنمية والتشغيل، منظمة العمل الدولية (ILO)، الدوحة، قطر، 15-16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2008.
- مكتب العمل الدولي، إدارة العمل وتفتيش العمل، الطبعة الأولى، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 100، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2011.
- منى عامر، سياسات سوق العمل الفاعلة: سرد للمبادرات القائمة بالفعل في مصر، مركز التكامل المتوسطي (CMI)، 2012.
- مكتب العمل الدولي، سياسات سوق العمل: صياغتها وتنفيذها وتقييمها، الطبعة الأولى، مكتب منظمة العمل الدولية لشمال أفريقيا، منظمة العمل الدولية، القاهرة، مصر، 2004.
- مكتب العمل الدولي، حماية الناس وتعزيز فرص العمل: دراسة استقصائية عن استجابات سياسات العمالة والحماية الاجتماعية على الصعيد القطري في التصدي للأزمة الاقتصادية العالمية، الطبعة الأولى، تقرير مكتب العمل الدولي المقدم إلى مؤتمر قمة قادة مجموعة العشرين، بيتسبرغ، 24 - 25 أيلول/ سبتمبر 2009، منظمة العمل الدولية (ILO)، جنيف، سويسرا، 2009.
- محمد عدنان وديع، سياسات التشغيل، برامج التدريب الذاتي عبر الإنترنت، المعهد العربي للتخطيط، 2007.
- مؤسسة التدريب الأوروبية، التحدي الذي تمثله قابلية الشباب للتوظيف في بلدان حوض المتوسط العربية: دور برامج سوق العمل النشطة، مكتب مطبوعات الاتحاد الأوروبي، لكسمبورغ، 2015.
- المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية كريم جوي حول تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2009، الفترة التشريعية السادسة 2007-2012، السنة الثانية، الدورة العادية الثالثة، جلسة علنية منعقدة يوم 07 أكتوبر 2008، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 82، الصادرة بتاريخ 29 شوال 1429 الموافق لـ 29 أكتوبر 2008، الجزائر.
- المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية عبد الرحمان راوية خلال عرضه لتقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2016، الفترة التشريعية الثامنة 2017-2022، السنة الثانية، دورة البرلمان العادية 2018-2019، جلسة علنية منعقدة يوم 10 ديسمبر 2018، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 101، الصادرة بتاريخ 30 ربيع الثاني 1440 الموافق لـ 07 جانفي 2019، الجزائر.
- المجلس الشعبي الوطني (APN)، مداخلة وزير المالية عبد الرحمان راوية خلال عرضه لتقرير حول مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2017، الفترة التشريعية الثامنة 2017-2022، السنة الرابعة، دورة البرلمان العادية 2019-2020، جلسة علنية منعقدة يوم 22 جوان 2020، الجريدة الرسمية للمناقشات، العدد رقم 182، الصادرة بتاريخ 30 ذو القعدة 1441 الموافق لـ 21 جويلية 2020، الجزائر.
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، النشرة الشهرية: نشاطات ومهام، منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، العدد 32، ديسمبر 2006.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة صدى الوكالة، العدد رقم 01، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، 2018.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 06، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، بدون تاريخ.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 09، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، 2012، ص 12.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، مجلة رسالة الوكالة، العدد رقم 07، منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، بدون تاريخ.
- الوزارة الأولى للجمهورية الجزائرية، برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، بيان اجتماع مجلس الوزراء، المنعقد يوم 24 ماي 2010.

VIII. المواقع الإلكترونية

- مازن إرشيد، ما هو الدعم؟، العربي الجديد، 2015، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/jvRUY>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/01/04.
- حامد عبد الحسين الجبوري، الأسس العلمية لتدخل الدولة في الاقتصاد، مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، 2018-07-26، كربلاء، العراق، أنظر للموقع الإلكتروني: <http://fcds.com/economical/1096>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/01/10.
- الجزيرة، ما هو الدعم الحكومي للسلع؟، 2016/05/18، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/nASVY>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/12.
- قاموس المعاني الإلكتروني، معجم الرائد ومعجم اللغة العربية المعاصر، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.
- قاموس المعاني الإلكتروني، معجم لسان العرب، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.
- قاموس المعاني الإلكتروني، معجم المعاني الجامع، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.
- قاموس المعاني الإلكتروني، معجم المعاني الجامع، أنظر الموقع: <https://www.almaany.com/>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/02/20.
- البنك الدولي، الوظائف في صدارة التنمية: تغيير الاقتصاد والمجتمع عبر توفير فرص عمل مستدامة، مجموعة البنك الدولي، نشر بتاريخ 13/02/2018، أنظر الموقع <https://www.albankaldawli.org/ar/results/2018/02/13/jobs-at-the-core-of-development>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/03/30.
- كريستين لاغارد وجون بلودورن، فرص بلا حدود: خلق مزيد من الوظائف للشباب في الأسواق الصاعدة والاقتصادات النامية، صندوق النقد الدولي (IMF)، 22 يناير 2019، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.shorturl.at/juQZ0>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/09/08.
- إبراهيم سيف، اقتصاد الظل وتداعياته في الدول العربية، مركز كارنيجي للشرق الأوسط، 12 شباط/فبراير 2013، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://carnegie-mec.org/2013/02/12/ar-pub-50917>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/12/12.
- الحسن عاشي، سياسات التشغيل العربية: كلفة مرتفعة وتأثير مُتدنٍ، مركز كارنيجي للشرق الأوسط، 10 كانون الثاني/يناير 2012، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://carnegie-mec.org/2012/01/10/ar-pub-46422>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2019/12/28.
- إيمانويل نوبيسي نغانكام، مواجهة التحديات في الجزائر، مدونات البنك الدولي، مجموعة البنك الدولي (WBG)، 21 جوان 2013، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/taking-up-the-challenge-in-algeria>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/01/18.
- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.marw.dz/>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/02/22.
- وزارة الصناعة، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، الهيئات الداعمة للصناعة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/02/22.
- الوكالة الوطنية للوساطة والتنظيم العقاري (ANIREF)، تعريف الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <http://www.aniref.dz/index.php/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/14.
- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، صندوق ضمان القروض: النشأة القانونية، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.
- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، بدون تاريخ، الضمان العادي FGAR، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.
- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)، صندوق ضمان القروض/ ميّدا، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.fgar.dz/portal/ar>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/17.
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، مسار إحداث نشاطك: المرحلة 03، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.cnac.dz/p1a/etape3a.htm>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/26.
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، مسار إحداث نشاطك، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.cnac.dz/p1a/acceuil.html>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/26.

- المديرية العامة للضرائب (DGI)، التدابير المتعلقة بالمزايا الجبائية: جهاز الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، امتيازاتكم الجبائية، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/vos-avantages-fiscaux-ar/138-2014-07-02-09-39-41/422-2014-09-09-09-15-29>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/04/15.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، تقديم الوكالة، التعرف على الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/contexte-de-creation>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/05/24.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، السياق العام، التعرف على الوكالة، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/presentation>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/05/24.
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، الاعانات والامتيازات المقدمة، جهاز القرض المصغر، بدون تاريخ، أنظر للموقع الإلكتروني: <https://www.angem.dz/ar/article/aides-et-avantages-accordes-aux-beneficiaires-du-micro-credit>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/06/07.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

I. الكتب

- Banji Oyelaran-Oyeyinka, **Learning to Compete in African Industry: Institutions and Technology in Development**, First edition, Routledge, London, UK, 2006.
- Pierre Cahuc & André Zylberberg, **The natural survival of work: job creation and job destruction in a growing economy**, translated by William McCuaig, MIT Press Books, first edition, 2006.
- John Maynard Keynes, **The General Theory of Employment, Interest and Money**, Macmillan & Co. LTD, London, edition 1964 (first published 1936).
- Jean-Michel Cousineau & Pierre Tircher, **Emploi et salaire**, collection Paramètres, Quatrième édition revue et augmentée, Les Presses de l'Université de Montréal, Montréal, Québec, Canada, 2020.
- Alain Beitone et al, **Dictionnaire de science économique**, Quatrième édition, Armand colin- Dictionnaires Armand Colin, Paris, France, 2013.
- James Cooke Brown, **The Job Market of the Future: Using Computers to Humanize Economies: Using Computers to Humanize Economies**, First edition, Routledge, New York, USA, 2001.
- Valentina Patrini et al, **Born globals' job creation dynamism – the European perspective**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018.
- Irene Mandl, **SMEs and job creation in Europe**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018.
- Jerzy Cieřlik, **Enterprises and Job Creation**, In Omar S. Arias et al (Eds), **Back to Work: Growing with Jobs in Europe and Central Asia**, World Bank, Washington D.C, USA, 2014.
- David L Birch, **The Job Generation Process**, MIT Program on Neighborhood and Regional Change, Cambridge, Mass, 1979.
- Simon C Parker, **The Economics of Entrepreneurship**, Second Edition, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2018.
- David Birch & James Medoff, **Gazelles**, In Lewis C. Solmon & Alec R. Levenson (Eds), **Labor Markets, Employment Policy, And Job Creation**, First edition, Routledge, New York, USA, 1995.
- Irene Mandl, **SMEs and job creation in Europe**, In Irene Mandl & Valentina Patrini (Eds), **European Born Globals: Job creation in young international businesses**, First edition, Routledge, New York, USA, 2018.
- Deepak Nayyar, **Employment, Growth and Development: Essays on a Changing World Economy**, First edition, Routledge India, London, UK, 2017.
- Richard Layard, **Designing Effective Policies for Employment Creation**, In Michael R Hodges et al (Eds), **The G8's Role in the New Millennium**, First edition, Routledge, London, UK, 1999.
- George J Borjas, **Labor Economics**, Sixth Edition, McGraw-Hill, New York, USA, 2013.
- Ronald Schettkat, **Flows in Labor Markets: Concepts and international comparative results**, In Ronald Schettkat (Ed), **The Flow Analysis of Labour Markets**, First edition, Routledge, London, UK, 1996.
- Uma Sekaran & Roger Bougie, **Research Methods for Business: A Skill-Building Approach**, Seventh Edition, John Wiley & Sons, 2016.
- Badi Baltagi, **Econometric analysis of panel data**, Third Edition, John Wiley & Sons, 2005.

II. المقالات

- Refiloe Gladys Khoase & Patrick Ndayizigamiye, "**Analysing the Role and Impact of Public and Private Supporting Institutions Interventions on SMMEs Access to Funding: A Comparative Study between Lesotho and South Africa**", *ECONOMICA*, Volume 14, Issue 04, 2018, Acta Universitatis Danubius.
- Albena Pergelova & Fernando Angulo-Ruiz, "**The impact of government financial support on the performance of new firms: the role of competitive advantage as an intermediate outcome**", *Entrepreneurship & Regional Development: An International Journal*, Volume 26, Issue 09-10, 2014, Routledge, London, UK.
- Huanming Wang et al, "**Support Programs and Private Investments in PPP Markets**", *International Public Management Journal*, Volum 22, Issue 03, 2019, Routledge, London, UK.
- Victoria B. Nakku et al, "**The interrelationship between SME government support programs, entrepreneurial orientation, and performance: A developing economy perspective**", *Journal of Small Business Management*, Volume 58, Issue 01, 2020, Routledge, London, UK.
- Wenli Li, "**Government Loan, Guarantee, and Grant Programs: An Evaluation**", *Economic Quarterly*, Volume 84, Issue 04, 1998, Federal Reserve Bank of Richmond, USA.
- Richard Rose, "**The Political Appraisal of Employment Policies**", *Journal of Public Policy*, Volume 07, Issue 03, 1987, Cambridge University Press, Cambridge, UK.
- Mohamed Yacine Haddoud et al, "**Export Promotion Programmes and SMEs' Performance: Exploring the Network Promotion Role**", *Journal of Small Business and Enterprise Development*, Volume 24, Issue 01, 2017, Emerald Publishing.
- Chioma Nwosu Peace & Emeka Ochu Richard, "**Small and Medium Enterprise Financing in Nigeria: Benefits, Challenges and Way Forward**", *Journal of Economics and Sustainable Development (JEDS)*, Volume 08, Issue 20, 2017, The International Institute for Science, Technology and Education (IISTE).
- Yao Yuan et al, "**Conceptualising the Financial Accessibility of Small and Medium Enterprises (SMEs) in Malaysia**", *European Journal of Economic and Financial Research*, Volume 03, Issue 05, 2019, Open Access Publishing Group.
- Rafidah Ismail & Norfaridatul Akmaliah Othman, "**The Effectiveness of Government-Support Programmes Toward Business Growth**", *Journal of Technology Management and Technopreneurship (JTMT)*, Volume 02, Issue 02, 2014, Faculty of Technology Management and Technopreneurship, Universiti Teknikal Malaysia Melaka (UTeM), Malaysia.
- Motshedisi S. Mathibe & Johan H. van Zyl, "**The Impact of Business Support Services to SMMEs In South Africa**", *International Business & Economics Research Journa (IBER)*, Volume 10, Issue 11, 2011, The Clute Institute, Colorado, USA.
- Abdelfatah Ichou, "**Modelling the determinants of job creation: Microeconometric models accounting for latent entrepreneurial ability**", *EIM Business and Policy Research, EIM Research Reports, Scientific Analysis of Entrepreneurship and SMEs*, Zoetermeer, Netherlands, 2010.
- Heli Koski & Mika Pajarinen, "**The role of business subsidies in job creation of start-ups, gazelles and incumbents**", *Small Business Economics*, Volume 41, Issue 01, 2013, Springer.
- Michaela Fuchs & Antje Weyh, "**The determinants of job creation and destruction: plant-level evidence for Eastern and Western Germany**", *Empirica*, Volume 37, Issue 04, 2010.
- Darush Yazdanfar & Peter Öhman, "**Firm-level determinants of job creation by SMEs: Swedish empirical evidence**", *Journal of Small Business and Enterprise Development*, Volume 22, Issue 04, 2015, Emerald Publishing.
- Daniel Suryadarma et al, "**Sectoral Growth and Job Creation: Evidence From Indonesia**", *Journal of International Development*, Volume 25, Issue 04, 2013, Wiley Online Library.
- Clemens Fuest & Bernd Huber, "**Why do governments subsidise investment and not employment?**", *Journal of Public Economics*, Volume 78, Issues 1–2, 2000, Elsevier.
- Darush Yazdanfar & Khalik Salman, "**Assessing Determinants on Job Creation at the Firm Level Swedish Micro Firm Data**", *International Journal of Economics and Finance*, Volume 04, Issue 12, 2012, Canadian Center of Science and Education.
- Natanya Meyer, "**Poor People's Perceptions of Government Support for Entrepreneurship and Small Business Promotion in a Developing Country**", *Journal of Economics and Behavioral Studies*, Volume 07, Issues 06, 2015, AMH International (E-Journals).
- Jeff Borland, "**Wage Subsidy Programs: A Primer**", *Australian Journal of Labour Economics (AJLE)*, Volume 19, Issues 03, 2016, Bankwest Curtin Economics Centre (BCEC), Curtin Business School.
- Marco Caliendo & Ricarda Schmidl, "**Youth unemployment and active labor market policies in Europe**", *IZA Journal of Labor Policy*, Volume 05, Issue 01, 2016, Springer.
- Stephanie Rickard, **Spending to Win: Political Institutions, Economic Geography, and Government Subsidies**, First Edition, Cambridge University Press, Cambridge, UK, 2018.

- Warren Robinson, **"What is a government subsidy?"**, National Tax Journal, Volume 20, Issue 01, 1967, National Tax Association.
- Gerd Schwartz & Benedict Clements, **"Government Subsidies"**, Journal of Economic Surveys, Volume 13, Issue 02, 1999, Blackwell Publishers Ltd.
- International Monetary Fund (IMF), **"Wage Subsidies and Employment: An Analysis of the French Experience"**, IMF Staff papers, Volume 25, Issues 03, 1978, Research Dept, International Monetary Fund, USA.
- Bennett Harrison & Sandra Kanter, **"The Political Economy of States' Job-Creation Business Incentives"**, Journal of the American Institute of Planners, Volume 44, Issue 04, 1978.
- Borland Jeff, **"Job Creation and Destruction"**, Economic Record, Volume 72, Issue 219, 1996..
- John Baffoe-Bonnie & Anthony O. Gyapong, **"Definition of full-time and part-time employment, and distributional assumptions: the implications for the estimated full-time and part-time wage equations"**, International Review of Applied Economics, Volume 32, Issue 02, 2018.
- Jakob Tor Klette & Astrid Mathiassen, **"Job Creation, Job Destruction and Plant Turnover in Norwegian Manufacturing"**, Annales D'Économie Et De Statistique, Issue (41-42), 1996.
- Stefan Bojnee & Jozef Konings, **"Job Creation, Job Destruction and Labour Demand in Slovenia"**, Comparative Economic Studies, Palgrave Macmillan; Association for Comparative Economic Studies, Volume 41, Issue (2-3), 1999.
- Jakob Tor Klette & Svein Erik Førre, **"Innovation and Job Creation in A Small Open Economy-Evidence from Norwegian Manufacturing Plants 1982–92"**, Economics of Innovation and New Technology, Volume 05, Issue (2-4), 1998.
- Rosina Gammarano, **"Labour market access: a persistent challenge for youth around the world"**, Series Spotlight on work statistics, Issue 05, International Labour Organization (ILO), 2019.
- Nicholas Kaldor, **"Conflicts in National Economic Objectives"**, The Economic Journal, Volume 81, Issue 321, 1971.
- Phineas Baxandall, **"When is unemployment politically important? Explaining differences in political salience across European countries"**, West European Politics, Volume 24, Issue 01, 2001, Routledge.
- Dale T Mortensen & Christopher A. Pissarides, **"Job Creation and Job Destruction in the Theory of Unemployment"**, The Review of Economic Studies, Volume 61, Issue 03, 1994.
- Moumou Ouerdia, **"LES DETERMINANTS ET LES OBSTACLES A L'INTERNATIONALISATION DES PME FAMILIALES ALGERIENNES"**, Revue Algerienne de Prospective et d'Etudes Strategiques, Volume 01, Numéro 01, 2016, Institut National d'Études de Stratégie Globale (INESG), Algérie.

III. الملتقيات

- Lusambya Lukendo Moise et al, **The Influence of Supporting Institutions Interventions on SMMEs Managerial Competencies**, paper presented at the Conference 10th International Conference on Social Sciences (ICSS), Iorganized by the North-West University Faculty of Economic and Management Sciences in South Africa and Social Sciences Research Society in Turkey, Vanderbijlpark, South Africa, 03 - 05 September 2019.
- Nacer Eddine Hammouda, **Precariousness, Informality and Employment Quality in the Maghreb Countries**, Discussion at a seminar about Labor Market in the Maghreb Countries: Structures, Institutions, and Policies, Carnegie Middle East Center, Rabat, Morocco, 28-29 January 2010.
- Geoff Perry & Tim Maloney, **Economic Evaluation of Three New Zealand Active Labour Market Programmes**, paper presented at the International Conference of the German Association of Political Economy (Arbeitskreis Politische Ökonomie), Iorganized by Bundesagentur für Arbeit, Nurnberg, Germany, 12 -14 October 2007.

IV. الأطروحات والرسائل

- Refiloe Gladys Khoase, **The influence of public and private supporting institutions on small, medium and micro enterprise development: a comparative study between Lesotho and South Africa**, Doctoral dissertation, Doctor of Philosophy (Management), Graduate School of Management, IT and Governance, College of Law and Management Studies, University of KwaZulu-Natal, Durban, South Africa, 2015.
- Martine M. Spence, **Evaluating export promotion programmes: UK overseas trade missions and export performance**, Doctoral dissertation, Business School, Middlesex University, London, UK, 1999.
- Mubarak Ibrahim Adam Mohammad, **The Role of Government Economic Programmes in Developing Small and Medium Enterprises in The Sultanate of Oman**, Doctoral dissertation, Faculty of Economics and Administration, University of Malaya, Kuala Lumpur •Malaysia, 2014.

- Deena Naidoo, **An investigation into the financial support available to South African small and medium enterprises**, Masters dissertation, Specialty of Business Administration (MBA), Graduate School of Business and Leadership, College of Law and Management Studies, University of KwaZulu-Natal, Durban, South Africa, 2003.
- Edward Sasu, **Government Export Promotion Organisations and SME Internationalisation: A case study of Ghana's Non-Traditional Export Sector**, Doctoral dissertation, Edinburgh Napier University, Edinburgh, Scotland, UK, 2018.
- Mehretab Habtu, **The possibilities for employment creation in agro-related industries and by settlement schemes: the experience of the Sudan**, Doctoral dissertation, University of Bath, United Kingdom, 1987.
- Pietro Garibaldi, **Job creation, job destruction and employment reallocation: Theory and evidence**, Doctoral dissertation, London School of Economics and Political Science, London, United Kingdom, 1996.
- Abderrezak Zouiten, **l'Investissement en Droit Algérien**, Thèse de Doctorat, Spécialité Droit Public, Option Droit de l'Entreprise, Faculté de droit, Université des Frères Mentouri Constantine, Constantine, Algérie, 2015.

V. التقارير

- International Finance Corporation (IFC), **IFC Jobs Study: Assessing Private Sector Contributions to Job Creation and Poverty Reduction**, January 2013, Washington D.C, USA.
- Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), **Effective Local Strategies to Boost Quality Job Creation, Employment, and Participation**, Report prepared for the G20 Labour and Employment Ministerial Meeting in 10-11 September 2014, Melbourne, Australia, 2014.
- Report II Statistics of work, employment and labour underutilization, Report for discussion at the 19th International Conference of Labour Statisticians (icls), Labour Organization (ILO), Geneva, 2-11 October 2013.
- Office National des Statistiques (ONS), **Annuaire statistique de l'Algérie**, Chapitre III Démographie, Résultats 1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie.
- Conseil National Economique et Social (CNES), **Rapport de Conjoncture Economique & Sociale 1er Semestre 2015**, Publications du conseil national économique et social, Algérie, Novembre 2015.
- Centre for Co-operation with the Economies in Transition (CCET), **Microcredit in Transitional Economies**, The Programme on Local Economic and Employment Development, Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, 1996.
- Centre de développement Sous-régional pour l'Afrique du Nord (CDSR-AN), **Algérie: bilan économique et social 1996/97 et perspectives pour 1998**, Commission Economique pour L'Afrique (ECA), Nations Unies (NU), Addis-Abeba, Éthiopie, mai 1998.
- Commission Economique pour L'Afrique (ECA), **Transformation structurelle, emploi, production et société (STEPS): Algerie 2019**, Nations Unies (NU), Addis-Abeba, Éthiopie, mai 2020.
- Klaus Schwab (Ed), **Global Competitiveness Report 2017-2018**, World Economic Forum (WEF), Geneva, 26 September 2017.
- World Trade Organization (WTO), **World Trade Report 2006: Exploring the links between subsidies trade and the WTO**, World Trade Organization, 2006.
- Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), **Subsidy reform and sustainable development: economic, environmental and social aspects**, OECD Publishing, 2006.
- Comité interministériel chargé du suivi de la mise en œuvre des ODD, **Rapport National Volontaire Algérie 2019: Progression de la mise en œuvre des ODD**, Ministère des Affaires Etrangères, Algérie, p 93.

VI. منشورات أخرى

- Grzegorz W. Kolodko, **Institutions, Policies and Economic Development**, WIDER Working Paper N° 21/2006, United Nations University World Institute for Development Economics Research (UNU-WIDER), Helsinki, Finland, 2006.
- Directorate General for International Cooperation and Development (European Commission), **Promoting employment and decent work in development cooperation**, Tools and Methods Series Concept Paper N° 06, Volume 01: Concepts and foundations, Publications Office of the EU, 2018.
- Ben Fowler & Erin Markel, **Measuring job creation in private sector development**, Working Paper, Donor Committee for Enterprise Development (DCED), 2014.
- Caroline Reeg, **Micro and small enterprises as drivers for job creation and decent work**, Discussion Paper N° 10/2015, German Development Institute (DIE), Bonn, Germany, 2015.
- Rebecca Holmes et al, **What is the evidence on the impact of employment creation on stability and poverty reduction in fragile states: A systematic review**, Research reports and studies, Overseas Development Institute (ODI), London, UK, 2013.

- Eurofound, **ERM annual report 2015: Job creation in SMEs**, European Foundation for the Improvement of Living and Working Conditions, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2016.
- Issam Hallak & Peter Harasztosi, **Job Creation in Europe: A firm-level analysis**, EUR 29689, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2019.
- Daria Ciriaci et al, **Innovation and Job Creation: A sustainable relation?**, IPTS Working Papers on Corporate R&D and Innovation –N° 01/2013, Institute for Prospective Technological Studies, Joint Research Centre, European Commission, Publications Office of the European Union, Luxembourg, 2013.
- Meghana Ayyagari et al, **Small vs. Young Firms across the World: Contribution to Employment, Job Creation, and Growth**, Policy Research working paper N° 5631, Development Research Group, World Bank, Washington D.C, USA, 2011.
- Gemechu Aga et al, **Small vs. SMEs, Age, and Jobs: A Review of the Literature, Metrics, and Evidence**, Policy Research working paper N° 7493, Development Economics, World Bank, Washington D.C, USA, 2015.
- Martina Lawless, **Age or Size? Determinants of Job Creation**, Research Technical Papers N° 02/RT/13, Central Bank of Ireland, 2013.
- Mauro Pisu, **Job creation, job destruction and firms' international trade involvement**, Working Paper Research N° 130, National Bank of Belgium, Brussels.
- Raj Nallari et al, **A Primer on Policies for Jobs, Directions in Development: human development**, human development, World Bank, Washington D.C, USA, 2012.
- Gaëlle Pierre & Stefano Scarpetta, **How Labor Market Policies can Combine Workers' Protection with Job Creation: A Partial Review of Some Key Issues and Policy Options**, Social Protection Discussion Papers and Notes N° 41439, Social Protection & Labor, World Bank, Washington D.C, USA, 2007.
- Jean Olivier Hairault et al, **Job creation and job destruction over the life cycle: the older workers in the spotlight**, Institute for the Study of Labor (IZA), Discussion Paper N° 2597, 2007.
- Célestin Monga, **The Mechanics of Job Creation: Seizing the New Dividends of Globalization**, Policy Research Working Paper N° 6661, World Bank Group, Washington D.C, USA, 2013.
- David S. Kaplan, **Job Creation and Labor Reform in Latin America**, Policy Research Working Paper N° 4708, The World Bank, Washington D.C, USA, 2008.
- Nihal El-Megharbel, **The Impact Of Recent Macro And Labor Market Policies On Job Creation In Egypt**, Working Paper N° 123, Egyptian Economy: Current Challenges and Future Prospects, Egypt, 2007.
- Jesus Felipe & Rana Hasan, **The Challenge of Job Creation in Asia**, Economics And Research Department (ERD) Policy Brief, Series N° 44, Asian Development Bank, 2006.
- Alya al-Mahdi & Magued Osman, **An assessment of the effectiveness of small and micro-enterprise finance in employment creation**, Working Paper Series N° 0313, Volume 2003, Issues 200340, 2003, Economic Research Forum, Egypt.
- David Turnham, **Employment Creation and Development Strategy**, Policy Briefs N° 7, OECD Development Centre, OECD Publishing, 1993.
- Ismail Zenobia, **Lessons learned from youth employment programmes in developing countries**, K4D Helpdesk Report, University of Birmingham, Birmingham, UK, 2018.
- Amalavoyal Chari et al, **Barriers to Job Creation and Labour Market Access for Youth in Sub-Saharan Africa**, Discussion Paper, Business Environment Reform Facility (BERF), Department for International Development, UK, 2017.
- John Hill & Brendan Halpin, **The Role of Active Labour Market Programmes in Employment Policy**, MPRA Paper N° 10498, University Library of Munich, Germany, 2008.
- Huma Haider, **Barriers to youth work opportunities**, Helpdesk Research Report, Governance and Social Development Resource Centre (GSDRC), University of Birmingham, Birmingham, UK, 2016.
- Robert Jay Dilger, **Small business administration and job creation**, Version 22, CRS Report N° R41523, Congressional Research Service, Washington D.C, USA, Updated 11 September 2019.
- Geoff T Harris, **The evaluation of job creation programmes, with particular reference to the Farm Employment Programme**, Discussion Paper N° 53, Agribusiness and Economics Research Unit (AERU), Lincoln College, University of Canterbury, New Zealand, 1981.
- Carmen Pagés et al, **Job Creation in Latin America and the Caribbean: Recent Trends and Policy Challenges**, The World Bank, Washington DC, USA, 2009.
- Robert Bacon & Masami Kojima, **Issues in estimating the employment generated by energy sector activities**, Sustainable Energy Department, World Bank, 2011.
- Mohamed Saib Musette, **Les politiques de l'emploi et les programmes actifs du marché du travail en Algérie**, Fondation Européenne pour la Formation, 2014.
- General comment No. 18, Committee on Economic, Social and Cultural Rights - The Right To Work, Article 6 of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, Adopted on 24 November 2005, Thirty-fifth session, Economic and Social Council, United Nations, Geneva, 7-25 November 2005. Archived copy on June 6, 2013, at the Wayback Machine.

- Recommendation N°. 189 (R189), **Job Creation in Small and Medium-Sized Enterprises Recommendation**, International Labor Conference 86th ILC session, International Labour Organization (ILO), Geneva, 17 Jun 1998.
- Lucia Wegner, **Microfinance: How Bankers Could Buy Back Their Soul**, Policy Insights, N° 31, OECD Development Centre, Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), November 2006.
- Houthakker Hendrik Samuel, **The control of special benefit programs**, In Jerry Jasinowski and Carl Sumner Shoup (Eds), **The Economics of Federal subsidy program: A Compendium of Papers**, Partie 01: General Study Papers , Joint Economic Committee, Congress of The United States, US Government Printing Office, Washington D.c, United States, 1972.
- Thomas Farole et al, **Job creation in the private sector: an exploratory assessment of patterns and determinants at the macro, sector, and firm levels**, Working Paper, World Bank Group, Washington D.C, 2017.
- Kenneth Benoit, **Linear regression models with logarithmic transformations**, London School of Economics and Political Science, 2011.

VII. المواقع الإلكترونية

- wikipedia, Small Business Administration, Retrieved from: <https://www.shorturl.at/zDFMR>, page accessed on: 20/01/2019.
- Agara Stella Adhiambo, Governing Council of the United Nations Human Settlements Programme, twenty-fourth session, UNITED NATIONS, UN-Habitat, Nairobi, 15–19 April 2013. see the website: <https://papersmart.unon.org/habitatgc24/sites/papersmart.unon.org.habitatgc24/files/Dialogue%20Presentation%20Stella%20Adhiambo%20Agara.pdf>, page accessed on: 04/03/2019.
- International Labour Organization (ILO), **Facts on part-time work**, 21 May 2004, see the website: https://www.ilo.org/travail/info/fs/WCMS_170717/lang--en/index.htm, page accessed on: 15/03/2019.
- Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), **Permanent and Temporary Workers**, see the website: www.oecd.org/employment/emp/45590204.pdf, page accessed on: 20/03/2019.
- Direction Générale de la Prévision et des Politiques (DGPP), **Produit intérieur brut annuel 2019**, Rétrospective, Sans date, Récupérée de: <http://www.dgpp-mf.gov.dz/index.php/retrospective>, page consultée le: 11/01/2020.
- United Nations Industrial Development Organization (UNIDO), **UNIDO Statistics Data Portal**, Statistical Databases, Undated, Retrieved from: <https://stat.unido.org/database/CIP%202020>, page accessed on: 14/02/2020.
- Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME-spa (CGCI-PME-spa), **Présentation de la CGCI-Pme**, Sans date, Récupérée de: <http://cgci.dz/index.php/fr/cgci-menu/presentation-de-la-cgci>, page consultée le: 17/03/2020.
- Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME-spa (CGCI-PME-spa), **Fonds de Garantie Agricole (FGA)**, Sans date, Récupérée de: <http://cgci.dz/index.php/fr/cgci-menu/fonds-de-garantie-agricole>, page consultée le: 17/03/2020.
- Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **Parcours de Creation de la Mecro-Entreprise**, Documents, Sans date, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 12/05/2020.
- Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **EXTENTIONS**, Documents, Sans date, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 19/05/2020.
- Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, par abréviation (ANSEJ), **AIDE FINANCIERES ET AVANTAGES FISCAUX ACCORDES PAR LE DISPOSITIF ANSEJ**, Documents, Sans date, Récupérée de: <http://www.ansej.org.dz/index.php/fr/support/documents>, page consultée le: 19/05/2020.

الملاحق



الملاحق

الملحق رقم (01): بيانات عرض الشغل في الجزائر خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: عدد مناصب الشغل بالآلاف (10³)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
عرض الشغل الإجمالي	4505	5078	5708	5993 (*)	6073 (*)	6179	6228	6917 (*)	6684	7798	8044	8868
عرض الشغل الإضافي ^(#)	180 (□)	573	630	285	80	106	49	689	-233	1114	246	824
نسبة تطور عرض الشغل الإجمالي (معدل النمو) % ^(Δ)	4.16% (□)	12.72%	12.41%	4.99%	1.33%	1.75%	0.79%	11.06%	-3.37%	16.67%	3.15%	10.24%
نسبة التشغيل/الشغل ^(■)	-	-	-	-	-	30.5	29.8	-	30.4	34.7	34.7	37.2
حسب القطاع القانوني	عام	2787	2890	-	-	-	3590	-	2658	2678	2964	2746
	خاص	-	2291	2818	-	-	2638	-	4026	5120	5080	6123
حسب النوع الاجتماعي (الجنس)	ذكور	-	4516	4819	-	5382	5345	-	5751	6439	6870	7371
	إناث	-	562	889	-	797	883	-	933	1359	1173	1496
حسب المنطقة	حضري	-	2631	-	-	3783	3590	-	3886	4548	4826	5290
	ريفي	-	2447	-	-	2396	2638	-	2797	3250	3218	3578
حسب القطاع الاقتصادي	الزراعة	1084	881	884	1180	872	1312	1438	1412	1617	1380	1609
	الصناعة	519	675	584	493	826	861	504	804	1060	1058	1263
	البناء والأشغال العمومية	678	678	588	740	617	650	860	799	967	1212	1257
	الخدمات بشكلها الموسع	2224	2844	3651	2445	3863	3405	2660	3667	4152	4392	4737
حسب الحالة المهنية	أرباب العمل والعاملين لحسابهم الخاص	-	1237	1597	-	1645	1826	-	1855	2471	2183	284
	الموظفين الدائمين	-	2823	2793	-	3017	2570	-	2829	2902	3076	2900
	الموظفون غير الدائمين + المتدربين + آخرون	-	761	1072	-	1213	1306	-	1515	1784	2202	2429
	مساعدي الأسرة	-	257	346	-	303	525	-	484	639	582	692
حسب الفئة العمرية	أقل من 20 سنة	-	204	-	-	341	372	-	341	469	393	469
	24-20 سنة	-	477	-	-	835	810	-	851	1123	1129	1201
	29-25 سنة	-	771	-	-	952	962	-	1036	1275	1357	1360
	34-30 سنة	-	827	-	-	994	936	-	1041	1157	1217	1305
	39-35 سنة	-	753	-	-	924	898	-	977	1054	1055	1253
	44-40 سنة	-	687	-	-	659	738	-	807	880	950	1205
	49-45 سنة	-	502	-	-	638	630	-	651	704	743	825
	54-50 سنة	-	342	-	-	333	435	-	495	562	615	622
	59-55 سنة	-	280	-	-	252	223	-	243	315	337	346
	أكثر من 60 سنة	-	234	-	-	246	220	-	237	253	242	279
	بدون مؤهل	-	1625	-	-	-	-	-	927	1200	1009	1238

الملاحق

2183	1946	1913	1599	-	-	-	-	-	-	1075	-	ابتدائي	حسب المستوى التعليمي
2707	2495	2277	1954	-	-	-	-	-	-	1116	-	متوسط	
1836	1734	1611	1522	-	-	-	-	-	-	942	-	ثانوي	
905	860	797	682	-	-	-	-	-	-	320	-	عالي	
2017		2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	السنوات	
10858		10845	10594	10239	10789	10170	9599	9736	9472	9146	8594	عرض الشغل الإجمالي	
13		251	355	-550	619	571	-137	264	326	552	-274	عرض الشغل الإضافي ^(#)	
0.12%		2.37%	3.47%	-5.10%	6.09%	5.95%	-1.41%	2.79%	3.56%	6.42%	-3.09%	نسبة تطور عرض الشغل الإجمالي (معدل النمو) % ^(Δ)	
36.9		37.4	37.1	36.4	39	37.4	36	37.6	37.2	37	35.3	نسبة التشغيل/الشغل ^(■)	
4001		4355	4455	4100	4440	4353	3843	3346	3234	3149	2987	عام	حسب القطاع القانوني
6857		6490	6139	6139	6349	5817	5756	6390	6238	5997	5607	خاص	
8893		8933	8660	8516	8885	8393	8038	8262	8025	7718	7247	ذكور	حسب النوع الاجتماعي (الجنس)
1965		1912	1934	1723	1904	1777	1561	1474	1447	1428	1346	إناث	
7129		7320	7203	6862	7253	6868	6297	6361	6627	7749	5288	حضري	حسب المنطقة
3729		3525	3391	3377	3536	3302	3302	3375	2845	1397	3305	ريفي	
1102		865	917	899	1141	912	1034	1136	1242	1252	1170	الفلاحة	حسب القطاع الاقتصادي
1493		1465	1377	1290	1407	1335	1367	1337	1194	1141	1027	الصناعة	
1847		1895	1776	1826	1791	1663	1595	1886	1718	1575	1523	البناء والأشغال العمومية	
6417		6620	6524	6224	6450	6260	5603	5377	5318	5178	4871	الخدمات بشكلها الموسع	
3236		3133	3042	2811	3118	2882	2963	2875	2762	2655	2515	أرباب العمل والعاملين لحسابهم الخاص	حسب الحالة المهنية
4188		4176	4542	3641	3877	3675	3456	3208	3136	3198	2908	الموظفين الدائمين	
3225		3382	2855	3622	3562	3396	2978	3250	3101	2816	2679	الموظفون غير الدائمين + المتدربين + آخرون	
209		154	155	165	232	217	202	403	473	477	489	مساعدي الأسرة	
272		223	215	-	301	278	304	383	414	415	385	أقل من 20 سنة	حسب الفئة العمرية
1067		1010	1001	1419	1221	1135	1207	1311	1317	1276	1194	24-20 سنة	
1732		1794	1724	1748	1973	1770	1696	1694	1673	1591	1477	29-25 سنة	
1872		1847	1805	1699	1771	1694	1453	1438	1355	1337	1292	34-30 سنة	
1562		1644	1554	1349	1371	1309	1235	1211	1169	1178	1086	39-35 سنة	
1329		1387	1320	1240	1340	1225	1113	1124	1116	1082	1080	44-40 سنة	
1193		1186	1169	1097	1096	1145	1085	1060	995	916	804	49-45 سنة	
935		953	964	854	872	795	740	728	709	662	630	54-50 سنة	
533		507	522	547	543	539	519	513	473	429	389	59-55 سنة	
365		295	320	285	301	280	247	274	251	260	252	أكثر من 60 سنة	

الملاحق

-	-	784	817	981	959	1070	1248	1153	975	1064	بدون مؤهل	حسب المستوى التعليمي
-	-	1668	1688	1859	1837	1783	1844	1812	2032	1952	ابتدائي	
-	-	3723	3680	3852	3506	3268	3338	3334	3153	2673	متوسط	
-	-	2508	2351	2348	2269	2099	2169	2052	1929	1836	ثانوي	
-	-	1911	1703	1749	1599	1379	1137	1121	1057	1069	عالي	

Source: (1) Office National des Statistiques (ONS), **Annuaire Statistique de l'Algérie**, Chapitre V Emploi: Résultats 1994-1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie, p 40-47; **Et** Résultats 1997-1999, Volume N° 19, Edition 2001, Algérie, p 80-83; **Et** Résultats 1999-2001, Volume N° 20, Edition 2003, Algérie, p 75-78; **Et** Résultats 2001-2003, Volume N° 21, Edition 2005, Algérie, p 75-80. **Et** Résultats 2002-2004, Volume N° 22, Edition 2006, Algérie, p 75-82. **Et** Résultats 2003-2005, Volume N° 23, Edition 2007, Algérie, p 75-82; **Et** Résultats 2004-2006, Volume N° 24, Edition 2008, Algérie, p 75-82; **Et** Résultats 2005-2007, Volume N° 25, Edition 2009, Algérie, p 75-82; **Et** Résultats 2006-2008, Volume N° 26, Edition 2010, Algérie, p 60-67; **Et** Résultats 2007-2009, Volume N° 27, Edition 2011, Algérie, p 63-70; **Et** Résultats 2010-2012, Volume N° 30, Edition 2014, Algérie, p 48-54; **Et** Résultats 2011-2013, Volume N° 31, Edition 2015, Algérie, p 49-55; **Et** Résultats 2015, Volume N° 33, Edition 2016, Algérie, p 52-58; **Et** Résultats 2014 – 2016, Volume N° 34, Edition 2017, Algérie, p 49-55; **Et** Résultats 2017, Volume N° 35, Edition 2018, Algérie, p 49-55.

(2) Office National des Statistiques (ONS), **Activité, Emploi & Chômage en Septembre 2017**, Données Statistiques, Emploi et Chômage, N°796, Algérie, p 04, 12-13.

(3) Conseil national économique et social (CNES), **Rapport national sur le développement humain en Algérie 2006**, Publications du conseil national économique et social, Algérie, 2007, p 60.

(4) Banque d'Algérie, **Rapport annuel de la banque d'Algérie**, Annexe: Tableaux Statistiques N° 7: Population Active, Emploi et Chomage, 2002, Sans page .

(5) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني 2003، الدورة العامة العادية الرابعة والعشرون، جوان 2004، ص 142.

(6) الديوان الوطني للإحصاء (ONS): نقلا عن محمد أدريوش دحماني، إشكالية التشغيل في الجزائر: محاولة تحليل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013، ص 195-196، أطروحة غير منشورة.

(7) الديوان الوطني للإحصاء (ONS)، حوصلة احصائية 1962-2011، الفصل الثاني التشغيل، الجزائر، ص 69.

(*) متضمن بما فهم المدعون للخدمة الوطنية والمناصب غير المستقرة. أشكال أخرى للتشغيل: مناصب الشغل التي أنشئت في إطار السياسات البديلة للشغل (عقود ما قبل التشغيل (CPE): تعويض عن النشاطات ذات المنفعة العامة، وظائف مأجورة بمبادرة محلية (ESIL): أشغال ذات المنفعة العامة وذات الاستعمال المكثف لليد العاملة (TUP/HIMO))، (أنظر إلى: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني 2003، مرجع سابق، ص 132).

(•) متضمن أشكال أخرى للتشغيل: مناصب الشغل التي أنشئت في إطار السياسات البديلة للشغل (CPE : ESIL : TUP/HIMO) + التشغيل غير الرسمي

(#) عرض الشغل الإضافي = إجمالي عرض الشغل في السنة (n+1) – إجمالي عرض الشغل في السنة (n)

(□) علما أن عرض الشغل الإجمالي لسنة 1994 يساوي 4325 ألف منصب (أنظر إلى: (Office National des Statistiques (ONS), **Annuaire Statistique de l'Algérie**, Volume N° 19, op-cit, p 80.

(Δ) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علما أن نسبة تطور عرض الشغل الإجمالي (معدل النمو) السنوي تم حسابها وفق الصيغة التالية:
$$\left(\frac{\text{إجمالي عرض الشغل في السنة } n+1 - \text{إجمالي عرض الشغل في السنة } n}{\text{إجمالي عرض الشغل في السنة } n} \times 100 \right)$$

(■) نسبة الشغل هي السكان المشتغلون بالنسبة إلى السكان في سن الشغل (15 سنة فأكثر)، أي أن نسبة الشغل = السكان المشتغلون / السكان في سن الشغل (15 سنة فأكثر).

الملاحق

الملحق رقم (02): حصيلة العمال المسرحين حسب القطاع الاقتصادي والقانوني (إلى غاية السداسي الأول 1998)
الوحدة: عدد مناصب الشغل، ما لم يذكر خلاف ذلك.

القطاع القانوني قطاع النشاط	مؤسسات اقتصادية عمومية	%	مؤسسات عمومية محلية	%	مؤسسات خاصة	%	المجموع	%
الفلاحة	2205	1,7	1234	1,5	370	35,6	3819	1,8
البناء والأشغال العمومية والري	76514	59,6	51557	61,7	195	18,8	128266	60,2
الخدمات	19345	15,1	24522	29,3	150	14,5	44017	20,7
الصناعة	30235	23,6	6310	7,5	323	31,1	36868	17,3
المجموع	128299	100	83623	100	1038	100	212970	100

المصدر: المفتشية العامة للعمل، نقلا عن: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي، الدورة العامة العادية الثانية عشر، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، نوفمبر 1998، ص 83.

الملحق رقم (03): توزيع المؤسسات المحلة حسب قطاع نشاطها وإطارها القانوني (إلى غاية 30 جوان 1998)
الوحدة: مؤسسة

القطاعات	مؤسسات اقتصادية عمومية	مؤسسات عمومية محلية	مؤسسات خاصة	المجموع
الفلاحة	5	18	2	25
الصناعة	60	383	-	443
البناء والأشغال العمومية والري	54	195	-	249
الخدمات	15	83	-	98
المجموع	134	679	2	815

المصدر: المفتشية العامة للعمل، نقلا عن: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي، مرجع سابق، ص 84-85.

الملحق رقم (04): مخطط برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)
الوحدة: بملايير الدينار، ما لم يذكر خلاف ذلك.

طبيعة الأعمال	رخص البرامج					النسبة (%)
	2001	2002	2003	2004	مجموع رخص 01/04	
دعم الإصلاحات	30,0	15,0	-	-	45,0	8,6
الدعم المباشر للفلاحة والصيد البحري	10,6	20,3	22,5	12,0	65,4	12,4
التنمية المحلية	32,4	42,9	35,7	3,0	114,0	21,7
الأشغال الكبرى	93,0	73,9	37,6	2,0	210,5	40,1
الموارد البشرية	39,4	29,9	17,4	3,5	90,2	17,2
المجموع	205,4	185,9	113,2	20,5	525,0	100

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني من سنة 2001، الدورة العامة العادية العشرون، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2002، ص 81.

الملاحق

الملحق رقم (05): توزيع مناصب الشغل المستحدثة ضمن مخطط برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)

القطاع	القروض	المناصب المؤقتة	%	المناصب الدائمة	%	مجموع المناصب	%
الزراعة	55.9	330000	79.2	—	—	330000	46.3
الصيد وموارد مائية	9.5	—	—	100000	33.7	100000	14.02
تنمية محلية	113	40850	9.80	9900	3.3	50750	7.11
سكن حضري	44	10000	2.4	60000	20.2	70000	9.81
هياكل البنك الجديدة	54.6	15000	3.6	1300	0.4	16300	2.30
أشغال عمومية	45.3	2000	0.5	40000	13.5	42000	5.89
المحيط	6.1	10000	2.4	—	—	10000	1.40
الطاقة	16.8	5000	1.2	200	0.06	5200	0.73
اتصالات	10	1000	0.2	300	0.10	1300	0.18
مشروع بوغزول	1.7	3000	0.7	1000	0.3	4000	0.56
التربية	26.95	—	—	1000	0.3	1000	0.14
تكوين مهني	9.5	—	—	630	0.2	630	0.08
تعليم عالي	18.9	—	—	1560	0.2	7560	1.06
بحث علمي	12.38	—	—	3140	1.0	3140	0.44
الصحة والسكان	14.7	—	—	1000	0.3	1000	0.14
شباب ورياضة	4	—	—	190	0.06	190	0.02
الاتصال:	—	—	—	80	0.02	80	0.01
- ثقافة	0.85	—	—	—	—	—	—
- اتصال	2.25	—	—	—	—	—	—
المجموع الفرعي الأول	446.43	416850	100	226300	76.4	643150	90.19
الوكالة الوطنية للتشغيل	0,30	-	-	-	-	-	-
أشغال المنفعة العمومية	9	-	-	70000	23,6	70000	9,81
ذات الكثافة العالية من اليد العاملة (TUP/HIMO)	1,8	-	-	-	-	-	-
القرض المصغر (2001)	7,7	-	-	-	-	-	-
باقي النشاطات الاجتماعية	46,58	-	-	-	-	-	-
دعم الإصلاحات	13,28	-	-	-	-	-	-
الباقي	78.66	-	-	70000	23.6	70000	9.81
المجموع الفرعي الثاني	525	416850	100	296300	100	713150	100

المصدر: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي (مصالح رئاسة الحكومة)، نقلا عن: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول تقويم أجهزة الشغل، الدورة العامة العادية العشرون، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2002، ص 178-180.

الملحق رقم (06): مخصصات المالية للمخطط التكميلي لدعم النمو على البرامج الفرعية (2009-2005)

الوحدة: بملايير الدينانير، ما لم يذكر خلاف ذلك.

البرامج الفرعية	المبالغ	النسبة
برنامج تحسين ظروف معيشة السكان	1908.5	45%
برنامج تطوير المنشآت الأساسية	1703.1	40.5%
برنامج دعم التنمية الاقتصادية	337.2	8%
تطوير الخدمة العمومية	203.9	4.8%
برنامج تطوير البريد وتكنولوجيا الجديدة والاتصال	50	1.1%
المجموع	4202.7	100%

المصدر: البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة (2009-2005)، مجلس الأمة، أفريل 2005، ص 6.

الملحق رقم (07): مخصصات المالية لبرنامج توطيد النمو الاقتصادي على القطاعات الرئيسية (2010-2014)

الوحدة: بملايير الدينانير، ما لم يذكر خلاف ذلك.

القطاعات	المبالغ	النسبة
التنمية البشرية	10122	49.5%
المنشآت الأساسية	6448	31.5%
تحسين الخدمة العمومية	1666	8.1%
التنمية الاقتصادية	1566	7.6%
مكافحة البطالة	360	1.7%
البحث العلمي والتكنولوجيا الجديدة والاتصال	250	1.6%
المجموع	20412	100%

المصدر: بوابة الوزارة الأولى للجمهورية الجزائرية، نقلا عن: مبارك بوعشة، الاقتصاد الجزائري: من تقييم مخططات التنمية إلى تقييم البرامج الاستثمارية - مقارنة نقدية، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، يومي 11-12 مارس 2013، ص 18.

الملاحق

الملحق رقم (08): تطور بنية مناصب الشغل في القطاع غير الرسمي لعامي 1995 و1996

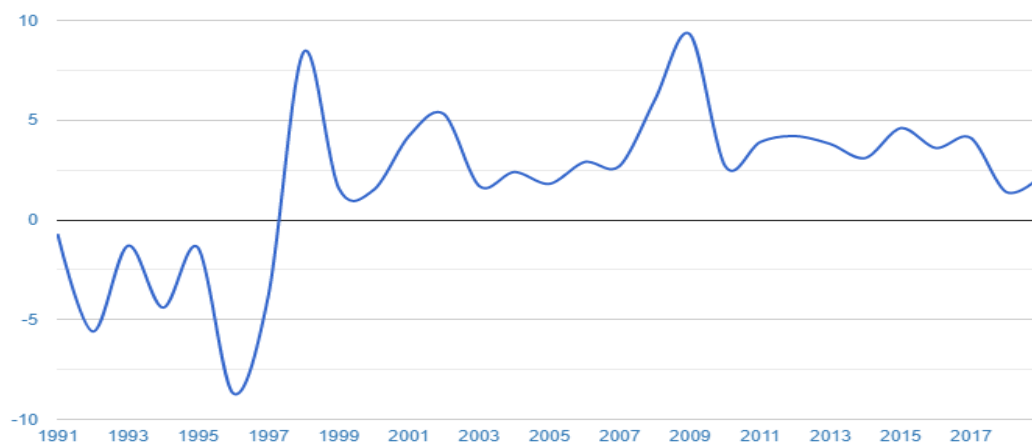
الوحدة: عدد مناصب الشغل بالآلاف (10³)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

مارس 1996				أوت 1995				التشغيل غير الرسمي والمصرح به جزئيا
المجموع	%	التشغيل الرسمي المصرح به جزئيا	التشغيل غير الرسمي الفعلي	المجموع	%	التشغيل الرسمي المصرح به جزئيا	التشغيل غير الرسمي الفعلي	
73	7,6	73	0	136	14,5	98	38	الصناعة
246	25,6	49	197	194	20,6	33	161	البناء والأشغال العمومية
307	31,7	140	167	287	30,5	192	95	الخدمات
336	34,9	140	196	323	34,3	286	37	التجارة
962	100	402	560	940	100	609	331	المجموع
42	100	58		65	100	35		النسبة %
19,4%				18,6%				التشغيل غير الرسمي/إجمالي الشغل
22,4%				21%				التشغيل غير الرسمي/ التشغيل خارج قطاع الفلاحة

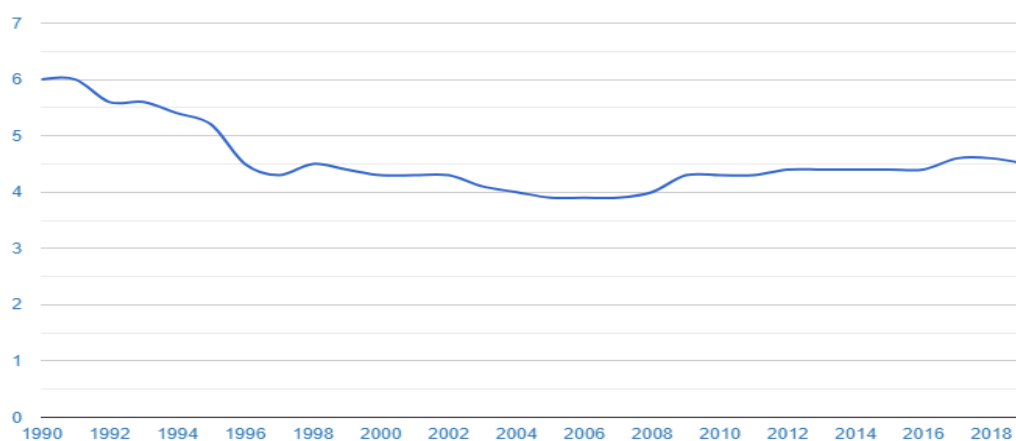
المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES)، تقرير حول القطاع غير الرسمي أو هام وحقائق، الدورة العامة العادية الرابعة والعشرون، لجنة علاقات العمل، منشورات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، جوان 2004، ص 105.

الملحق رقم (09): حصة القيمة المضافة في القطاع الصناعي بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي ومعدل نموها

الشكل الأول: معدل نمو القيمة المضافة للقطاع الصناعي (%) سنوية

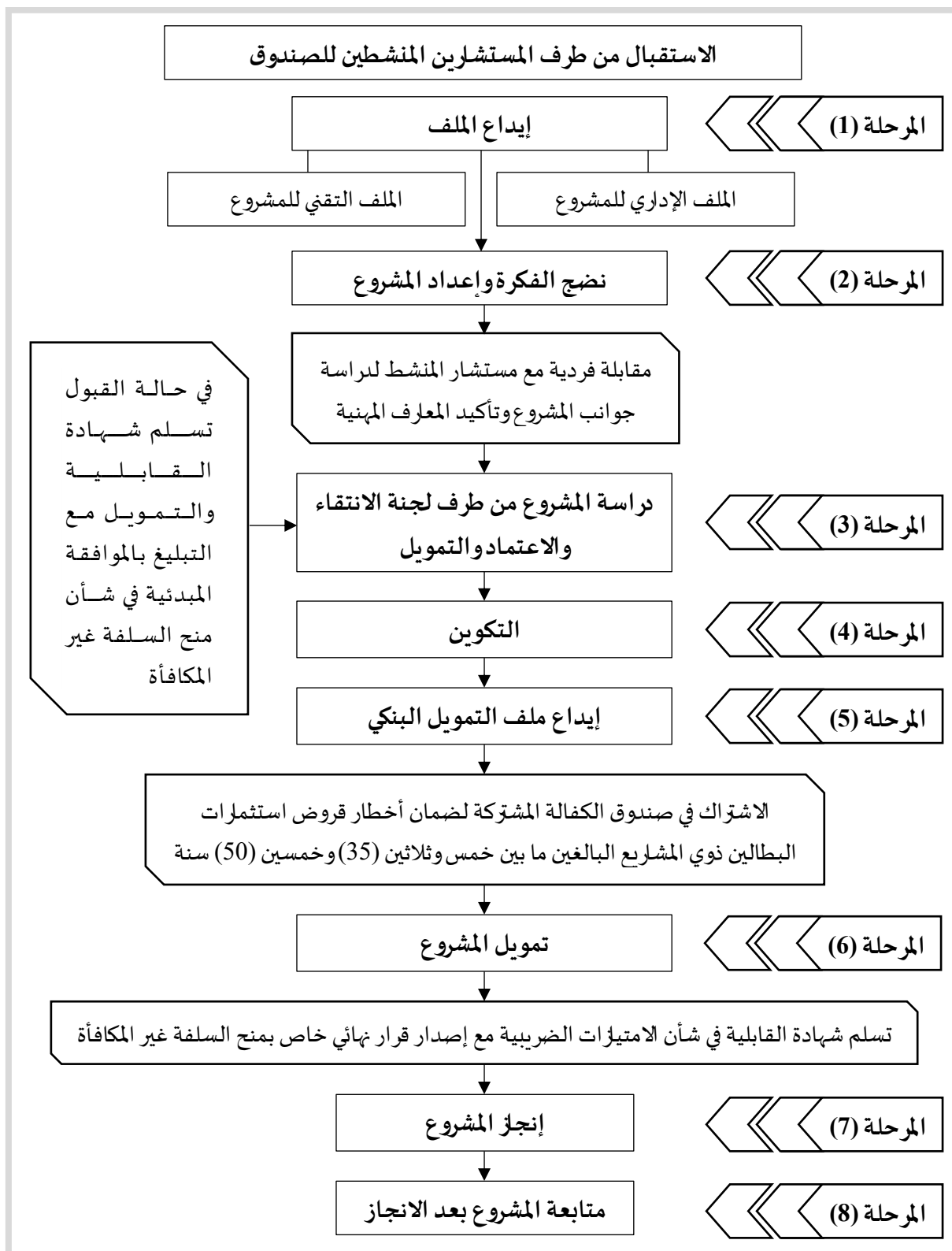


الشكل الثاني: حصة القيمة المضافة في القطاع الصناعي بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي (%)



Source: United Nations Industrial Development Organization (UNIDO), Statistical Databases, **UNIDO Statistics Data Portal**, United Nations (UN), Vienna, Austria, Retrieved from: <https://stat.unido.org/database/CIP%202020>, page accessed on: 14/02/2020.

الملحق رقم (10): مراحل المرافقة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)



المصدر: (1) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، مسر إحدات نشاطك، أنظر للموقع الإلكتروني:

<https://www.cnac.dz/p1a/acceuila.html>، تم الوصول إلى الصفحة بتاريخ: 2020/03/26.

(2) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)، النشرة الشهرية: نشاطات ومهام، المرافقة في إنشاء المؤسسات، منشورات

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، العدد 32، ديسمبر 2006، ص 11.

الملحق رقم (11): أهم المواد المعدلة للمراسيم المتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 04-02

المراسيم	أهم ما جاءت به المواد المعدلة
	المادة 02: تعدل أحكام المادة 01 والتي نصت على تخفيض الحد الأدنى لسن الاستفادة من خمس وثلاثون (35) سنة ليصبح ثلاثون (30) سنة، بالإضافة إلى إمكانية دعم توسيع النشاطات؛ المادة 03: تعدل بعض أحكام المادة 02 والتي تنص على أن يكون المستفيد حاملا للجنسية الجزائرية، وأن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ شهر واحد على الأقل بصفة طالب شغل أو أن يكون مستفيدا من تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛ المادة 04: تعدل أحكام المادة 03 والتي تنص على رفع مبلغ الاستثمار إلى عشرة ملايين دج (10.000.000) كحد أقصى؛ المادة 05: تعدل أحكام المادة 04 والتي تنص على تحديد مبلغ المساهمة الشخصية بـ 5% بالنسبة إلى المستوى الأول: مبلغ يقل عن خمسة ملايين دج (5000.000) أو يساويها، و 10% بالنسبة إلى المستوى الثاني: مبلغ يفوق خمسة ملايين دج (5000.000)، ويقل عن عشرة ملايين دج (10.000.000) أو يساويها؛ المادة 06: تتم أحكام المادة 06 والتي تنص على خصم كل المصاريف الأولية المتعلقة بإحداث النشاط من المساهمة الشخصية؛ المادة 07: تعدل أحكام المادة 07 والتي تنص على تحديد مبلغ القرض غير المكافئ بـ 25% بالنسبة إلى المستوى الأول: مبلغ يقل عن خمسة ملايين دج (5000.000) أو يساويها، و 20% بالنسبة إلى المستوى الثاني: مبلغ يفوق خمسة ملايين دج (5000.000)، ويقل عن عشرة ملايين دج (10.000.000) أو يساويها؛ المادة 14: تتم أحكام المادة 23 مكرر والتي تنص على معالجة ملفات القروض البنكية في أجل أقصاه شهرين (2).
مرسوم تنفيذي رقم 10-158 ممضي في 20 جوان 2010، الجريدة الرسمية عدد 39، الصادرة في 23 جوان 2010.	01
	المادة 02: تعدل بعض أحكام المادة 02 والتي تنص على أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب شغل أو أن يكون مستفيدا من تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛ المادة 03: تعدل أحكام المادة 04 والتي تنص على تحديد مبلغ المساهمة الشخصية بـ 1% بالنسبة إلى المستوى الأول: مبلغ يقل عن خمسة ملايين دج (5000.000) أو يساويها، و 2% بالنسبة إلى المستوى الثاني: مبلغ يفوق خمسة ملايين دج (5000.000)، ويقل عن عشرة ملايين دج (10.000.000) أو يساويها؛ المادة 04: تعدل أحكام المادة 07 والتي تنص على تحديد مبلغ القرض غير المكافئ بـ 29% بالنسبة إلى المستوى الأول: مبلغ يقل عن خمسة ملايين دج (5000.000) أو يساويها، و 28% بالنسبة إلى المستوى الثاني: مبلغ يفوق خمسة ملايين دج (5000.000)، ويقل عن عشرة ملايين دج (10.000.000) أو يساويها؛ المادة 05: تتم أحكام المادة 07 مكرر و 07 مكرر 1 والتي تضيف ما يأتي: يمنح عند الضرورة قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع حاملي شهادات التكوين المهني، مبلغه 500.000
مرسوم تنفيذي رقم 11-104 ممضي في 06 مارس 2011، الجريدة الرسمية عدد 14، الصادرة في 06 مارس 2011.	02

دج لاقتناء عربة ورشة لممارسة نشاطات مثل: الترخيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاجة ودهن العمارات وميكانيك السيارات (في مرحلة إحداث النشاط وفي حالة التمويل البنكي، كما أنه لا يمكن جمع القروض)؛ كما يمكن أن يمنح قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع حاملي شهادات التعليم العالي، لا يتجاوز مبلغه 1000.000 دج، للتكفل بإيجار المحل المخصص لإحداث مكاتب جماعية (لا تجمع القروض)؛ كما يمكن أن يمنح أيضا قرض إضافي غير مكافئ للبطالين ذوي المشاريع، مبلغه 500.000 دج، للتكفل بإيجار المحل المخصص لإحداث نشاطات انتاج السلع والخدمات باستثناء المذكورة في الحالة الأولى (في مرحلة إحداث النشاط وفي حالة التمويل البنكي)؛

المادة 06: تعدل أحكام المادة 13 والتي تحدد تخفيض معدل الفوائد المخصصة على القروض البنكية الممنوحة بنسبة 80% لاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة، الري والصيد البحري، البناء والأشغال العمومية وكذا الصناعات التحويلية و60% لباقي القطاعات، وترفع هذه النسبة إلى 95% و80% على التوالي، عندما تنجز في مناطق الهضاب العليا والجنوب؛
المادة 07: تتم أحكام المادة 23 مكرر والتي تنص على منح تأجيل لمدة ثلاث (3) سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي ومدة سنة واحدة (1) لدفع الفوائد.

المادة 01: تعدل أحكام المادة 13 والتي تحدد تخفيض معدل الفوائد المخصصة على القروض البنكية الممنوحة بنسبة 80% لاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة، الري والصيد البحري، البناء والأشغال العمومية وكذا الصناعات التحويلية و60% لباقي القطاعات، وترفع هذه النسبة إلى 95% و80% على التوالي، عندما تنجز في مناطق الهضاب العليا، غير أنه ترفع النسبة إلى 100% عندما تنجز هذه الأنشطة على مستوى ولايات التالية: أدرار، بشار، تندوف، بسكرة، الوادي، ورقلة، غرداية، الأغواط، إيليزي وتامنغست.

مرسوم تنفيذي رقم 13-126 ممضي
03 في 06 أبريل 2013، الجريدة الرسمية
عدد 19، الصادرة في 17 أبريل 2013.

مرسوم تنفيذي رقم 13-254 ممضي
04 في 02 جويلية 2013، الجريدة الرسمية
عدد 35، الصادرة في 07 جويلية 2013.

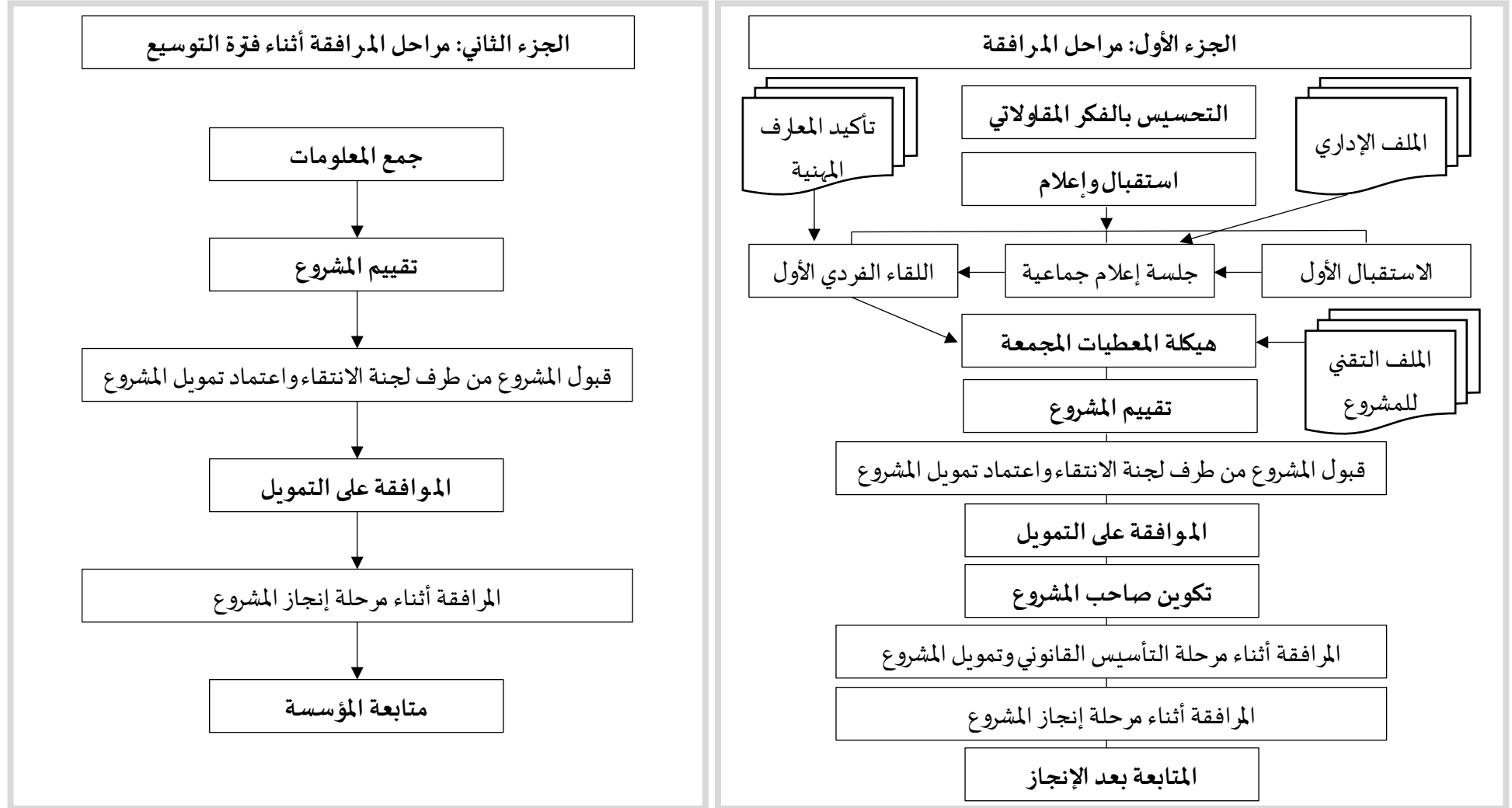
الملحق رقم (12): أهم المواد المعدلة للمراسيم المتممة والمعدلة لإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

مرسوم إنشاء الوكالة	المراسيم المتممة والمعدلة	أهم ما جاءت به المواد المعدلة
01	مرسوم تنفيذي رقم 98-231 ممضي في 13 جويلية 1998، الجريدة الرسمية عدد 51، الصادرة في 15 جويلية 1998.	المادة 01: تصنف وظيفة المدير العام للوكالة كمكلف بمهمة لدى رئيس الحكومة.
02	مرسوم تنفيذي رقم 01-162 ممضي في 10 جويلية 2001، الجريدة الرسمية عدد 37، الصادرة في 11 جويلية 2001.	المادة 03: يتولى وزير التنشيط الاجتماعي والتضامن الوطني المتابعة الميدانية لجميع نشاطات الوكالة.
03	مرسوم تنفيذي رقم 03-288 ممضي في 06 سبتمبر 2003، الجريدة الرسمية عدد 54، الصادرة في 10 سبتمبر 2003.	المادة 06: منها الفقرة "تشجيع كل شكل آخر من أعمال والتدابير الرامية إلى إحداث الأنشطة وتوسيعها".
04	مرسوم رئاسي رقم 06-191 ممضي في 31 ماي 2006، الجريدة الرسمية عدد 36، الصادرة في 31 ماي 2006.	المادة 01: يسند إلى وزير التشغيل والتضامن الوطني، سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
05	مرسوم تنفيذي رقم 11-102 ممضي في 06 مارس 2011، الجريدة الرسمية عدد 14، الصادرة في 06 مارس 2011.	المادة 07 مكرر: توفير هيكل مركزي يكلف بالمراقبة والتفتيش.

المصدر: من إعداد الباحث.

الملاحق

الملحق رقم (13): مراحل المرافقة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) أثناء فترة تأسيس المؤسسة وتوسعها



الملحق رقم (14): المراسيم المتمة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 03-290

المراسيم المتمة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 03-290	أهم ما جاءت به المواد المعدلة
01	مرسوم تنفيذي رقم 10-157 ممضي في 20 يونيو 2010، الجريدة الرسمية عدد 39، الصادرة في 23 يونيو 2010.
02	مرسوم تنفيذي رقم 11-103 ممضي في 06 مارس 2011، الجريدة الرسمية عدد 14، الصادرة في 06 مارس 2011.
03	مرسوم تنفيذي رقم 13-125 ممضي في 06 أبريل 2013، الجريدة الرسمية عدد 19، الصادرة في 17 أبريل 2013.
04	مرسوم تنفيذي رقم 13-253 ممضي في 02 يوليو 2013، الجريدة الرسمية عدد 35، الصادرة في 07 يوليو 2013.
05	مرسوم تنفيذي رقم 15-156 ممضي في 16 يونيو 2015، الجريدة الرسمية عدد 33، الصادرة في 22 يونيو 2015.

المادة 03: تتم أحكام المادة 11 والتي تغير مستويات الإعانة إلى مستويين: المستوى الأول يقل عن 5 مليون أو يساويه، أما المستوى الثاني يفوق 5 مليون ويقل عن 10 ملايين .

المادة 04: تتم أحكام المادة 12 والتي تغير تخفيض نسب فائدة على قروض البنكية إلى 80% لاستثمارات الفلاحة والري والصيد البحري، و60% لباقي القطاعات، وترفع هذه النسبة إلى 95% و80% على التوالي، عندما تنجز في مناطق خاصة.

المادة 05: تتم أحكام المادة 16 مكرر 5 والتي تقلص فترة معالجة القروض إلى شهران (2) كحد أقصى.

المادة 01: تتم أحكام المادة 07 مكرر والتي تحدد مهام ونظام سير الهيكل مركزي المكلف بالمراقبة والتفتيش، بقرار من وزير المكلف بالعمل والتشغيل.

المادة 01: تعدل أحكام المادة 12 والتي تضيف قطاع البناء والأشغال العمومية وقطاع الصناعة التحويلية لنسبة الفائدة المخفضة على للقروض الاستثمارات التي تمنحها البنوك والبالغة نسبة 80%، وترفع إلى نسبة 100% في كل قطاعات النشاط، بالنسبة إلى ولايات الجنوب

المادة 01: تعدل أحكام المادة 12 والتي ترفع تخفيض نسب فائدة قروض الاستثمارات التي تمنحها البنوك والخاصة بإحداث أو توسيع الأنشطة، إلى نسبة 100% في كل قطاعات النشاط.

المادة 03: تعدل أحكام المادة 03 والتي تغير مستويات الإعانة إلى صيغتين: الصيغة الأولى (تمويل ثلاثي) والتي تحدد الحد الأدنى من الأموال الخاصة لكلا المستويين ب 1% و2% على التوالي، أما في الصيغة الثانية (تمويل ثنائي بدون البنك كطرف) تحدد الحد الأدنى من الأموال الخاصة لكلا المستويين ب 71% و72% على التوالي.

المادة 05: تعدل أحكام البند الثاني من المادة 11 مكرر 1 والتي تنص على منح قرض إضافي غير مكافئ لا يتجاوز 500.000 دج للتكفل بإيجار المحل أو مكان رسو على مستوى الميناء، لبعض الأنشطة وفي حالة تمويل ثلاثي.

- يدفع المستثمر اشتراكه في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع (المستحدث بواسطة مرسوم تنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998 الموافق لـ 14 صفر 1419، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 42، الصادرة بتاريخ 14 جوان 1998 الموافق لـ 19 صفر 1419، ص 07)، بدلا من صندوق ضمان النشاطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة.

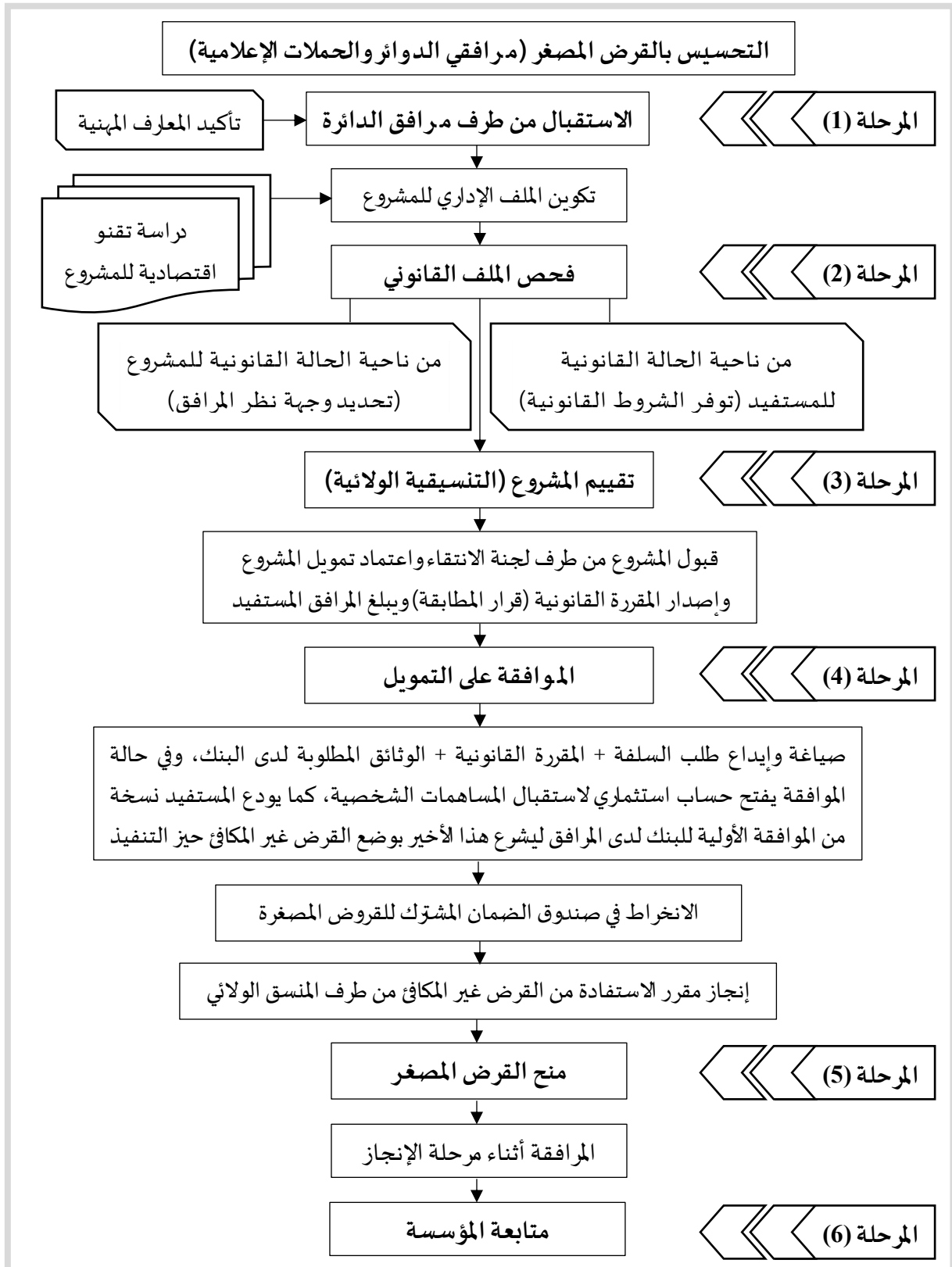
المصدر: من إعداد الباحث.

الملحق رقم (15): أهم المواد المعدلة للمراسيم المتممة والمعدلة لإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

مرسوم إنشاء الوكالة	المراسيم المتممة والمعدلة	أهم ما جاءت به المواد المعدلة
مرسوم تنفيذي رقم 04-14 ممضي في 22 جانفي 2004، الجريدة الرسمية عدد 52، الصادرة في 25 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، والمعدل بـ:	01	مرسوم رئاسي رقم 06-193 ممضي في 31 ماي 2006، الجريدة الرسمية عدد 36، الصادرة في 31 ماي 2006. الوطنية لتسيير القرض المصغر تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل.
02	المادة 02: تعطل أحكام المادة 02	مرسوم رئاسي رقم 08-10 ممضي في 27 جانفي 2008، الجريدة الرسمية عدد 05، الصادرة في 30 جانفي 2008. الوطنية لتسيير القرض المصغر تحت وصاية الوزير المكلف بالتضامن الوطني.
03	مرسوم تنفيذي رقم 14-246 ممضي في 30 أوت 2014، الجريدة الرسمية عدد 53، الصادرة في 17 سبتمبر 2014. مجلس التوجيه الوكالة.	المادة 02: تعطل أحكام المادة 08 والتي تنص على تكوين جديد لتمثيل

المصدر: من إعداد الباحث.

الملحق رقم (16): مراحل المرافقة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)



Source: Préparé par le chercheur basé sur: Agence Nationale de Gestion du Microcrédit (ANGEM), **GUIDE DU MICRO ENTREPRENEUR: Les étapes de la création de votre Micro-entreprise**, publications ANGEM, Algérie, Sans date, p 07-16.

الملحق رقم (17): أهم المواد المعدلة للمراسيم المتتممة والمعدلة للمرسوم التنفيذي رقم 15-04

المراسيم	أهم ما جاءت به المواد المعدلة
	المادة 02: تعدل أحكام المادة 03 والتي تحدد مستوى المساهمة الشخصية بنسبة 1% بعنوان اقتناء العتاد والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط؛ المادة 03: تعدل أحكام المادة 06 والتي تنص على معالجة ملفات القروض البنكية في أجل أقصاه شهرين (2)؛ المادة 04: تعدل أحكام المادة 11 والتي تنص على تحديد مبلغ القرض غير مكافئ بـ 29% بعنوان إحداث الأنشطة والتي لا يمكن أن تتجاوز مليون دج، وبـ 100% بعنوان شراء المواد الأولية والتي لا يمكن أن تتجاوز 100.000 دج؛ المادة 05: تعدل أحكام المادة 12 والتي تحدد مستوى القرض البنكي بـ 70% بعنوان إحداث الأنشطة والتي لا يمكن أن تتجاوز مليون دج، كما يمنح تأجيل لمدة ثلاث (3) سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي ومدة سنة واحدة (1) لدفع الفوائد؛ المادة 06: تعدل أحكام المادة 13 والتي تحدد تخفيض معدل الفوائد المخصصة على القروض البنكية الممنوحة بنسبة 80% بعنوان الأنشطة المنجزة، وترفع إلى 95% عندما تنجز هذه الأنشطة على مستوى المناطق الخاصة (بالجنوب والهضاب العليا)
مرسوم تنفيذي رقم 11-134 ممضي في 22 مارس 2011، الجريدة الرسمية عدد 19، الصادرة في 27 مارس 2011. 01	
	المادة 01: تتم أحكام المادة 11 وذلك بتحديد مبلغ القرض غير مكافئ بـ 29% بعنوان إحداث الأنشطة والتي لا يمكن أن تتجاوز مليون دج، وبـ 100% بعنوان شراء المواد الأولية والتي لا يمكن أن تتجاوز 100.000 دج وقد تصل إلى 250.000 دج في الولايات التالية: أدرار، بشار، تندوف، بسكرة، الوادي، ورقلة، غرداية، الأغواط، إيليزي وتامنغست..
مرسوم تنفيذي رقم 13-174 ممضي في 29 أبريل 2013، الجريدة الرسمية عدد 25، الصادرة في 12 ماي 2013. 02	
	المادة 01: تعدل وتتم أحكام المادة 13 والتي تنص على تخفيض معدل الفوائد المخصصة على القروض البنكية الممنوحة بنسبة 100%، في كل قطاعات النشاط.
مرسوم تنفيذي رقم 13-286 ممضي في 01 أوت 2013، الجريدة الرسمية عدد 41، الصادرة في 18 أوت 2013. 03	

المصدر: من إعداد الباحث.

الملاحق

الملحق رقم (18): تطور المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) ونسبة تطورها خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: عدد المشاريع، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	تطور المشاريع الاستثمارية المصرح بها لدى الوكالة (ANDI/APSI) قطاعيا								الوزن السنوي (■)
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	المجموع السنوي	
1995	21	558	88	25	48	38	56	834	0.57%
نسبة التطور % (*)	133.33%	1.45%	363.16%	212.50%	54.84%	-	-27.27%	20.17%	
1996	49	898	416	360	115	41	196	2075	1.42%
نسبة التطور %	133.33%	60.93%	372.73%	1340.00%	139.58%	7.89%	250.00%	148.80%	
1997	114	1723	1147	1122	248	92	543	4989	3.42%
نسبة التطور %	132.65%	91.87%	175.72%	211.67%	115.65%	124.39%	177.04%	140.43%	
1998	283	3295	2056	1966	361	149	1034	9144	6.27%
نسبة التطور %	148.25%	91.24%	79.25%	75.22%	45.56%	61.96%	90.42%	83.28%	
1999	525	4471	2172	3277	440	172	1315	12372	8.49%
نسبة التطور %	85.51%	35.69%	5.64%	66.68%	21.88%	15.44%	27.18%	35.30%	
2000	1226	4646	2226	2923	535	216	1333	13105	8.99%
نسبة التطور %	133.52%	3.91%	2.49%	-10.80%	21.59%	25.58%	1.37%	5.92%	
2001	627	1701	864	957	99	96	673	5017	3.44%
نسبة التطور %	-48.86%	-63.39%	-61.19%	-67.26%	-81.50%	-55.56%	-49.51%	-61.72%	
2002	452	1173	733	172	76	78	425	3109	2.13%
نسبة التطور %	-27.91%	-31.04%	-15.16%	-82.03%	-23.23%	-18.75%	-36.85%	-38.03%	
2003	443	1253	683	4329	79	68	356	7211	4.95%
نسبة التطور %	-1.99%	6.82%	-6.82%	2416.86%	3.95%	-12.82%	-16.24%	131.94%	
2004	293	1272	696	835	70	73	245	3484	2.39%
نسبة التطور %	-33.86%	1.52%	1.90%	-80.71%	-11.39%	7.35%	-31.18%	-51.68%	
2005	145	711	406	725	34	62	172	2255	1.55%
نسبة التطور %	-50.51%	-44.10%	-41.67%	-13.17%	-51.43%	-15.07%	-29.80%	-35.28%	
2006	180	745	730	5002	53	80	185	6975	4.78%

(■) حساب الوزن السنوي والقطاعي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المشاريع في السنة } n}{\text{المجموع الكلي لعدد المشاريع خلال الفترة}}\right) = \left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المشاريع في القطاع ما خلال الفترة}}{\text{المجموع الكلي لعدد المشاريع خلال الفترة}}\right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً أن نسبة تطور عدد المشاريع (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد المشاريع في السنة } n+1 - \text{عدد المشاريع في السنة } n}{\text{عدد المشاريع في السنة } n}\right)$ ، علماً أن عدد المشاريع لسنة (1994) حسب

قطاعات النشاط هي كما يلي: الفلاحة: 9؛ الصناعة: 550؛ البناء والأشغال العمومية: 19؛ النقل: 8؛ السياحة: 31؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 77؛ المجموع: 694.

الملاحق

	نسبة التطور %	24.14%	4.78%	79.80%	589.93%	55.88%	29.03%	7.56%	209.31%
7.89%	2007	115	853	1519	8128	87	85	710	11497
	نسبة التطور %	-36.11%	14.50%	108.08%	62.50%	64.15%	6.25%	283.78%	64.83%
11.61%	2008	120	858	3258	10916	66	86	1621	16925
	نسبة التطور %	4.35%	0.59%	114.48%	34.30%	-24.14%	1.18%	128.31%	47.21%
5.21%	2009	11	390	1673	4699	33	45	743	7594
	نسبة التطور %	-90.83%	-54.55%	-48.65%	-56.95%	-50.00%	-47.67%	-54.16%	-55.13%
4.38%	2010	26	530	1213	3580	43	70	924	6386
	نسبة التطور %	136.36%	35.90%	-27.50%	-23.81%	30.30%	55.56%	24.36%	-15.91%
2.95%	2011	35	617	628	2499	32	59	425	4295
	نسبة التطور %	34.62%	16.42%	-48.23%	-30.20%	-25.58%	-15.71%	-54.00%	-32.74%
3.05%	2012	50	741	766	2248	83	62	496	4446
	نسبة التطور %	42.86%	20.10%	21.97%	-10.04%	159.38%	5.08%	16.71%	3.52%
3.60%	2013	89	1016	1051	2423	65	71	536	5251
	نسبة التطور %	78.00%	37.11%	37.21%	7.78%	-21.69%	14.52%	8.06%	18.11%
4.01%	2014	106	1175	1182	2597	96	82	608	5846
	نسبة التطور %	19.10%	15.65%	12.46%	7.18%	47.69%	15.49%	13.43%	11.33%
2.96%	2015	120	1236	814	1295	103	99	651	4318
	نسبة التطور %	13.21%	5.19%	-31.13%	-50.13%	7.29%	20.73%	7.07%	-26.14%
3.30%	2016	135	1716	608	1372	190	110	677	4808
	نسبة التطور %	12.50%	38.83%	-25.31%	5.95%	84.47%	11.11%	3.99%	11.35%
2.65%	2017	142	2012	641	337	242	154	342	3870
	نسبة التطور %	5.19%	17.25%	5.43%	-75.44%	27.37%	40.00%	-49.48%	-19.51%
100.00%	المجموع القطاعي	5307	33590	25570	61787	3198	2088	14266	145806
	الوزن القطاعي %	3.64%	23.04%	17.54%	42.38%	2.19%	1.43%	9.78%	100.00%

ملاحظات: (1) تجدر الإشارة إلى أن هناك أرقاماً منقحة تم الأخذ بها مقارنة بالإصدارات السابقة، بالنسبة للأعوام: 2009 و2010 (مجلد رقم 30)؛ 2011 (مجلد رقم 33)؛ 2012 (مجلد رقم 34)؛ 2013، 2014، 2015 و2016 (مجلد رقم 35). (2) تم دمج قطاع الاتصالات مع قطاع الخدمات لتكون جميع السنوات محل الدراسة بنفس القطاعات وبدون اختلاف (لتوحيد القطاعات في الفترة محل الدراسة).

Source: Agence Nationale de Développement de l'investissement (ANDI), Citant: Office National des Statistiques (ONS), Annuaire Statistique de l'Algérie, Chapitre XIII Industrie et Energie: Résultats 1994-1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie, p 209-207; Et Résultats 1997-1999, Volume N° 19, Edition 2001, Algérie, p 229-230; Et Résultats 1999-2001, Volume N° 20, Edition 2003, Algérie, p 229-230; Et Résultats 2001-2003, Volume N° 21, Edition 2005, Algérie, p 220-222. Et Résultats 2002-2004, Volume N° 22, Edition 2006, Algérie, p 219-221. Et Résultats 2003-2005, Volume N° 23, Edition 2007, Algérie, p 228-229; Et Résultats 2004-2006, Volume N° 24, Edition 2008, Algérie, p 230-231; Et Résultats 2005-2007, Volume N° 25, Edition 2009, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2006-2008, Volume N° 26, Edition 2010, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2007-2009, Volume N° 27, Edition 2011, Algérie, p 283-285; Et Résultats 2008-2010, Volume N° 28, Edition 2012, Algérie, p 317-319; Et Résultats 2009-2011, Volume N° 29, Edition 2013, Algérie, p 253; Et Résultats 2010-2012, Volume N° 30, Edition 2014, Algérie, p 256; Et Résultats 2011-2013, Volume N° 31, Edition 2015, Algérie, p 298; Et Résultats 2012-2014, Volume N° 32, Edition 2016, Algérie, p 321; Et Résultats 2015, Volume N° 33, Edition 2016, Algérie, p 330; Et Résultats 2014 – 2016, Volume N° 34, Edition 2017, Algérie, p 356 Et Résultats 2017, Volume N° 35, Edition 2018, Algérie, p 356.

الملاحق

الملحق رقم (19): تطور مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) ونسبة تطورها خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: عدد مناصب الشغل المستحدثة، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	تطور مناصب الشغل المستحدثة المصريح بها لدى وكالة (ANDI/APSI) قطاعيا								الوزن السنوي (■)
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	المجموع السنوي	
1995	1686	45301	18625	1622	1972	1943	2669	73818	2.21%
نسبة التطور % (*)	72.04%	0.37%	424.50%	55.51%	11.60%	-	-57.84%	25.53%	
1996	3522	38847	41175	14676	5531	1315	22783	127849	3.83%
نسبة التطور %	108.90%	-14.25%	121.07%	804.81%	180.48%	-32.32%	753.62%	73.19%	
1997	3795	65764	79216	40696	12162	2540	62588	266761	8.00%
نسبة التطور %	7.75%	69.29%	92.39%	177.30%	119.89%	93.16%	174.71%	108.65%	
1998	11048	133877	142300	37820	14271	3492	45894	388702	11.65%
نسبة التطور %	191.12%	103.57%	79.64%	-7.07%	17.34%	37.48%	-26.67%	45.71%	
1999	14149	147420	96826	43458	15157	3439	31537	351986	10.55%
نسبة التطور %	28.07%	10.12%	-31.96%	14.91%	6.21%	-1.52%	-31.28%	-9.45%	
2000	20058	161825	72250	37742	12487	2890	28917	336169	10.08%
نسبة التطور %	41.76%	9.77%	-25.38%	-13.15%	-17.62%	-15.96%	-8.31%	-4.49%	
2001	7718	45934	31259	8050	3239	1770	16013	113983	3.42%
نسبة التطور %	-61.52%	-71.62%	-56.73%	-78.67%	-74.06%	-38.75%	-44.62%	-66.09%	
2002	10587	35762	26930	3707	2625	1429	15505	96545	2.89%
نسبة التطور %	37.17%	-22.14%	-13.85%	-53.95%	-18.96%	-19.27%	-3.17%	-15.30%	
2003	5834	37067	22005	36246	2994	1453	10140	115739	3.47%
نسبة التطور %	-44.89%	3.65%	-18.29%	877.77%	14.06%	1.68%	-34.60%	19.88%	
2004	3572	30926	19844	10550	2256	1731	5294	74173	2.22%
نسبة التطور %	-38.77%	-16.57%	-9.82%	-70.89%	-24.65%	19.13%	-47.79%	-35.91%	
2005	2547	23458	14943	13253	1059	1141	22550	78951	2.37%
نسبة التطور %	-28.70%	-24.15%	-24.70%	25.62%	-53.06%	-34.08%	325.95%	6.44%	
2006	3766	30883	21636	36382	5021	2671	23224	123583	3.70%

(■) حساب الوزن السنوي والقطاعي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المناصب في السنة } n}{\text{المجموع الكلي لعدد المناصب خلال الفترة}}\right) =$ و $\left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المناصب في قطاع ما خلال الفترة}}{\text{المجموع الكلي لعدد المناصب خلال الفترة}}\right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً أن نسبة تطور عدد مناصب الشغل (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد المناصب في السنة } n+1 - \text{عدد المناصب في السنة } n}{\text{عدد المناصب في السنة } n}\right)$ ، علماً أن عدد المناصب لسنة (1994)

حسب قطاعات النشاط هي كما يلي: الفلاحة: 980؛ الصناعة: 45135؛ البناء والأشغال العمومية: 3551؛ النقل: 1043؛ السياحة: 1767؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 6331؛ المجموع: 58807.

الملاحق

	نسبة التطور %	47.86%	31.65%	44.79%	174.52%	374.13%	134.09%	2.99%	56.53%
4.72%	2007	2594	46074	36863	41397	3874	1860	24633	157295
	نسبة التطور %	-31.12%	49.19%	70.38%	13.78%	-22.84%	-30.36%	6.07%	27.28%
5.90%	2008	2032	31433	67965	62018	3067	1634	28605	196754
	نسبة التطور %	-21.67%	-31.78%	84.37%	49.81%	-20.83%	-12.15%	16.12%	25.09%
2.06%	2009	174	11118	23356	20785	2593	811	9937	68774
	نسبة التطور %	-91.44%	-64.63%	-65.64%	-66.49%	-15.45%	-50.37%	-65.26%	-65.05%
1.92%	2010	462	16824	18335	15391	3502	1258	8319	64091
	نسبة التطور %	165.52%	51.32%	-21.50%	-25.95%	35.06%	55.12%	-16.28%	-6.81%
2.92%	2011	31489	27317	17175	10272	3311	868	6837	97269
	نسبة التطور %	6715.80%	62.37%	-6.33%	-33.26%	-5.45%	-31.00%	-17.81%	51.77%
1.83%	2012	574	22604	19076	8324	3399	2253	4767	60997
	نسبة التطور %	-98.18%	-17.25%	11.07%	-18.96%	2.66%	159.56%	-30.28%	-37.29%
3.31%	2013	1159	56701	26412	9374	6327	1266	9326	110565
	نسبة التطور %	101.92%	150.84%	38.46%	12.61%	86.14%	-43.81%	95.64%	81.26%
3.06%	2014	1502	51520	20841	11858	3973	1716	10776	102186
	نسبة التطور %	29.59%	-9.14%	-21.09%	26.50%	-37.21%	35.55%	15.55%	-7.58%
2.55%	2015	2494	43435	12451	8269	6562	1975	9950	85136
	نسبة التطور %	66.05%	-15.69%	-40.26%	-30.27%	65.16%	15.09%	-7.67%	-16.69%
3.43%	2016	2457	65261	11995	9735	9389	2264	13245	114346
	نسبة التطور %	-1.48%	50.25%	-3.66%	17.73%	43.08%	14.63%	33.12%	34.31%
3.90%	2017	3471	82366	9976	4651	13102	4048	12347	129961
	نسبة التطور %	41.27%	26.21%	-16.83%	-52.22%	39.55%	78.80%	-6.78%	13.66%
100.00%	المجموع القطاعي	136690	1251717	851454	486276	137873	45767	425856	3335633
	الوزن القطاعي %	4.10%	37.53%	25.53%	14.58%	4.13%	1.37%	12.77%	100.00%

ملاحظات: (1) تجدر الإشارة إلى أن هناك أرقاماً منقحة تم الأخذ بها مقارنة بالإصدارات السابقة، بالنسبة للأعوام: 2009 و 2010 (مجلد رقم 30)؛ 2011 (مجلد رقم 33)؛ 2012 (مجلد رقم 34)؛ 2013، 2014، 2015 و 2016 (مجلد رقم 35). (2) تم دمج قطاع الاتصالات مع قطاع الخدمات لتكون جميع السنوات محل الدراسة بنفس القطاعات وبدون اختلاف (لتوحيد القطاعات في الفترة محل الدراسة).

Source: Agence Nationale de Développement de l'investissement (ANDI), Citant: Office National des Statistiques (ONS), Annuaire Statistique de l'Algérie, Chapitre XIII Industrie et Energie: Résultats 1994-1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie, p 209-207; Et Résultats 1997-1999, Volume N° 19, Edition 2001, Algérie, p 229-230; Et Résultats 1999-2001, Volume N° 20, Edition 2003, Algérie, p 229-230; Et Résultats 2001-2003, Volume N° 21, Edition 2005, Algérie, p 220-222. Et Résultats 2002-2004, Volume N° 22, Edition 2006, Algérie, p 219-221. Et Résultats 2003-2005, Volume N° 23, Edition 2007, Algérie, p 228-229; Et Résultats 2004-2006, Volume N° 24, Edition 2008, Algérie, p 230-231; Et Résultats 2005-2007, Volume N° 25, Edition 2009, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2006-2008, Volume N° 26, Edition 2010, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2007-2009, Volume N° 27, Edition 2011, Algérie, p 283-285; Et Résultats 2008-2010, Volume N° 28, Edition 2012, Algérie, p 317-319; Et Résultats 2009-2011, Volume N° 29, Edition 2013, Algérie, p 253; Et Résultats 2010-2012, Volume N° 30, Edition 2014, Algérie, p 256; Et Résultats 2011-2013, Volume N° 31, Edition 2015, Algérie, p 298; Et Résultats 2012-2014, Volume N° 32, Edition 2016, Algérie, p 321; Et Résultats 2015, Volume N° 33, Edition 2016, Algérie, p 330; Et Résultats 2014 – 2016, Volume N° 34, Edition 2017, Algérie, p 356 Et Résultats 2017, Volume N° 35, Edition 2018, Algérie, p 356.

الملاحق

الملحق رقم (20): تطور مساهمة مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في عرض الشغل خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: عدد مناصب الشغل، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	إجمالي عرض الشغل	نسبة تطور إجمالي عرض الشغل %	عدد مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)	نسبة مساهمة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في عرض الشغل % (■)
1995	4505000	4.16% (*)	73818	1.64%
1996	5078000	12.72%	127849	2.52%
1997	5708000	12.41%	266761	4.67%
1998	5993000	4.99%	388702	6.49%
1999	6073000	1.33%	351986	5.80%
2000	6179000	1.75%	336169	5.44%
2001	6228000	0.79%	113983	1.83%
2002	6917000	11.06%	96545	1.40%
2003	6684000	-3.37%	115739	1.73%
2004	7798000	16.67%	74173	0.95%
2005	8044000	3.15%	78951	0.98%
2006	8868000	10.24%	123583	1.39%
2007	8594000	-3.09%	157295	1.83%
2008	9146000	6.42%	196754	2.15%
2009	9472000	3.56%	68774	0.73%
2010	9736000	2.79%	64091	0.66%
2011	9599000	-1.41%	97269	1.01%
2012	10170000	5.95%	60997	0.60%
2013	10789000	6.09%	110565	1.02%
2014	10239000	-5.10%	102186	1.00%
2015	10594000	3.47%	85136	0.80%
2016	10845000	2.37%	114346	1.05%
2017	10858000	0.12%	129961	1.20%

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على: (1) إجمالي عرض الشغل ونسبة تطور إجمالي عرض الشغل من

الملحق رقم (01): (2) عدد مناصب الشغل المستحدثة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) من الملحق رقم (19).

(■) حساب نسبة مساهمة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) في عرض الشغل، تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً

أن نسبة المساهمة تم حسابها وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI-APSI) في السنة n}}{\text{إجمالي عرض الشغل في السنة n}} \right)$$

(*) علماً أن عرض الشغل الإجمالي لسنة 1994 يساوي 4325 ألف منصب (أنظر إلى: Office National des Statistiques (ONS),

(Annuaire Statistique de l'Algérie, Volume N° 19, op-cit, p 80.

الملاحق

الملحق رقم (21): تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ونسبة تطورها خلال الفترة 1997-2017

الوحدة: عدد المشاريع، ما لم يذكر خلاف ذلك.

الوزن السنوي (■)	المجموع السنوي	تطور المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) قطاعيا								السنوات
		النقل	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	خدمات	مهن حرة	صناعة وصيانة	البناء والأشغال العمومية	حرف	الزراعة والصيد	
0.02%	69	34	5	14	1	5	1	7	2	1997
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	نسبة التطور % (*)
1.94%	7223	4579	201	661	42	253	135	898	454	1998
	10368.12%	13367.65%	3920.00%	4621.43%	4100.00%	4960.00%	13400.00%	12728.57%	22600.00%	نسبة التطور %
3.71%	13816	8390	487	1371	155	468	294	1410	1241	1999
	91.28%	83.23%	142.29%	107.41%	269.05%	84.98%	117.78%	57.02%	173.35%	نسبة التطور %
2.87%	10704	4356	589	1648	277	709	291	1392	1442	2000
	-22.52%	-48.08%	20.94%	20.20%	78.71%	51.50%	-1.02%	-1.28%	16.20%	نسبة التطور %
1.96%	7309	1783	866	1581	266	595	253	1185	780	2001
	-31.72%	-59.07%	47.03%	-4.07%	-3.97%	-16.08%	-13.06%	-14.87%	-45.91%	نسبة التطور %
2.04%	7606	1113	1051	1592	214	538	292	1035	1771	2002
	4.06%	-37.58%	21.36%	0.70%	-19.55%	-9.58%	15.42%	-12.66%	127.05%	نسبة التطور %
1.52%	5666	832	728	1499	177	395	325	891	819	2003
	-25.51%	-25.25%	-30.73%	-5.84%	-17.29%	-26.58%	11.30%	-13.91%	-53.75%	نسبة التطور %
1.80%	6691	585	449	2122	237	535	409	1195	1159	2004
	18.09%	-29.69%	-38.32%	41.56%	33.90%	35.44%	25.85%	34.12%	41.51%	نسبة التطور %
2.83%	10549	621	579	3774	292	987	727	2184	1385	2005
	57.66%	6.15%	28.95%	77.85%	23.21%	84.49%	77.75%	82.76%	19.50%	نسبة التطور %
2.32%	8645	561	345	3298	295	899	633	1653	961	2006
	-18.05%	-9.66%	-40.41%	-12.61%	1.03%	-8.92%	-12.93%	-24.31%	-30.61%	نسبة التطور %
	8102	742	312	3003	260	949	653	1529	654	2007

(■) حساب الوزن السنوي والقطاعي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المشاريع في السنة } n}{\text{المجموع الكلي لعدد المشاريع خلال الفترة}}\right) = 100 \times \left(\frac{\text{مجموع عدد المشاريع في قطاع ما خلال الفترة}}{\text{المجموع الكلي لعدد المشاريع خلال الفترة}}\right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً أن نسبة تطور عدد المشاريع (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد المشاريع في السنة } n+1 - \text{عدد المشاريع في السنة } n}{\text{عدد المشاريع في السنة } n}\right)$.

الملاحق

2.18%	-6.28%	32.26%	-9.57%	-8.94%	-11.86%	5.56%	3.16%	-7.50%	-31.95%	نسبة التطور %
2.86%	10634	1219	343	3800	397	1247	933	1881	814	2008
	31.25%	64.29%	9.94%	26.54%	52.69%	31.40%	42.88%	23.02%	24.46%	نسبة التطور %
5.60%	20848	4347	492	6753	571	1685	2078	3455	1467	2009
	96.05%	256.60%	43.44%	77.71%	43.83%	35.12%	122.72%	83.68%	80.22%	نسبة التطور %
6.08%	22641	5719	414	6222	464	1542	2794	3264	2222	2010
	8.60%	31.56%	-15.85%	-7.86%	-18.74%	-8.49%	34.46%	-5.53%	51.47%	نسبة التطور %
11.50%	42832	18049	453	10726	569	2118	3672	3559	3686	2011
	89.18%	215.60%	9.42%	72.39%	22.63%	37.35%	31.42%	9.04%	65.89%	نسبة التطور %
17.67%	65812	27322	618	17227	826	3301	4375	5438	6705	2012
	53.65%	51.38%	36.42%	60.61%	45.17%	55.85%	19.14%	52.80%	81.90%	نسبة التطور %
11.56%	43039	6647	596	13949	1042	3333	4347	4900	8225	2013
	-34.60%	-75.67%	-3.56%	-19.03%	26.15%	0.97%	-0.64%	-9.89%	22.67%	نسبة التطور %
10.97%	40856	1854	750	10340	1450	6614	5106	4255	10487	2014
	-5.07%	-72.11%	25.84%	-25.87%	39.16%	98.44%	17.46%	-13.16%	27.50%	نسبة التطور %
6.36%	23676	143	659	3886	1205	4913	3838	2170	6862	2015
	-42.05%	-92.29%	-12.13%	-62.42%	-16.90%	-25.72%	-24.83%	-49.00%	-34.57%	نسبة التطور %
3.02%	11262	4	641	1710	716	2720	1672	320	3479	2016
	-52.43%	-97.20%	-2.73%	-56.00%	-40.58%	-44.64%	-56.44%	-85.25%	-49.30%	نسبة التطور %
1.18%	4406	1	302	588	565	988	549	94	1319	2017
	-60.88%	-75.00%	-52.89%	-65.61%	-21.09%	-63.68%	-67.17%	-70.63%	-62.09%	نسبة التطور %
100.00%	372386	88901	10880	95764	10021	34794	33377	42715	55934	المجموع القطاعي
	100.00%	23.87%	2.92%	25.72%	2.69%	9.34%	8.96%	11.47%	15.02%	الوزن القطاعي %

المصدر: المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

الملاحق

الملحق رقم (22): تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ونسبة تطورها خلال الفترة 1997-2017

الوحدة: عدد مناصب الشغل المستحدثة، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	تطور مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى وكالة (ANSEJ) قطاعيا									الوزن السنوي (■)
	الفلاحة والصيد	حرف	البناء والأشغال العمومية	صناعة وصيانة	مهن حرة	خدمات	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	النقل	المجموع السنوي	
1997	7	40	7	33	3	140	29	127	386	0.04%
نسبة التطور % (*)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1998	1640	3849	841	1198	130	2527	846	12722	23753	2.67%
نسبة التطور %	23328.57%	9522.50%	11914.29%	3530.30%	4233.33%	1705.00%	2817.24%	9917.32%	6053.63%	62.39%
1999	3731	5670	1525	1949	425	4287	1604	19381	38572	4.34%
نسبة التطور %	127.50%	47.31%	81.33%	62.69%	226.92%	69.65%	89.60%	52.34%	62.39%	62.39%
2000	4077	5153	1284	2551	737	4746	1746	9489	29783	3.35%
نسبة التطور %	9.27%	-9.12%	-15.80%	30.89%	73.41%	10.71%	8.85%	-51.04%	-22.79%	-22.79%
2001	2168	4252	982	1943	648	4374	2294	3606	20267	2.28%
نسبة التطور %	-46.82%	-17.48%	-23.52%	-23.83%	-12.08%	-7.84%	31.39%	-62.00%	-31.95%	-31.95%
2002	3085	3790	1043	1758	514	4324	2537	2083	19134	2.15%
نسبة التطور %	42.30%	-10.87%	6.21%	-9.52%	-20.68%	-1.14%	10.59%	-42.24%	-5.59%	-5.59%
2003	2024	2933	1103	1206	428	3866	1709	1505	14774	1.66%
نسبة التطور %	-34.39%	-22.61%	5.75%	-31.40%	-16.73%	-10.59%	-32.64%	-27.75%	-22.79%	-22.79%
2004	3071	4118	1518	1789	599	5745	1133	1104	19077	2.15%
نسبة التطور %	51.73%	40.40%	37.62%	48.34%	39.95%	48.60%	-33.70%	-26.64%	29.13%	29.13%
2005	3752	7004	2853	3241	681	10055	1594	1196	30376	3.42%
نسبة التطور %	22.18%	70.08%	87.94%	81.16%	13.69%	75.02%	40.69%	8.33%	59.23%	59.23%
2006	2810	5081	2474	2788	706	8557	981	1104	24501	2.76%
نسبة التطور %	-25.11%	-27.46%	-13.28%	-13.98%	3.67%	-14.90%	-38.46%	-7.69%	-19.34%	-19.34%
2007	2015	4616	2094	2970	629	7920	893	1548	22685	

(■) حساب الوزن السنوي والقطاعي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مجموع عدد المناصب في السنة } n}{\text{المجموع الكلي لعدد المناصب خلال الفترة}}\right) = 100 \times \left(\frac{\text{مجموع عدد المناصب في قطاع ما خلال الفترة}}{\text{المجموع الكلي لعدد المناصب خلال الفترة}}\right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً أن نسبة تطور عدد مناصب الشغل (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد المناصب في السنة } n+1 - \text{عدد المناصب في السنة } n}{\text{عدد المناصب في السنة } n}\right)$.

الملاحق

2.55%	-7.41%	40.22%	-8.97%	-7.44%	-10.91%	6.53%	-15.36%	-9.15%	-28.29%	نسبة التطور %
3.54%	31418	2664	1027	10606	965	3978	3417	6131	2630	2008
	38.50%	72.09%	15.01%	33.91%	53.42%	33.94%	63.18%	32.82%	30.52%	نسبة التطور %
6.51%	57812	8548	1434	18005	1393	5627	7789	10767	4249	2009
	84.01%	220.87%	39.63%	69.76%	44.35%	41.45%	127.95%	75.62%	61.56%	نسبة التطور %
6.77%	60132	11025	1171	16131	1110	4915	9823	9938	6019	2010
	4.01%	28.98%	-18.34%	-10.41%	-20.32%	-12.65%	26.11%	-7.70%	41.66%	نسبة التطور %
10.44%	92682	31084	1190	23239	1259	6014	10847	9629	9420	2011
	54.13%	181.94%	1.62%	44.06%	13.42%	22.36%	10.42%	-3.11%	56.50%	نسبة التطور %
14.55%	129203	43167	1434	33621	1739	8275	12022	13664	15281	2012
	39.40%	38.87%	20.50%	44.67%	38.13%	37.60%	10.83%	41.90%	62.22%	نسبة التطور %
10.84%	96233	10590	1445	28373	2196	8813	11984	13214	19618	2013
	-25.52%	-75.47%	0.77%	-15.61%	26.28%	6.50%	-0.32%	-3.29%	28.38%	نسبة التطور %
10.49%	93140	2872	1757	20646	3150	16731	12586	10351	25047	2014
	-3.21%	-72.88%	21.59%	-27.23%	43.44%	89.84%	5.02%	-21.67%	27.67%	نسبة التطور %
5.81%	51570	227	1485	7777	2599	11423	8753	4734	14572	2015
	-44.63%	-92.10%	-15.48%	-62.33%	-17.49%	-31.73%	-30.45%	-54.27%	-41.82%	نسبة التطور %
2.56%	22766	6	1423	3288	1419	5714	3532	586	6798	2016
	-55.85%	-97.36%	-4.18%	-57.72%	-45.40%	-49.98%	-59.65%	-87.62%	-53.35%	نسبة التطور %
1.10%	9805	2	732	1369	1219	2315	1280	176	2712	2017
	-56.93%	-66.67%	-48.56%	-58.36%	-14.09%	-59.49%	-63.76%	-69.97%	-60.11%	نسبة التطور %
100.00%	888069	164050	28464	219596	22549	95231	97757	125696	134726	المجموع القطاعي
	100.00%	18.47%	3.21%	24.73%	2.54%	10.72%	11.01%	14.15%	15.17%	الوزن القطاعي %

المصدر: المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

الملاحق

الملحق رقم (23): تطور مساهمة مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في عرض الشغل خلال الفترة 1995-2017

الوحدة: عدد مناصب الشغل، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	إجمالي عرض الشغل	نسبة تطور إجمالي عرض الشغل %	عدد مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)	نسبة مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في عرض الشغل % (■)
1997	5708000	12.41%	386	0.01%
1998	5993000	4.99%	23753	0.40%
1999	6073000	1.33%	38572	0.64%
2000	6179000	1.75%	29783	0.48%
2001	6228000	0.79%	20267	0.33%
2002	6917000	11.06%	19134	0.28%
2003	6684000	-3.37%	14774	0.22%
2004	7798000	16.67%	19077	0.24%
2005	8044000	3.15%	30376	0.38%
2006	8868000	10.24%	24501	0.28%
2007	8594000	-3.09%	22685	0.26%
2008	9146000	6.42%	31418	0.34%
2009	9472000	3.56%	57812	0.61%
2010	9736000	2.79%	60132	0.62%
2011	9599000	-1.41%	92682	0.97%
2012	10170000	5.95%	129203	1.27%
2013	10789000	6.09%	96233	0.89%
2014	10239000	-5.10%	93140	0.91%
2015	10594000	3.47%	51570	0.49%
2016	10845000	2.37%	22766	0.21%
2017	10858000	0.12%	9805	0.09%

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على: (1) إجمالي عرض الشغل ونسبة تطور إجمالي عرض الشغل من

الملحق رقم (01): (2) عدد مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) من الملحق رقم (22).

(■) حساب نسبة مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في عرض الشغل، تم بناءً على البيانات الموجودة بالجدول، علماً أن

$$\text{نسبة المساهمة تم حسابها وفق الصيغة التالية:} = \left(100 \times \frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) في السنة } n}{\text{إجمالي عرض الشغل في السنة } n} \right)$$

الملاحق

الملحق رقم (24): تطور حصيلة الدعم الجبائي (الإعفاءات الضريبية، النفقات الجبائية) للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) ونسبة تطوره خلال الفترة 1995-2017 الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

قيمة الدعم الجبائي (الإعفاءات الضريبية، النفقات الجبائية) للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (APSI/ANDI)							
نوع ضريبة المعفاة	الرسم على القيمة المضافة	الضريبة على أرباح الشركات	الرسم على النشاط المهني	الضريبة الجزائية الوحيدة	الرسم العقاري	حقوق التسجيل	إجمالي الدعم الجبائي
	Taxe sur la Valeur Ajoutée	Impôts sur les Bénéfices des Sociétés	Taxe sur l'Activité Professionnelle	Impôt Forfaitaire Unique	Taxe Foncière	Droit d'Enregistrement	Total Support fiscales
السنوات / الترميز	TVA	IBS	TAP	IFU	TF	DE	TSF
1995	151	27	304	41	1	0	524
نسبة التطور % (*)	-	-	-	-	-	-	-
1996	1889	1592	614	119	1	1	4216
نسبة التطور %	1150.99%	5796.30%	101.97%	190.24%	0.00%	-	704.58%
1997	1718	1062	727	163	4	1	3675
نسبة التطور %	-9.05%	-33.29%	18.40%	36.97%	300.00%	0.00%	-12.83%
1998	4957	2080	1417	200	3	1	8658
نسبة التطور %	188.53%	95.86%	94.91%	22.70%	-25.00%	0.00%	135.59%
1999	19647	5120	4483	1476	19	31	30776
نسبة التطور %	296.35%	146.15%	216.37%	638.00%	533.33%	3000.00%	255.46%
2000	18091	3561	5185	965	15	8	27825
نسبة التطور %	-7.92%	-30.45%	15.66%	-34.62%	-21.05%	-74.19%	-9.59%
2001	27052	7166	5998	2305	17	16	42554
نسبة التطور %	49.53%	101.24%	15.68%	138.86%	13.33%	100.00%	52.93%
2002	19797	3953	6768	764	9	4	31295
نسبة التطور %	-26.82%	-44.84%	12.84%	-66.85%	-47.06%	-75.00%	-26.46%
2003	31726	5799	17285	1634	6	1	56451
نسبة التطور %	60.26%	46.70%	155.39%	113.87%	-33.33%	-75.00%	80.38%
2004	32299	3304	4507	364	8	3	40485
نسبة التطور %	1.81%	-43.02%	-73.93%	-77.72%	33.33%	200.00%	-28.28%
2005	27497	12053	4662	178	5	6	44401

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول ، باستخدام برنامج Excel، علماً أن نسبة تطور قيمة الدعم الجبائي (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{مبلغ الضريبة في السنة } n+1 - \text{مبلغ الضريبة في السنة } n}{\text{مبلغ الضريبة في السنة } n} \right)$$

الملاحق

نسبة التطور%	-14.87%	264.80%	3.44%	-51.10%	-37.50%	100.00%	9.67%
2006	31501	5006	2786	38	5	0	39336
نسبة التطور%	14.56%	-58.47%	-40.24%	-78.65%	0.00%	-100.00%	-11.41%
2007	25491	1427	4002	0	2	0	30922
نسبة التطور%	-19.08%	-71.49%	43.65%	-100.00%	-60.00%	-	-21.39%
2008	66326	6387	3562	0	1	7	76283
نسبة التطور%	160.19%	347.58%	-10.99%	-	-50.00%	-	146.69%
2009	53868	678	791	0	27	0	55364
نسبة التطور%	-18.78%	-89.38%	-77.79%	-	2600.00%	-100.00%	-27.42%
2010	58936	13159	1087	0	1	0	73183
نسبة التطور%	9.41%	1840.86%	37.42%	-	-96.30%	-	32.19%
2011	49144	3313	3805	0	1	0	56263
نسبة التطور%	-16.61%	-74.82%	250.05%	-	0.00%	-	-23.12%
2012	86243	1519	2131	0	0	0	89893
نسبة التطور%	75.49%	-54.15%	-43.99%	-	-100.00%	-	59.77%
2013	39734	2597	2256	0	1	0	44588
نسبة التطور%	-53.93%	70.97%	5.87%	-	-	-	-50.40%
2014	54215	6121	3146	0	0	1	63483
نسبة التطور%	36.44%	135.70%	39.45%	-	-100.00%	-	42.38%
2015	71566	5675	3203	0	2	2	80448
نسبة التطور%	32.00%	-7.29%	1.81%	-	-	100.00%	26.72%
2016	58057	3493	2943	0	29	0	64522
نسبة التطور%	-18.88%	-38.45%	-8.12%	-	1350.00%	-100.00%	-19.80%
2017	-	-	-	-	-	-	-
نسبة التطور%	-	-	-	-	-	-	-
المتوسط الكلي للإعفاء	779905	95092	81662	8247	157	82	965145
وزن الإعفاء حسب الضريبة	80.81%	9.85%	8.46%	0.85%	0.02%	0.01%	100.00%

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العمليات الجبائية والتحصيل، مكتب الإحصائيات، نقلا عن:

- (1) الفترة (2008-1995): مولود مليكاوي، الإنفاق الضريبي في الجزائر بين آفاق التحريض الاستثماري وتحديات التهرب الضريبي من الفترة 1992-2008، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2010، ص 179. رسالة غير منشورة
- (2) الفترة (2016-2009): أسماء زينات، تقييم فعالية التحفيزات الجبائية وأثرها على تنشيط الاستثمار دراسة حالة الجزائر في الفترة (2001-2016)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، تخصص الإدارة المالية والمحاسبية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2019، ص 143. أطروحة غير منشورة

الملاحق

الملحق رقم (25): تطور حصيلة الدعم الجبائي (الإعفاءات الضريبية، النفقات الجبائية) للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ونسبة تطوره خلال الفترة 1997-2017 الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

قيمة الدعم الجبائي (الإعفاءات الضريبية، النفقات الجبائية) للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)							
نوع ضريبة المعفاة	الرسم على القيمة المضافة	الضريبة على أرباح الشركات	الرسم على النشاط المهني	الضريبة الجزائية الوحيدة	الرسم العقاري	حقوق التسجيل	إجمالي الدعم الجبائي
	Taxe sur la Valeur Ajoutée	Impôts sur les Bénéfices des Sociétés	Taxe sur l'Activité Professionnelle	Impôt Forfaitaire Unique	Taxe Foncière	Droit d'Enregistrement	Total Support fiscales
السنوات / الترميز	TVA	IBS	TAP	IFU	TF	DE	TSF
1997	-	-	-	-	-	-	-
نسبة التطور%	-	-	-	-	-	-	-
1998	-	-	-	-	-	-	-
نسبة التطور%	-	-	-	-	-	-	-
1999	0	0	0	0	0	0	0
نسبة التطور%	-	-	-	-	-	-	-
2000	4221	90	252	63	3	3	4632
نسبة التطور%	-	-	-	-	-	-	-
2001	2231	71	251	60	12	1	2626
نسبة التطور% (*)	-47.15%	-21.11%	-0.40%	-4.76%	300.00%	-66.67%	-43.31%
2002	2207	137	197	39	2	1	2583
نسبة التطور%	-1.08%	92.96%	-21.51%	-35.00%	-83.33%	0.00%	-1.64%
2003	7880	124	4635	152	2	2	12795
نسبة التطور%	257.05%	-9.49%	2252.79%	289.74%	0.00%	100.00%	395.35%
2004	2539	120	247	39	3	1	2949
نسبة التطور%	-67.78%	-3.23%	-94.67%	-74.34%	50.00%	-50.00%	-76.95%
2005	5026	105	164	15	4	2	5316
نسبة التطور%	97.95%	-12.50%	-33.60%	-61.54%	33.33%	100.00%	80.26%

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول ، باستخدام برنامج Excel، علماً أن نسبة تطور قيمة الدعم الجبائي (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{مبلغ الضريبة في السنة } n+1 - \text{مبلغ الضريبة في السنة } n}{\text{مبلغ الضريبة في السنة } n} \right)$$

الملاحق

4837	1	1	5	160	111	4559	2006
-9.01%	-50.00%	-75.00%	-66.67%	-2.44%	5.71%	-9.29%	نسبة التطور%
8643	1	6	0	419	453	7764	2007
78.69%	0.00%	500.00%	-100.00%	161.88%	308.11%	70.30%	نسبة التطور%
7406	5	1	0	416	318	6666	2008
-14.31%	400.00%	-83.33%	-	-0.72%	-29.80%	-14.14%	نسبة التطور%
11992	0	10	0	367	164	11451	2009
61.92%	-100.00%	900.00%	-	-11.78%	-48.43%	71.78%	نسبة التطور%
20488	1	1	0	258	222	20006	2010
70.85%	-	-90.00%	-	-29.70%	35.37%	74.71%	نسبة التطور%
31166	0	1	0	351	309	30505	2011
52.12%	-100.00%	0.00%	-	36.05%	39.19%	52.48%	نسبة التطور%
48596	6	1	0	734	353	47502	2012
55.93%	-	0.00%	-	109.12%	14.24%	55.72%	نسبة التطور%
42587	1	3	0	482	364	41737	2013
-12.37%	-83.33%	200.00%	-	-34.33%	3.12%	-12.14%	نسبة التطور%
35044	0	0	0	501	593	33950	2014
-17.71%	-100.00%	-100.00%	-	3.94%	62.91%	-18.66%	نسبة التطور%
21874	0	1	0	381	383	21109	2015
-37.58%	-	-	-	-23.95%	-35.41%	-37.82%	نسبة التطور%
6137	0	0	0	432	605	5100	2016
-71.94%	-	-100.00%	-	13.39%	57.96%	-75.84%	نسبة التطور%
-	-	-	-	-	-	-	2017
-	-	-	-	-	-	-	نسبة التطور%
269671	25	51	373	10247	4522	254453	المتوسط الكلي للإعفاء
100.00%	0.01%	0.02%	0.14%	3.80%	1.68%	94.36%	وزن الإعفاء حسب الضريبة

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديرية العمليات الجبائية والتحصيل، مكتب الإحصائيات، نقلا عن:

(1) الفترة (2008-1999): مولود مليكاوي، مرجع سابق، ص 179.

(2) الفترة (2016-2009): أسماء زينات، مرجع سابق، ص 149.

الملاحق

الملحق رقم (26): تطور حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية المصريح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) ونسبة تطورها خلال الفترة 1995-2017.
الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	تطور القيمة المالية للمشاريع الاستثمارية (الدعم الائتماني) المصريح بها لوكالة (ANDI/APSI) قطاعيا								الوزن السنوي (■)
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	المجموع السنوي Soutien au crédit (SC)	
1995	3188	153186	18878	7451	14017	3449	19050		1.12%
نسبة التطور % (*)	69.66%	54.51%	958.18%	1115.50%	215.77%	0.00%	207.46%	92.21%	
1996	7922	74340	41234	26253	9832	2626	16045	178252	0.91%
نسبة التطور %	148.49%	-51.47%	118.42%	252.34%	-29.86%	-23.86%	-15.77%	-18.69%	
1997	8026	143846	106537	67660	67189	5545	39025	437828	2.25%
نسبة التطور %	1.31%	93.50%	158.37%	157.72%	583.37%	111.16%	143.22%	145.62%	
1998	22952	324199	293853	101888	70036	9876	88901	911705	4.68%
نسبة التطور %	185.97%	125.38%	175.82%	50.59%	4.24%	78.11%	127.81%	108.23%	
1999	29679	343483	142648	84885	31795	8934	43390	684814	3.51%
نسبة التطور %	29.31%	5.95%	-51.46%	-16.69%	-54.60%	-9.54%	-51.19%	-24.89%	
2000	42424	365229	134061	96996	35263	7101	116552	797626	4.09%
نسبة التطور %	42.94%	6.33%	-6.02%	14.27%	10.91%	-20.52%	168.61%	16.47%	
2001	14594	139740	39915	16018	7712	3034	44594	265607	1.36%
نسبة التطور %	-65.60%	-61.74%	-70.23%	-83.49%	-78.13%	-57.27%	-61.74%	-66.70%	
2002	26842	181100	92308	12447	9124	3199	43862	368882	1.89%
نسبة التطور %	83.92%	29.60%	131.26%	-22.29%	18.31%	5.44%	-1.64%	38.88%	
2003	14872	234431	57329	83409	14680	5263	80475	490459	2.52%
نسبة التطور %	-44.59%	29.45%	-37.89%	570.11%	60.89%	64.52%	83.47%	32.96%	
2004	9847	154214	56595	120444	6687	6279	32336	386402	1.98%
نسبة التطور %	-33.79%	-34.22%	-1.28%	44.40%	-54.45%	19.30%	-59.82%	-21.22%	
2005	5973	167093	44263	234091	4530	4871	37514	498335	2.56%
نسبة التطور %	-39.34%	8.35%	-21.79%	94.36%	-32.26%	-22.42%	16.01%	28.97%	
2006	19012	366882	95057	103325	36491	17180	69782	707729	3.63%

(■) حساب الوزن السنوي والقطاعي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(\frac{\text{مجموع مبالغ المالية في السنة } n}{\text{المجموع الكلي لمبالغ المالية خلال الفترة}} \times 100 \right) - \left(\frac{\text{مجموع مبالغ المالية في قطاع ما خلال الفترة}}{\text{المجموع الكلي لمبالغ المالية خلال الفترة}} \times 100 \right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية المصريح بها (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(\frac{\text{مبالغ المالية في السنة } n+1 - \text{مبالغ المالية في السنة } n}{\text{مبالغ المالية في السنة } n}} \times 100 \right)$ ، علماً أن

حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية لسنة (1994) حسب قطاعات النشاط هي كما يلي: الفلاحة: 1879؛ الصناعة: 99142؛ البناء والأشغال العمومية: 1784؛ النقل: 613؛ السياحة: 4439؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 6196؛ المجموع: 114053.

الملاحق

	42.02%	86.02%	252.70%	705.54%	-55.86%	114.75%	119.57%	218.30%	نسبة التطور %
4.78%	932102	154327	8150	20940	152189	190861	397140	8495	2007
	31.70%	121.16%	-52.56%	-42.62%	47.29%	100.79%	8.25%	-55.32%	نسبة التطور %
12.32%	2401889	171140	8114	29848	310995	776382	1096893	8517	2008
	157.69%	10.89%	-0.44%	42.54%	104.35%	306.78%	176.20%	0.26%	نسبة التطور %
2.37%	462680	43078	2801	107787	101451	109172	98221	170	2009
	-80.74%	-74.83%	-65.48%	261.12%	-67.38%	-85.94%	-91.05%	-98.00%	نسبة التطور %
2.03%	395293	52253	6217	68515	77565	82515	106826	1402	2010
	-14.56%	21.30%	121.96%	-36.43%	-23.54%	-24.42%	8.76%	724.71%	نسبة التطور %
4.34%	846873	110356	4678	82654	45733	74928	507052	21472	2011
	114.24%	111.20%	-24.75%	20.64%	-41.04%	-9.19%	374.65%	1431.53%	نسبة التطور %
3.59%	699473	177683	19008	58602	38564	96807	304596	4213	2012
	-17.41%	61.01%	306.33%	-29.10%	-15.68%	29.20%	-39.93%	-80.38%	نسبة التطور %
9.17%	1787956	260231	12424	140867	56864	137535	1164969	15066	2013
	155.61%	46.46%	-34.64%	140.38%	47.45%	42.07%	282.46%	257.61%	نسبة التطور %
10.04%	1958013	149171	22097	77582	133431	143699	1413777	18256	2014
	9.51%	-42.68%	77.86%	-44.93%	134.65%	4.48%	21.36%	21.17%	نسبة التطور %
5.58%	1087846	169629	20181	92655	137544	84685	554331	28821	2015
	-44.44%	13.71%	-8.67%	19.43%	3.08%	-41.07%	-60.79%	57.87%	نسبة التطور %
7.55%	1472737	164767	29476	133813	85739	74191	922511	62240	2016
	35.38%	-2.87%	46.06%	44.42%	-37.66%	-12.39%	66.42%	115.95%	نسبة التطور %
7.72%	1505083	132453	39602	191338	127176	76879	903269	34366	2017
	2.20%	-19.61%	34.35%	42.99%	48.33%	3.62%	-2.09%	-44.78%	نسبة التطور %
100.00%	19496803	2216614	250105	1311957	2222118	2970332	10117328	408349	المجموع القطاعي
	100.00%	11.37%	1.28%	6.73%	11.40%	15.23%	51.89%	2.09%	الوزن القطاعي %

ملاحظات: (1) تجدر الإشارة إلى أن هناك أرقاماً منقحة تم الأخذ بها مقارنة بالإصدارات السابقة، بالنسبة للأعوام: 2009 و 2010 (مجلد رقم 30)؛ 2011 (مجلد رقم 33)؛ 2012 (مجلد رقم 34)؛ 2013، 2014، 2015 و 2016 (مجلد رقم 35). (2) تم دمج قطاع الاتصالات مع قطاع الخدمات لتكون جميع السنوات محل الدراسة بنفس القطاعات وبدون اختلاف (لتوحيد القطاعات في الفترة محل الدراسة).

Source: Agence Nationale de Développement de l'investissement (ANDI), Citant: Office National des Statistiques (ONS), Annuaire Statistique de l'Algérie, Chapitre XIII Industrie et Energie: Résultats 1994-1996, Volume N° 18, Edition 1998, Algérie, p 209-207; Et Résultats 1997-1999, Volume N° 19, Edition 2001, Algérie, p 229-230; Et Résultats 1999-2001, Volume N° 20, Edition 2003, Algérie, p 229-230; Et Résultats 2001-2003, Volume N° 21, Edition 2005, Algérie, p 220-222. Et Résultats 2002-2004, Volume N° 22, Edition 2006, Algérie, p 219-221. Et Résultats 2003-2005, Volume N° 23, Edition 2007, Algérie, p 228-229; Et Résultats 2004-2006, Volume N° 24, Edition 2008, Algérie, p 230-231; Et Résultats 2005-2007, Volume N° 25, Edition 2009, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2006-2008, Volume N° 26, Edition 2010, Algérie, p 262-264; Et Résultats 2007-2009, Volume N° 27, Edition 2011, Algérie, p 283-285; Et Résultats 2008-2010, Volume N° 28, Edition 2012, Algérie, p 317-319; Et Résultats 2009-2011, Volume N° 29, Edition 2013, Algérie, p 253; Et Résultats 2010-2012, Volume N° 30, Edition 2014, Algérie, p 256; Et Résultats 2011-2013, Volume N° 31, Edition 2015, Algérie, p 298; Et Résultats 2012-2014, Volume N° 32, Edition 2016, Algérie, p 321; Et Résultats 2015, Volume N° 33, Edition 2016, Algérie, p 330; Et Résultats 2014 – 2016, Volume N° 34, Edition 2017, Algérie, p 356 Et Résultats 2017, Volume N° 35, Edition 2018, Algérie, p 356.

الملاحق

الملحق رقم (27): تطور حجم مبالغ تمويل المشاريع الاستثمارية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) ونسبة تطورها خلال الفترة 1997-2017
الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات / الترميز	حجم تمويل مشاريع المسجلة حسب مساهمة تركيبة مبلغ التمويل			إجمالي حجم تمويل المشاريع (الدعم الائتماني)	الوزن السنوي % (■)	القروض المقدمة للاقتصاد	الدعم الائتماني كنسبة القروض المقدمة للاقتصاد % (●)
	المساهمة الشخصية	مساهمة الوكالة	المساهمة البنكية			Credits a l'Economie	Soutien au crédit en pourcentage des Credits a l'Economie
						SC	SCCRE
						CRE	
1997	27.583309	23.247831	80.773	131.60414	0.01%	741281	0.017754%
نسبة التطور %	-	-	-	-			
1998	1831.135037	2211.909996	8334.834349	12377.87938	1.05%	906181	1.365939%
نسبة التطور % (*)	6538.56%	9414.48%	10218.84%	9305.39%			
1999	3844.927095	4260.386501	15935.09706	24040.41065	2.04%	1150733	2.089139%
نسبة التطور %	109.98%	92.61%	91.19%	94.22%			
2000	3090.594394	3279.477718	11851.57623	18221.64834	1.55%	993737	1.833649%
نسبة التطور %	-19.62%	-23.02%	-25.63%	-24.20%			
2001	2132.94936	2126.711872	7282.293744	11541.95498	0.98%	1078448	1.070238%
نسبة التطور %	-30.99%	-35.15%	-38.55%	-36.66%			
2002	2185.73927	2016.620846	6816.122951	11018.48307	0.93%	1266799	0.869789%
نسبة التطور %	2.47%	-5.18%	-6.40%	-4.54%			
2003	2044.977709	1725.439958	5733.035734	9503.453401	0.81%	1380166	0.688573%
نسبة التطور %	-6.44%	-14.44%	-15.89%	-13.75%			
2004	2291.337293	3126.356332	9166.122703	14583.81633	1.24%	1535029	0.950068%
نسبة التطور %	12.05%	81.19%	59.88%	53.46%			
2005	4049.791063	5940.98614	17948.41721	27939.19442	2.37%	1779754	1.569835%
نسبة التطور %	76.74%	90.03%	95.81%	91.58%			

(■) حساب الوزن السنوي تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مجموع مبالغ المالية في السنة } n}{\text{المجموع الكلي مبالغ المالية خلال الفترة}}\right)$

(●) حساب الدعم الائتماني كنسبة القروض المقدمة للاقتصاد تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، باستخدام برنامج Excel وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{إجمالي حجم تمويل المشاريع في السنة } n}{\text{القروض المقدمة للاقتصاد في السنة } n}\right)$

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور حجم مبالغ تمويل المشاريع الاستثمارية المسجلة (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{مبالغ المالية في السنة } n+1 - \text{مبالغ المالية في السنة } n}{\text{مبالغ المالية في السنة } n}\right)$

الملاحق

1.277229%	1905440	2.06%	24336.82839	14992.50245	5147.864408	4196.461529	2006
			-12.89%	-16.47%	-13.35%	3.62%	نسبة التطور %
1.069564%	2205242	2.00%	23586.48523	14546.15589	4983.979309	4056.350035	2007
			-3.08%	-2.98%	-3.18%	-3.34%	نسبة التطور %
1.172350%	2615516	2.60%	30662.99008	19134.80416	6462.990798	5065.195125	2008
			30.00%	31.55%	29.68%	24.87%	نسبة التطور %
2.039400%	3086545	5.34%	62947.00258	40540.43429	13222.12319	9184.445097	2009
			105.29%	111.87%	104.58%	81.32%	نسبة التطور %
2.136456%	3268092	5.92%	69821.33598	47201.00565	15088.39927	7531.931061	2010
			10.92%	16.43%	14.11%	-17.99%	نسبة التطور %
36.854230%	372510	11.65%	137285.6927	93847.12905	38840.67893	4597.884705	2011
			96.62%	98.82%	157.42%	-38.95%	نسبة التطور %
4.985114%	4287600	18.13%	213741.7314	146750.0767	61880.44753	5111.207092	2012
			55.69%	56.37%	59.32%	11.16%	نسبة التطور %
3.064589%	5156300	13.41%	158019.3944	108317.4	46152.2509	3549.743518	2013
			-26.07%	-26.19%	-25.42%	-30.55%	نسبة التطور %
2.418263%	6504600	13.34%	157298.3465	107884.4984	46599.82637	2814.021755	2014
			-0.46%	-0.40%	0.97%	-20.73%	نسبة التطور %
1.342200%	7277200	8.29%	97674.60097	66442.20876	29435.77147	1796.620742	2015
			-37.90%	-38.41%	-36.83%	-36.15%	نسبة التطور %
0.656565%	7909900	4.41%	51933.60107	35402.12223	15479.38582	1052.093017	2016
			-46.83%	-46.72%	-47.41%	-41.44%	نسبة التطور %
0.248755%	8880000	1.87%	22089.45287	15037.03032	6524.315182	528.1073733	2017
			-57.47%	-57.53%	-57.85%	-49.80%	نسبة التطور %
		100.00%	1178755.907	793243.6409	314529.1704	70983.09558	المجموع الكلي
			100.00%	67.29%	26.68%	6.02%	الوزن الكلي %

المصدر: (1) حجم تمويل مشاريع المسجلة حسب مساهمة تركيبة مبلغ التمويل: من طرف المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ). (2) القروض المقدمة للاقتصاد:

- Banque d'Algérie, **BULLETIN STATISTIQUE DE LA BANQUE D'ALGÉRIE**, STATISTIQUES MONÉTAIRES 1964-2011 ET STATISTIQUES DE LA BALANCE DES PAIEMENTS 1992-2011, SERIES RETROSPECTIVES, Hors-série JUIN 2012, p 47-48; 61-62.
- Banque d'Algérie, **EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONÉTAIRE EN ALGERIE: RAPPORT ANNUEL 2016**, Algeria, Septembre 2017, p 115.
- Banque d'Algérie, **EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONÉTAIRE EN ALGERIE: RAPPORT ANNUEL 2017**, Algeria, Juillet 2018, p 116.

الملاحق

الملحق رقم (28): تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد المصرح به لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/PSI) خلال الفترة 1995-2017 الوحدة: عدد مناصب الشغل، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد (■) قطاعيا							متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد سنويا
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	
1995	80	81	212	65	41	51	48	89
نسبة التطور % (*)	-26.27%	-1.07%	13.24%	-50.24%	-27.92%	0.00%	-42.03%	4.45%
1996	72	43	99	41	48	32	116	62
نسبة التطور %	-10.47%	-46.71%	-53.23%	-37.17%	17.07%	-37.27%	143.89%	-30.39%
1997	33	38	69	36	49	28	115	53
نسبة التطور %	-53.69%	-11.77%	-30.22%	-11.03%	1.96%	-13.92%	-0.84%	-13.22%
1998	39	41	69	19	40	23	44	43
نسبة التطور %	17.27%	6.45%	0.21%	-46.96%	-19.39%	-15.11%	-61.49%	-20.50%
1999	27	33	45	13	34	20	24	28
نسبة التطور %	-30.97%	-18.85%	-35.59%	-31.06%	-12.86%	-14.69%	-45.97%	-33.07%
2000	16	35	32	13	23	13	22	26
نسبة التطور %	-39.29%	5.64%	-27.19%	-2.64%	-32.24%	-33.08%	-9.55%	-9.84%
2001	12	27	36	8	33	18	24	23
نسبة التطور %	-24.76%	-22.47%	11.47%	-34.85%	40.18%	37.80%	9.68%	-11.43%
2002	23	30	37	22	35	18	36	31
نسبة التطور %	90.28%	12.90%	1.55%	156.22%	5.57%	-0.63%	53.33%	36.68%
2003	13	30	32	8	38	21	28	16
نسبة التطور %	-43.78%	-2.97%	-12.31%	-61.15%	9.73%	16.63%	-21.93%	-48.31%

(■) حساب متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد سنويا وقطاعيا تم بناءً على البيانات الواردة بالملحقين رقم (18) و(19)، علماً أنه تم حسابهما وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع خلال الفترة } n} \right)$

و $\left(100 \times \frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة في قطاع ما خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع لنفس القطاع خلال الفترة } n} \right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$\left(100 \times \frac{\text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n+1 - \text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n}{\text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n} \right)$ ، علماً أن متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد لسنة (1994) حسب قطاعات النشاط

هي كما يلي: الفلاحة: 109؛ الصناعة: 82؛ البناء والأشغال العمومية: 187؛ النقل: 130؛ السياحة: 57؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 82؛ السنوي: 85.

الملاحق

21	22	24	32	13	29	24	12	2004
32.64%	-24.14%	10.97%	-14.96%	50.90%	-11.50%	-17.81%	-7.43%	نسبة التطور %
35	131	18	31	18	37	33	18	2005
64.45%	506.74%	-22.39%	-3.36%	44.68%	29.09%	35.70%	44.08%	نسبة التطور %
18	126	33	95	7	30	41	21	2006
-49.39%	-4.25%	81.42%	204.16%	-60.21%	-19.47%	25.64%	19.11%	نسبة التطور %
14	35	22	45	5	24	54	23	2007
-22.78%	-72.36%	-34.46%	-53.00%	-29.98%	-18.12%	30.30%	7.81%	نسبة التطور %
12	18	19	46	6	21	37	17	2008
-15.03%	-49.14%	-13.17%	4.36%	11.55%	-14.04%	-32.17%	-24.93%	نسبة التطور %
9	13	18	79	4	14	29	16	2009
-22.10%	-24.21%	-5.15%	69.09%	-22.14%	-33.08%	-22.18%	-6.59%	نسبة التطور %
10	9	18	81	4	15	32	18	2010
10.82%	-32.68%	-0.28%	3.65%	-2.81%	8.27%	11.35%	12.33%	نسبة التطور %
23	16	15	103	4	27	44	900	2011
125.65%	78.68%	-18.14%	27.05%	-4.39%	80.93%	39.47%	4963.17%	نسبة التطور %
14	10	36	41	4	25	31	11	2012
-39.42%	-40.26%	147.00%	-60.42%	-9.92%	-8.94%	-31.10%	-98.72%	نسبة التطور %
21	17	18	97	4	25	56	13	2013
53.47%	81.04%	-50.93%	137.69%	4.48%	0.91%	82.95%	13.44%	نسبة التطور %
17	18	21	41	5	18	44	14	2014
-16.98%	1.86%	17.36%	-57.48%	18.02%	-29.84%	-21.43%	8.81%	نسبة التطور %
20	15	20	64	6	15	35	21	2015
12.80%	-13.76%	-4.67%	53.94%	39.84%	-13.25%	-19.85%	46.67%	نسبة التطور %
24	20	21	49	7	20	38	18	2016
20.62%	28.00%	3.17%	-22.43%	11.12%	28.98%	8.22%	-12.43%	نسبة التطور %
34	36	26	54	14	16	41	24	2017
41.20%	84.53%	27.71%	9.56%	94.51%	-21.11%	7.64%	34.31%	نسبة التطور %
23	30	22	43	8	33	37	26	إجمالي المتوسط القطاعي للفترة (2017-1995)

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة بالملحقين رقم (18) و(19).

الملاحق

الملحق رقم (29): تطور متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد المصرح به لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI) خلال الفترة 1995-2017 الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد (■) قطاعيا							متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد سنويا
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	
1995	151.81	274.53	214.52	298.04	292.02	90.76	340.18	262.85
نسبة التطور % (*)	-27.29%	52.30%	128.47%	288.96%	103.93%	0.00%	322.75%	59.94%
1996	161.67	82.78	99.12	72.93	85.50	64.05	81.86	85.90
نسبة التطور %	6.50%	-69.84%	-53.80%	-75.53%	-70.72%	-29.43%	-75.94%	-67.32%
1997	70.40	83.49	92.88	60.30	270.92	60.27	71.87	87.76
نسبة التطور %	-56.45%	0.85%	-6.29%	-17.31%	216.89%	-5.90%	-12.21%	2.16%
1998	81.10	98.39	142.92	51.83	194.01	66.28	85.98	99.71
نسبة التطور %	15.20%	17.85%	53.88%	-14.06%	-28.39%	9.97%	19.63%	13.61%
1999	56.53	76.82	65.68	25.90	72.26	51.94	33.00	55.35
نسبة التطور %	-30.30%	-21.92%	-54.05%	-50.02%	-62.75%	-21.63%	-61.62%	-44.48%
2000	34.60	78.61	60.23	33.18	65.91	32.88	87.44	60.86
نسبة التطور %	-38.79%	2.33%	-8.30%	28.11%	-8.79%	-36.71%	164.99%	9.96%
2001	23.28	82.15	46.20	16.74	77.90	31.60	66.26	52.94
نسبة التطور %	-32.74%	4.50%	-23.29%	-49.56%	18.19%	-3.87%	-24.22%	-13.02%
2002	59.38	154.39	125.93	72.37	120.05	41.01	103.20	118.65
نسبة التطور %	155.13%	87.93%	172.59%	332.35%	54.11%	29.77%	55.75%	124.12%
2003	33.57	187.10	83.94	19.27	185.82	77.40	226.05	68.02
نسبة التطور %	-43.47%	21.18%	-33.35%	-73.38%	54.78%	88.71%	119.03%	-42.68%

(■) حساب متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد سنويا وقطاعيا تم بناءً على البيانات الواردة بالملاحقين رقم (18) و(26)، علما أنه تم حسابهما وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع خلال الفترة } n} \right)$$

و
$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع لاستثمارية في قطاع ما خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع لنفس القطاع خلال الفترة } n} \right)$$
 على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علما أن نسبة تطور متوسط تكلفة المشروع الواحد (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$$\left(100 \times \frac{\text{متوسط تكلفة مشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n+1 - \text{متوسط تكلفة مشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n}{\text{متوسط تكلفة مشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n} \right)$$
، علما أن متوسط تكلفة المشروع الواحد لسنة (1994) حسب قطاعات النشاط هي كما يلي: الفلاحة: 208.78؛ الصناعة: 180.26؛ البناء والأشغال العمومية: 93.89؛ النقل: 76.63؛ السياحة: 143.19؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 80.47؛ السنوي: 164.34.

الملاحق

110.91	131.98	86.01	95.53	144.24	81.31	121.24	33.61	2004
63.06%	-41.61%	11.13%	-48.59%	648.64%	-3.12%	-35.20%	0.11%	نسبة التطور %
220.99	218.10	78.56	133.24	322.88	109.02	235.01	41.19	2005
99.26%	65.25%	-8.66%	39.47%	123.85%	34.07%	93.84%	22.57%	نسبة التطور %
101.47	377.20	214.75	688.51	20.66	130.22	492.46	105.62	2006
-54.09%	72.94%	173.34%	416.76%	-93.60%	19.44%	109.55%	156.41%	نسبة التطور %
81.07	217.36	95.88	240.69	18.72	125.65	465.58	73.87	2007
-20.10%	-42.37%	-55.35%	-65.04%	-9.36%	-3.51%	-5.46%	-30.06%	نسبة التطور %
141.91	105.58	94.35	452.24	28.49	238.30	1278.43	70.98	2008
75.04%	-51.43%	-1.60%	87.89%	52.16%	89.66%	174.59%	-3.92%	نسبة التطور %
60.93	57.98	62.24	3266.27	21.59	65.26	251.85	15.45	2009
-57.07%	-45.08%	-34.03%	622.24%	-24.22%	-72.62%	-80.30%	-78.23%	نسبة التطور %
61.90	56.55	88.81	1593.37	21.67	68.03	201.56	53.92	2010
1.60%	-2.46%	42.69%	-51.22%	0.35%	4.25%	-19.97%	248.91%	نسبة التطور %
197.18	259.66	79.29	2582.94	18.30	119.31	821.80	613.49	2011
218.54%	359.16%	-10.73%	62.11%	-15.53%	75.39%	307.72%	1037.71%	نسبة التطور %
157.33	358.23	306.58	706.05	17.15	126.38	411.06	84.26	2012
-20.21%	37.96%	286.67%	-72.66%	-6.26%	5.92%	-49.98%	-86.27%	نسبة التطور %
340.50	485.51	174.99	2167.18	23.47	130.86	1146.62	169.28	2013
116.43%	35.53%	-42.92%	206.95%	36.80%	3.55%	178.94%	100.90%	نسبة التطور %
334.93	245.35	269.48	808.15	51.38	121.57	1203.21	172.23	2014
-1.63%	-49.47%	54.00%	-62.71%	118.93%	-7.10%	4.94%	1.74%	نسبة التطور %
251.93	260.57	203.85	899.56	106.21	104.04	448.49	240.18	2015
-24.78%	6.20%	-24.35%	11.31%	106.72%	-14.43%	-62.73%	39.45%	نسبة التطور %
306.31	243.38	267.96	704.28	62.49	122.02	537.59	461.04	2016
21.58%	-6.60%	31.45%	-21.71%	-41.16%	17.29%	19.87%	91.96%	نسبة التطور %
388.91	387.29	257.16	790.65	377.38	119.94	448.94	242.01	2017
26.97%	59.13%	-4.03%	12.26%	503.88%	-1.71%	-16.49%	-47.51%	نسبة التطور %
133.72	155.38	119.78	410.24	35.96	116.16	301.20	76.95	إجمالي المتوسط القطاعي للفترة (2017-2019)

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة بالملحقين رقم (18) و(26).

الملاحق

الملحق رقم (30): تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث المصريح به لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/PSI) خلال الفترة 1995-2017
الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث (■) قطاعيا							متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث سنويا
	الفلاحة	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	النقل	السياحة	الصحة	الخدمات	
1995	1.89	3.38	1.01	4.59	7.11	1.78	7.14	2.97
نسبة التطور % (*)	-1.38%	53.95%	101.75%	681.61%	182.94%	0.00%	629.30%	53.12%
1996	2.25	1.91	1.00	1.79	1.78	2.00	0.70	1.39
نسبة التطور %	18.96%	-43.41%	-1.20%	-61.06%	-74.99%	12.50%	-90.13%	-53.05%
1997	2.11	2.19	1.34	1.66	5.52	2.18	0.62	1.64
نسبة التطور %	-5.98%	14.30%	34.30%	-7.06%	210.78%	9.32%	-11.46%	17.72%
1998	2.08	2.42	2.07	2.69	4.91	2.83	1.94	2.35
نسبة التطور %	-1.77%	10.71%	53.55%	62.04%	-11.17%	29.55%	210.67%	42.91%
1999	2.10	2.33	1.47	1.95	2.10	2.60	1.38	1.95
نسبة التطور %	0.97%	-3.78%	-28.66%	-27.50%	-57.26%	-8.14%	-28.97%	-17.05%
2000	2.12	2.26	1.86	2.57	2.82	2.46	4.03	2.37
نسبة التطور %	0.83%	-3.13%	25.95%	31.57%	34.62%	-5.42%	192.95%	21.95%
2001	1.89	3.04	1.28	1.99	2.38	1.71	2.78	2.33
نسبة التطور %	-10.60%	34.79%	-31.18%	-22.57%	-15.69%	-30.24%	-30.91%	-1.79%
2002	2.54	5.06	3.43	3.36	3.48	2.24	2.83	3.82
نسبة التطور %	34.08%	66.46%	168.44%	68.74%	45.98%	30.60%	1.58%	63.97%
2003	2.55	6.32	2.61	2.30	4.90	3.62	7.94	4.24
نسبة التطور %	0.55%	24.89%	-23.99%	-31.47%	41.06%	61.80%	180.55%	10.91%

(■) حساب متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث سنويا وقطاعيا تم بناءً على البيانات الواردة بالملحقين رقم (19) و(26)، علماً أنه تم حسابها وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية في قطاع ما خلال الفترة } n}{\text{عدد مناصب الشغل خلال الفترة } n} \right)$$

و
$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية في قطاع ما خلال الفترة } n}{\text{عدد مناصب الشغل لنفس القطاع خلال الفترة } n} \right)$$
 على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$$\left(100 \times \frac{\text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد سنويا أو قطاعيا } n+1 - \text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد سنويا أو قطاعيا } n}{\text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد سنويا أو قطاعيا } n} \right) =$$

الصناعة: 2.2؛ البناء والأشغال العمومية: 0.5؛ النقل: 0.59؛ السياحة: 2.51؛ الصحة: 0؛ الخدمات: 0.98؛ السنوي: 1.94.

الملاحق

5.21	6.11	3.63	2.96	11.42	2.85	4.99	2.76	2004
22.93%	-23.04%	0.14%	-39.55%	396.11%	9.47%	-21.16%	8.14%	نسبة التطور %
6.31	1.66	4.27	4.28	17.66	2.96	7.12	2.35	2005
21.16%	-72.76%	17.69%	44.31%	54.72%	3.86%	42.85%	-14.93%	نسبة التطور %
5.73	3.00	6.43	7.27	2.84	4.39	11.88	5.05	2006
-9.27%	80.62%	50.67%	69.90%	-83.92%	48.32%	66.78%	115.27%	نسبة التطور %
5.93	6.27	4.38	5.41	3.68	5.18	8.62	3.27	2007
3.48%	108.51%	-31.88%	-25.63%	29.45%	17.85%	-27.44%	-35.13%	نسبة التطور %
12.21	5.98	4.97	9.73	5.01	11.42	34.90	4.19	2008
106.01%	-4.50%	13.33%	80.05%	36.40%	120.63%	304.85%	27.99%	نسبة التطور %
6.73	4.34	3.45	41.57	4.88	4.67	8.83	0.98	2009
-44.89%	-27.54%	-30.45%	327.13%	-2.66%	-59.08%	-74.68%	-76.69%	نسبة التطور %
6.17	6.28	4.94	19.56	5.04	4.50	6.35	3.03	2010
-8.32%	44.89%	43.09%	-52.93%	3.25%	-3.72%	-28.13%	210.60%	نسبة التطور %
8.71	16.14	5.39	24.96	4.45	4.36	18.56	0.68	2011
41.16%	156.97%	9.05%	27.60%	-11.66%	-3.06%	192.33%	-77.53%	نسبة التطور %
11.47	37.27	8.44	17.24	4.63	5.07	13.48	7.34	2012
31.71%	130.92%	56.54%	-30.94%	4.06%	16.32%	-27.40%	976.38%	نسبة التطور %
16.17	27.90	9.81	22.26	6.07	5.21	20.55	13.00	2013
41.02%	-25.14%	16.32%	29.14%	30.94%	2.61%	52.47%	77.11%	نسبة التطور %
19.16	13.84	12.88	19.53	11.25	6.90	27.44	12.15	2014
18.49%	-50.39%	31.22%	-12.29%	85.50%	32.41%	33.56%	-6.50%	نسبة التطور %
12.78	17.05	10.22	14.12	16.63	6.80	12.76	11.56	2015
-33.31%	23.15%	-20.65%	-27.69%	47.82%	-1.36%	-53.49%	-4.92%	نسبة التطور %
12.88	12.44	13.02	14.25	8.81	6.19	14.14	25.33	2016
0.80%	-27.03%	27.41%	0.94%	-47.05%	-9.06%	10.76%	119.21%	نسبة التطور %
11.58	10.73	9.78	14.60	27.34	7.71	10.97	9.90	2017
-10.08%	-13.77%	-24.86%	2.47%	210.47%	24.59%	-22.42%	-60.92%	نسبة التطور %
5.85	5.21	5.46	9.52	4.57	3.49	8.08	2.99	إجمالي المتوسط القطاعي للفترة (2017-1995)

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة بالملحقين رقم (19) و(26).

الملاحق

الملحق رقم (31): تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2017
الوحدة: عدد مناصب الشغل، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد (■) قطاعيا								متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد سنويا
	الزراعة والصيد	حرف	البناء والأشغال العمومية	صناعة وصيانة	مهن حرة	خدمات	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	النقل	
1997	4	6	7	7	3	10	6	4	6
نسبة التطور %	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1998	4	4	6	5	3	4	2	3	3
نسبة التطور % (*)	3.21%	24.99%	11.01%	28.25%	3.17%	61.77%	65.52%	25.62%	41.22%
1999	3	4	5	4	3	3	3	2	3
نسبة التطور %	16.77%	6.18%	16.74%	12.05%	11.41%	18.21%	200.00%	16.86%	15.10%
2000	3	4	4	4	3	3	3	2	3
نسبة التطور %	5.96%	7.94%	14.94%	13.60%	2.96%	7.90%	8.92%	5.70%	0.34%
2001	3	4	4	3	2	3	3	2	3
نسبة التطور %	1.69%	3.07%	12.03%	9.24%	8.44%	3.93%	300.00%	7.16%	0.34%
2002	2	4	4	3	2	3	4	2	3
نسبة التطور %	37.33%	2.05%	7.97%	0.06%	1.40%	1.83%	51.00%	7.46%	9.28%
2003	2	3	3	3	2	3	2	2	3
نسبة التطور %	41.87%	10.11%	4.99%	6.56%	0.67%	5.05%	400.00%	3.35%	3.65%
2004	3	3	4	3	3	3	5	2	3
نسبة التطور %	7.22%	4.68%	9.36%	9.52%	4.52%	4.97%	112.99%	4.33%	9.34%
2005	3	3	4	3	2	3	3	2	3
نسبة التطور %	2.24%	6.94%	5.74%	1.80%	7.72%	1.59%	500.00%	2.05%	1.00%

(■) حساب متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد سنويا وقطاعيا تم بناءً على البيانات الواردة بالملحقين رقم (21) و(22)، علماً أنه تم حسابها وفق الصيغة التالية: $\left(100 \times \frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع خلال الفترة } n} \right)$

و $\left(\frac{\text{عدد مناصب الشغل المستحدثة في قطاع ما خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع لنفس القطاع خلال الفترة } n} \times 100 \right)$ على التوالي.

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور متوسط عدد مناصب الشغل المستحدثة للمشروع الواحد (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$$= \left(\frac{\text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n+1 - \text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n}{\text{متوسط تكلفة عدد مناصب الشغل للمشروع الواحد سنويا أو قطاعيا } n} \times 100 \right)$$

الملاحق

3	2	6	3	2	3	4	3	3	2006
%1.58-	%2.18	%117.94	%2.62-	%2.62	%5.56-	%0.41-	%4.15-	%7.94	نسبة التطور %
3	2	3	3	2	3	3	3	3	2007
%1.21-	%6.01	%600.00	%1.65	%1.09	%0.92	%17.95-	%1.78-	%5.37	نسبة التطور %
3	2	7	3	2	3	4	3	3	2008
%5.52	%4.75	%144.57	%5.83	%0.48	%1.93	%14.21	%7.97	%4.87	نسبة التطور %
3	2	3	3	2	3	4	3	3	2009
%6.14-	%10.02-	%700.00	%4.47-	%0.36	%4.68	%2.35	%4.39-	%10.36-	نسبة التطور %
3	2	8	3	2	3	4	3	3	2010
%4.22-	%1.96-	%174.48	%2.76-	%1.94-	%4.55-	%6.20-	%2.30-	%6.48-	نسبة التطور %
2	2	3	2	2	3	3	3	3	2011
%18.53-	%10.66-	%800.00	%16.43-	%7.51-	%10.92-	%15.98-	%11.14-	%5.66-	نسبة التطور %
2	2	9	2	2	3	3	3	2	2012
%9.27-	%8.26-	%242.61	%9.92-	%4.85-	%11.72-	%6.98-	%7.13-	%10.82-	نسبة التطور %
2	2	2	2	2	3	3	3	2	2013
%13.89	%0.84	%900.00	%4.22	%0.10	%5.48	%0.33	%7.32	%4.66	نسبة التطور %
2	2	10	2	2	3	2	2	2	2014
%1.96	%2.77-	%312.46	%1.84-	%3.08	%4.33-	%10.59-	%9.79-	%0.13	نسبة التطور %
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2015
%4.45-	%2.47	%1000.00	%0.23	%0.72-	%8.09-	%7.48-	%10.32-	%11.09-	نسبة التطور %
2	2	11	2	2	2	2	2	2	2016
%7.19-	%5.51-	%388.15	%3.92-	%8.11-	%9.65-	%7.37-	%16.06-	%7.99-	نسبة التطور %
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2017
%10.09	%33.33	%1100.00	%21.09	%8.86	%11.54	%10.37	%2.24	%5.22	نسبة التطور %
2	2	3	2	2	3	3	3	2	إجمالي المتوسط القطاعي للفترة (1997-2017)

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة بالملحقين رقم (21) و(22).

الملاحق

الملحق رقم (32): تطور متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد ومتوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث المسجل لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) خلال الفترة 1997-2017
الوحدة: مليون دج (10⁶)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

السنوات	متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد (■)	نسبة تطور متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد % (*)	متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد (♦)	نسبة تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد % (●)
1997	1.91	-	0.34	-
1998	1.71	-10.15%	0.52	52.84%
1999	1.74	1.54%	0.62	19.60%
2000	1.70	-2.17%	0.61	-1.84%
2001	1.58	-7.24%	0.57	-6.92%
2002	1.45	-8.26%	0.58	1.12%
2003	1.68	15.78%	0.64	11.70%
2004	2.18	29.95%	0.76	18.84%
2005	2.65	21.51%	0.92	20.32%
2006	2.82	6.29%	0.99	7.99%
2007	2.91	3.41%	1.04	4.68%
2008	2.88	-0.95%	0.98	-6.13%
2009	3.02	4.71%	1.09	11.56%
2010	3.08	2.14%	1.16	6.64%
2011	3.21	3.94%	1.48	27.57%
2012	3.25	1.33%	1.65	11.68%
2013	3.67	13.05%	1.64	-0.74%
2014	3.85	4.86%	1.69	2.85%
2015	4.13	7.15%	1.89	12.15%
2016	4.61	11.78%	2.28	20.44%
2017	5.01	8.72%	2.25	-1.24%
المجموع	3.16	-	1.32	-

المصدر: من إعداد الباحث باستخدام برنامج Excel، بالاعتماد على البيانات الواردة بالملاحق رقم (21)، (22) و(27).

(■) حساب متوسط تكلفة المالية للمشروع الاستثماري الواحد تم بناءً على البيانات الواردة بالملاحقين رقم (21) و(27)، علماً أنه تم حسابه وفق الصيغة التالية:
$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة } n}{\text{عدد المشاريع خلال الفترة } n} \right)$$

(*) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور متوسط تكلفة المشروع الواحد (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$$\left(100 \times \frac{\text{متوسط تكلفة مشروع الواحد في السنة } n+1 - \text{متوسط تكلفة مشروع الواحد في السنة } n}{\text{متوسط تكلفة مشروع الواحد في السنة } n} \right) =$$

(♦) حساب متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث سنوياً تم بناءً على البيانات الواردة بالملاحقين رقم (22) و(27)، علماً أنه تم حسابه وفق

$$\left(100 \times \frac{\text{حجم المبالغ المالية للمشاريع الاستثمارية ما خلال الفترة } n}{\text{عدد مناصب الشغل خلال الفترة } n} \right) =$$

(●) حساب نسبة التطور تم بناءً على البيانات الواردة بالجدول، علماً أن نسبة تطور متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد المستحدث (معدل النمو) تم حسابها وفق الصيغة التالية:

$$\left(100 \times \frac{\text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد في السنة } n+1 - \text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد في السنة } n}{\text{متوسط تكلفة منصب الشغل الواحد في السنة } n} \right) =$$

الملحق رقم (33): نتائج الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI-APSI)

. tabstat CEandiapsi SCandiapsi TSFandiapsi, statistics(count min max mean sd skewness kurtosis)

stats	CEandi~i	SCandi~i	TSFand~i
N	161	161	154
min	174	170	524
max	161825	1413777	89893
mean	20718.22	121098.2	43870.23
sd	27734.47	210294.8	25051.57
skewness	2.748738	3.806381	-.1040665
kurtosis	12.07012	19.11896	2.199803

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

الملحق رقم (34): نتائج مصفوفة الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANDI-APSI)

. correlate LCEandiapsi LSCandiapsi LTSFandiapsi
(obs=154)

	LCEand~i	LSCand~i	LTSFan~i
LCEandiapsi	1.0000		
LSCandiapsi	0.8170	1.0000	
LTSFandiapsi	-0.0643	0.2129	1.0000

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

الملحق رقم (35): نتائج تقدير نموذج الانحدار المتعدد لأثر الدعم الحكومي على استحداث مناصب الشغل لدى وكالة (ANDI-APSI)

. reg LCEandiapsi LSCandiapsi LTSFandiapsi

Source	SS	df	MS	Number of obs	=	154
Model	206.276573	2	103.138287	F(2, 151)	=	200.94
Residual	77.5036239	151	.513269033	Prob > F	=	0.0000
				R-squared	=	0.7269
				Adj R-squared	=	0.7233
Total	283.780197	153	1.85477253	Root MSE	=	.71643

LCEandiapsi	Coef.	Std. Err.	t	P> t	[95% Conf. Interval]
LSCandiapsi	.7887541	.0394573	19.99	0.000	.7107945 .8667137
LTSFandiapsi	-.2767782	.0482813	-5.73	0.000	-.3721724 -.1813839
_cons	3.561867	.5826664	6.11	0.000	2.410635 4.713099

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

الملحق رقم (36): نتائج الإحصاءات الوصفية لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

. tabstat CEansej SCansej TSFansej, statistics(count min max mean sd skewness kurtosis)

stats	CEansej	SCansej	TSFansej
N	168	168	144
min	2	131.6041	0
max	43167	213741.7	48596
mean	5286.125	56131.23	14981.72
sd	6769.088	59592.92	14585.8
skewness	2.598486	1.310404	1.057545
kurtosis	11.34807	3.488491	2.80232

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

الملحق رقم (37): نتائج مصفوفات الارتباط لمتغيرات نموذج وكالة (ANSEJ)

. correlate CEansej SCansej TSFansej
(obs=144)

. correlate CEansej SCCRE TSFansej
(obs=144)

	CEansej	SCansej	TSFansej		CEansej	SCCRE	TSFansej
CEansej	1.0000			CEansej	1.0000		
SCansej	0.5726	1.0000		SCCRE	0.2585	1.0000	
TSFansej	0.5536	0.9660	1.0000	TSFansej	0.5536	0.3653	1.0000

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

الملحق رقم (38): نتائج تقدير نموذج الانحدار المتعدد لأثر الدعم الحكومي على استحداث مناصب الشغل لدى وكالة (ANSEJ)

. reg CEansej SCCRE TSFansej

Source	SS	df	MS	Number of obs	=	144
Model	2.1937e+09	2	1.0968e+09	F(2, 141)	=	31.69
Residual	4.8797e+09	141	34607830.2	Prob > F	=	0.0000
Total	7.0734e+09	143	49464097.5	R-squared	=	0.3101
				Adj R-squared	=	0.3003
				Root MSE	=	5882.8

CEansej	Coef.	Std. Err.	t	P> t	[95% Conf. Interval]
SCCRE	5614.567	6492.647	0.86	0.389	-7220.951 18450.09
TSFansej	.2554916	.036232	7.05	0.000	.1838634 .3271197
_cons	1897.58	705.1726	2.69	0.008	503.5021 3291.658

المصدر: مخرجات برنامج Stata إصدار 16.

تهدف هذه الدراسة إلى قياس حجم تأثير الدعم الحكومي المقدم للمشاريع الاستثمارية على استحداث مناصب الشغل في الجزائر، من وجهة نظر الاقتصاد القياسي. في النموذج الأول الخاص بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI/APSI)، تغطي بياناته الطولية (07 قطاعات) أفقاً زمنياً مدته 23 عاماً، خلال الفترة الممتدة من 1995 إلى غاية 2017، أما في النموذج الثاني الخاص بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، تغطي بياناته الطولية (08 قطاعات) أفقاً زمنياً مدته 21 عاماً، خلال الفترة الممتدة من 1997 إلى غاية 2017. تمت معالجة هذه البيانات باستخدام تقنية تحليل الانحدار المتعدد (نموذج الانحدار التجميعي (PRM))، بحيث تم التقدير بواسطة طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS).

وفي إطار تحليل البيانات أشارت نتائج الدراسة إلى أن متغيرات النموذج الأول: الدعم الائتماني، يؤثر إيجابياً على استحداث مناصب الشغل، بينما كان لمتغير الدعم الجبائي تأثير سلبي. بالإضافة إلى ذلك أظهرت نتائج النموذج الثاني أن متغير الدعم الجبائي يؤثر إيجابياً على استحداث مناصب الشغل، في حين لا يوجد تأثير لمتغير الدعم الائتماني. الكلمات المفتاحية: الدعم الحكومي، مشاريع الاستثمار، التسهيلات الائتمانية، الاعفاءات الجبائية، استحداث مناصب الشغل.

Abstract

This study aims to measure the size of the impact of government subsidy provided to investment projects on job creation in Algeria, from the perspective of econometrics. In the first model of the National Agency for Investment Development. it's data panel (for 07 sectors) covers a Twenty-three-year time horizon, from 1995 to 2017, and in the second model of the National Agency for Supporting Youth Employment. it covers data panel (for 08 sectors) a twenty-one-year time horizon, from 1997 to 2017. The data was processed using the technique of Multiple Regression analysis (Pooled Regression Model (PRM)) so that the estimation was made by the Ordinary Least Squares method (OLS).

In the context of analyzing the data, the results of the study indicated that the variables of the first model: credit support positively affect job creation, while the tax subsidy variable had a negative effect. In addition, the results of the second model showed that the tax subsidy variable positively affects job creation, while the credit support variable does not affect.

Keywords: Government support, investment projects, credit facilities, tax exemptions, job creation.

Résumé

Cette étude vise à mesurer l'impact du soutien gouvernemental aux projets d'investissement sur la création d'emplois en Algérie, d'un point de vue économétrique. Dans le prototype spécifique à l'agence nationale du développement de l'investissement. ses données longitudinales (07 secteurs) couvrent un horizon temporel de 23 ans, durant la période allant de 1995 à 2017, quant au deuxième modèle spécifique à l'agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes. ses données longitudinales (08 secteurs) couvrent un horizon temporel de 21 ans, durant la période allant de 1997 à 2017. Ces données ont été traitées en utilisant la technique d'analyse de régression multiple (Modèle de régression de clustering (PRM)), de sorte que l'estimation a été faite par la méthode normale de petits carrés (OLS).

Dans le cadre de l'analyse des données, les résultats de l'étude ont indiqué que les variables du premier modèle: L'appui financier a un impact positif sur la création d'emplois, alors que la variable de soutien fiscal a eu un effet négatif. De plus, les résultats du deuxième modèle ont montré que la variable de soutien fiscal a un impact positif sur la création d'emplois, bien qu'il n'y ait aucun effet de la variable d'appui financier.

Mots clés: soutien gouvernemental, projets d'investissement, facilités de crédit, exonérations fiscales, création d'emplois.